

(الجزء السادس)

من تفسير الامام الكبير والعلامة الشهير من أطبقت
الامة على تقدمه في التفسير وجعلته حجة اذا
وقع النزاع في التعبير الامام أبي جعفر
محمد بن جرير الطبري المسمى
جامع البيان في تفسير
القرآن رجه الله
وأثابه رضاه
آمين

(ولاجل تمام النفع وضعنا بالهامش الجزء السادس من
تفسير غرائب القرآن وغرائب الفرقان للعلامة نظام
الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي النيسابوري
قدست أسرارہ)

(تنبیه)

طبع تفسير ابن جرير على النسخة المحضرة من خزانه (أمراء نجد)
آل رشيد * لازالت الايام تتلأأ بزواهر مجدهم ولا يرح
الانام يعترف من بحار برهم وذلك بعد مقابلة تلك النسخة
على النسخة الموجودة بالكتبخانة الخديوية لازالت أشعة النفع
بها تسمد منها سائر البريه وقد بذلنا الطاقة في تصحيحها ومراجعة
ما يحتاج الى المراجعة من مظانها الموثوق بتزجيحها مع عنايه جمع
من أفاضل علماء مصر بالتصحيح تذكراً لهم وآخر الكتاب

(طبع بالمطبعة الميمنية بمصر)

لا يجب الله الجهر بالسوء
من القول الامن ظلم وكان
الله سميعا عليمًا تبدوا
خيبراً أو تخفوه أو تغفوا عن
سوء فان الله كان عفو
قدرا ان الذين يكفرون
بانته ورسله ويريدون أن
يفرقوا بين الله ورسله
ويقولون نؤمن ببعض
ونكفر ببعض ويريدون
أن يتخذوا بين ذلك سبيلا
أولئك هم الكافرون حقا
وأعدنا للكافرين عذابا
مهينا والذين آمنوا بالله
ورسله ولم يفرقوا بين أحد
منهم أولئك سوف يؤتهم
أجورهم وكان الله
غفوراً رحيمًا (القرآن في
الدرك بسكون الراء جزء
وعلى وخلف وعاصم غير
الاعشى الباقون بالفتح
يؤتهم بالياء حفص وعباس
الباقون بالنون الوقوف
خادهم ط لعطف
المتلفين كسالى لان
براون صفتهم قليلا
بناء على أن مذبذبين نصب
على الذم والوجه انه حال
أى راؤن مذبذبين بين
ذلك وقد قيل على تقدير
الابتداء أى لاهم الى هؤلاء
والوجه انه بيان الذنب
أى لامنسوبيين الى هؤلاء
هؤلاء الثانية ط سبيلا
من دون المؤمنين ط

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

القول في تاويل قوله (لا يجب الله الجهر بالسوء من القول الامن ظلم وكان الله سميعا عليمًا) اختلفت
القرءاء في قراءة ذلك فقراءته علمه قراء الامصار بضم الطاء وقرأه بعضهم الامن ظلم بفتح الطاء ثم اختلف الذين
قرؤا ذلك بضم الطاء في تاويله فقال بعضهم معنى ذلك لا يجب الله أن يجهر أحدنا بالدعاء على أحد وذلك عندهم
هو الجهر بالسوء الامن ظلم يقول فيدعو على ظالمه فان الله جل ثناؤه لا يكرهه ذلك لانه قدر خصه في ذلك
ذكر من قال ذلك **حدثني** المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن عباس قوله
لا يجب الله الجهر بالسوء أى لا يجب الله ان يدعو أحد على أحد الا أن يكون مظلوما فإنه قد أخص له ان يدعو
على من ظلمه وذلك قوله الامن ظلم وان صبر فهو خير له **حدثني** المثنى قال ثنا عبد الله قال ثني معاوية
بن علي عن ابن عباس قوله لا يجب الله الجهر بالسوء من القول الامن ظلم فإنه يجب الجهر بالسوء من القول
حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة قوله لا يجب الله الجهر بالسوء من القول الا
من ظلم وكان الله سميعا عليمًا عذر الله المظلوم كما سمعوا ان يدعو **حدثني** الحرث قال ثنا أبو عبيد قال
ثنا هشيم بن عيسى عن الحسن قال هو الرجل يظلم الرجل فلا يدع عليه ولكن ليقبل اللهم أعني عليه اللهم
استخرج لي حتى اللهم حل بي وبين ما يريد ونحوه من الدعاء فن علي قول ابن عباس هذا في موضع رفع لانه
وجهه الى أن الجهر بالسوء في معنى الدعاء واستثنى المظلوم منه فكان معنى الكلام على قوله لا يجب الله أن
يجهر بالسوء من القول الا المظلوم فلا حرج عليه في الجهر به وهذا مذهب يراه أهل العربية خطا في العربية
وذلك ان من لا يجوز أن يكون رفعا عندهم بالجهر لانها في صلة ان وان لم ينله الجهد فلا يجوز العطف عليه هو
خطا عندهم أن يقال لا يجب أن يقوم الا يدعو وقد يحتمل ان تكون من نصب على تاويل قول ابن عباس
وقوله لا يجب الله الجهر بالسوء من القول كلاما تاما ثم قيل الامن ظلم فلا حرج عليه فتكون من استثناء من
الفعل وان لم يكن قبل لاستثناء منه شيء ظاهر يستثنى منه كما قال جل ثناؤه لست عليهم بحسيط الامن تولى
وكفر وكقولهم اني لا كره الخوصمة والمراد اللهم الرجال يريد الله بذلك ولم يذ كر قبله شيء من الاسماء ومن
على قول الحسن هذا نصب على انه مستثنى من معنى الكلام لامن الاسم كاذ كرنا قبل في تاويل قول ابن

عباس اذا وجهه من الى النصب وكقول القائل كان من الامر كذا وكذا اللهم الا ان فلانا جزاه الله خيرا فاعل كذا وكذا وقال آخرون بل معنى ذلك لا يجب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم فيخبر بما نيل منه ذكر من قال ذلك **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا ابو معاوية عن محمد بن اسحق عن ابن ابي نجیح عن مجاهد قال هو الرجل ينزل بالرجل فلا يحسن ضيافته فيخرج من عنده فيقول أساء ضيافتي ولم يحسن **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريح عن مجاهد الا من ظلم قال الامن آثم ما قيل له **حدثني** المثنى قال ثنا الحجاج بن المنهال قال ثنا حماد عن محمد بن اسحق عن عبد الله بن ابي نجیح عن مجاهد لا يجب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم قال هو الضيف المحول رحله فانه يجهر لصاحبه بالسوء من القول * وقال آخرون عنى بذلك الرجل ينزل بالرجل فلا يقربه فينال من الذي لا يقربه ذكر من قال ذلك **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا ابو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن ابي نجیح عن مجاهد في قوله الامن ظلم فانه تصير يجهر بالسوء **حدثني** المثنى قال ثنا ابو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن ابي نجیح مثله **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا سفیان بن عيينة عن ابن ابي نجیح عن ابراهيم بن ابي بكر عن مجاهد عن جدي الاعرج عن مجاهد لا يجب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم قال هو الرجل ينزل بالرجل فلا يحسن اليه فقد رخص الله ان يقول فيه **حدثني** احمد بن حماد الدولابي قال ثنا سفیان بن عيينة عن ابن ابي نجیح عن ابراهيم بن ابي بكر عن مجاهد لا يجب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم قال هو في الضيافة ياتي الرجل القرم فينزل عليهم فلا يضيفونه رخص الله ان يقول فيهم **حدثنا** الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا المثنى بن الصباح عن مجاهد في قوله لا يجب الله الجهر بالسوء من القول الآية قال ضاف رجل رجلا فلم يؤد اليه حق ضيافته فلما خرج اخبر الناس فقال ضفت فلانا فلم يؤد حق ضيافتي فذلك جهر بالسوء الا من ظلم حين لم يؤد اليه ضيافته **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج قال قال ابن جريح قال مجاهد الا من ظلم فانه تصير يجهر بسوء قال مجاهد نزلت في رجل ضاف رجلا بغلاة من الارض فلم يضيفه فنزلت الا من ظلم ذكر انه لم يضيفه لا يزيد على ذلك وقال آخرون معنى ذلك الا من ظلم فانه تصير من ظلمه فان الله قد اذن له في ذلك ذكر من قال ذلك **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا احمد بن الفضل قال ثنا اسباط عن السدي لا يجب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم يقول ان الله لا يجب الجهر بالسوء من احد من الخلق ولكن يقول من ظلم فانه تصير ينيل ما ظلم فليس عليه جناح فمن على هذه الاقوال التي ذكرناها سوى قول ابن عباس في موضع نصب على انقطاعه من الاول والعرب من شأنهم ان تنصب ما بعد الا في الاستثناء المنقطع فكان معنى الكلام على هذه الاقوال سوى قول ابن عباس لا يجب الله الجهر بالسوء من القول ولكن من ظلم فلا حرج عليه ان يخبر بما نيل منه او ينتصر من ظلمه وقرأ ذلك آخرون ففتح الظاء الا من ظلم وتاولوه لا يجب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم فلا باس ان يجهره بالسوء من القول ذكر من قال ذلك **حدثني** يونس قال اخبرنا وهب قال قال ابن زيد في قوله لا يجب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم فقرأ ان المنافقين في الدرك الاسفل من النار حتى بلغ وسوف يوثق الله المؤمنين اجر اعظيها ثم قال بعد ما قال هم في الدرك الاسفل من النار ما يفعل الله بعد انكم ان شكرتم وامنتم وكان الله شاكرا عليهما لا يجب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم قال لا يجب الله ان يقول لهذا المست نافتت ألسنت المناذق الذي ظلمت وفعلت وفعلت من بعد ما تاب الا من ظلم الا من أقام على النفاق قال وكان ابي يقول ذلك له ويقرأها الا من ظلم فمن على هذا التاويل نصب لتعلقه بالجهر وتاويل الكلام على قول قائل هذا القول لا يجب الله ان يجهر احد احد من المنافقين بالسوء من القول الا من ظلم منهم فاقام على نفاقه فانه لا باس بالجهره بالسوء من

مينا • من النار
 لابتداء النفي مع العطف
 نصيرا ط للاستثناء مع
 المؤمنين ط عظيماء وامنتم
 ط عليها ط الجزء السادس
 ظلم ط عليها ط قديرا ط بعض
 لالعطف سبيلا • لان
 ما بعده خبر ان وقيل ان
 الخبر محذوف أى هلكوا
 أو ما يتلوه مستأنف حقا
 ج لاحتمال ما بعده العطف
 والاستئناف مهينا •
 أجورهم ط رحيم •
 * التفسير قال الزجاج أى
 يخادعون رسول الله صلى
 الله عليه وسلم أى يظهرن
 له الايمان ويبطنون
 الكفر كقوله ان الذين
 يبايعونك انما يبايعون
 الله وهو خادعهم اسم فاعل
 من خادعته فخدعته اذا غلبته
 وكنت اخذع منه قال ابن
 عباس يعطيهم نورا كما يعطى
 المؤمنين فاذا واصلوا الى
 الصراط انتفى نورهم ويبقى
 نور المؤمنين فينادون
 انظروا وانقربس من نوركم
 وباقى تفسير المخادعة تقدم
 في أول البقرة كسالى جمع
 كسلان كسكارى فى سكران
 أى يقومون متناقضين
 متباطين متقاعسين كما
 ترى من يفعل شياعلى كره
 لاعتن طيب نفس ورغبة
 وهو معنى الكسل والسبب
 فى ذلك أنهم يبتغون بهانى
 الحال ولا يرجون من فعلها
 ثوابا ولا يخافون من تركها
 عقابا براون الناس أى

فاعمل ههنا بمعنى فاعل
بالتشديد كقولك ناعسة
ونعمه ولا يذكرون الله
أى ولا يصلون الا قليلا لانه
متى لم يكن معهم أحد من
الاجانب لا يصلون واذا
كانوا مع الناس فعند وقت
الصلاة يتكفون حتى
يصبروا وغائبين عن أعين
الناس فان لم يجدوا مندوحة
فحينئذ يصلون وقيل انهم في
صلاتهم لا يذكرون الله الا
قليلا وهو الذى يظهر مثل
التكبيرات فاما الذى يخفى
وهو القراءة والتسبيحات
فهم لا يذكرونها وقيل
انهم لا يذكرون الله في جميع
الاقوات الا ذكر قلبى فى
الندرة كما ترى من بعض
المهاونين بامور الدين لو
صحت أيا ما وليالى لم تسمع
منه تهليله ولا تسبيحه ولا
تحميده ولكن حديث
الدنيا يستغرق أوقاته
ويجوز أن يراد بالقلبة الغدم
قال قتادة يريد ان الله لا يقبل
صلاتهم لان ما رده الله
فكثيره قليل وما قبله الله
فقلبه كثير ومعنى
مذبذبين مذبذبهم الشيطان
والهوى وحقبة المذبذب
الذى يذب عن كلا الجانبين
أى يذب ويدفع الان
الذبذبة فيها تنكر برأس
فى الذب كان المعنى كلما مال
الى جانب ذب عنه وقرأ
ابن عباس مذبذبين بالكسر
أى يذبون قلوبهم
أودينهم وأرايحهم وعن أبي جعفر مذبذبين بالدال غير المجمع والمعنى أخذتهم تارة فى دية والديانة الطارئة ومعنى بين

القول وأولى القراءة تبين بالصواب فى ذلك قراءة من قرأ الامن ظلم بضم الظاء لاجتماع الحجة من القراءة وأهل
التأويل على صحتها وشذوذ قراءته من قرأ ذلك بالفتح فاذا كان ذلك أولى القراءتين بالصواب فالصواب فى
تأويل ذلك لا يجب الله أيها الناس أن يجهر أحد لا حد بالسوء من القول الامن ظلم بمعنى الامن ظلم فلا حرج
عليه أن يجهر بما أتى عليه واذا كان ذلك معناه دخل فيه اخبار من لم يقرأ وأسى قراءه أو نيل بظلم فى نفسه
أوماله عنوة من سائر الناس وكذلك دعاؤه على من ناله بظلم أن ينصره الله عليه لان فدعائه عليه اعلاما منملن
سمع دعاؤه عليه بالسوءه واذا كان ذلك كذلك فمن فى موضع نصب لانه منقطع عما قبله وانه لا أسماء قبله يستثنى
منه فهو نظير قوله لست عليهم بمسيطر الامن تولى وكفر وأما قوله وكان الله سميعا عليم فانه يعنى وكان الله
سميعا لما يجهرون به من سوء القول لمن يجهرون له به وغبر ذلك من أصواتكم وكلامكم عليهم بما تخفون من
سوء قولكم وكلامكم لمن تخفون له به فلا تجهرون له به محص كل ذلك عليكم حتى يجازيكم على ذلك كله جزاءكم
المسىء باسمائه والمحسن باحسانه ﴿القول فى تأويل قوله﴾ (ان تبدوا خيرا أو تخفوه أو تعفوا عن سوء
فان الله كان عفوا قديرا) يعنى بذلك جل ثناؤه ان تبدوا أيها الناس خيرا يقول ان تقولوا جيلان من القول
لمن أحسن اليكم فظهروا ذلك شكر امتكم له على ما كان منهم من حسن اليكم أو تخفوه يقول أو تتركووا الظاهر
ذلك فلا تبدوه أو تعفوا عن سوء يقول أو تصفحوا لمن أساء اليكم عن أساءته فلا تجهروا له بالسوء من القول
الذى قد أدت لكم ان تجهروا له به فان الله كان عفوا يقول لم يزل ذاعفوا عن خلقه يصفح لهم عن عصاه
وخالف أمره قديرا يقول ذا قدرة على الانتقام منهم وانما يعنى بذلك ان الله لم يزل ذاعفوا عن عباده مع قدرته
على عقابهم على معصيتهم اياه يقول فاعفوا أنتم أيضا أيها الناس عن أتى اليكم ظلما ولا تجهروا له بالسوء من
القول وان قدرتم على الاساءة اليه كما يعفونكم بكم وأنتم تصفحون أمره وفى قوله جل ثناؤه ان
تبدوا خيرا أو تخفوه أو تعفوا عن سوء فان الله كان عفوا قديرا الدلالة الواضحة على أن تأويل قوله لا يجب الله
الجهر بالسوء من القول الامن ظلم بخلاف التأويل الذى تأوله زيد بن أسلم فى زعمه ان معناه لا يجب الله الجهر
بالسوء من القول لاهل النفاق الامن أقام على نفاقه فانه لا باس بالجهر له بالسوء من القول وذلك انه جل ثناؤه
قال عقب ذلك ان تبدوا خيرا أو تخفوه أو تعفوا عن سوء ومعقول ان الله جل ثناؤه لم يامر المؤمنين بالعفو
للمنافقين على نفاقهم ولا نهاهم ان يسهوا من كان منهم معان النفاق منافقا بل العفو عن ذلك مما لا وجه له
معقول لان العفو المفهوم انما هو صفح المرء عماله قبل غيره من حق وتسمية المناقق باسمه ليس بحق لاحد
قبله فيؤمر بعفوه عنه وانما هو اسم له وغير مفهوم الامر بالعفو عن تسمية الشئ بما هو اسمه ﴿القول فى
تأويل قوله﴾ (ان الذين يكفرون بالله ورسوله ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسوله ويقولون نؤمن ببعض
ونكفر ببعض ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلا أولئك هم الكافرون حقا واعتدنا للكافرين عذابا مهينا)
يعنى بذلك جل ثناؤه ان الذين يكفرون بالله ورسوله من اليهود والنصارى ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسوله
بان يكذبوا رسل الله الذين أرسلهم الى خلقهم ليجعلهم يفرقوا بين الله ورسوله ويريدون أن يكذبوا رسل الله
التفرقة بين الله ورسوله بتكذيبهم اياهم الكذب والفرقة على الله وادعائهم عليه الاباطيل ويقولون نؤمن
ببعض يعنى انهم يقولون نصدق بهذا ونكذب بهذا كما فعلت اليهود من تكذيبهم عيسى ومحمد صلى الله
عليهما وسلم ونصدقهم موسى وسائر الانبياء قبلهم بآياتهم وكافرتهم النصارى من تكذيبهم محمدا صلى الله
عليه وسلم ونصدقهم بعيسى وسائر الانبياء قبله بآياتهم ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلا يقول ويريد
المفرقون بين الله ورسوله الزاعون انهم يؤمنون ببعض ويكفرون ببعض أن يتخذوا بين أصناف قولهم نؤمن
ببعض الانبياء ونكفر ببعض سبيلا يعنى طر يقاالى الضلالة التى أحدثوها والبذعة التى ابتدعوها ويدعون
أهل الجهل من الناس اليه فقال جل ثناؤه لعباده منها لهم على ضلالتهم وكفرهم أولئك هم الكافرون حقا
يقول أيها الناس هؤلاء الذين وصفت لكم صفاتهم هم أهل الكفر المستحقون عذابي وانما هو الذى نرى حقا
فاستيقنوا ذلك ولا يشككنكم فى أمرهم انما هم الكذب ودعواهم انهم يقولون بما زعموا أنهم به مقرون

ذلك أي بين الكفر والإيمان لان ذكر الكافر بين والمؤمنين بدل على الكفر والإيمان (٥) وذلك فديسار به الى اثنين مقوله عوان بين

ذلك واعلم ان السبب في التذبذب هو ان الفعل يتوقف على الداعي فاذا كان الداعي الى الفعل هو الاغراض المتعلقة باحوال هذا العالم وانها سبب الية متغيرة لم وقوع التعريف الميل والرغبة واذا تعارضت الدواعي والصوارف بقي الانسان في الحيرة والتردد امامن كان مطلوبه في فعله اقناء الخبيرات الباقية واكتساب السغادات الروحانية ثم ان تلك المطالب أمور باقية بريئة عن التعريف والزوال لاجرم كان هذا الانسان ثابتا في ايمانه راسخا في شانه ولهذا المعنى وصف أهل الإيمان بالثبات ثبت الله الذين آمنوا والابد كراته تطمئن القلوب يا أيها النفس المطمئنة قيل انه تعالى ذمهم على ترك طريقة المؤمنين وطريقة الكفار والذم على ترك طريقة الكفار غير جازم قلنا انما توجه الذم لانهم عدوا عن الكفر الى ما هو أحبث وهو طريق النفاق ولهذا ورد فيهم من المبالغات ما ورد من قوله ومن يضل الله فلن نجده سبيلا يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الكافرين اولياء أي لا تتسبوا بالمنافقين في اتخاذهم اليهود وغيرهم من أعداء الاسلام اولياء وهو غي للمؤمنين

من الكتب والرسول فانهم في دعواهم ما دعوا من ذلك كذبه وذلك ان المؤمن بالكتب والرسول هو المصدق بجميع ما في الكتاب الذي يزعم انه به مصدق وبما جاء به الرسول الذي يزعم انه به مؤمن فاما من صدق ببعض ذلك وكذب ببعض فهو لنبوة من كذب ببعض ما جاء به جاحد ومن جحد نبوة نبي فهو به مكذب وهو لاء الذين جحدوا نبوة بعض الانبياء وزعموا انهم مصدقون ببعض مكذبون من زعموا انهم به مؤمنون لتكذيبهم ببعض ما جاءهم به من عند ربهم فبهم بالله وبرسوله الذين يزعمون انهم به مصدقون والذين يزعمون انهم به مكذبون كافرون فهم الجاحدون وحدانية الله ونبوة انبيائه حق الخلود المكذبون بذلك حق التكذيب فاحذر وان تغتر واهم ويبدعهم فان اذاعتنا لهم عذابا مهينا واما قوله واعتدنا للكافرين عذابا مهينا فانه يعني واعتدنا لمن جحد بالله ورسوله جحدوه ولاء الذين وصفت لهم أي الناس أمرهم من أهل الكتاب ولغيرهم من سائر أجناس الكفار عذابا في الآخرة مهينا يعني بهن من عذب به بخلوده فيه وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ان الذين يكفرون بالله ورسوله ويريدون ان يفرقوا بين الله ورسوله ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض ويريدون ان يتخذوا بين ذلك سبيلا أولئك هم الكافرون حقا واعتدنا للكافرين عذابا مهينا أولئك أعداء الله اليهود والنصارى آمنتم اليهود بالتوراة وموسى وكفروا بالانجيل وعيسى وآمنت النصارى بالانجيل وعيسى وكفروا بالقرآن وبمحمد صلى الله عليه وسلم فاتخذوا اليهودية والنصرانية وهما بدعتان ليستمن الله وتر كوا الاسلام وهو دين الله الذي بعث به رسوله حدثنا محمد قال ثنا أحمد قال ثنا اسباط عن السدي ان الذين يكفرون بالله ورسوله ويريدون ان يفرقوا بين الله ورسوله يقولون محمد ليس برسول وتقول اليهود عيسى ليس برسول الله فقد فرقوا بين الله وبين رسوله ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض فهو لاء يؤمنون ببعض ويكفرون ببعض حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج قال قال ابن جريح قوله ان الذين يكفرون بالله ورسوله الى قوله بين ذلك سبيلا قال اليهود والنصارى آمنتم اليهود بعيسى وآمنت النصارى بعيسى وكفرت بعزير وكانوا يؤمنون بالنبي ويكفرون بالانجيل ويريدون ان يتخذوا بين ذلك سبيلا قال دينانديون به الله في قولهم (والذين آمنوا بالله ورسوله ولم يفرقوا بين أحد منهم أولئك سوف يؤتيهم أجورهم وكان الله غفورا رحیما) يعني بذلك جل ثناؤه والذين صدقوا بوحدة الله واقرؤا بنبوته ورسوله أجمعين وصدقوهم فيما جاؤهم به من عند الله من شرائع دينه ولم يفرقوا بين أحد منهم يقول ولم يكذبوا بعضهم وصدقوا بعضهم ولا كذبهم اقرؤا ان كل ما جاؤا به من عند ربهم حق أولئك يقول هؤلاء الذين هذه صفتهم من المؤمنين بالله ورسوله سوف يؤتيهم يقول سوف يعطيهم أجورهم يعني جزاءهم وثوابهم على تصديقهم الرسل في توحيد الله وشرائعه ودينه وما جاء به من عند الله وكان الله غفورا رايه قول لمن فعل ذلك من خلقه ما سلفه من آثامه فيستر عليه بعفوه له عنه وتركه العقوبة عليه فانه لم يزل الذنوب المنيبين اليه من خلقه غفورا رحیما يعني ولم يزل بهم رحیما بتغضله عليهم بالهداية الى سبيل الحق وتوفيقه اياهم لما فيه خلاص رقابهم من النار في قولهم القبول في تأويل قوله (بسمك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء فقد سألوا موسى أكبر من ذلك فقالوا أرنا الله جهرة فاخذتهم اصعقة بظلمهم ثم اتخذوا العجل من بعد ما جاءتهم البينات فعفونا عن ذلك وآتينا موسى سلطانا مبينا) يعني بذلك جل ثناؤه بسمك يا محمد أهل الكتاب يعني بذلك أهل التوراة من اليهود أن تنزل عليهم كتابا من السماء فاختلف أهل التأويل في الكتاب الذي سال اليهود محمد صلى الله عليه وسلم أن ينزل عليهم من السماء فقال بعضهم سألوا أن ينزل عليهم كتابا من السماء مكتوبا كجاء موسى بنى اسرائيل بالتوراة مكتوبة من عند الله ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي بسمك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء قالت اليهود ان كنت صادقا انك رسول الله فاتنا كتابا مكتوبا من السماء كجاءه موسى حدثني الحارث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا أبو عشرين عن محمد بن كعب القرظي قال جاء أناس من اليهود الى رسول الله صلى

عن موالات المنافقين والخلق باخلاصهم ومذاهبهم ومعنى سلطانا حجة بينة على الغافلين لان ولي المنافق مناقق لخالجه ومن قوله ان المنافقين في

ان المنافع في غاية البعد
ونهاية الطرد عن حضرة
الله تعالى وانه مع فرعون لان
الدرك الاسفل اشد العذاب
وقد قال عز من قائل ادخلوا
آل فرعون اشد العذاب
وقيل ان النار سبع درجات
سميت بذلك لانها امتد اربعة
متتابعة بعضها فوق بعض
قال ابو حاتم جمع الدرك
أدرك كغرس وأفراس
وجمع الدرك أدرك كغلس
وأفلس ثم قال ولن تجد لهم
نصيرا احتجوا به هذا على
اثبات الشفاعة في حق
الفساق من أهل القبلة لانه
تعالى ذكره في معرض
الرجوع عن النفاق فلو حصل
نفي الشفاعة مع عدم
النفاق لم يبق هذا جزا
عن النفاق من حيث انه
نفاق ثم استثنى منهم التائبين
فشرط أمور اربعة اولها
التوبة * وثانيها اصلاح
ما أفسدوا من أسرارهم
وثالثها الاعتصام بدين الله
ورابعها الاخلاص لانه اذا
كان مطلوبه جذب المنافع
ودفع المضار تغير عن التوبة
واصلاح العمل سريعاً ما
اذا كان مطلوبه مرضاة الله
وسعادة الآخرة والاعتصام
بمحب الله بقي على هذه
الطريقة ولم يتغير عنها
وعند حصول الشرائط قال
فالولئك مع المؤمنين ولم يتل
مؤمنون نشر يقال المؤمنون
انهم متبعون فالمتنفقون
بعد الشرائط تبع لهم ثم بين

الله عليه وسلم فقالوا ان موسى جاء بالالواح من عند الله فاتنا بالالواح من عند الله حتى نصدقك فانزل الله بسئلك
أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء الى قوله على مرهم هتنا اعظيها وقال آخرون بل سالوه أن
ينزل عليهم كتابا خاصة لهم ذكر من قال ذلك حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن
قتادة قوله بسئلك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء أى كتابا خاصة فقد سألوا موسى أكبر من ذلك
فقالوا أرنا الله جهرة وقال آخرون بل سالوه أن ينزل على رجال منهم باعياهم كتباً بالامر بتصديقه
وابتاعه ذكر من قال ذلك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج قال قال ابن جريح قوله
بسئلك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء وذلك ان اليهود والنصارى أتوا النبي صلى الله عليه وسلم
فقالوا لن نتابعك على ما تدعونا اليه حتى نأتينا بكتاب من عند الله الى فلان انك رسول الله والى فلان بكتاب انك
رسول الله قال الله جل ثناؤه بسئلك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء فقد سألوا موسى أكبر من
ذلك فقالوا أرنا الله جهرة * قال ابو جعفر وأولى الاقوال في ذلك بالصواب أن يقال ان أهل التوراة
سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يسأل ربه أن ينزل عليهم كتابا من السماء آية معجزة لجميع الخلق عن ان
ياتوا بمثلها شاهدة لرسول الله صلى الله عليه وسلم بالصدق أمرة لهم باتباعه وواجب أن يكون الذى سالوه من
ذلك كتابا مكتوباً ينزل عليهم من السماء الى جماعتهم وواجب أن يكون ذلك كتاباً الى أشخاص بأعيانهم بل
الذى هو أولى بظاهر التلاوة أن تكون مسألتهم اياه ذلك كانت مسئلة لينزل الكتاب الواحد الى جماعتهم
لذكر الله تعالى في خبره عنهم الكتاب بلفظ الواحد يقول بسئلك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من
السماء ولم يقل كتبوا ما قوله فقد سألوا موسى أكبر من ذلك فانه توخي من الله سائلي الكتاب الذى سالوا
رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينزله عليهم من السماء في مسألتهم اياه ذلك وتقرىع من الله لنبى
صلى الله عليه وسلم بالمجد لا يعظم عليك مسألتهم ذلك فانهم من جهلهم بالله وجرأتهم عليه وانترأهم
بجلمه لو أنزلت عليهم الكتاب الذى سالوا أن تنزله عليهم لخالفوا أمر الله كما خالفوا بعد احياء الله وأولهم من
صعقتهم فعبدوا العجل واتخذوها يعبدونه من دون خالقهم وبارئهم الذى أراهم من قدرته وعظيم سلطانه
ما أراهم لانهم ان يعدوا ان يكونوا كواثلهم وأسلافهم ثم قص الله من قصتهم وقصة موسى ما نص يقول الله
فقد سألوا موسى أكبر من ذلك يعنى فقد سأل أسلاف هؤلاء اليهود وأولهم موسى عليه السلام أعظم مما
سالوا من تنزيل كتاب عليهم من السماء فقالوا له أرنا الله جهرة أى عيانا ناعينه وننظر اليه وقد أتينا على معنى
الجهرة بمعنى ذلك من الزوائد والشواهد على صحة ما قلنا في معناه فيما مضى بما أغنى عن اعادته في هذا الموضع
وقد ذكر عن ابن عباس انه كان يقول في ذلك ما حدثني به الحرث قال ثنا ابو عبيد قال ثنا هرون بن
موسى عن عبد الرحمن بن اسحق عن عبد الرحمن بن معاوية عن ابن عباس في هذه الآية قال انهم اذا رأوه
فقد رأوه وانما قالوا جهرة أرنا الله قال هو مقدم ومؤخر وكان ابن عباس يتناول ذلك ان سؤالهم موسى كان
جهرة وأما قوله فاخذتهم الصاعقة فانه يقول فصعقوا ظلمهم أنفسهم وظلمهم أنفسهم كان مسألتهم موسى
أن يرهم جهرة لان ذلك مما لم يكن لهم مسألتهم وقد بينا معنى الصاعقة فيما مضى باختلاف الخلفين في
تاويلها والدليل على أولى ما قيل فيها بالصواب وأما قوله ثم اتخذوا العجل فانه يعنى ثم اتخذ هؤلاء الذين سالوا
موسى ما سالوه من رؤية جهرة بعدما أحياءهم الله فبعثهم من صعقتهم العجل الذى كان السامرى نبذ
فيه ما نبذ من القبضة التى قبضها من أثر فرس جبريل عليه السلام الها يعبدونه من دون الله وقد أتينا على
ذكر السبب الذى من أجله اتخذوا العجل وكيف كان أمرهم وأمره فيما مضى بما فيه الكفاية وقوله من
بعد ما جاءتهم البيئات يعنى من بعد ما جاءت هؤلاء الذين سالوا موسى ما سالوا البيئات من الله والدلالات
الواضحة بانهم لن يروا الله عيانا جهازا وانما عانى بالبيئات انما آيات تبين عن انهم لن يروا الله في أيام حياتهم
في الدنيا جهرة وكانت تلك الآيات البيئات لهم على ان ذلك كذلك اصعاق الله اياهم عندما سألهم موسى
ان يرهم ربه جهرة ثم احيأه اياهم بعد ما سألهم مع سائر الآيات التى أراهم الله دلالة على ذلك يقول الله

الشكر ههنا هم لأنه عبارة
عن صرف جميع ما أعطاه
الله تعالى فيما خلق لأجله
حتى تكون أفعاله وأقواله
على نهج السداد وسنن
الاستقامة وكان الله شاكرا
مثنيا على الشكر فسمى
جزاء الشكر شكرا وفيه
أنه يجزي على العمل القليل
نوبا كثيرا على ما بالكليات
والجزئيات من غير غلط
ونسبان في وصل جزاء
الشاكرين إليهم كما يليق
بجواهرهم بل كما يليق بكرمه
وسعة فضله ورجته ثم انه
سبحانه لما هتك ستر المنافقين
وفضحهم وكان هنك الستر
منافيا للكرم والرجسة
ظاهر اذ كرم ما يجري مجرى
العذر من ذلك فقال لا يجب
الله الجهر الآية يعني انه
لا يجب اظهار الفضاخ الا
في حق من ظم وهم المسلمون
الذين عظم ضرر المنافقين
وكيدهم فيهم وأيضا ان
المنافق اذا تاب وأصلح لم يكذب
يسلم من تعبير المسلمين اياه
على ما صدر عنه في الماضي
فبين تعالى ان تعبيرهم
بعد التوبة أمر مذموم
وانه تعالى لا يرضى به الامن
ظلم نفسه عاد الى نفاقه قالت
المعتزلة في الآية بتدلالة على
انه تعالى لا يرضى بعباده
فعل القبايح لان محبة الله
تعالى عبارة عن ارادته
وقالت الاشاعرة المحبة
عبارة عن ائصال الثواب
على الفعل وحسبئذ يصح أن يقال انه أرادوه وما أحبه قال أهل العلم انه لا يجب الجهر بالسوء ولا غير الجهر وليكنه ذكر

صد ثنا بشر بن معاذ قال ثنا سعيد بن قنادة في قوله فيما نقضهم ميثاقهم يقول
فبما نقضهم ميثاقهم لعناهم وقولهم قلو بنا غلف أي لانفقه بل طبع الله عليها بكفرهم ولعنهم حين فعلوا ذلك
واختلف في معنى قوله فيما نقضهم الآية وهل هو موصل لما قبله من الكلام أو هو منفصل منه فقال بعضهم
هو منفصل مما قبله ومعناه فيما نقضهم ميثاقهم وكفرهم بآيات الله وقتلهم الانبياء بغير حق وقولهم قلو بنا
غلف بل طبع الله عليها بكفرهم ولعنهم ذكر من قال ذلك صد ثنا بشر بن معاذ قال ثنا سعيد بن قنادة فلا يؤمنون الا قلوبهم الا ما ترك القوم أمر الله وقتلوا رسوله وكفروا بآياته ونقضوا الميثاق
الذي أخذ عليهم طبع الله عليها بكفرهم ولعنهم * وقال آخرون بل هو موصل لما قبله قالوا ومعنى
الكلام فاخذتهم الصاعقة بظلمهم فيما نقضهم ميثاقهم وكفرهم بآيات الله وقتلهم الانبياء بغير حق وبكذا
وكذا اخذتهم الصاعقة قالوا فتبجح الكلام بعضه بعضا ومغناه مردود الى أوله وتفسير ظلمهم الذي اخذتهم
الصاعقة من أجله بما فسر به تعالى ذكره من نقضهم الميثاق وقتلهم الانبياء وسائر ما بين من أمرهم الذي
ظلموا فيه أنفسهم وبالصواب في ذلك من القول ان قوله فيما نقضهم ميثاقهم وما بعده منفصل معناه من معنى
ما قبله وانما معنى الكلام فيما نقضهم ميثاقهم وكفرهم بآيات الله وبكذا وبكذا لعناهم وغضبنا عليهم فترك
ذكر لعناهم للدلالة قوله بل طبع الله عليها بكفرهم على معنى ذلك اذ كان من طبع على قلبه فقد اذن وسخط
عليه وانما قلنا ذلك أولى بالصواب لان الذين اخذتهم الصاعقة انما كانوا على عهد موسى والذين قتلوا الانبياء
والذين رموا مريم بالهتان العظيم وقالوا قتلنا المسيح كانوا بعد موسى بدهر طويل ولم يدرك الذين رموا
مريم بالهتان العظيم زمان موسى ولا من صعق من قومه واذا كان كذلك كذلك فعلم ان الذين اخذتهم الصاعقة
لم تأخذهم عقوبتهم مريم بالهتان العظيم ولا لقولهم انما قتلنا المسيح عيسى بن مريم واذا كان ذلك كذلك
فبين ان القوم الذين قالوا هذه المقالة غير الذين عقوبوا بالصاعقة واذا كان كذلك كان بيننا انفصال معنى قوله
فبما نقضهم ميثاقهم من معنى قوله فاخذتهم الصاعقة بظلمهم **حدثني** القول في تاويل قوله (وبكفرهم
وقولهم على مريم تانا عظيما) يعني بذلك جل ثناؤه وبكفرهؤلاء الذين وصف صفتهم وقولهم على مريم
هتانا عظيما يعني بقربيتهم عليه وارميتهم اياها بالزنا وهو الهتان العظيم لانهم رموها بذلك وهي مكارمها
به بربية بغير نيت ولا برهان فبهرتها بالباطل من القول وبمثل الذي قلنا في ذلك قال أهل التاويل ذكر من
قال ذلك **حدثني** المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي
مريم تانا عظيما يعني انهم رموها بالزنا صد ثنا محمد بن الحسين قال ثنا احمد بن مفضل قال ثنا
اسباط عن السدي قوله وقولهم على مريم تانا عظيما حين قتلوها بالزنا **حدثني** المثنى قال ثنا اسحق
قال ثنا يعلى بن عبيد عن جويري في قوله وقولهم على مريم تانا عظيما قال قالوا زنت **حدثني** القول في تاويل
قوله (وقولهم انما قتلنا المسيح عيسى بن مريم رسول الله وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم) يعني بذلك جل
ثناؤه وقولهم انما قتلنا المسيح عيسى بن مريم رسول الله ثم كذبهم الله في قتلهم فقال وما قتلوه وما صلبوه يعني وما
قتلوا عيسى وما صلبوه ولكن شبه لهم واختلف أهل التاويل في صفة التشبيه الذي شبه لليهود في أمر عيسى
فقال بعضهم لما أحاطت اليهود به وبأصحابه أحاطوا بهم وهم لا يثبتون معرفة عيسى بعينه وذلك انهم جميعا
حولوا في صورة عيسى فاشكل على الذين كانوا يريدون قتل عيسى عيسى من غيرهم وخرج اليهم بعض
من كان في البيت مع عيسى فقتلوه وهم يحسبونه عيسى ذكر من قال ذلك صد ثنا ابن حميد قال ثنا يعقوب
القمي عن هرون بن عنزة عن وهب بن منبه قال أتى عيسى ومعه سبعة عشر من الحوار بين في بيت وأحاطوا
بهم فلما دخلوا عليهم صورهم الله كأنهم على صورة عيسى فقالوا اللهم سحرتمونا ليرزنا لعيسى أولنا قتلناكم
جميعا فقال عيسى لا صحابه من يشترى نفسه منكم اليوم بالخنة فقال الرجل منهم أنا فخرج اليهم فقال أنا عيسى
وقصوره الله على صورة عيسى فاخذوه فقتلوه وصلبوه فن شبه لهم وظنوا انهم قد قتلوا عيسى وظنفت
النصارى مثل ذلك انه عيسى ورفع الله عيسى من يومئذ وقد روى عن وهب بن منبه غير هذا القول وهو

هذا الوصف لان كيفية الواقعة أوجبت ذلك كقوله اذا ضربتني في سبيل الله فتميتوا والتبين (9) واجب في الظاهر والاقامة اما قوله الامن

ظلم فلا استثناء فيه منصل
أو منقطع وعلى الاول قال
أبو عبيدة تقدره الاجهر
من ظلم فخذف المضاف
وقال الزجاج الجهر بمعنى
المجاهر أى لا يجب الله المجاهر
بالسوء الامن ظلم وعلى
الثاني المعنى لكن المظالم له ان
يجهر بظلامته وماذا يفعل
المظالم قال ابن عباس له
ان يرفع صوته بالدعاء على
من ظلمه وقال مجاهد له ان
يجهر بظلم ظالمه وقال الاصم
لا يجب ورأى اظهار الاحوال
المستورة المكنونة حذرا
من الغيبة والرياسة لكن له
اظهار ظلمه بان يذكر أنه
سرق أو غصب وقال الحسن
له ان ينتصر من ظالمه وعن
مجاهد ان ضيغنا اضيف قوما
فاساؤا قراه فاشتكاهم
فنزلت الآية وخصه في أن
يشكروا قرأ الضحيا وزيد
ابن أسلم وسعيد بن جبير
الامن ظلم على البناء للفاعل
وقبل انه كلام منقطع عما
قبله أى لكن من ظلم فدعوه
وخلوه وقال القراء والزجاج
معناه لكن من ظلم فانه
يجهر له بالسوء من القول
وكان الله سمعا علميا فيبقى
الله فلا يقبل الا الحق ولا
يقذف مستورا ثم حث على
العفو بقوله ان تبدوا خيرا
أو تخفوه وهو اشارة الى
ايصال النفع أو تعفو عن
سوءه وهذا اشارة الى دفع
الضرر وعلى هذين تدور

ما حدثني به المنشي قال ثنا امحق قال ثنا ابي يعقوب بن عبد الكريم قال ثنا ابي عبد الصمد بن معقل انه
سمع وهبا يقول ان عيسى بن مريم لما اعله الله انه خارج من الدنيا خرج من الموت وشق عليه فدعا الحوار بين
وصنع لهم طعاما فقال احضروني الليلة فان لي اليكم حاجة فلما اجتمعوا اليه من الليل عشاهاهم وقام بخدماهم فلما
فرغوا من الطعام أخذ يغسل أيديهم ويوضئهم بيده ويمسح أيديهم بشيابه فتعاطموا ذلك وتكاهوه فقال
ألا من رد على شيئا لليلة مما صنع فليس مني ولا أنا منه فاقروه حتى فرغ من ذلك قال أما ما صنعت بكم الليلة مما
خدمتكم على الطعام وغسأت أيديكم بيدي فليكن لكم بي أسوة فانكم ترون اني خيركم فلا يتعظم بعضكم على
بعض ولا يبذل بعضكم لبعض نفسه كما بذلت نفسي لكم وأما حاجتي اليكم التي استعنتكم عليها فاقدموا علي الله
وتجتهدوا في الدعاء ان يؤخر أجلي فلما انصبوا أنفسهم للدعاء فارادوا أن يجتهدوا أخذهم النوم حتى لم
يستطيعوا دعاء فجعل يوقظهم ويقول سبحان الله لا تصبرون لي ليلة واحدة تعينوني فيها قالوا والله ما ندرى
ما لنا لقد كنا نسهر فذكر كثير العسر وما نطق الليلة سمر ولا نرى يد دعاء الاحبل بيننا وبينه فقال يذهب بالراعي
وتتفرق الغنم وجعل ياتي بكلام نحو هذا يعني به نفسه ثم قال الحق لي كفرن بي أحدكم قبل أن يصبح الديك ثلاث
مرات وليد يعني أحدكم بدراهم بسيرة وليا كان ثمنى فخر جوارا تفرقوا وكانت اليهود تطالبه فاخذوا شمعون أحد
الحوار بين فقالوا هذا من أصحابه فخذوا وقال ما أنا بصاحبه فتركوه ثم أخذوه آخرون فخذوا كذلك ثم سمع
صوت ديك فبكوا وحزنه فلما أصبح أتى أحد الحوار بين اليهود فقال ما تبخلون لي ان دللتكم على المسح ففعلوا
له ثلاثين درهما فاخذها ودلهم عليه وكان شبهه عليهم قبل ذلك فاخذوه فاستنقوا منه ووربطوه بحبل فجعلوا
يقودونه ويقولون أنت كنت تحيي الموتى وتنهر الشيطان فتبرئ المجنون أفلا تنجي نفسك من هذا الحبل
ويصقون عليه ويلقون عليه الشوك حتى أتوا به الخشبة التي أرادوا أن يصلبوه عليه افرغه الله اليه وصلبوا
ما شبه لهم فكث سبعا ثم ان أمه والمرأة التي كان يدويه عيسى فابراها الله من الجنون جاء تائبكيان حيث
كان المصلوب فجاءهما عيسى فقال ما تبكيان قالتا عليك فقال اني قد فرغني الله اليه ولم يصني الاخير وان هذا
شيء شبه لهم فامر الحوار بين أن يلقوا في المكان كذا وكذا فاقروه الى ذلك الملاك كان أحد عشر وقد الذي كان
بأعه وذل عليه اليه فسال عنه أصحابه فقالوا انه ندم على ما صنع فاخذتني وقتل نفسه فقال لو تاب لتاب الله عليه
ثم سألهم عن غلام يتبعهم يقال له يحيى فقال هو معكم فانطلقوا فانه يصبح كل انسان منكم يحسد بلغة قوم
فلم يذروهم وليدعهم وقال آخرون بل سأل عيسى من كان معي في البيت أن يلقى على بعضهم شبهه فانتدب لذلك
منهم رجل فلقى عليه شبهه فقتل ذلك الرجل ورفع عيسى بن مريم عليه السلام ذكر من قال ذلك حدثنا
بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة قوله اننا قلنا المسيح عيسى بن مريم رسول الله وما قتلوه
وما صلبوه الى قوله وكان الله عزيزا حكيماً أولئك أعداء الله اليهود اذ شتموا بقتل عيسى بن مريم رسول الله
وزعموا انهم قتلوه وصلبوه وذكر لنا ان نبي الله عيسى بن مريم قال لأصحابه أيكم يقذف عليه شبهي فانه
مقتول فقال رجل من أصحابه أنا يا نبي الله فقتل ذلك الرجل ومنع الله نبيه ورفع اليه حدثنا الحسن بن يحيى
قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر بن قتادة في قوله وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم قال ألقى شبهه على
رجل من الحوار بين فقتل وكان عيسى بن مريم عرض ذلك عليهم فقال أيكم ألقى شبهي عليه وله الجنة فقال
رجل على حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المغضل قال ثنا اسباط عن السدي ان بني اسرائيل
حصر وعيسى وتسعة عشر رجلا من الحوار بين في بيت فقال عيسى لأصحابه من ياخذنصوري فيقتل وله
الجنة فاخذها رجل منهم وصعد عيسى الى السماء فلما خرج الحوار بين أبصر وهم تسعة عشر فاخبروهم أن
عيسى عليه السلام قد صعد به الى السماء فجعلوا يعدون القوم فيجدونهم ينقصون ورجل من العدو يرون
صورة عيسى فيهم فشكوا فيه وعلى ذلك قتلوا الرجل وهم يرون انه عيسى وصلبوه فذلك قول الله تبارك
وتعالى وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم الى قوله وكان الله عزيزا حكيماً حدثني المنشي قال ثنا أبو
حذيفة قال ثنا شبل عن القاسم بن أبي برة ان عيسى بن مريم قال أيكم يلقى عليه شبهي فيقتل مكاني فقال

ذو بك منك على عفو صاحبك وفي الخبر ان ابا بكر سنة رجل فسكت مراراً ثم رد عليه فقام النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابو بكر شتمني وانت جالس فلما رددت عليه قت قال ان ملكا كان يجيب عنك فلما رددت ذهب الملك وجاء الشيطان فلم اجلس عند محي الشيطان ثم انه سبحانه تكلم بعد ذكر احوال المناهقين في مذاهب اليهود والنصارى وابطالهم وذلك انواع الاول ايمانهم ببعض الانبياء دون بعض فسلكهم في سلك من لا يقرب بالوحداية ولا بالنبوات وهم الذين يكفرون بالله ورسوله وفي سلك من يقرب بالوحداية وينكر النبوات وهم الذين يريدون ان يقرقوا بين الله ورسوله في الايمان بالله والكفر بالرسول وذلك ان اليهود آمنوا بموسى والتوراة وكفروا بعيسى والانجيل ومحمد صلى الله عليه وسلم والفرقان والنصارى آمنوا بعيسى والانجيل وكفروا بمحمد صلى الله عليه وسلم والقرآن فآمنوا ببعض الانبياء وكفروا بالبعث وأرادوا ان يتخذوا بين ذلك أي بين الايمان بالكل وبين الكفر بالكل سبيلاً واسطة أو لتسلك أي الطوائف الثلاث هم الكافرون أما

رجل من أصحابه انا يا رسول الله فالق عليه شبهه فقتلوه فذلك قوله وما قتلوه واصلوه ولكن شبه لهم حد ثنا ابن جدي قال ثنا سلمة عن ابن اسحق قال كان اسم ملك بني اسرائيل الذي بعث الى عيسى ليقتله رجلاً منهم يقال له داود فلما أجمعوا ذلك منه لم يقطع عبد من عباد الله بالموت فيما ذكر لي فطعمه ولم يجزع منه جزء ولم يدع الله في صرفة عنه دعاء حتى انه يقول فيما يزعمون اللهم ان كنت صاروا فاهذه الكاس عن أحد من خلقك فاصرفها عني وحتى ان جلده من كرب ذلك ليتفصد ما تدخل المدخل الذي أجمعوا ان يدخلوا عليه فيه ليقتلوه هو وأصحابه وهم ثلاثة عشر بعيسى فلما أيقن انهم داخلون عليه قال لأصحابه الحواريين وكانوا اثني عشر رجلاً فطرس ويعقوب بن زيد ويحسب أخو يعقوب واندراس وفيلس وارثما ومنناو توماس ويعقوب بن حلقيا وتداوسيس وقتانيا وبودس وكريابوطا قال ابن جدي قال ابن اسحق وكان فيهم فيما ذكر لي رجل اسمه سرجس فكافوا ثلاثة عشر رجلاً سوى عيسى بحمدته النصراني وذلك الذي شبه اليهود مكان عيسى قال فلا أدري ما هو من هؤلاء الاثني عشر أم كان ثالث عشر فحمدوه حين أقروا لليهود بصلب عيسى وكفروا بما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم من الخبر عنه وان كانوا ثلاثة عشر فاتهم دخلوا المدخل حين دخلوا وهم بعيسى أو أربعة عشر وان كانوا اثني عشر فاتهم دخلوا المدخل حين دخلوا وهم بعيسى ثلاثة عشر حد ثنا ابن جدي قال ثنا سلمة عن ابن اسحق قال نثي رجل كان نصرانياً فأسلم ان عيسى حين جاءه من الله اني رافعك الى قال يا معشر الحواريين أيكم يحب أن يكون رفيقي في الجنة على ان يشبهه لا تقوم في صورتي فيقتلوه مكاني قال سرجس انا يا روح الله قال فاجلس في مجلسي فجلس فيه ورفع عيسى صلوات الله عليه فدخلوا عليه فاخذوه فصلبوه وكان هو الذي صلبوه وشبهه لهم به فكانت عدتهم حين دخلوا مع عيسى معلومة قدر اؤهم وأحصى عدتهم فلما دخلوا عليه لياخذوه وجدوا عيسى فيما يرون وأصحابه وقد قروا رجلاً من العدة فهو الذي اختلفوا فيه وكانوا لا يعرفون عيسى حتى جعلوا اليودس أو كريابوطا ثلثين درهما على ان يدلهم عليه ويعرفهم اياه وقال لهم اذ ادخلتم عليه فاني سأقبله وهو الذي أقبل نخذوه فلما دخلوا عليه وقد رفع عيسى رأى سرجس في صورة عيسى فلم يشكك انه هو عيسى فاكب عليه يقبله فاخذوه فصلبوه ثم ان بودس أو كريابوطا ندم على ما صنع فاختمت بحبل حتى قتل نفسه وهو ملعون في النصراني وقد كان أحد المعتودين من أصحابه وبعض النصراني تزعم ان بودس أو كريابوطا هو الذي شبه لهم فصلبوه وهو يقول اني است بصاحبكم انا الذي دللتكم عليه والله أعلم اني ذلك كان حد ثنا القاسم قال ثنا الحسين قال نثي حجاج قال قال ابن جريج بلغنا ان عيسى بن مريم قال لأصحابه أيكم ينتدب فيلحق عليه شبهي فيقتل فقال رجل من أصحابه انا يا بني الله فالق عليه شبهه فقتل ورفع الله نبيه اليه حد ثنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجیح عن مجاهد في قوله شبه لهم قال صلبروا رجلاً غير عيسى يحسبونه اياه حد ثنا المنثي قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجیح عن مجاهد ولكن شبه لهم فذكر مثله حد ثنا القاسم قال ثنا الحسين قال نثي حجاج عن ابن جريج عن مجاهد قال صلبروا رجلاً شبهوه بعيسى يحسبونه اياه ورفع الله اليه عيسى عليه السلام حيا قال أبو جعفر وأولى هذه الاقوال بالصواب أحد القولين اللذين ذكرناهما عن وهب بن منبه من ان شبه عيسى ألقى على جميع من كان في البيت مع عيسى حين أحبطه وبهم من غير مسألة عيسى اياهم ذلك ولكن اخزى الله بذلك اليهود وينقذ به نبيه عليه السلام من مكره ما أرادوا به من القتل وبيتلي به من أراد ان تلاءمه من عبادته في قلبه في عيسى وصدق الخبر عن أمره والقول الذي رواه عبد العزيز عنه وانما قلنا ذلك أولى القولين لان الذين شهدوا عيسى من الحواريين لو كانوا في حال ما رفع عيسى وألقى شبهه على من ألقى عليه شبهه كانوا قد عاينوا عيسى وهو يرفع من بينهم وأثبتوا الذي ألقى عليه شبهه وعينوه متحولاً في صورته بعد الذي كان به من صورته نفسه بحضرة منهم لم يخف ذلك من أمر عيسى وأمر من ألقى عليه شبهه عليهم مع معانيبتهم ذلك كما ولم يلتبس ولم يشك عليهم وان أشكل على غيرهم من أعدائهم من اليهود ان المقول والمصوب كان غير عيسى وان عيسى يرفع من بينهم حيا وكيف يجوز ان يكون كان أشكل

المعجز فالقدح في بعض من
ظهر على يده المعجزة هو
القدح في كل نبي فقيل هب
انه يلزمهم الكفر بكل
الانبياء ولكنه ليس اذا توجه
بعض الازمات على انسان
لزم ان يكون ذلك الانسان
فائلا به فالزام الكفر أمر
والترام الكفر غير فالجواب
ان الازام اذا كان خفيا
يحتاج فيه الى فكر وتامل
فالامر كاذ كرتم أما اذا
كان جليا واضحا لم يبق بين
الازام والاستترام فسرقت
وانتصاب حقا على انه مصدر
مؤكدا لغيره كقولك زيد
فأم حقا أي أخبرتك بهذا
المعنى اخبارا حقا وقيل
المرادهم الكافرون كفرا
حقا وطعن الواحدى فيه
بان الكفر لا يكون حقا
بوجه من الوجوه وأجيب
بان الحق منها لا يكامل
الراسخ الثابت ثم ختم النوع
بوعدا المؤمنين ومعنى بين
أحد بين اثنين منهم أو جماعة
لان أحدا في سياق النبى
يفيد التعدد ومعنى سوف
توكيد الوعيد لا التاخر المجرد
ولهذا قال سيبويه لن أفعل
نقى سوف أفعل فالمعنى ان
ابتداء الاجور كائن لا يحمله وان
تاخر التأويل ان المنافقين
يخادعون الله فى الدنيا لان
الله خادعهم فى الآزل حين
رسم نوره وشاهدوه ثم
أخطاهم ان شكروا نعم الله
عليهم وأمتهم أنفسهم

ذلك عليهم وقد سمعوا من عيسى مقالته من باقى عليه سحرى ويكون رفيق فى الجنة ان كان ذلك وسمعوا جواب
مجيبه منهم أنوارا عاينوا تحول المحبب فى صورة عيسى بعقب جوابه ولو كان ذلك كان ان شاء الله على ما وصف
وهب بن منبه أما ان يكون القوم الذين كانوا مع عيسى فى البيت الذى رفع منه من حواريه حولهم الله جميعا فى
صورة عيسى حين أراد الله رفعه فلم يشئوا عيسى معرقه بعينه من غيره لتشابه صورته جميعهم فقتلت اليهود منهم
من قنات وهم يرونه بصورة عيسى ويحسبون به اياه لانهم كانوا عارفين قبل ذلك وظن الذين كانوا فى البيت مع
عيسى مثل الذى ظنت اليهود لانهم لم يميزوا شخص عيسى من شخص غيره لتشابه شخصه وشخص غيره ممن
كان معه فى البيت فانفقوا جميعهم أعنى اليهود والنصارى من أجل ذلك على ان المقتول كان عيسى ولم يكن به
ولكنه شبه لهم كما قال الله جل ثناؤه وما قتله وما صلبوه ولكن شبه لهم أو يكون الامر كان فى ذلك على نحو
ماروى عبد الصمد بن معقل عن وهب بن منبه ان القوم الذين كانوا مع عيسى فى البيت تفرقوا عنه قبل أن يدخل
عليه اليهود وبقى عيسى وألقى شبهه على بعض أصحابه الذين كانوا معه فى البيت بعدما تفرق القوم غير عيسى
وغير الذى ألقى شبهه عليه ورفع عيسى فقتل الذى تحول فى صورة عيسى من أصحابه وظن أصحابه باليهود ان
الذى قتل وصلب هو عيسى لما رأى من شبهه وخفاء أمر عيسى عليهم لان رفعه وتحول المقتول فى صورته كان
بعد تفرق أصحابه عنه وقد كانوا سمعوا عيسى من الليل ينعى نفسه ويحزن لما قد ظن انه نازل به من الموت فحكوا
ما كان عندهم حقا والامر عند الله فى الحقيقة بخلاف ما حكوا فلم يستحق الذين حكوا ذلك من حواريه أن
يكونوا كاذبه أو حكوا ما كان حقا عندهم فى الظاهر وان الامر كان عند الله فى الحقيقة بخلاف الذى حكوا
القول فى تأويل قوله (وان الذين اختلفوا فيه لى شك منه ما لهم به من علم الا اتباع الظن وما قتلوه يقينا)
يعنى جل ثناؤه بقوله وان الذين اختلفوا فيه اليهود الذين أحاطوا بعيسى وأصحابه حين أرادوا قتله وذلك انهم
كانوا قد عرفوا عده من فى البيت قبل دخولهم فيها ذكر فلما دخلوا عليهم فقدوا واحدا منهم فالتبس أمر
عيسى عليهم بفقدهم واحدا من العدة التى كانوا قد أحصوها وقتلوا من قتله على شك منهم فى أمر عيسى وهذا
التأويل على قول من قال لم يفارق الحواريون عيسى حتى رفعه ودخل عليهم اليهود وأما تأويله على قول من
قال تفرقوا عنه من الليل فإنه وان الذين اختلفوا فى عيسى هو الذى بقى فى البيت منهم بعد خروج من خرج
منهم من العدة التى كانت فيه أم لافى شك منه يعنى من قتله لانهم كانوا أحصوا من العدة حين دخلوا البيت
أكثر من خرج منه ومن وجد فيه فشكلوا فى الذى قتلوه هل هو عيسى أم لا من أجل فقدهم من فقدوا من
العدة الذين كانوا أحصوه ولكنهم قالوا قتلنا عيسى لمشابهة المقتول عيسى فى الصورة يقول الله جل ثناؤه
ما لهم به من علم يعنى انهم قتلوا من قتله على شك منهم فيه واختلاف هل هو عيسى أم هو غيره الإلتباس
يعنى جل ثناؤه ما كان لهم من قتله علم ولكنهم اتبعوا ظنهم فقتلوه ظنا منهم انه عيسى وأنه الذى يريدون قتله
ولم يكن به وما قتلوه يقينا يقول وما قتلوه هذا الذى اتبعوه فى المقتول الذى قتلوه وهم يحسبون عيسى يقينا انه
عيسى ولانه غيره ولكنهم كانوا منه على ظن وشبهة وهذا كقول الرجل للرجل ما قلت هذا الامر علما وما
قلته يقينا اذا تكلم فيه بالظن على غير يقين علم فالهاء فى قوله وما قتلوه عائدة على الظن ونحو الذى قلنا فى
ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثني** المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية
عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله وما قتلوه يقينا قال يعنى لم يقتلوا ظنهم يقينا **حدثني** المثنى قال
ثنى اسحق قال ثنا يعلى بن عبيد عن جويرى قوله وما قتلوه يقينا قال ما قتلوا ظنهم يقينا وقال السدى فى
ذلك ما **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى وما قتلوه يقينا وما
قتلوا أمره يقينا ان الرجل هو عيسى بل رفعه الله اليه **القول** فى تأويل قوله (بل رفعه الله اليه وكان الله
عزيزا حكيميا) وأما قوله جل ثناؤه بل رفعه الله اليه فإنه يعنى بل رفع الله المسيح اليه يقول لم يقتلوه ولم يصلبوه
ولكن الله رفعه اليه فظهر من الذين كفروا قدينا كيف كان رفع الله اياه اليه فيما مضى وذكرنا اختلاف
المختلفين فى ذلك والصحيح من القول فيه بالدلة الشاهدة على صحته بما أعنى عن اعادته وأما قوله وكان الله عزيزا

من عذابه لا يجب الله الجهر بالسوء من القول من العوام ولا من التحدث بالنفس من الخواص ولا من الخواطر من الاجناس الامن ظلم ابا نقاضى

الالوهية أو بكشف القناع من مكنونات الغيب ومضنونات غيب الغيب الامن ظلم بغلبات الاحوال وتعاقب كؤوس الجلال والجمال فاضطر الى المقال فقال باللسان الباقي لاللسان القاني أنا الحق وسبحاني ان تبدوا خيرا مما كوشتم به من الطاف الحق تنبها للخلق وافادة بالحق أو تحفوه صيانة لنفوسكم عن آفات الشوائب وفضامها عن المشارب أو تعفوا عن سوء مما يدعوا اليه هوى النفس الامارة وتركوا اعلان ما جعل الله اظهاره سوء فان الله كان عفوا فتكون عفوا متخلقا باخلاقه ان الذين يكفرون فيه اشارة الى ان اليمان لا يتبع وان كان يزيد وينقص مثله شعاع الشمس اذا دخل كوة البيت فيزيد وينقص بحسب سعة الكوة وضيقها ولكن لا يمكن تجزئتها بحيث يؤخذ جزء منه ففعل في شيء آخر غير محاذ للشمس والله تعالى أعلم (يستلك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء فقد سألوا موسى أكبر من ذلك فقالوا أرنا الله جهرة فأنزلهم الساعة بظلمهم ثم اتخذوا العجل من بعد ما جاءتهم البينات فعفونا عن ذلك وآتينا موسى سلطانا مبينا ورعنا قلوبهم الطور بما فاتهم وقلنا لهم ادخلوا ابواب سجودنا ولنا لهم

حكيم فانه يعني ولم يزل الله منتقما من أعدائه كما تنقاهم من الذين أخذتهم الساعة بظلمهم وكلمه الذين قص قصتهم بقوله فيما نقضهم ميثاقهم وكفرهم بآيات الله حكيم يقول ذاك الحكمة في تدبيره وتصريفه خلقه في قضائه يقول فاحذروا أيها السائلون مجدا أن ينزل عليكم كتابا من السماء من حاول عقوبتني بكم كما خل باوائكم الذين فعلوا فعلكم في تكذيبكم رسلي وافترائكم علي أوليائي وقد حدثنا أبو بكر قال ثنا محمد ابن الحسن بن أبي سارة الراسي عن الأعشى عن المنهال عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس في قول الله غفورا رحيمًا وكان الله عزيرًا حكيمًا قال معنى ذلك انه كذلك ﴿القول في تأويل قوله﴾ (وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته) اختلف أهل التأويل في معنى ذلك فقال بعضهم معنى ذلك وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به يعني بعيسى قبل موته يعني قبل موت عيسى بوجه ذلك الى ان جميعهم يصدقون به اذا نزل يقتل الدجل فصيبر الملل كلها واحدة وهي مله الاسلام الحنيفية دين ابراهيم صلى الله عليه وسلم ذكر من قال ذلك حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن أبي حصين عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال عيسى بن مريم حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن أبي حصين عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال قبل موت عيسى يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا حصين عن أبي مالك في قوله الا ليؤمنن به قبل موته قال ذلك عند نزول عيسى بن مريم لا يبقى أحد من أهل الكتاب الا ليؤمنن به حدثني المثنى قال ثنا المنهال قال ثنا حماد بن سلمة عن حماد بن الحسن قال قبل موته قبل أن يموت عيسى بن مريم حدثني يعقوب قال ثنا ابن علية عن أبي رجاء عن الحسن في قوله وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال قبل موت عيسى والله انه الآن لحي عند الله ولكن اذا نزل آمنوا به أجمعون حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة قوله وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته يقول قبل موت عيسى حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال قبل موت عيسى حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال قبل موت عيسى اذ نزل آمنتم به الا ديان كلها حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن أبي جعفر الرازي عن الربيع بن أنس عن الحسن قال قبل موت عيسى حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو اسامة عن عوف عن الحسن الا ليؤمنن به قبل موته قال عيسى ولم يمت بعد حدثنا ابن وكيع قال ثنا عمران بن غيبة عن حصين عن أبي مالك قال لا يبقى أحد منهم عند نزول عيسى الا آمن به حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن أبي مالك قال قبل موت عيسى حدثنا يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زبدي في قوله وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال اذا نزل عيسى بن مريم فقطل الدجال لم يبق جهودي في الارض الا آمن به قال وذلك حين لا ينفعهم الايمان حدثني محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا يحيى قال ثنا أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته يعني انه سيدرك أناس من أهل الكتاب حين يبعث عيسى فيؤمنون به ويوم القيامة يكون عليهم شهيدا حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن منصور ابن زاذان عن الحسن انه قال في هذه الآية وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال أبو جعفر أظنه انا قال اذا خرج عيسى آمنته اليهود وقال آخرون معنى ذلك وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن بعيسى قبل موت الكتابي ذكر من كان بوجه ذلك الى أنه اذا علم الحق من الباطل لان كل من نزل به الموت لم يخرج نفسه حتى يبين له الحق من الباطل في دينه حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية عن علي عن ابن عباس قوله وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال لا يموت جهودي حتى يؤمن بعيسى حدثنا ابن وكيع وابن جبر قال ثنا جبر بن منصور عن مجاهد وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال لا يخرج نفسه حتى يؤمن بعيسى وان غرق أو وردى من حائط وأي مية

وقتلهم الانبياء بغير حق وقولهم قلوبنا غاف بل طبع الله عليها بكفرهم فلا يؤمنون الا قليلا (١٣) وبكفرهم وقولهم على مريم همتنا

عظيما وقولهم اننا قلنا المسيح عيسى بن مريم رسول الله وماقتلوه وما صابوه ولكن شبه لهم وان الذين اختلفوا فيه لاني شك منه ما لهم به من علم الا اتباع الظن وماقتلوه يقين بل رفعه الله اليه وكان الله عزيزا حكيم وان من اهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته ويوم القيامة يكون عليهم شهيدا فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات احلت لهم وبصدهم عن سبيل الله كثيرا واخذهم الربا وقد نهوا عنه واكلمهم اموال الناس بالباطل واعتدنا للكافرين منهم عذابا أليما لكن الراسخون في العلم منهم والمؤمنون يؤمنون بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك والمقيم الصلاة والمؤتون الزكاة والمؤمنون بالله واليوم الآخر أولئك سنوتبهم اجرا عظيما انما أوحيانا اليك كما أوحيانا الى نوح والنبيين من بعده وأوحينا الى ابراهيم واسماعيل واسحق ويعقوب والاسباط وعيسى وأيوب ونونس وهرون وسليمان وآتينا داود زبور راورسلا فقد قصصناهم عليك من قبل ورسلاهم نقصصهم عليك وكلم الله موسى تكليمًا وارسلنا ميسرين ومنذرين لتلايكون للناس على الله حجة بعد الرسل وكان الله عزيزا

كانت **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله الا ليؤمنن به قبل موته كل صاحب كتاب ليؤمنن به بعيسى قبل موته موت صاحب كتاب **حدثني** المثنى قال ثنا أبو ذؤيب قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ليؤمنن به كل صاحب كتاب يؤمن بعيسى قبل موته صاحب الكتاب قال ابن عباس لو ضربت عنقه لم تخرج نفسه حتى يؤمن بعيسى **حدثنا** ابن جبير قال ثنا أبو ذؤيب قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا الحسين بن واقد عن يزيد النخعي عن عكرمة عن ابن عباس قال لا يموت اليهودي حتى يشهد أن عيسى عبد الله ورسوله ولو جعل عليه بالسلاح **حدثني** اسحق بن ابراهيم بن حبيب بن الشهيد قال ثنا عتاب بن بشير عن خصيف عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس وان من اهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال هي في قراءة أبي قبل موته ليس يهودي يموت أبدا حتى يؤمن بعيسى قيل لا بن عباس أ رأيت ان خرم من فوق بيت قال يتكلم به في الهواء فقيل أ رأيت ان ضربت عنق أحد منهم قال تلجج بالسانه **حدثني** المثنى قال ثنا أبو نعيم قال ثنا سفيان عن خصيف عن عكرمة عن ابن عباس وان من اهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال لا يموت يهودي حتى يؤمن بعيسى بن مريم وان ضرب بالسيف تكلم به قال وان هوى تكلم به وهو يهودي **حدثنا** ابن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن أبي هرير الغنوي عن عكرمة عن ابن عباس انه قال في هذه الآية وان من اهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال لو ان يهوديا وقع من فوق البيت لم يمت حتى يؤمن بعيسى **حدثنا** ابن المثنى قال ثنا عبد الصمد قال ثنا شعبة عن مولى اقرش قال سمعت عكرمة يقول لو وقع يهودي من فوق القصر لم يبلغ الى الارض حتى يؤمن بعيسى **حدثنا** ابن ابي رباح قال ثنا سفيان عن أبي هاشم الرياني عن مجاهد ليؤمنن به قبل موته قال وان وقع من فوق البيت لا يموت حتى يؤمن به **حدثنا** ابن جبير قال ثنا حكيم بن عمرو بن أبي قيس عن منصور عن مجاهد وان من اهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال لا يموت رجل من اهل الكتاب حتى يؤمن به وان غرق أو تردى أو مات بشيء **حدثني** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية عن ليث عن مجاهد في قوله وان من اهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال لا تخرج نفسه حتى يؤمن به **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا سفيان عن خصيف عن عكرمة وان من اهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال لا يموت أحد منهم حتى يؤمن به يعني بعيسى وان خرم من فوق بيت يؤمن به وهو يهودي **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبو خالد الجعفي عن جويهر عن النخلك قال ليس أحد من اليهود يخرج من الدنيا حتى يؤمن بعيسى **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبي عن اسرائيل عن فرات الغزالي عن الحسن قال لا يموت أحد منهم حتى يؤمن بعيسى يعني اليهود والنصارى **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا اسرائيل عن فرات عن الحسن في قوله وان من اهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال لا يموت أحد منهم حتى يؤمن بعيسى قبل أن يموت **حدثنا** ابن ابي رباح قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا الحكم بن عطيبة عن محمد بن سيرين وان من اهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال موت الرجل من اهل الكتاب **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي وان من اهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال قال ابن عباس ليس من يهودي ولا نصراني يموت حتى يؤمن بعيسى بن مريم فقال له رجل من أصحابه كيف والرجل يعرق أو يحترق أو يسقط عليه الجدار أو يأكله السبع فقال لا تخرج روحه من جسده حتى يعذف فيه الايمان بعيسى **حدثنا** عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد بن سليمان قال سمعت النخلك يقول في قوله وان من اهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال ولا يموت أحد من اليهود حتى يشهد ان عيسى روح الله صلى الله عليه وسلم **حدثني** المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا يعلى عن جويهر في قوله ليؤمنن به قبل موته قال في قراءة أبي قبل موته ثم وقال آخرون معني ذلك وان من اهل الكتاب الا ليؤمنن بمحمد صلى الله عليه وسلم قبل موت الكتابي ذكر من قال ذلك **حدثني** المثنى قال ثنا الحجاج بن المهدي قال ثنا حماد عن حميد قال قال عكرمة لا يموت

حكيم الا ان الله يشهد بما أنزل اليك بعلمه والملائكة يشهدون وكنى بالله شهيد ان الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله قد ضلوا ضلالا بعيدا

ولا تعدوا بتسديد الدال مع
سكون العين أبو جعفر ونافع
غير ورش وقرأ ورش
مفتوحة العين مشددة بل
طبع بالادغام على وهشام
وأبو عمرو وعن حمزة بل رفعه
مظهر او بابه الحلواني عن
قالون سيوتهم حمزة وخلف
وقتيبة الباقون بالنون زيورا
بضم الزاي حيث كان حمزة
وخلف الباقون بالغض
* الوقوف بظلمهم ج لان
ثم لترتيب الاخبار مع أن
مراد الكلام متحد من ذلك
ج لان التقدير وقد آتينا
مينا • غليظا • غلف
قليل • ص للعطف عظيما
لان التقدير وفي قولهم
رسول الله ج لان مابعد
يحمل ابتداء النفي والحال
شبه لهم ط منه ط الظن
ج لاحتمال الاستئناف
والحال يقينا هج لتقرير
نفي القتل باثبات الرفع اليه
ط حكميا • قبل موته ج
لان الواو للاستئناف مع
اتحاد المقصود شهدها ج
للآية ولان قوله فيظلم راجع
الى قوله فيما نقضهم وقولهم
متعلق الكل حرمنا كثيرا
لا بالباطل ط أليما •
واليوم الآخر ط عظيما
• من بعده ج للعطف مع
تكرار الفعل وسليمان ج
لان التقدير وقد آتينا
لخصيص داود بآية الزبر
ويورا هج لان التقدير
وقصنا رسلا عليك ط

النصراني واليهودي حتى يؤمن بمحمد صلى الله عليه وسلم يعني في قوله وان من أهل الكتاب الا ليؤمن
به قبل موته * قال أبو جعفر وأولى الاقوال بالصحيح والاصواب قول من قال تاويل ذلك وان من أهل
الكتاب الا ليؤمن بعيسى قبل موته وانما قلنا ذلك أولى بالصواب من غير من الاقوال لان الله جل ثناؤه حكم
لكل مؤمن بمحمد صلى الله عليه وسلم بحكم أهل الايمان في الموارد ثنوا الصلاة عليه والحق صغاراً وأولاده بحكمه
في الملة فلو كان كل كتابي يؤمن بعيسى قبل موته لوجب ان لا يرث الكتابي اذامات على ملته الا أولاده الصغار
او البالغون منهم من أهل الاسلام ان كان له ولد صغير او بالغ مسلم وان لم يكن له ولد صغير ولا بالغ مسلم كان
يكون ميراثه مصر وفا حيث يصرف اليه مال المسلم عوت ولا وارث له وان يكون حكمه حكم المسلمين في الصلاة
عليه وغسله وتقبيره لان من مات مؤمناً بعيسى فقد مات مؤمناً بمحمد وبمحمد ان عيسى صلوات
الله عليه جاء بتصديق محمد وجميع المرسلين فالصديق بعيسى والمؤمن به مصدق بمحمد وبجميع أنبياء الله
ورسوله كما المؤمن بمحمد مؤمن بعيسى وبجميع أنبياء الله ورسوله فغير جائز ان يكون مؤمناً بعيسى من كان
بمحمد مكذوباً فان ظن ظان ان معنى ايمان اليهودي بعيسى الذي ذكره الله في قوله وان من أهل الكتاب الا
ليؤمن به قبل موته انما هو اقراره بأنه لله نبي مبعوث دون تصديقه بجميع ما أتى به من عند الله فقد ظن خطأ
وذلك غير جائز ان يكون منسوبا الى الاقرار بنبوته نبي من كان له مكذوباً في بعض ما جاء به من وحى الله وتزييه
بل غير جائز ان يكون منسوبا الى الاقرار بنبوته أحد من أنبياء الله لان الانبياء جاءت الامم بتصديق جميع
أنبياء الله ورسوله فالملكذب بعض أنبياء الله فيما أتى به أمته من عند الله مكذب بجميع أنبياء الله فيما يدعو اليه
من دين الله عباد الله واذا كان ذلك كذلك وكان الجميع من أهل الاسلام مجمعين على ان كل كتابي مات قبل
اقراره بمحمد صلوات الله عليه وما جاء به من عند الله فمكذوباً بحكم المسئلة التي كان عليها أيام حياته غير
منقول شيء من أحكامه في نفسه وماله وولده وصغارهم وكبارهم بموته عما كان عليه في حياته أدل الدليل على
ان معنى قول الله وان من أهل الكتاب الا ليؤمن به قبل موته انما معناه الا ليؤمن بعيسى قبل موت عيسى
وان ذلك في خاص من أهل الكتاب ومعنى به أهل زمان منهم دون أهل كل الأزمنة التي كانت بعد عيسى وان
ذلك كان عند نزوله كالذي حدثني بشر بن معاذ قال ثبي يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة عن عبد
الرحمن بن آدم عن أبي هريرة ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال الانبياء اخوة لعلات أمهاتهم شتى ودينتهم
واحد وانى أولى الناس بعيسى بن مريم لانه لم يكن بيني وبينه نبي وانه نازل فاذا رأيتوه فاعرفوه فانه رجل
مربوع الخلق الى الجرة والامبياض سبط الشعر كان رأسه يقطر وان لم يصبه بال بين مصرتين فيندق الصليب
ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويفيض المسالو ويقابل الناس على الاسلام حتى يهلك الله في زمانه الملل
كلها غير الاسلام ويهلك الله في زمانه مسيح الضلالة الكذاب الدجال وتقع الامنة في الارض في زمانه حتى
ترتع الاسود مع الابل والتمور مع البقر والذئب مع الغنم وتلعب الغلمان والصبيان بالحيات لا يضر بعضهم
بعضاً ثم يلبث في الارض ماشاء الله ور بما قال أربعمائة سنة ثم يتوفى ويصلى عليه المسلمون ويدفونه وأما الذي
قال عنى بقوله ليؤمن به قبل موته ايؤمن بمحمد صلى الله عليه وسلم قبل موت الكتابي فما الوجه
مفهوم لانه مع فساده من الوجهة الذي دللتنا على فساد قول من قال عنى به ليؤمن بعيسى قبل موت الكتابي
يزيد فساد الله لم يجز لمحمد عليه السلام في الآيات التي قبل ذلك ذكر فيجوز رصرف الهاء الى قوله ليؤمن به
الى انها من ذكره وانما قوله ليؤمن به في سياق ذكر عيسى وأمه واليهود فغير جائز رصرف الكلام عما هو
في سياقه الى غيره الا بحجة يجب التسليم لها من دلالة ظاهر التنزيل أو خبر عن الرسول تقوم به حجة فاما الدعاوى
فلا تتعلز على أحد فتأويل الآيات اذ كان الامر على ما وصفت وما من أهل الكتاب الا من ليؤمن بعيسى قبل
موت عيسى وحذف من بعد الالالة الكلام عليه فاستغنى بدلالته من اظهاره كسائر ما تقدم من أمثاله
التي قد آتينا البيان عنها ﴿ القول في تاويل قوله (ويوم القيامة يكون عليهم شهيدا) يعني بذلك جل
ثناؤه ويوم القيامة يكون عيسى على أهل الكتاب شهيداً يعني شهداء عليهم بتكذيب من كذبه منهم

يشهدون ط شهيدا ه بعيدا ه طريقه لا أبدا ط بسيرة ط * التفسير هذناوع (١٥) نان سن جهالات اليهود فأنهم قالوا ان

كنت رسولان عند الله فانتنا بكتاب من السماء جلة كجاء موسى بالالواح وقيل اقترحوا أن ينزل عليهم كتاب الى فلان وكتاب الى فلان بانه رسول الله وقيل كتابا معاينة حين ينزل فان استكبرت ما سألوه فقد سألوا بمعنى سأل آباؤهم ومن هؤلاء على مذهبه موسى أكبر من ذلك فقالوا أرنا الله جهرة وانما كان سؤال الرؤية أكبر من سؤال تنزيل الكتاب لان التنزيل أمر ممكن في ذاته بخلاف رؤية الله عيانا فانها ممنوعة لذاتها عند المعتزلة أو ممنوعة في الدنيا عند غيرهم وفي قوله من بعد ما جاءتهم البينات وجوه أحدها ان البينات الصاعقة لانها نازل على قدرة الله تعالى وعلى علمه وعلى قدره وعلى كونه مخالفا للجسام والاعراض وعلى صدق موسى عليه السلام في دعوى النبوة ونائبها انما انزال الصاعقة واحياؤهم بعد امانتهم ونالها انهما الآيات النسخ من العصا والبدونق البحر وغيرها وغوى الكلام ان هؤلاء يطالبون منك يا محمد ان تنزل عليهم كتابا من السماء فاعلم انهم لا يطالبونك الا عند ادولجا فان موسى عليه السلام قد أنزل عليه هذا الكتاب وأنزل عليه سائر المعجزات القاهرة ثم

ونصديق من صدقه منهم وما أتاهم به من عند الله وبالبلغة رساله تر به كالذي حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني سجاج قال قال ابن جرير يوم القيامة يكون عليهم شهيدان قد بلغهم ما أرسله به اليهم حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قنادة يوم القيامة يكون عليهم شهيدان يقول يكون عليهم شهيدان يوم القيامة على انه قد بلغ رساله تر به وأقر بالعبودية على نفسه ﴿ القول في تاويل قوله ﴾ (فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم وصددهم عن سبيل الله كثيرا وأخذهم الربا وقد نهوا عنه وأكلهم أموال الناس بالباطل وأعدنا للكافرين منهم عذابا أليما) يعني بذلك جعل ثناؤه فخرنا على اليهود الذين نقضوا ميثاقهم الذي واثقوا به من كفر وأبى آيات الله وقتلوا أنبياءهم وقالوا اللهم انك على ما فعلنا ما وصفتهم الله في كتابه طيبات من المساكين وغيرها كانت لهم حلالا عقوبة لهم بظلمهم الذي أخبر الله عنهم في كتابه كما حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قنادة فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم الآية عقوب القوم بظلم ظالموه وبغى بغوه حرمت عليهم أشياء بغيرهم وبظلمهم وقوله وصددهم عن سبيل الله كثيرا يعني وبصددهم عباد الله عن دينه وسبيله التي شرعها لعباده صدادا كثيرا وكان صددهم عن سبيل الله بقولهم على الله الباطل وادعائهم ان ذلك عن الله وتبديلهم كتاب الله وتخرىف معانيه عن وجوهه وكان من عظيم ذاك بخودهم نبوة نبي محمد صلى الله عليه وسلم وتركهم بيان ما قدر علموا من أمره لجهل أمره من الناس وبخود ذلك كان مجاهد يقول حدثني محمد بن عمرو قال ثني أبو عاصم قال ثني عيسى عن ابن أبي نجیح عن مجاهد في قول الله طيبات أحلت لهم وصددهم عن سبيل الله كثيرا قال أنفسهوم وغيرهم عن الحق حدثني المنثي قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجیح عن مجاهد مثله وقوله وأخذهم الربا وهو أخذهم ما فضلوا على رؤس أموالهم لفضل تاخير في الاجل بعد مجملها وقد بينت معنى الربا فيما مضى قبل بما أغنى عن اعادته وقد نهوا عنه يعني عن أخذ الربا وقوله وأكلهم أموال الناس بالباطل يعني ما كانوا يأخذون من الرشا على الحكم كإوصافهم الله في قوله وترى كثيرا منهم يسارعون في الأثم والعدوان وأكلهم السحت لبس ما كانوا يعملون وكان من أكلهم أموال الناس بالباطل ما كانوا يأخذون من أثمان الكتب التي كانوا يكتبونها بأيديهم ثم يقولون هذا من عند الله وما أشبه ذلك من المساكين الحبيسة الخبيثة فعاقبهم الله على جميع ذلك بخرم ما حرم عليهم من الطيبات التي كانت لهم حلالا قبل ذلك وانما وصفتهم الله بانهم أكلوا ما أكلوا من أموال الناس كذلك بالباطل بانهم أكلوه بغير استحقاق وأخذوا أموالهم منهم بغير استيجاب فقوله وأعدنا للكافرين منهم عذابا أليما يعني وجعلنا للكافرين بالله وبرسوله محمد من هؤلاء اليهود العذاب الاليم وهو الموضع من عذاب جهنم عدة نصلونها في الآخرة اذا وردوا على ربهم فيعاقبهم بها ﴿ القول في تاويل قوله ﴾ (لكن الراسخون في العلم منهم والمؤمنون يؤمنون بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك والمقيم الصلاة والمؤتون الزكاة والمؤمنون بالله واليوم الآخر أولئك سنوئتهم أجرا عظيما) وهذا من الله جل ثناؤه استثناء استثنى من أهل الكتاب من اليهود الذين وصفهم صفتهم في هذه الآيات التي مضت من قوله يستألك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء ثم قال جعل ثناؤه لعباده مبينا لهم حكم من قد هادوا لدينه منهم ووقفه لشد ما كل أهل الكتاب صفتهم الصفة التي وصفت لكم لكن الراسخون في العلم منهم وهم الذين قدر سخوا في العلم باحكام الله التي جاءت بها أنباؤه وأيقنوا ذلك وعرفوا حقيقة ما قد بينا معنى الرسوخ في العلم بما أغنى عن اعادته في هذا الموضوع والمؤمنون يعني والمؤمنون بالله ورساله هم يؤمنون بالقرآن الذي أنزل الله اليك يا محمد وبالكتب التي أنزلها على من قبلك من الانبياء والرسول ولا يسألونك كسأل هؤلاء الجهلة منهم أن تنزل عليهم كتابا من السماء لانهم قد علموا بما قرؤا من كتب الله وأنتم به أنبياء وهم انك الله رسول واجب عليهم اتباعك لا يسعهم غير ذلك فلا حاجة بهم الى أن يسألوك آية معجزة ولادلالة غير الذي قد علموا من أمرك بالعلم الراسخ في قلوبهم من اخبار أنبيائهم اياهم بذلك وبما أعطيتك من الادلة على نبوتك فبهم لذلك من علمهم ورسوخهم فيه يؤمنون بك وبما أنزل اليك

انهم طيبو الرؤية على سبيل العنادوا قبلوا على عبادة العجل وكل ذلك يدل على انهم يحولون على اللجاج والبعدين طريق الحق ففعلوا عن ذلك

حيث لم نستأصل عبدة العجل وآتينا (١٦) موسى سلطانا مبينا تسلطوا ظاهرا وهاوان أمرهم يقتل أنفسهم والمراد قوة امرأة وكل خاله

وانكسار خصومه ففيه
بشارة للنبي صلى الله عليه
وسلم ان هؤلاء الكفار
الذين يعاندونه فانه بالآخرة
يستولى عليهم ويقهرهم
ثم حكى عنهم سائر جهالاتهم
واصرارهم على ابطالهم
منهاته تعالى رفع الطور
بميتاتهم أي بسبب ميتاتهم
لخفافها فلا ينقضوه ومنها
قصة دخولهم الباب باب بيت
المقدس ومنها قصة اعتدائهم
في السبت باصطياد السمك
وقدم جميع هذه القصص
في سورة البقرة وقيل ان
العدو ههنا ليس بمعنى
الاعتداء وانما هو بمعنى
الحطار والمراد به النهي عن
العمل والكسب يوم السبت
كأنه قيل لهم اسكبوا عن
العمل في هذا اليوم واقعدوا
في منازلكم فانا الرازق ثم
قال واخذنا منهم ميثاقا
غايضا أي العهد المؤكدا
التوكيد وعلى ان يتمسكوا
بالتوراة ويعملوا فيها فيما
نقضهم ما مضى لالتوكيد أي
فينقضوه بسبب كذا وكذا
ثم قال بل طبع الله عليها
ردالة ولهم قلوبنا أوعية
للعلم وتبينها على انه تعالى
ختم عليها فلها الاصل أن
الدعوة والبيان اليها أو
تكذيب الادعاء ثم ان قلوبنا
في أكنة وذلك بحسب
تفسير الغلف كما مر في
سورة البقرة فلا يؤمنون
الا ايمانافلا وهو ايمانهم

من الكتاب وبما أنزل من قبلك من سائر الكتب كما حد ثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد
عن قتادة قوله لكن الراسخون في العلم منهم والمؤمنون يؤمنون بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك استثنى الله
منهم ثنية من أهل الكتاب وكان منهم من يؤمن بانذ ما أنزل عليهم وما أنزل على نبي الله يؤمنون به ويصدقون
به ويعلمون انه الحق من ربه ثم اختلف في المقيمين الصلاة أهم الراسخون في العلم أم هم غيرهم فقال بعضهم
هم هم ثم اختلف قائلو ذلك في سبب مخالفة اعرابهم اعراب الراسخون في العلم وهما من صفة نوع من الناس
فقال بعضهم ذلك غلط من الكتاب وانما هو لكن الراسخون في العلم منهم والمقيمين الصلاة ذكر من قال
ذلك حد ثنا المثنى قال ثنا الحجاج بن المنهال قال ثنا حماد بن سلمة عن الزبير قال قلت لابن عثمان
ابن صفان ما شأنها كتبت لكن الراسخون في العلم منهم والمؤمنون يؤمنون بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك
والمقيمين الصلاة قال ان الكتاب لما كتب لكن الراسخون في العلم منهم حتى اذا بلغ قال ما كتب قبلك
اكتب والمقيمين الصلاة حد ثنا ابن جهم قال ثنا أبو معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه انه سأل
عائشة عن قوله والمقيمين الصلاة وعن قوله ان الذين آمنوا والذين هادوا والصابئون وعن قوله ان هذان
لساحران قالت يا ابن أخي هذا عمل الكتاب اخطوا في الكتاب وذكر ان ذلك في قراءة ابن مسعود والمقيمين
الصلاة * وقال آخرون وهو قول بعض نحوي الكوفة والبصرة والمقيمين الصلاة من صفة الراسخين في
العلم وليكن الكلام لما تطاول واعترض بين الراسخين في العلم والمقيمين الصلاة ما اعترض من الكلام فقال
نصب المقيمين على وجه المدح قالوا والعرب تفعل ذلك في صفة اشئ الواحد ونعته اذا تطاولت بمدح أو ذم
خالقوا بين اعراب أوله وأوسطه أحيانا ثم رجعوا باختره الى اعراب أوله ورجعوا الى اعراب آخره على اعراب
أوسطه ورجعوا الى ذلك على نوع واحد من الاعراب واستشهدوا بقولهم ذلك بالآيات التي ذكرناها في
قوله والمؤتون الزكاة اذا هادوا والصابئين في البأساء والضراء * وقال آخرون بل المقيمين الصلاة
من صفة غير الراسخين في العلم في هذا الموضع وان كان الراسخون في العلم من المقيمين وقال قائلو هذه المقالة
جميعا موضع المقيمين في الاعراب خفض فقال بعضهم موضع خفض على العطف على ما التى في قوله يؤمنون
بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك ويؤمنون بالمقيمين الصلاة ثم اختلف متاولو ذلك في هذا التأويل في
الكلام فقال بعضهم معنى ذلك والمؤمنون يؤمنون بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك وباقم الصلاة قالوا ثم
ارتفع قوله والمؤتون الزكاة تطفا على ما في يؤمنون من ذكر المؤمنين كانه قيل والمؤمنون يؤمنون بما أنزل
اليك هم المؤتون الزكاة * وقال آخرون بل المقيمين الصلاة الملائكة قالوا واقامتهم الصلاة تسبيحهم
ربه واستغفارهم لمن في الارض قالوا ومعنى الكلام والمؤمنون يؤمنون بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك
وبالملائكة * وقال آخرون منهم بل معنى ذلك والمؤمنون يؤمنون بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك
ويؤمنون بالمقيمين الصلاة هم والمؤتون الزكاة كما قال جل ثناؤه يؤمن بالله ويؤمن للمؤمنين وانكر قائلو
هذه المقالة أن يكون المقيمين منصوبا على المدح وقالوا انما نصب العرب على المدح من نعت من ذكرته بعد
تمام خبره قالوا وخبر الراسخين في العلم قوله أو ائمت سنوتهم أجزاعيا قالوا فغير جائز نصب المقيمين على المدح
وهو في وسط الكلام وتمام خبر الابتداء * وقال آخرون معنى ذلك لكن الراسخون في العلم منهم
ومن المقيمين الصلاة وقالوا موضع المقيمين خفض * وقال آخرون والمؤمنون يؤمنون بما أنزل اليك والى
المقيمين الصلاة وهذا الوجه والذي قبله منكر عند العرب ولا تكاد العرب تظاهر على معنى في حال الخفض وان
كان ذلك قد جاء في بعض اشعارها * وأولى الاقوال عندى بالصواب ان تكون المقيمين في موضع خفض نسقا
على ما التى في قوله وما أنزل اليك وما أنزل من قبلك وان يوجه معنى المقيمين الصلاة الى الملائكة فيكون تاويل
الكلام والمؤمنون منهم يؤمنون بما أنزل اليك بما حمد من الكتاب وبما أنزل من قبلك من كتبى وبالملائكة
الذين يقيمون الصلاة ثم يرجع الى صفة الراسخين في العلم فنقول لكن الراسخون في العلم منهم والمؤمنون
بالكتب والمؤتون الزكاة والمؤمنون بالله واليوم الآخر وانما اخترنا هذا على غيره لانه قد ذكرنا ذلك في

بموسى والتوراة على زعمهم والا فالكافر بنبي واحد كافر بجميع الانبياء فالقوله في الحقيقة يعنى العدم وبغيرهم وقولهم قراءة

عظيم لانه ظهر لهم عند ولادة عيسى من الكرامات والمجرات ما دلهم على براءتهم من كل سوء وقولهم انا قتلنا المسيح عيسى بن مريم رسول الله فالوه على وجه الاسهتراء كقول فرعون ان رسولك الذي ارسل اليكم ليجنون اوانه تعالى جعل الذكرا الحسن مكان القبيح الذي كانوا يطلقونه عليه من الساحر ابن الساحرة والغافل ابن الغافلة وما قتلوه وما صابوه ولكن شبهه أي المقتول لهم دلالة ذكر قتلنا على المقتول أو يكون شبهه مسندا الى الجار والمجرور وهو لهم أي وقع لهم التشبيه ولا يجوز أن يكون في شبهه ضمير المسيح لانه المشبه به وليس بمشبهه قال أكثر المتكلمين ان اليهود لما قصدوا قتله رفعه الله الى السماء فخاف رؤساء اليهود ووقع الغتنة فيما بين عوامهم فاخذوا انسانا وقتلوه وصلبوه ولبسوا على الناس انه هو المسيح والناس ما كانوا يعرفون المسيح الا بالاسم لانه كان قليل الخاطبة مع الناس وقيل ان اليهود لما علموا انه في البيت القلاني مع أصحابه أمرهم ودارأس اليهود رجلا من أصحابه يقال له ططبانوس أن يدخل على عدي ويخبره ليقته فلما

قراءة أبي بن كعب والمقربين وكذلك هو في مصحفه فيما ذكر واقلو كان ذلك خطا من الكاتب لكان الواجب أن يكون في كل المصاحف غير مصحفنا الذي كتبه لنا الكاتب الذي أخطأ في كتابه بخلاف ما هو في مصحفنا وفي اتفاق مصحفنا ومصحف أبي في ذلك ما يدل على ان الذي في مصحفنا من ذلك صواب غير خطأ ومع ان ذلك لو كان خطا من جهة الخط لم يكن الذين أخذ عنهم القرآن من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمون من علموا ذلك من المسلمين على وجه اللحن ولا صلحوه بالسننهم ولقنوه للائمة تعلموا على وجه الصواب وفي نقل المسلمين جميعا ذلك قراءة على ما هو به في الخط مرسوما أدل الدليل على صحة ذلك وصوابه وان لاصنع في ذلك للكاتب وأما من وجه ذلك الى النصب على وجه المدح للراسخين في العلم وان كان ذلك قد يجهل على بعد من كلام العرب لما قد ذكرنا قبل من العلة وهو ان العزب لا تعدل عن اعراب الاسم المنعوت بنعت في نعمته الا بعد تمام خبره وكلام الله جل ثناؤه أفصح الكلام فغير جائز توجيهه الا الى الذي هو به من الفصاحة وأما توجيهه من وجه ذلك الى العطف به على الهاء والميم في قوله لكن الراسخون في العلم منهم أوالى العطف على الكاف من قوله بما أنزل اليك أوالى الكاف من قوله وما أنزل من قبله فانه أبعدهم من الفصاحة من نصبه على المدح لما قد ذكرت قبل من فجرد الظاهر على المكثي في الخفض وأما توجيهه من وجه التقيين الى الإقامة فانه دعوى لارهان علمها من دلالة ظاهر التنزيل ولا خبر ثبت تحتها وغير جائز نقل ظاهر التنزيل الى باطن بغير برهان وأما قوله والمؤمنون الزكاة فانه معطوف به على قوله والمؤمنون يؤمنون وهو من صفتهم وتاويله والذين يعطون زكاة أموالهم من جعلها لله وصرفها اليه والمؤمنون بالله واليوم الآخر يعني والمصدقون بوحداية الله وألوهيته والبعث بعد الممات والشواب والعقاب أولئك سنوتهم أجزا عظيما يقول هؤلاء الذين هذه صفتهم سنوتهم يقول سنوتهم أجزا عظيما يعني جزاء على ما كان منهم من طاعة الله واتباع أمره وثوابا عظيما وذلك الجنة ﴿القول في تاويل قوله﴾ (انا أوحينا اليك كما أوحينا الى نوح والنبين من بعده وأوحينا الى ابراهيم واسماعيل واسحق ويعقوب والاسباط وعيسى وأيوب ويونس وهرون وسليمان وآتينا داود زورا) يعني جل ثناؤه بقوله انا أوحينا اليك كما أوحينا الى نوح انا أرسلنا اليك بالحمد بالنبوة كما أرسلنا الى نوح والى سائر الانبياء الذين سميتهم لك من بعده والذين لم أسمهم لك كما حد ثنا ابن وكبيح قال ثنا جبريل عن الاعش عن منذر الثوري عن الربيع بن خثيم في قوله انا أوحينا اليك كما أوحينا الى نوح والنبين من بعده قال أوحى اليه كما أوحى الى جميع النبيين من قبله وذكر ان هذه الآية نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم لان بعض اليهود لما فضحهم الله بالآيات التي أنزلها على رسوله صلى الله عليه وسلم وذلك من قوله يستلك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء فتلاد ذلك عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا ما أنزل الله على بشر من شيء بعد موسى فانزل الله هذه الآيات تكذيبا لهم وأخبر بنبيه والمؤمنين به انه قد أنزل عليه بعد موسى وعلى من سماهم في هذه الآية وعلى آخرين لم يسماهم كما حد ثنا أبو كريب قال ثنا يونس بن بكير وحدثنا ابن جبير قال ثنا سامة عن محمد بن اسحق قال ثنا محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت قال ثنا سعيد بن جبير وأبو بكر عن ابن عباس قال قال سكين وعدي بن ثابت بالحمد ما علم الله أنزل على بشر من شيء بعد موسى فانزل الله في ذلك من قولها انا أوحينا اليك كما أوحينا الى نوح والنبين من بعده الى آخر الآيات وقال آخرون بل قالوا لما أنزل الله الآيات التي قبل هذه في ذكرهم ما أنزل الله على بشر من شيء ولا على موسى ولا على عيسى فانزل الله جل ثناؤه وما قدر والله حق قدره اذ قالوا ما أنزل الله على بشر من شيء ولا على موسى ولا على عيسى ذكر من قال ذلك **حدثنا** الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا أبو معشر عن محمد بن كعب القرظي قال أنزل الله يستلك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء الى قوله وقولهم على مريم هتنا عظيم ما فلما تلاها عليهم يعني على اليهود وأخبرهم بما علمهم انجبيته بخدوا كل ما أنزل الله وقالوا ما أنزل الله على بشر من شيء ولا على موسى ولا على عيسى وما أنزل الله على نبي من شيء قال فلحق حبه ونه وقال ولا على أحد فانزل الله جل ثناؤه وما قدر والله حق قدره اذ قالوا ما أنزل الله على بشر من شيء وأما

السماء وألقى الله الشبهه على ذلك الرقيب فقتلوه وهو يقول لست عيسى وقيل ان رهطاً من اليهود سموه وسبوا أمه فدعا عليهم اللهم أنت ربي وبكلمتك خلقتني اللهم العن من سبني وسب والدي فمسخ الله من سبهما قرداً وتخنازير فاجعت اليهود على قتله فلما هموا بانخذه وكان معه عشرة من أصحابه قال لهم من يشتري الجنة بان يلقى عليه شبيهي فقال واحد منهم أنا فلقى الله شبهه عيسى عليه فخرج وقتل ورفع الله عيسى وقيل كان رجل يدعى انه من أصحاب عيسى وكان منافقاً فذهب الى اليهود ودلهم عليه فلما دخل مع اليهود لآخذه ألقى الله شبهه عليه فقتل وصلب وان الذين اختلفوا فيه لني شرك منه قيل ان المختلفين هم اليهود لما قتلوا الشخص المشبه ونظروا الى بدنه قالوا ان مكان هذا عيسى فابن صاحبنا وان كان هذا صاحبنا فابن عيسى وقيل ان المختلفين هم النصارى وذلك انهم باسره من متفقون على ان اليهود قتلوه الا ان كبار فرق النصارى الثلاثة النسطورية والملكانية واليعقوبية فالنسطورية زعموا ان المسيح صلب من جهة ناسوته لا من جهة

قوله وآ تينادادوز بورا فان القراء اختلفت في قراءته فقراءه عامه قراءه أمصار الاسلام غير نغم من قراء الكوفة وآ تينادادوز بورا بفتح الزاي على التوحيد بمعنى وآ تينادادو الكتاب المسمى زبوراً وقد أذلك بعض قراء الكوفيين وآ تينادادوز بورا بضم الزاي جمع زبركانهم وجهوا تاء يله وآ تينادادو كتبوا صحفاً من بوره من قولهم زبرت الكتاب أزبره زبراً وذبره أذبره ذبراً اذا كتبه * قال أبو جعفر وأولى القراءتين في ذلك بالصواب عندنا قراءه من قرأ وآ تينادادوز بورا بفتح الزاي على أنه اسم الكتاب الذي أوتيه داود كما سمى الكتاب الذي أوتيه موسى التوراة والذي أوتيه عيسى الانجيل والذي أوتيه محمد الفرقان لان ذلك هو الاسم المعروف به ما أوتى داوداً وما اتفقوا العرب زبور داود بذلك تعرف كتابه ساثر الامم ﴿ القول في تاويل قوله ﴾ (ورسلاً قد قصصناهم عليك من قبل ورسلاً لم نقصصهم عليك وكلم الله موسى تكليماً) يعني بذلك جل ثناؤه انا وأوحينا اليك كما أوحينا الى نوح والى رسل قد قصصناهم عليك ورسلاً لم نقصصهم عليك فاعل قائلاً ان يقول فاذا كان ذلك معناه فيما بال قوله ورسلاً منصوص غير مخفوض قيل نصب ذلك اذ لم تعد عليه الى التي خفضت الاسماء قبله وكانت الاسماء قبلها وان كانت مخفوضة فانها في معنى النصب لان معنى الكلام انا أرسلناك رسولاً كما أرسلنا نوحاً والنبیین من بعده فعطف الرسل على معنى الاسماء قبلها في الاعراب لان نطقها عنادون الغاظها اذ لم يكن عليها ما خفضها كما قال الشاعر

لوجئت بالخبر له منسراً * أو البيض مطبوخاً معاً والسكر * لم رضه ذلك حتى يسكراً

وقد يحتمل أن يكون نصب الرسل لتعلق الواو بالفعل بمعنى وقصصنا رسلاً عليك من قبل كما قال جل ثناؤه يدخل من يشاء في رحته واظالمين أعد لهم عذاباً باليسا وقد ذكر ان ذلك في قراءة أبي ورسلاً قد قصصناهم عليك من قبل ورسلاً لم نقصصهم عليك فرفع ذلك اذ اقترى كذلك بعائد الذكري في قوله قصصناهم عليك وأما قوله وكلم الله موسى تكليماً فانه يعني بذلك جل ثناؤه وخطب الله بكلامه موسى خطاباً وقد صد ثنا ابن جرير قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا نوح بن أبي مريم وسئل كيف كلم الله موسى تكليماً فقال مشافه وقد صد ثنا ابن وكيع قال ثنا أبو اسامة عن ابن مبارك عن معمر بن يونس عن الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام قال أخبرني جابر الخثعمي قال سمعت كعباً يقول ان الله جل ثناؤه لما كلم موسى بكلمه بالالسنه كما قبل كلامه يعني كلام موسى فجعل يقول يارب لا أفهم حتى كلمه بلسانه آخر الالسنه فقال يارب هكذا كلامك قال لو سمعت كلامي أي على وجهه لم تكن شياً قال ابن وكيع قال أبو اسامة وزادني أبو بكر الصغاني في هذا الحديث ان موسى قال يارب هل في خلقك شيء يشبه كلامك قال لا وأقرب خلقي شياً بكلامي أشد ما سمع الناس من الصواعق صد ثنا ابن وكيع قال ثنا أبو اسامة عن عمر بن حذرة بن عبد الله بن عمر قال سمعت محمد بن كعب القرظي يقول سئل موسى ما شبهت كلام ربك بما خلق فقال موسى الرعد الساكن صد ثنا يونس بن عبد الأعلى قال ثنا عبد الله بن وهب قال أخبرني يونس عن ابن شهاب قال أخبرني أبو بكر بن عبد الرحمن انه أخبرني عن جابر الخثعمي قال لما كلم الله موسى بالالسنه كما قبل لسانه فطلق يقول والله يارب ما أفقه هذا حتى كلمه بلسانه آخر الالسنه بمثل صوته فقال موسى يارب هذا كلامك قال لا قال هل في خلقك شيء يشبه كلامك قال لا وأقرب خلقي شياً بكلامي أشد ما سمع الناس من الصواعق صد ثنا أبو يونس المديني قال ثنا ابن أبي أويس قال أخبرني أخي عن سليمان بن محمد بن أبي عتيق عن ابن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام انه أخبرني عن جابر الخثعمي انه سمع الاحبار يقول لما كلم الله موسى بالالسنه كما قبل لسانه فطلق موسى يقول أي رب والله ما أفقه هذا حتى كلمه آخر الالسنه بلسانه بمثل صوته فقال موسى أي رب أهكذا كلامك فقال لو كلمتك بكلامي لم تكن شياً قال أي رب هل في خلقك شيء يشبه كلامك فقال لا وأقرب خلقي شياً بكلامي أشد ما سمع من الصواعق صد ثنا ابن عبد الرحيم قال ثنا عمرو قال ثنا زهير عن يحيى عن الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام عن جابر انه سمع كعباً يقول لما كلم الله موسى بالالسنه قبل لسانه فطلق

البدن وقالت الملائكة
القتل والصلب وصل الى
اللاهوت بالا احساس
والشعور بالباشرة وقالت
اليعقوبية القتل والصلب
وقعا للمسيح الذي هو جوهر
متوله من جوهرين
والشك في الاحكام استواء
طرفي نقيضه عند الذاكر
وقد يطلق عليه الظن
ولهذا ذم في قوله ما لهم به
من علم الاتباع الظن وأما
العمل بالقياس فليس من
اتباع الظن في شيء لانه عمل
بالطرف الراجح ولان العلم
يوجب العمل قطعي ثم
قال وماقتلوه يقيناً وانه
يحمل عدم يقين القتل أي
قتلاً يقيناً أي متيقنين
واليقين عقد جازم مطابق
نابت للدليل ويحمل يقين
عدم القتل على ان يقينا
ناكيد لقوله وماقتلوه أي
حق انتقام قتله حقاً وهذا
أولى لقوله بل رفعه الله اليه
وقيل هو من قولهم قتلت
الشيء علماً اذا تباعغ فيه
علمه فيكون تكبيراً لانه
نفي عنهم العلم أولاً نفياً كلياً
ثم نفيه بقوله وكان الله
عزيزاً حكيماً على ان رفع
عيسى الى السماء بالنسبة
الى قدرته سهل وان فيه
من الحكم والغوامد ما لا
يحصيها الا هو ثم قال وان
من أهل الكتاب الاليوم من
به قبيل موته فقوله الا
ليؤمن به جملة قسبية واقعة

موسى يقول أي رب اني لأفقه هذا حتى كماه الله آخر الاسنة بمثل لسانه فقال موسى أي رب هذا كلامك
قال الله لو كانت بكلامي لم تكن شيئاً قال يارب فهل من خلقت مني يشبه كلامك قال لا وأقرب خلقي شهما
بكلامي أشد ما يسمع من الصواعق ﴿القول في تاويل قوله﴾ (رسلاً مبشرين ومنذرين لئلا يكون
للناس على الله حجة بعد الرسل وكان الله عزيزاً حكيماً) يعني جل ثناؤه بذلك انا وأوحينا اليك كما أوحينا الى
نوح والينيين من بعده ومن يذكر من الرسل رسلاً فنصب به الرسل على القطع من أسماء الانبياء الذين ذكروا
أسماءهم مبشرين يقول أرسلتهم رسلاً الى خلقي وعمادى مبشرين وشواحي من أطاعني واتبع أمرى وصدق
رسلي ومنذرين عقابي من عصاني وخالف أمرى وكذب رسلي لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل يقول
أرسلت رسلي الى عمادى مبشرين ومنذرين لئلا يخرج من كفر بي وعبد الاندادم دوني أوضل عن سبيلي بان
يقول ان أردت عقابه لولا أرسلت الينارسولا فنتبع آياتك من قبل أن نذل ونخزى فقطع حجة كل مبطل
ألحد في توحيده وخالف أمره بجميع معاني الخبيج القاطعة عذره اعداؤه من ذلك اليهم لتكون لله الحجة
البالغة عليهم وعلى جميع خلقه وبخو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكروا من قال ذلك حد ثنا محمد
ابن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل
فيقولوا ما أرسلت الينارسلا وكان الله عزيزاً حكيماً يقول ولم يرزل الله ذاعرة في انتقامه ممن انتقم من خلقه على
كفره ومعصيته اياه بعد تثبيت حجة عليه برسله وأدلته حكيمياً في تديبه فهم ماديه ﴿القول في تاويل
قوله﴾ (لكن الله يشهد بما أنزل اليك أنزل به علمه والملائكة يشهدون وكفى بالله شهيداً) يعني بذلك جل
ثناؤه ان يكفر بالذي أوحينا اليك يا محمد اليهود الذين سألوك أن تنزل عليهم كتاباً من السماء وقالوا لك
ما أنزل الله على بشر من شيء فكذبوك فقد كذبوا ما الأمر كما قالوا لكن الله يشهد بتزليله اليك ما أنزل من كتابه
ورحمته أنزل ذلك اليك بعلم منه بانك خيرته من خلقه ووصفه من عباده وبشهادة ذلك ملائكة فلا
يجزئك تكذيب من كذبك وخلاف من خالفك والله شهيداً يقول وحسبك بالله شاهد اعلى صدقك
دون ما سواه من خلقه فانه اذا شهدك بالصدق ربك لم يضررك تكذيب من كذبك وقد قيل ان هذه الآية
نزلت في قوم من اليهود دعاهم النبي صلى الله عليه وسلم الى اتباعه وأخبرهم أنهم يعلمون حقيقة نبوته
في جسد وانبوته وأنكروا ومغرتهم ذكر الخبر بذلك حد ثنا أبو كريب قال ثنا يونس عن محمد بن
اسحق قال ثنا محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت قال ثنا سعيد بن جبير أو عكرمة عن ابن عباس قال
دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم جماعة من يهود فقال لهم اني والله أعلم انكم لتعلمون اني رسول الله
فقالوا ما تعلم ذلك فانزل الله لكن الله يشهد بما أنزل اليك أنزل به علمه والملائكة يشهدون وكفى بالله شهيداً
حد ثنا ابن جبير قال ثنا سلمة قال ثنا ابن اسحق قال ثنا محمد بن أبي محمد عن عكرمة وسعيد بن
جبير عن ابن عباس قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم عصابة من اليهود ثم ذكر نحوه حد ثنا
بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة لكن الله يشهد بما أنزل اليك أنزل به علمه والملائكة
يشهدون وكفى بالله شهيداً شهدوا الله غير متهمه ﴿القول في تاويل قوله﴾ (ان الذين كفروا وصدوا عن
سبيل الله قد ضلوا ضلالاً بعيداً) يعني بذلك جل ثناؤه ان الذين جحدوا وابتعدوا عن سبيل الله بعد علمهم به من أهل
الكتبة اب الذين اقتضت عليك قصتهم وأنكروا وأن يكون الله جل ثناؤه أوحى اليك كتابه وصدوا عن
سبيل الله يعني عن الدين الذي بعثك الله به الى خلقه وهو الاسلام وكان صداهم عنه قلوبهم للناس الذين
يسألونهم عن محمد من أهل الشرك ما نجد صفة محمد في كتابنا وادعاهم انهم عهد اليهم ان النبوة لا تكون
الا في ولد هرون ومن ذكر يداود وما أشبه ذلك من الامور التي كانوا يشطون الناس بها عن اتباع رسول الله
صلى الله عليه وسلم والتصديق به وبما جاء به من عند الله وقوله قد ضلوا ضلالاً بعيداً قد جار واعن قصد الطريق
جوراً شديداً وزلوا عن المحجة وانما يعني جل ثناؤه بجورهم عن المحجة وقضوا ضلالاً عنهم عن الله الذي
ارضاها لعباده وابتعث به رسله يقول من جحد رساله محمد صلى الله عليه وسلم وصدع ما بعث من الملة من قبل منه

أوفى بالاسير من اليهود والنصارى فاضرب عنقه فلا أسمع منه ذلك فقلت ان اليهودى اذا حضره الموت ضربت الملائكة دبره ووجهه وقالوا اعدوا لله أتاك عيسى نبيا فكذبت به فيقول آمنا انه عبد نبى وتقول لانصرانى أتاك عيسى نبيا فزعت انه الله أو ابن الله فزوم به انه عبد الله ورسوله حيث لا ينفعه ايمانه قال وكان متكئا فاستوى جالسا فنظر الى وقال بمن قلت ذلك حدثنى محمد بن على ابن الحنفية فاخذت ينصت الارض بقضيبه ثم قال لقد أخذتها من عين صافية أو من معدتها وعن ابن عباس انه فسره كذلك فقال له عكرمة فان أتاه رجل فضرب عنقه قال لا تخرج نفسه حتى يحرك بهانفتيسه قال وان خرم فوق بيت أو احترق أو أكله سبع قال يتكلم بهما في الهواء ولا يخرج روحه حتى يؤمن به وفائدة هذا الاخبار الوعيد والزمام الحجة والبعت على معاجلة الايمان به في أو ان الانتفاع لانه اذا لم يكن بد من الايمان به فلا يؤمنوا به حال التكليف ليقع معناه به أولى وقيل الضمير ان فى به وفي موته لعيسى فالمراد باهل الكتاب الذين يكونون في زمان نزوله وروى انه

فقد ضل فذهب عن الدين الذى هو دين الله الذى ابتعث به أنبياءه ضلالا بعيدا ﴿ القول فى تاويل قوله ان الذين كفروا وظلموا لم يكن الله ليغفر لهم ولا يهديهم طريا بما لا يطرقون ﴾ يعنى بذلك جل ثناؤه ان الذين سجدوا رساله محمد صلى الله عليه وسلم وكفروا بالله سبحانه وفضلوا وابعادهم على الكفر على علم منهم بظلمهم عباد الله وحسد العرب وبعيا على رسوله محمد صلى الله عليه وسلم لم يكن الله ليغفر لهم يعنى لم يكن الله ليغفر عن ذنوبهم بتركه عقوبتهم عليها ولكنه يغضخهم بها بعقوبته اياهم عليها ولا يهديهم طريا يعنى يقول ولم يكن الله تعالى ذكره ليهدى هؤلاء الذين كفروا وظلموا الذين وصفنا عنهم فيوفقهم لطريق من الطرق التى ينالون بها ثواب الله ويصلون بلزومهم اياه الى الجنة ولكنه يخذلهم عن ذلك حتى يسلكوا طريق جهنم وانما كنى بذلك الطريق عن الدين وانما معنى الكلام لم يكن الله ليوفقهم للاسلام ولكنه يخذلهم عنه الى طريق جهنم وهو الكفر يعنى حتى يكفروا بالله ورسوله فيدخلوا جهنم خالدين فيها أبدا يقول مقيمين فيها أبدا وكان ذلك على الله يسيرا يقول وكان تخليده هؤلاء الذين وصفت لكم صفتهم فى جهنم على الله يسيرا لانه لا يقدر من أراد ذلك به الامتناع منه ولا له أحد يمنع منه ولا يستصعب عليه ما أراد فعله به من ذلك وكان ذلك على الله يسيرا لان الخلق خلقه والامر أمره ﴿ القول فى تاويل قوله ﴾ (يا أيها الناس قد جاءكم الرسول بالحق من ربكم فآمنوا خيرا لكم وان تكفروا فان الله مانى السموات والارض وكان الله عليهما حكيميا) يعنى بقوله جل ثناؤه يا أيها الناس مشركى العرب وسائر اصناف الكفر قد جاءكم الرسول يعنى محمد صلى الله عليه وسلم قد جاءكم بالحق من ربكم يقول بالاسلام اذى ارضاه لعباده دينيا يقول من ربكم يعنى من عند ربكم فآمنوا خيرا لكم يقول فصدقوا بما جاء به من عند ربكم من الدين فان الايمان بذلك خير لكم من الكفر به وان تكفروا يقول وان تجسدوا رسالته وتكذبوا به وبما جاءكم به من عند ربكم فان سجودكم بحجودكم ذلك وتكذيبكم به لن يضر غيركم كما وانما كره ذلك عائدا عليكم دون الله الذى أمركم بالذى بعث اليكم رسوله محمد صلى الله عليه وسلم وذلك ان الله مانى السموات والارض ما كادوا خلقا لا ينقص كفركم بما كفرتم به من أمره وعصيانكم اياه فيما عصيته وفيه من ماله وسلطانه شيئا وكان الله عليما حكيميا يقول وكان الله عليما بما أنتم صائرون اليه من طاعته فيما أمركم به وفيما نهاكم عنه ومعصيته فى ذلك وعلى علم منه بذلك منكم أمركم كونها كحكيما يعنى حكيميا فى أمره اياكم كما أمركم به وفي نهيها اياكم كما نهاكم عنها وفى غير ذلك من تدبيره فيكم وفى غيركم من خلقه واختلف أهل العربية فى المعنى الذى من أجله نصب قوله خير لكم فقال بعض نحوى الكوفة نصب خير اعلى الخروج مما قبله من الكلام لان ما قبله من الكلام قدم وذلك قوله فآمنوا وقال قدم العرب تفعل ذلك فى كل خبر كان تاما اتصل به كلام بعد تمامه على نحو اتصال خير بما قبله فتقول لنعمون خير لك ولو فعلت ذلك خير لك واتق الله خير لك قال فاما اذا كان الكلام ناقصا فلا يكون الا بالرفع كقولك اتق الله خير لك وان تصبر واخبر لكم وقال آخر منهم جاء النصب فى خبر لان أصل الكلام فآمنوا وخير لكم فلما سقط هو الذى هو مصدر اتصل الكلام بما قبله والذى قبله معرفة وخبر نكرة فانتصب لا اتصاله بالمعرفة لان الاضمار من الفعل قم فالقيام خير لك ولا تقم فترك القيام خير لك فلما سقط اتصل بالاول وقال ألا ترى أنك ترى الكناية عن الامر تصلح قبل الخبر فتقول للرجل اتق الله وخير لك أى الاتقاء خير لك وقال لليس نصبه على اضمماره لان ذلك ياتى بقياس يبطل هذا ألا ترى أنك تقول اتق الله تكن محسنا ولا يجوز ان تقول اتق الله محسنا وانت تضمر كان ولا يصلح ان تقول أبصرنا أخطا وانت تريد ان تكون قائل هذا القول انه لا يبيح ذلك الا فى أفعال خاصة فتقول أفعل هذا خير لك ولا تفعل هذا خير لك وأفضل لك ولا تقول صلاحك وزعم انه انما قيل مع أفعال لان أفعال بدل على ان هذا أصل من ذلك وقال بعض نحوى البصرة نصب خبر لانه حين قال لهم آمنوا أمرهم بما هو خير لهم فكانت قال اعلموا خير لكم وكذلك انتهوا خير لكم قال فهذا انما يكون فى الامر والنهى خاصة ولا يكون فى الخبر لا تقول أنا انتهى خبرى ولا يمكن رفع على كلامين لان الامر والنهى يضر فيهما فكانت آخر جمته

بالحيات ويلبث في الارض
اربعين سنة ثم يتوفى ويصلى
عليه المسلمون ويدفونه
قال بعض المتكلمين ينبغي
أن يكون هذا عند ارتفاع
التكليف أو بحيث
لا يعرف اذ لو نزل مع بقاء
التكليف على وجه يعرف
انه عيسى فاما أن يكون
نبياً ولا نبي بعد محمد صلى الله
عليه وسلم أو غير نبي وعزل
الانبياء لا يجوز وأجيب بأنه
كان نبياً الى مبعث محمد
صلى الله عليه وسلم وبعد
ذلك انتهت مدة نبوته فلا
يلزم عزله فلا يعد أن يصير
بعد نزوله تبعاً لمحمد صلى
الله عليه وسلم قال في الكشاف
ويجوز أن يراد انه لا يبق
أحد من جميع أهل الكتاب
الا ليؤمنن به على ان الله
تعالى يحييهم في قبورهم في
ذلك الزمان ويعلمهم نزوله
وما أنزل له فيؤمنون به
حين لا ينفعهم ايمانهم
وقيل الضمير في به يرجع
الى الله تعالى وقيل الى محمد
صلى الله عليه وسلم ويوم
القيامة يكون عليهم شهيدا
يشهد على اليهود بانهم
كذبه وعلى النصارى بانهم
دعوه ابن الله وكذلك كل
نبي شاهد على أمته قوله
فبظلم التنوين للتعظيم
يعنى فبأى ظلم من الذين
هادوا والذنوب فوعان الظلم
على الخلق وهو قوله فبظلم
والاعراض عن دين الحق

من شئ الى شئ لانك حين قاتله اتقه كأنك قلت له اخرج من ذا وادخل في آخر واستشهد بقول الشاعر
عمر بن أبي ربيعة فواعده سرحى ملك * أو الربى بينهما أسهلا
كما تقول واعده خير الملك قال وقد سمعت نصب هذا في الخبر تقول العرب آنى البيت خير الى وأتر كه خبرا
لى وهو على ما فسرت لك فى الامر والنهى وقال آخرون منهم نصب خبرا بفعل مضمر واكتفى من ذلك الضمير بقوله
لا تفعل هذا وادفع الخبر وأجازه فى غير أدفع فقال لا تفعل ذلك صلاحك وقال آخرون منهم نصب خبرا على ضمير
جواب يكن خير الحكم وقال كذلك كل أمر ونهى ﴿ القول فى تاويل قوله ﴾ (بأهل الكتاب لا تغلوا فى
دينكم ولا تقولوا على الله الا الحق) يعنى جل ثناؤه بقوله بأهل الكتاب بأهل الانجيل من النصارى لا تغلوا
فى دينكم يقول لا تجاوزوا الحق فى دينكم فغتر طوافيه ولا تقولوا فى عيسى غير الحق فان قيل كم فى عيسى انه
ابن الله قول منكم على الله غير الحق لان الله لم يتخذ ولدا فيكون عيسى أو غيره من خلقه ابنا ولا تقولوا على الله
الا الحق وأصل التغلوفى كل شئ تجاوزه الذى هو وحده يقال منه فى الدين قدغلا فهو يغلوا وغلا
بالجارية عظمها ولحمها اذا سرعت الشبابة فجاوزت لذاتها تغلوا بها غلوا وغلاء ومن ذلك قول الحرث بن
خالد الخزرمي خصاصة قلق موشحها * رود الشبابة غلابها عظم
وقد حدثنا المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع قال صاروا فرقة يمين فريق
غلوا فى الدين فكان غلواهم فيه الشك فيه والرغبة عنه وفريق منهم قصر واعنه ففسقوا عن أمر ربهم ﴿ القول
فى تاويل قوله ﴾ (انما المسيح عيسى بن مريم رسول الله وكلمته ألقاها الى مريم وروح منه) يعنى جل ثناؤه
بقوله انما المسيح عيسى بن مريم ما المسيح أي الغالون فى دينهم من أهل الكتاب باين الله كما تزعمون ولا كنه
عيسى بن مريم دون غيره ما من الخلق لا نسب له غير ذلك ثم نعت الله جل ثناؤه بنعته ووصفه بصفته فقال هو
رسول الله أرسله الله بالخلق الى من أرسله اليه من خلقه وأصل المسيح الممسوح صرف من مفعول الى فعمل
وسماه الله بذلك لتطهيره اياه من الذنوب وقيل مسح من الذنوب والادناس التى تكون فى الأكمين كما مسح
النبي من الأذى الذى يكون فيه فيطهر منه ولذلك قال مجاهد ومن قال مثل قوله المسيح الصديق وقد زعم بعض
الناس ان أصل هذه الكلمة عبرانية أو سريانية مشيخا فعملت بالمسيح كما عرب سائر أسماء الانبياء فى
القرآن مثل اسمعيل واسحق وموسى وعيسى وليس مما مثل به من ذلك للمسيح بنظير وذلك ان اسمعيل
واسحق وما أشبه ذلك أسماء الاصغات والمسيح صفة وغير جارات أن تخاطب العرب وغيرهما من أجناس الخلق فى
صفة شئ أن لا يفهم عن خاطها ولو كان المسيح من غير كلام العرب لم تكن العرب تعقل معناه بما نحو طبت
به وقد تبينان البيان عن نظائر ذلك فيما مضى بما فيه من الكفاية عن اعادته وأما المسيح الدجال فانه أيضا
بمعنى الممسوح العين صرف من مفعول الى فعمل فعنى المسيح فى عيسى صلى الله عليه وسلم الممسوح البدن من
الادناس والآ نام ومعنى المسيح فى الدجال الممسوح العين النبى واليسرى كالذى روى عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم فى ذلك وأما قوله وكلمته ألقاها الى مريم قال يعنى بالكلمة التى أمر الله ملائكته أن تاتى
مريم بها بشارته من الله لها التى ذكر الله جل ثناؤه فى قوله اذ قالت الملائكة يا مريم ان الله يبشرك بكلمة منه
يعنى برسالة منه وبشارة من عنده وقد قال قتادة فى ذلك ما حدثنا به الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد
الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة وكلمته ألقاها الى مريم قال هو قوله كن فكان وقد بينا اختلاف المختلفين
من أهل الاسلام فى ذلك فيما مضى قبل مع البيان عن الصحیح من القول فيه فيما مضى بما أثنى عن اعادته فى
هذا الموضع وقوله ألقاها الى مريم يعنى أعلمها بها وأخبرها كما يقال ألقيت اليك كلمة حسنة يعنى أخبرتك
بها وكلمتك بها وأما قوله روح منه فان أهل العلم اختلفوا فى تاويله فقال بعضهم معنى قوله روح منه
ونفخة منه لانه حدث عن نفخة جبريل عليه السلام فى درع مريم بامر الله اياه بذلك فنسب الى انه روح من
الله لانه بامر الله كان قال وانما سمي النفخ روحا لانها خرجت من الروح واستشهدوا على ذلك من قولهم يقول
اذى الرمة فى صفة نار نعتها

وهو قوله ويصد هم عن سبيل الله كثيرا أى ناسا كثيرا أو صدا كثيرا ومن هذا القبيل أخذنا لى بعد النهى عنهم كل أموال الناس بالباطل

كما يحىء فى سورة الانعام
وعلى الذين هادوا حرمنا
كل ذى ظفر الاية واما
فى الآخرة نقوله واعتدنا
للكافرين منهم عذابا أليما
واعلم ان فى متعلق قوله
فبما نقتضهم وما عطف عليه
قولين الاول انه محذوف
والتقدير فبما نقتضهم وبكذا
وكذا العناهم أو سعظنا
عليهم أو نحو ذلك ثم استأنف
قوله فبظلم فمتعلقه حرمنا
وكذا متعلق المعطوفات
بعده الثانى ان متعلق
الكل حرمنا وقوله فبظلم
بدل من قوله فبما نقتضهم
قاله الزجاج ورجح الاول
بان حذف المتعلق أقدم
ليذهب الوهم كل مذهب
ولان تحريم الطيبات
عقوبة خفيفة فلا يحسن
تعلقها بتلك الجنائيات
الغضائى قلت لو جعل قوله
وأعتدنا معطوفا على حرمنا
زال هذا الاشكال اما
تكرار الكفر فى الآيات
ثلاث مرات ويلزم من
عطف الثالث على الاول أو
على الثانى عطف الشئ على
نفسه فقد أجاب عنه فى
الكشاف بانه قد تكرر
منهم الكفر لانهم كفروا
بموسى ثم بعيسى ثم بمحمد
صلى الله عليه وسلم فعطف
بعض كفرهم على بعض أو
عطف مجموع المعطوف
على مجموع المعطوف
عليه كانه قيل فبجمعهم بين
نقض الميثاق والكفر بآيات الله وقيل الانبياء عليهم السلام وقولهم قلوبنا غفلت وجمعهم بين كفرهم وبينهم

فلم يبدت ككفيتها وهى طفلة * بطلسالم تكمل ذراعا ولا شبرا
وقلت لك ارفعها اليك وأحياها * بروحك واقسه لها فينة قد درا
وظاهر لها من بائس الشعث واستعن * عايتها الصبا واجعل يديك لها سترا
فما حرت الى الخزل حريا كانه * سنا البرق أحد ثناخ القهاشكرا
وقالوا يعنى بقوله أحياها بروحك أى أحياها بنفختك وقال بعضهم يعنى بقوله وروح منه انه كان انسانا باحياء
الله بقوله كن قالوا وانما يعنى قوله وروح منه وخياة منه يعنى احياء الله اياه بتكويبه وقال معنى قوله
وروح منه ورحمة منه كما قال جل ثناؤه فى موضع آخر وأبد لهم بروح منه قال ومعناه فى هذا الموضع ورحمة منه
قال فجعل الله عيسى رحمة منه على من اتبعه وآمن به وصدق له لأنه هداهم الى سبيل الرشاد وقال آخرون معنى ذلك
وروح من الله خلقها فصورها ثم أرسلها الى مريم فدخلت فى فيها فصبرها الله تعالى روح عيسى عليه السلام
ذ كرم من قال ذلك **حدثنى** المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن سعد قال أخبرنى
أبو جعفر عن الربيع عن أبي العافية عن أبي بن كعب فى قوله واذا أخذ ربك من بنى آدم من ظهورهم
ذرياتهم قال أخذهم فجعلهم أرواحا ثم صورهم ثم استنطقهم فكان روح عيسى من تلك الارواح التى أخذ
عليها العهد والميثاق فارسل ذلك الروح الى مريم فدخل فى فيها فحملت والذى خاطبها هو روح عيسى عليه
السلام وقال آخرون معنى الروح هاهنا جبريل عليه السلام قالوا ومعنى الكلام وكلمته ألقاها الى مريم
وروح منه وألقاها أيضا اليها روح من الله قالوا فالروح معطوف به على ما فى قوله من ذكر الله بمعنى القاء
الكلمة الى مريم كان من الله ثم من جبريل عليه السلام وكل هذه الاقوال وجه ومذهب غير بعيد من
الصواب **القول فى تاويل قوله** (فاآمنوا بالله ورسوله ولا تقولوا ثلاثة انتهوا خيرا لكم) يعنى بقوله
جل ثناؤه **فاآمنوا بالله ورسوله** فصدقوا بأهل الكتاب بوحدانية الله ورسوله وببسته وانه لا ولد له وصدقوا رسوله
فما جاؤكم به من عند الله وفيما أخبرتمكم به ان الله واحد لا شريك له ولا صاحبة له ولا ولد له ولا تقولوا ثلاثة
يعنى ولا تقولوا الارباب ثلاثة ورفعت الثلاثة بمحذوف دل عليه الظاهر وهوهم ومعنى الكلام ولا تقولوا هم
ثلاثة وانما جاز ذلك لان القول حكاية والعرب تفعل ذلك فى الحكاية ومنه قول الله سبحانه **ولا تقولوا لله**
كاهنهم وكذلك كل ما ورد من مرفوع بعد القول لارافع معه فقيه اضمارا ثم رافع لذلك الاسم ثم قال لهم جل
ثناؤه متوعدا لهم فى قولهم العظيم الذى قالوه فى الله انتهوا أي القائلون الله ثالث ثلاثة كما تقولون من الزور
والشرك بالله فان الانتهاء عن ذلك خير لكم من قبله لما لكم عند الله من العقاب العاجل لكم على قبلكم ذلك
ان أقمت عليه ولا تنبوا الى الحق الذى أمرتكم بالانابة اليه والآن جعل فى معادكم **القول فى تاويل قوله**
(انما الله واحد سبحانه أن يكون له ولد له ما فى السموات وما فى الارض وكنى بالله وكيل) يعنى بذلك جعل
ثناؤه انما الله واحد أي القائلون الله ثالث ثلاثة كما تقولون لان من كان له ولد فليس باله وكذلك من كان له
صاحبة فغير جائز أن يكون الهامعبودا ولكن الله الذى له الالهة والعبادة اله واحد معبودا ولا ولد له ولا
والد ولا صاحبة ولا شريك ثم زه جعل ثناؤه نفسه وعظماها ورفعها عما قال فيه أعداؤه الكفرة به فقال سبحانه
أن يكون له ولد يعنى يقول علان الله وجل وعز وتعالى عن أن يكون له ولد أو صاحبة ثم أخبر جل ثناؤه عباده ان
عيسى وأمهم من فى السموات ومن فى الارض عبيده وما كده وخلقه وانه رزقهم وخالقهم وانهم أهل حاجة
وفاقا اليه احتجابا منه بذلك على من ادعى ان المسيح ابنه كما قالوا لم يكن ذا حاجة اليه ولا كان له عبد املوا كما قال له
ما فى السموات وما فى الارض يعنى لله ما فى السموات وما فى الارض من الاشياء كلها ما كده وخلقها وهو رزقهم
ويقوتهم ويدبرهم فكيف يكون المسيح ابن الله وهو فى الارض أو فى السموات غير خارج من أن يكون فى بعض
هذه الاماكن وقوله وكنى بالله وكيل يقول وحسب ما فى السموات وما فى الارض بالله فيما ومد براز قاصم
الحاجة معه الى غيره **القول فى تاويل قوله** (لن يستنكف المسيح أن يكون عبدا لله ولا الملائكة المقربون)
يعنى جل ثناؤه بقوله لن يستنكف المسيح لن يأنف وان يستكبر المسيح أن يكون عبدا لله يعنى من أن يكون

مريم وافتخارهم بقتل عيسى عاقبناهم أو بل طبع الله عليها بكفرهم وجمعهم بين كفرهم (٢٣) وكذا وكذا وصف طريقة المؤمنين

المؤمنين منهم فقال لكن
الراخون في العلم منهم
يعني عبد الله بن سلام
واضربه بمن نبت في العلم
وثبت وأنقن واستبصر
حتى حصلت له المعارف
بالاستدلال واليقين دون
التقليد والتخمين لان المقادير
يكون بحيث اذا شكك
تشكك ما المستدل فانه
لا يشكك البتة والمؤمنون
يريد المؤمنون منهم أو
المؤمنين من المهاجرين
والانصار والراخون
مبتدأ يؤمنون خبره أما
قوله والمؤمنين الصلاة فغيبه
أقوال الاول روى عن
عثمان وعائشة انهما قالا
ان في المحصف لنا وستقيمه
العرب بالسنتها ولا يخفى
ركاكة هذا القول لان
هذا المحصف منقول بالتواتر
عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم فكيف يمكن ثبوت
اللعن فيه الثاني قول
البصريين انه نصب على
المدح لبيان فضل الصلاة
والمؤتون الزكاة رفع على
المدح لبيان فضل الزكاة
كقولهم جاءني قوم من
المطعمين في الخيل والمغشون
في الشدائد فقد بر الآيات
أعني المؤمنين الصلاة وهم
المؤتون الزكاة والمؤمنون
بأنه واليوم الآخر وعن
الكسائي في هذا القول
يكون بعد تمام الكلام

عبد الله كما حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة بن بسنكف المسبح أن يكون
عبد الله ولا الملائكة المقربون لن يحتمهم المسبح أن يكون عبد الله ولا الملائكة وأما قوله ولا الملائكة المقربون
فانه يعني وان يستنكف أيا من الاقرار بالله بالعبودية والاذعان له بذلك رساله المقربون الذين قربهم الله ورفع
منزلهم على غيرهم من خلقه وروى عن الضحاك انه كان يقول في ذلك ما حدثني به جعفر بن محمد
اليزوري قال ثنا يعلى بن عبيد عن الاجلج قال قلت للضحاك ما المقربون قال أقر بهم الى السماء الثانية
﴿ القول في تاويل قوله ﴾ (ومن يستنكف عن عبادته ويستكبر فسيحشرهم اليه جميعا) يعني جل ثناؤه
بقوله ومن يتعظم عن عبادته به ويانف من التذلل والخضوع له بالطاعة من الخلق كهم ويستكبر عن ذلك
فسيحشرهم اليه جميعا يقول فسيبعثهم يوم القيامة جميعا فيجمعهم لوعدهم عنده ﴿ القول في تاويل قوله ﴾
(فاما الذين آمنوا وعملوا الصالحات فيوفهم أجورهم ومن يزدبهم من فضله وأما الذين استنكفوا واستكبروا
فيعذبهم عذابا بالهيا ولا يجدون لهم من دون الله وليا ولا نصيرا) يعني جل ثناؤه بذلك فاما المؤمنون المقربون
بوحدانية الله الخاضعون له بالطاعة والتذلل له بالعبودية والعملون الصالحات من الاعمال وذلك أن يردوا
على ربه قد آمنوا به ورسله وعملوا الصالحات بما آتاهم به رساله من عندهم من فعل ما أمرهم به واجتناب
ما أمرهم به باجتنابه فيوفهم أجورهم يقول فيوفهم جزاء أعمالهم الصالحة واقابا ما ويزيدهم من فضله يعني
جل ثناؤه ويزيدهم على ما وعدهم من الجزاء على أعمالهم الصالحة والثواب عليهم من الفضل والزيادة ما لم
يعرفهم بمباغته ولم يحذلهم منها وذلك ان الله وعد من جاء من عباده المؤمنين بالجنة الواحدة عشر أمثالهم من
الثواب والجزاء فذلك هو أجر كل عامل على عمله الصالح من أهل الايمان المحدود مبلغه والزيادة على ذلك تفضلا
من الله عليهم وان كان كل ذلك من فضله على عباده غير ان الذي وعد عباده المؤمنين أن يوفهم فلا ينقصهم من
الثواب على أعمالهم الصالحة وهو ما حد مبلغه من العشر والزيادة على ذلك غير محدود ومبلغها يزيد من شاء
من خلقه على ذلك قدوما يشاء لاحد لقدرة بوقف عليه وقد قال بعضهم الزيادة على سبع مائة ضعف وقال آخرون
الى ألفين وقد ذكرنا اختلاف المتكلمين في ذلك فيما مضى قبل بما أغنى عن اعادته في هذا الموضوع وقوله وأما
الذين استنكفوا واستكبروا وعملوا الصالحات يعني وأما الذين تعظموا عن الاقرار بالله بالعبودية والاذعان له بالطاعة
واستكبروا عن التذلل لالوهته وعبادته وتسليم الربوبية والوحدانية له فيعذبهم عذابا بالهيا يعني عذابا موحدا
ولا يجدون لهم من دون الله وليا ولا نصيرا يقول ولا يجد الماستنكفون من عبادته والمستكبرون عنها اذا عذبهم
الله الايم من عذابه سوى الله لانفسهم وليا ينجزهم من عذابه وينقذهم منه ولا نصيرا ينصرهم فيستنقذهم من
ربه وي يدفع عنهم بقوته ما أحل بهم من نعمته كالذي كانوا يعلون بهم اذا أرادهم غيرهم من أهل الدنيا في
الدنيا بسوءه من نصرتهم والمدافعة عنهم ﴿ القول في تاويل قوله ﴾ (يا أيها الناس قد جاءكم برهان من ربكم
واترنا اليكم نوراميينا) يعني جل ثناؤه بقوله يا أيها الناس قد جاءكم برهان من ربكم يا أيها الناس من جميع
اصناف الملل اليهودهاونصارهاومشركيها الذين قص جل ثناؤه قصصهم في هذه السورة قد جاءكم برهان من
ربكم يقول قد جاءكم حجة من الله تبرهن لكم بطول ما أنتم عليه مقبوعون من أديانكم وملاكم وهو محمد صلى
الله عليه وسلم الذي جعله الله عليكم حجة قطعتم اعذركم وأبلغ اليكم في المعذرة بارساله اليكم مع نعيه اياكم حجة
نبوته وتحقيق رسالته واترنا اليكم نوراميينا يقول واترنا اليكم معه نوراميينا يعني بين لكم الحجة الواضحة
والسبل الهداية الى ما فيه لكم النجاة من عذاب الله وأيم عقابه ان سلكتموها واستمتم بوضوئه وذلك النور
المبين هو القرآن الذي أنزله الله على محمد صلى الله عليه وسلم ونحو ما قلنا في ذلك قال أهل التاويل ذكر من
قال ذلك حدثنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله
برهان من ربكم قال حجة حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد
مثله حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة قوله يا أيها الناس قد جاءكم برهان من
ربكم أي بينة من ربكم واترنا اليكم نوراميينا وهو هذا القرآن حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن

وههنا الخبر وهو قوله أرتلك الى آخره منتظرا والجواب ان الخبر يؤمنون ولو سلم في الليل على أنه لا يجوز الاعتراض بالمدح بين المبتدأ وخبره

من الصلاة وقال تعالى
وأوحينا اليهم فعل الخبرات
واقام الصلاة والملائكة
لقوله وإنالحن الصافون
واعلم ان العلماء ثلاثة
أقسام العلماء باحكام الله
وتكاليفه وشرائعهم والعلماء
بذات الله وصفاته الواجبة
والممتنعين وأحوال المبدأ
والمعاد والعلماء الجامعون
بين العليين مع العمل بما
يجب العمل به وهم الراشخون
في العلم وانهم أكار العلماء
والى الاقسام الثلاثة أشار
بقوله صلى الله عليه وسلم
جالس العلماء وخالط الحكماء
ورافق الكبراء اللهم
اجعلنا من زميرهم بفضلك
يامستعان ثم انه سبحانه
عاد الى الجواب عن سؤال
المهود وهو اقتراح نزول
الكتاب جملة فقال أنا وحينما
اليك الآية فبدأ بذكر نوح
عليه السلام لانه أول من
شرع الله على لسانه الاحكام
والحلال والحرام ثم قال
والنبيين من بعده ثم خص
بعض النبيين بالذكر
لكونهم أفضل من غيرهم
ولم يذكر فيهم موسى لان
المقصود من تعدده هؤلاء
الانبياء اتمم كانوا رسلا مع
ان واحدا منهم ما أوى كتابا
مثل التوراة دفعة واحدة ثم
ختم ذكر الانبياء بقوله
وآتينادوز بورايعني انكم
اعترفتم ان الزبور من عند
الله ثم انه ما نزل على دارد

مفضل قال ثنا اسباط عن السدي قد جاءكم برهان من ربكم يقول حجة صد ثنا القاسم قال ثنا الحسين
قال ثنى حجاج عن ابن جريح برهان قال بينة وأنزلنا اليكم نوراً مبيناً قال القرآن ﴿القول في تاريل قوله
(فاما الذين آمنوا بالله واعصوا به فسيدخلهم في رحمة منه وفضل ويهديهم اليه صراطاً مستقيماً) يعني بذلك
جل ثناؤه فاما الذين صدقوا الله وأقروا بواحدة من آياته وما بعث به محمد صلى الله عليه وسلم من أهل الملل واعصوا به
يقول وتمسكوا بالنور المبين الذي أنزله الى نبيه كما صد ثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن
ابن جريح واعصوا به قال بالقرآن فسيدخلهم في رحمة منه يقول فسوف تنالهم رحمة التي تخيبرهم من عقابه
وتوجب لهم ثوابه ورحمته وجنته وتلحقهم من فضله ما ألحق أهل الايمان به والتصديق لرسوله ويهديهم اليه
صراطاً مستقيماً يقول ويوفهم لصابه فضله الذي تفضل به على أوليائه ويسددهم لسلك منهي عن أنعم
عليه من أهل طاعته ولا فتنة آثارهم واتباع دينهم وذلك هو الصراط المستقيم وهو دين الله الذي ارتضاه
لعباده وهو الاسلام ونصب الصراط المستقيم على القطع من الهباء التي في قوله اليه ﴿القول في تاريل قوله
(يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ان امرؤ هالك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك) يعني تعالى
ذكره بقوله يستفتونك يسألونك يا محمد ان تعنتهم في الكلالة وقديينامعنى الكلالة فيما مضى بالشواهد
الدالة على صحته وقد ذكرنا اختلاف المتألفين فيه فاعني ذلك عن امادته وبينان الكلالة عندنا ما عدا الولد
والوالدان امرؤ هالك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك يعني بقوله ان امرؤ هالك ان انسان من الناس
مات كما صد ثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي ان امرؤ هالك
يقول مات ليس له ولد ذكر ولا أنثى وله أخت يعني وللأخت لايه وأمه أو لايه فلها نصف ما ترك يقول
فلاخته التي تركها بعده بالصيغة التي وصفنا نصف تركته ميراثاً عنه دون سائر عصبته وما بقي فلعصبته وذكر ان
أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم همهم شأن الكلالة فانزل الله تبارك وتعالى فيها هذه الآية ذكر من
قال ذلك صد ثنا ابن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة
فسألو اعني اني الله فانزل الله في ذلك القرآن ان امرؤ هالك ليس له ولد فقرأ حتى بلغ والله بكل شئ عليم قال
وذكر انما ان أبابكر الصديق رضي الله عنه قال في خطبته ألان الآية التي أنزل الله في أول سورة النساء
شأن الفرائض أنزلها في الولد والوالد والوالدة الآية الثانية أنزلها الله في الزوج والزوجة والاخوة من الام والآية التي
ختم بها سورة النساء أنزلها الله في الاخوة والاخوات من الاب والام والآية التي ختمت بها سورة الانفال أنزلها
الله في أولى الارحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله ما حرت الرحمة من الغصبة صد ثنا ابن وكيع قال ثنا
جرير عن الشيباني عن عمرو بن مرة عن سعيد بن المسيب قال سأل عمر بن الخطاب النبي صلى الله عليه وسلم عن
الكلالة فقال أليس قد بين الله ذلك قال فنزلت يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة صد ثنا مؤمل بن
هشام أبو هشام قال ثنا اسمعيل بن ابراهيم عن هشام الدستوائي قال ثنا أبو الزبير عن جابر بن عبد الله
قال استسكيت وعندى تسع أخوات لي أو سبع أبو جعفر الذي يشك فدخل على النبي صلى الله عليه وسلم فنفيخ
في وجهي فافقت وقالت يا رسول الله لأوصي لآخواني بالثلثين قال أحسن قلت الشطر قال أحسن ثم خرج
وتركني ثم رجعت الى فقال يا جابر اني لأأراك ميتاً من وجعت هذا وان الله قد أنزل في الذي لآخواتك فجعل
لهن الثلثين قال فكان جابر يقول أنزلت هذه الآية في يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة صد ثنا
محمد بن المثنى قال ثنا ابن أبي عدي عن هشام يعني الدستوائي عن أبي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه
وسلم مثله صد ثنى المثنى قال ثنا سفيان بن عيينة عن ابن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال مرضت
فأتاني النبي صلى الله عليه وسلم يعودني هو وأبو بكر وهما ماشيان فوجدوني قد أنجيت على فتوضأ رسول الله صلى
الله عليه وسلم ثم صب على من وضوئه فافقت فقلت يا رسول الله كيف أفضى في مالي أم كيف أصنع في مالي وكان
له تسع أخوات ولم يكن له ولد ولا ولد قال فلم يجبني شيئاً حتى نزلت آية الميراث يستفتونك قل الله يفتيكم في
الكلالة الى آخر السورة قال ابن المنكدر قال جابر انما أنزلت هذه الآية في وكان بعض أصحاب رسول الله

صلى الله عليه وسلم يقول ان هذه الآية هي آخرة نزلت من القرآن ذكرونا قال ذلك حد ثنا ابن جريد
قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا الحسين بن واقد عن ابي اسحق عن البراء بن عازب سمعته يقول ان آخر
آية نزلت من القرآن يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلاله حد ثنا ابن وكيع قال ثنا ابي عن ابن ابي
خالد عن ابي اسحق عن البراء قال آخرة نزلت من القرآن يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلاله حد ثنا
محمد بن خلف قال ثنا عبد الصمد بن النعمان قال ثنا مالك بن مغول عن ابي السفر عن البراء قال آخرة
نزلت من القرآن يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلاله حد ثنا هرون بن اسحق الهمداني قال ثنا
مصعب بن المقدام قال ثنا اسرائيل عن ابي اسحق عن البراء قال آخرة نزلت كلمة براءة وآخرة
نزلت خاتمة سورة النساء يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلاله واختلف في المكان الذي نزلت فيه الآية
فقال جابر بن عبد الله نزلت في المدينة وقد ذكرت الرواية بذلك عنه فيما مضى بعضها في أول السورة عند
فاتحة آية المواريث وبعضها في مبتدأ الاخبار عن السبب الذي نزلت فيه هذه الآية وقال آخرون بل نزلت
في مسير كان فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه ذكر الاخبار بذلك حد ثنا ابن وكيع قال ثنا
محمد بن حميد عن معمر بن ابي عوف عن ابن سيرين قال نزلت يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلاله على النبي صلى
الله عليه وسلم والنبي في مسيره والى جنبه حذيفة بن اليمان فبلغها النبي صلى الله عليه وسلم حذيفة وبلغها
حذيفة عمر بن الخطاب وهو يسير خلفه فلما استخلف عمر سال حذيفة عنها ورجا ان يكون تفسيرها عنده
فقال له حذيفة والله انك لعاجزان ظننت ان امارتك نعم لني ان احدثك فيها بما لم احدثك يومئذ فقال عزلم
أرد هذا رحك الله حد ثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن ابي عوف عن ابن سيرين
بنحوه الا انه قال في حديثه فقال له حذيفة والله انك لاحق ان ظننت حد ثنا يعقوب بن ابراهيم قال ثنا
ابن علية قال ثنا ابن عوف عن محمد بن سيرين قال كانوا في مسير ورأس راحلة حذيفة عند ردف راحلة رسول
الله صلى الله عليه وسلم ورأس راحلة عمر عند ردف راحلة حذيفة قال ونزلت يستفتونك قل الله يفتيكم في
الكلالة فلما قالها رسول الله صلى الله عليه وسلم حذيفة فلما قالها حذيفة عمر فلما كان بعد ذلك سال عمر عنها حذيفة
فقال والله انك لاحق ان كنت ظننت انه لعانيها رسول الله فلقنتها كما كالعانيها والله لا أزيد عليها شيئا أبدا قال
وكان عمر يقول اللهم ان كنت بيننا فانه لم تبين لي واختلف عن عمر في الكلاله فروى عنه انه قال فيها عند
وفاته هو من لا ولد له وقد ذكرنا الرواية عنه بذلك فيما مضى في أول هذه السورة وآية الميراث وروى عنه انه
قال قبل وفاته هو ما خلا الاب ذكرونا قال ذلك حد ثنا الحسن بن عرفة قال ثنا شبابة قال ثنا شعبة
عن قتادة عن سالم بن ابي الجعد عن معمر بن ابي طلحة اليعمرى قال قال عمر بن الخطاب ما أعظمت لى رسول
الله صلى الله عليه وسلم أو ما نازعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في شيء ما نازعته في آية الكلاله حتى ضرب
صدرى وقال يكعبك منها آية الصيف التي أنزلت في آخرة سورة النساء يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلاله
وساقضى فيها قضاء يعلمه من يقرأ ومن لا يقرأ هو ما خلا الاب كذا أحسب قال ابن عرفة قال شبابة الشك من
شعبة وروى عنه انه قال انى لاسخى ان أخالف فيه أبابكر وكان أبو بكر يقول هو ما خلا الولد والود وقد
ذكرنا الرواية بذلك عنه فيما مضى في أول السورة وروى عنه انه قال عند وفاته قد كنت كنت في الكلاله
كتابا فكنت أستخبر الله فيه وقد رأيت ان أترككم على ما كنتم عليه وانه كان يتمنى في حياته أن يكون له بها
علم ذكرنا الرواية بذلك حد ثنا ابن وكيع قال ثنا محمد بن حميد المعمرى عن معمر عن الزهري عن
سعيد بن المسيب ان عمر كتب في الجد والكلالة كتابا فكنت فيه يستخبر الله يقول اللهم ان علمت فيه خيرا
فامضه حتى اذا طعن دعا بالكتاب فمضى فلم يدرك احد ما كتب فيه فقال انى كنت كتبت في الجد والكلالة كتابا
وكنتم أستخبر الله فيه فقرأت ان أترككم على ما كنتم عليه حد ثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق
قال أخبرنا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن عمر بن الخطاب قال قال عمر ثلاث لان يكون النبي صلى الله عليه وسلم بين
سقيان قال ثنا عمرو بن مرة عن مرة الهمداني قال قال عمر ثلاث لان يكون النبي صلى الله عليه وسلم بينين

أحوال بعض الانبياء في
القرآن والاكثر وغير
مذكورين على سبيل
التفصيل وكام الله موسى
تسكيا هذا أيضا من تمة
الجواب والمراد انه بعث كل
هؤلاء الانبياء والرسل وخص
موسى عليه السلام بشرف
التسكيا معه ولم يلزم منه
الطعن في سائر الانبياء فكيف
يلزم الطعن بانزال التوراة
عليه دفعة وانزال غيرها على
غيره من جنس رسلا مبشرين
ومنذرين بغنى ان المقصود
من بعثة الانبياء الزام
التسكيا بالانذار والتبشير
وقد يتوقف هذا المطالب
على انزال الكتاب وقد يكون
انزال الكتاب من جنس مفرقا
أقرب الى المصلحة لانه اذا نزل
بجمله كثرت التسكيا فينقل
القبول كالتقل على قوم
موسى فعصوا ثم ختم الآية
بقوله وكان الله عزز احكامها
والمعنى ان عزته تقتضى أن
لا يجاب المتعنت الى مطالبه
وان كان أمرهينا في القدرة
وكذلك حكمته تقتضى هذا
الامتناع لانه لو فصل ذلك
لاصروا على اللجاج في كل
قضية واحتج الاشاعرة
بالآية على ان معرفة الله
لا تثبت الا بالسمع لقوله لثلا
يكون للناس على الله حجة
بعد الرسل فيكون قبل
البعثة لهم حجة في ترك
الطاعات والمعارف وأجاب
المعتزلة بان الرسل منبهون
عن الغفلة وباعثون على النظر وكان ارسالهم اذاحة للغفلة وتشميلا للزام الحجة

عدم ارسال الرسل اذا كان يصلح عذرا فبان يكون عدم القدرة والمكنته صالحا للعذر أولى وعروض وأيضا قالوا الآية تدل على ان العبد قد يخرج على الرب فيعطى قول أهل السنة انه لا اعتراض عليه لاحد وأوجب بانه يشبه الحجة وليس حجة في الحقيقة قوله لكن الله يشهد لا بدله من مستدرك لان لكن لا يتدأ به وفي ذلك المستدرك وجهان أحدهما ان هذه الآيات بأسرها جواب عن قول اليهود لو كان نبيا انزل عليه الكتاب جله وهذا الكلام يتضمن ان هذا القرآن ليس كتابا نازلا عليه من السماء فلا جرم قيل لكن الله يشهد بانه نازل عليه من السماء الثاني انه تعالى لما قال انا أوحينا اليك قال القوم نحن لا نشهد لك بذلك فنزل لكن الله يشهد ومعنى شهادة الله انزال القرآن بحيث يحجز عن معارضته الاولون والاخرون يشهد لك بالنبوة بواسطة هذا القرآن الذي أنزله عليك ثم فسرد ذلك وأوضح بقوله أنزله بعلمه أي متلبسا بعلمه الخاص الذي لا يعلم غيره أو بسبب علمه الكامل مثل كنى بالقلم وهذا كما يقال في الرجل المشهور بكمال الفضل اذا صنف كتابا واستقصى في تجويده انما صنف هذا بكمال علمه يعني

لنا أحب الى من الدنيا وما فيها الكلاله والخلافة وأبواب الربا **حدثنا** أبو كريب قال ثنا عثمان قال ثنا الاعمش قال سمعتهم يذكرون ولا أرى ابراهيم الا فيهم عن عمر قال لان أكون أعلم الكلاله أحب الى من أن يكون لي مثل حوبه قصور الروم **حدثنا** أبو كريب قال ثنا عثمان قال ثنا الاعمش عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال أخذ عمر كنت غاو جع أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ثم قال لا قضين في الكلاله قضاء تحدث به النساء في خدورهن فخرجت حينئذ خيمه من البيت فتفرقوا فقال لو أراد الله أن يتم هذا الامر لآتمه **حدثني** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن عليه قال ثنا أبو حيان قال ثنا الشعبي عن ابن عمر قال سمعت عمر بن الخطاب يخطب على منبر المدينة فقال أجمع الناس ثلاث وددت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفارقنا حتى يعهد البنا فبين عهدا ينتهي اليه الجدر والكلالة وأبواب من أبواب الربا **حدثني** يعقوب قال ثنا ابن عليه عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان بن أبي طلحة ان عمر بن الخطاب قال ما سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شيء أكثر مما سالت عن الكلاله حتى طعن باصبعه في صدرى وقال تكفيك آية الصيف التي في آخر سورة النساء **حدثنا** ابراهيم بن سعيد الجوهري قال ثنا عبد الله بن بكر السهمي عن سعيد بن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان عن عمر قال لم أدر شيئا أهم هندي من أمر الكلاله فإنا أغلظ لي رسول الله صلى الله عليه وسلم في شيء ما أغلظ لي فيها حتى طعن باصبعه في صدرى أو قال في جنبي فقال تكفيك الآية التي أنزلت في آخر النساء **حدثنا** محمد بن بشار قال ثنا ابن أبي عدي عن سعيد بن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان بن أبي طلحة ان عمر بن الخطاب خطب الناس يوم الجمعة فقال اني والله ما أدرع بعدي شيئا هو أهم الى من أمر الكلاله وقد سالت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فإنا أغلظ لي في شيء ما أغلظ لي فيها حتى طعن في نحري وقال تكفيك آية الصيف التي أنزلت في آخر سورة النساء فان أعش أقض فيها بقضية لا يختلف فيها أحد قرأ القرآن **حدثنا** ابن بشار قال ثنا يحيى ابن سعيد قال ثنا هشام بن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان بن أبي طلحة عن عمر بن الخطاب بنحوه **حدثنا** محمد بن علي بن الحسن بن شقيق قال سمعت أبي يقول أخبرنا أبو جزة عن جابر عن الحسن بن مسروق عن أبيه قال سألت عمر وهو يخطب الناس عن ذي قرابة لي وورث كلاله فقال الكلاله الكلاله الكلاله وأخذ بجمته ثم قال والله لان أعلمها أحب الى من أن يكون لي ما على الارض من شيء سالت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ألم تسمع الآية التي أنزلت في الصيف فاعادها ثلاث مرات **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبو اسامة عن زر كريا عن أبي اسحق عن أبي سلمة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن الكلاله فقال ألم تسمع الآية التي أنزلت في الصيف وان كان رجل يورث كلاله الى آخر الآية **حدثني** محمد بن خلف قال ثنا اسحق بن عيسى قال ثنا ابن ابي عمير عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير ان رجلا سأل عقبة عن الكلاله فقال ألا تجيبون من هذا يسألني عن الكلاله وما أعضل بأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء ما أعضت بهم الكلاله قال أبو جعفر فان قال قائل فإوجه قوله جل ثناؤه ان امرؤ هلك ليس له ولد له أخت فلها نصف ما ترك ولقد علمت اتفاق جميع أهل القبلة ما خلا ابن عباس وابن الزبير على أن الميت لو ترك ابنة وأختا أن لابنته النصف وما بقى فلاخته اذا كانت أخته لابنه وأمه أو لابنه أو من ذلك من قوله ان امرؤ هلك ليس له ولد له أخت فلها نصف ما ترك وقد ورثها النصف مع الولد قيل ان الامر في ذلك بخلاف ما ذهبت اليه انما جعل الله جل ثناؤه بقوله ان امرؤ هلك ليس له ولد له أخت فلها نصف ما ترك اذا لم يكن للميت ولد ذكر ولا أنثى وكان موروثا كلاله النصف من تركته فريضة لهما مائة فما اذا كان للميت ولد أنثى فهي معها عصبة يصير لهما ما كان يصير للعصبة غيرهما لو لم يكن ذلك غير محمد وحمود ولا مغروض لها فرض سهام أهل الميراث غير أنهم عن ميتهم ولم يقل الله في كتابه فان كان له ولد فلا شيء لاخته معه فيكون لماروى عن ابن عباس وابن الزبير في ذلك وجه يوجه اليه وانما بين جل ثناؤه مبلغ حقها اذا ورث الميت كلاله وترك بيان ما لهما من حق اذا لم يورث كلاله في كتابه وبينه بوجهه على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعله عصبة مع انثى ولد

انه اتخذ حلة علومه له ورسوله الى تصنيف ذلك الكتاب أو أنزله وهو عالم بانثى أهل لانزله اليك وانثى مبلغه أو أنزله لي يعلم الميت

من مصالح العباد فيه أو أنزله وهو عالم به رقيب عليه حافظ له من شياطين الجن والانس والملائكة (٢٧) يشهدون لانهم لا يسبقونه بالقول

فشهادته تستتبع شهادتهم
ومن صدقه رب العالمين
وملائكة السموات
والارضين لم يلتفت الى
تكذيب أخس الناس اياه
وكفى بالله شهيدا وان لم
يشهد غيره ان الذين كفروا
بمحمد صلى الله عليه وسلم
والقرآن وصدوا غيرهم عن
سبيل الله بالقاء الشبهات
كقولهم لو كان رسولا أنزل
عليه القرآن دفعة كما نزلت
التوراة على موسى وكقولهم
ان شريعة موسى لا تنسخ
وان الانبياء لا يكونون الا من
أولاد هرون وداود قد ضلوا
ضلالا بعيدا ان غاية الضلال
ان ينضم معه الاضلال ان
الذين كفروا وظلموا لم يجدوا
صلى الله عليه وسلم يكتفان
بعنه أو عوامهم بالقاء
الشبهات في قلوبهم ومعنى
قوله ولا يهديهم طريقا
انهم لا يسلكون الا الطريق
الموصل الى جهنم أو يهديهم
يوم القيامة الا طريقها
والعامل في خالدين معنى
لا يهديهم أى يعاقبهم أو
يدخلهم النار خالدين وكان
ذلك على الله بسير الاله
لا صارف عن ذلك ولا يتعذر
عليه اتصال الالم اليه شيئا
بعد شئ الى غير النهاية واللام
في الذين اما القوم معهودين
علم الله منهم انهم يتوبون على
الكفر واما الاستغرات
فيجب أن يضمن شرط عدم
التوبة وحل المعتزلة قوله

الميت وذلك معنى غير معنى وراثتها الميت اذا كان موروثا كلاله ﴿ القول في تاويل قوله ﴾ (وهو يرثها ان لم يكن لها ولد) يعنى جل ثناؤه بذلك وأخو المرأة يرثها ان ماتت قبله اذا ورث كلاله ولم يكن لها ولد ولا ولد ﴿ القول في تاويل قوله ﴾ (فان كانتا اثنتين فلهما الثلثان مما ترك وان كانوا اخوة فرد الا ونساء فالذ كرمثل حظ الاثنتين) يعنى جل ثناؤه بقوله فان كانتا اثنتين فان كانت المتر وكتمت من الاخوات لاييه وأمه وأولايه اثنتين فلهما ثلثا مما ترك أخوهما الميت اذا لم يكن له ولد وورث كلاله وان كانوا اخوة يعنى وان كان المتر وكون من اخوته رجالا ونساء فالذ كرمهم ميراثهم عنه من تركته مثل حظ الاثنتين يعنى مثل نصيب اثنين من اخواته وذلك اذا ورث كلاله والاخوة والاخوات اخوته وأخواته لاييه ولأمه وأولايه ﴿ القول في تاويل قوله ﴾ (يبين الله لكم أن تضلوا) يعنى بذلك جل ثناؤه يبين الله لكم قسمه موار يشكم وحكم الكلاله وكيف فرائضهم أن تضلوا بمعنى لثلاثوا في أمر الموار يث وقسمتها أى لثلاثوا ورعان الحق في ذلك وتخطوا الحكم فيه فتضلوا عن قصد السبيل كما حد ثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريح قوله يبين الله لكم أن تضلوا قال في شأن الموار يث حد ثنا ابن وكيع قال ثنا محمد بن حبيب المعمرى وحد ثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال جميعا أخبرنا معمر عن أبوب عن ابن سيرين قال كان عمر اذا قرأ يبين الله لكم أن تضلوا قال اللهم من بينت له الكلاله فلم تبين لي * قال أبو جعفر وموضع ان في قوله يبين الله لكم أن تضلوا نصب في قول بعض أهل العربية لا تصالها بال الفعل وفي قول بعضهم خفض بمعنى يبين الله لكم بان لا تضلوا وانما تضلوا وأسقطت لام اللفظ وهى مطروبة في المعنى لدلالة الكلام عليها والعرب تفعل ذلك تقول جئتك ان تلومنى بمعنى جئتك أن لا تلومنى كما قال القمطاني في صفة ناقة

وأينما يرى البصراء فيها * فآبينا عليها أن تبعنا

معنى أن لا تبع ﴿ القول في تاويل قوله ﴾ (وانه بكل شئ عليم) يعنى بذلك جل ثناؤه والله بكل شئ من مصالح عبادته في قسمه موار يشهم وغيرها وجميع الاشياء عليم يقول هو بذلك كنه ذوعلم * آخر تفسير سورة النساء والحمد لله رب العالمين

* (تفسير سورة المائدة) *

* (بسم الله الرحمن الرحيم) *

﴿ القول في تاويل قوله ﴾ (يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود) يعنى جل ثناؤه بقوله يا أيها الذين آمنوا أوفوا يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود بالله وأذعنوا له بالعبودية بتوسلوا له الالهية وصدقوا رسوله محمد صلى الله عليه وسلم في نبوته وفيما جاءهم به من عند ربهم من شرائع دينه أوفوا بالعقود يعنى أوفوا بالعهود التي عاهدتموهما ربكم والعقود التي عاهدتموها اباه وأوجبتم بها على أنفسكم حقوقا وألزمتم أنفسكم بها الله فروضها وبالوفاء الكمال والتمام منكم لله بما ألزمكم بها ولن عاهدتموه منكم بما ألزمكم به على أنفسكم ولا تنكسوها فنقضوها بعد تو كيدها واختلاف أهل التأويل في العقود التي أمر الله جل ثناؤه بالوفاء بها هذه الآية بعد اجماع جميعهم على ان معنى العقود العهود فقال بعضهم هى العقود التي كان أهل الجاهلية عاقد بعضهم بعضا على النصره والموازرة والمظاهرة على من حاول ظلمه أو بغاهه أو ذلك هو معنى الخلف الذي كانوا يتعاهدونه بينهم ذكروا من قال معنى العقود العهود حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية بن صالح عن علي بن ابن عباس قوله أوفوا بالعقود يعنى بالعهود حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله جل وعز أوفوا بالعقود قال العهود حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله حد ثنا سفيان قال ثنا ابن أبي سفيان عن رجل عن مجاهد مثله حد ثنا ابن وكيع قال ثنا عبد الله بن ابن أبي جعفر الرازى عن الربيع بن أنس قال جالسنا الى مطرف بن الشخير وعنده رجل يحدثهم فقال يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود قال هى العهود حد ثنا المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع أوفوا بالعقود قال

وظلوا على أصحاب الكيماثر بناء على انه لا فرق عندهم بين الكافر وصاحب الكبيرة في انه لا يغير لهما الا بالتوبة * التاويل أرنا الله جهره لعل

ضربة موسى بلن تراني كانت بشووم (٢٨) القوم وما كان في أنفسهم من سوء أدب هذا السؤال لتلايطمعوا في مطالب لم يعطه نبيهم فما

انظروا بحاله نبيهم لانهم كانوا أشقياء والسعيد من وعظ بغيره فكما زاد عنداهم زاد بلاؤهم وابتلاؤهم هم كرفع الطور فوقهم وغير ذلك قال أهل الإشارة ارتكاب المخطورات توجب تحريم المباحات والطيبات التي أحلت لازواجهم الطيبين قبل التلوث بقدر المخالفات والاسراف في المباحات يستتبع حرمان المناجاة والقرابات لكن الراسخون في العلم هم الذين يرضوا بقدمي الصدق والعمل في العلم الى أن بلغوا معادن العلوم فاتصلت علومهم الكسبية بالعلوم العطائية والادنية انا وأوحينا اليك كما أوحينا الى نوح والنبين من بعده أي كل ما أوحينا اليك من سرفاوحى الى عبده ما أوحى ورسلا قد قصصناهم عليك من قبل أي ليلة المعراج ورسلا لم نقصصهم عليك الآن في القرآن مفصلة أنزله بعلمه تجلي له بصفة العالمية حتى علم بعلمه ما كان وما سيكون والملائكة يشهدون على تلك الخلاوة وان لم يكونوا معك في الخلاوة وكفى بالله شهيدا على ما حوى فذلك ما كان سرا الأبرج به * فظن خيرا ولا تسأل عن الخبر (بأبها الناس قد جاءكم الرسول بالحسق من ربكم فآمنوا وخبرواكم وان تكفروا فان الله مافى السموات

العهود **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبو خالد الأحمر عن جوبير عن الضحاك يابها الذين آمنوا أو فوا بالعقود قال هي العهود **حدثنا** عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول أو فوا بالعهود **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة في قوله أو فوا بالعقود قال بالعهود **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المغفل قال ثنا أسباط عن السدي أو فوا بالعقود قال هي العهود **حدثنا** الحرث قال ثنا عبد العزيز قال سمعت الثوري يقول أو فوا بالعقود قال بالعهود **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا ججاج عن ابن جريح عن مجاهد مثله والعقود جمع عقود أصل العقد عقد الشيء بغيره وهو وصل به كما عقد الجبل بالجبل اذا وصل به شدا يقال منه عقد فلان بينه وبين فلان عقدا فهو بعقدته ومنه قول الخطيب

قوم اذا عقدوا عقدا لجارهم * شدوا القنح وشدوا فو القه الكر با

وذلك اذا واثقه على أمر وعاهده عليه عهدا بالوفاء له بما عاقده عليه من أمان أو ذمة أو نصرة أو نكاح أو بيع أو شركة أو غير ذلك من العقود ذكر من قال المعنى الذي ذكرنا عن قوله في المراد من قوله أو فوا بالعقود **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد في قوله يابها الذين آمنوا أو فوا بالعقود أي بعقد الجاهلية ذكر لنا ان نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقول أو فوا بعقود الجاهلية ولا تحذروا عقدا في الاسلام وذكر لنا ان فرات بن حبان المجلي سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حلف الجاهلية فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم لعلك تسأل عن حلف الحميم وتيم الله فقال نعم يا نبي الله قال لا يزيد الاسلام الا شدة **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال ثنا معمر عن قتادة أو فوا بالعقود قال عقود الجاهلية الحلف وقال آخرون بل هي الحلف التي أخذ الله على عباده بالإيمان به وطاعته فيما أحل لهم وحرم عليهم ذكر من قال ذلك **حدثنا** المنثني قال أخبرنا عبد الله قال ثنا معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله أو فوا بالعقود يعني ما أحل وما حرم وما فرض وما حدى في القرآن كله فلا تغدر واولا تنكثوا ثم شدد ذلك فقال والذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه ويقطعون ما أمر الله به أن يوصل الى قوله سوء الدار **حدثنا** المنثني قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبلى عن ابن أبي نجیح عن مجاهد أو فوا بالعقود ما عقدا الله على العباد بما أحل لهم وحرم عليهم وقال آخرون بل هي العقود التي يتعاقدها الناس بينهم وبعقد المرء على نفسه ذكر من قال ذلك **حدثنا** سفيان بن وكيع قال ثنا أبي عن موسى بن عبيدة عن أخيه عبد الله بن عبيدة قال بالعقود خمس عقدة الإيمان وعقدة النكاح وعقدة البيع وعقدة الحلف **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا وكيع عن موسى بن عبيدة عن محمد بن كعب القرظي أو عن أخيه عبد الله بن عبيدة نحوه **حدثنا** يونس بن عبد الأعلى قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله يابها الذين آمنوا أو فوا بالعقود قال عقدة العهد وعقدة اليمين وعقدة الشركة وعقدة النكاح قال هذه العقود خمس **حدثنا** المنثني قال ثنا عتبة بن سعيد الجصى قال ثنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم قال ثنا أبي في قول الله جل وعز يابها الذين آمنوا أو فوا بالعقود قال العقود خمس عقدة النكاح وعقدة الشركة وعقدة اليمين وعقدة العهد وعقدة الحلف وقال آخرون بل هذه الآية أمر من الله تعالى لاهل الكتاب بالوفاء بما أخذ به ميثاقهم من العمل بما فى النوراة والانجيل في تصديق محمد صلى الله عليه وسلم وما جاءهم به من عند الله ذكر من قال ذلك **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا ججاج عن ابن جريح أو فوا بالعقود قال اليهود التي أخذها الله على أهل الكتاب أن يعملوا بما جاءهم **حدثنا** المنثني قال ثنا أبو صالح قال ثنا الليث قال ثنا يونس قال قال محمد بن مسلم قرأت كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذى كتب لعمر بن زخرم حين بعثه على نجران فكان الكتاب عند أبي بكر بن خزم فيه هذا بيان من الله ورسوله يابها الذين آمنوا أو فوا بالعقود فكتب الآيات منها حتى بلغ ان الله سربح الحساب * وأولى الاقوال في ذلك عندنا بالصواب ما قاله ابن عباس وان معناه أو فوا يابها الذين آمنوا بعقود الله التي

له ولله ما في السموات وما في الارض وكفى بالله وكبيرا ان يستنكف المسبح ان يكون عبد الله ولا الملائكة المقربون ومن يستنكف عن عبادته ويستكبر فسيحشرهم اليه جميعا فاما الذين آمنوا وعملوا الصالحات فيوفهم أجرهم ويزيدهم من فضله وأما الذين استنكفوا واستكبروا فيعذبهم عذابا أليما ولا يجردون لهم من دون الله وليا ولا نصيرا أبائهم الناس قد جاء كبرهان من ربكم وأنزلنا اليكم نوراً مبيناً فاما الذين آمنوا بالله واعتصموا به فسيدخلهم في رحمة منه وفضل ويهدهم اليه صراطاً مستقيماً يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلاله ان امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها ان لم يكن لها ولد فان كانتا اثنتين فلهما الثلثان مما ترك وان كانوا اخوة رجالا ونساء فلذ كرمثل حظ الاثنتين يبين الله لكم أن تضلوا والله بكل شئ عليم القراءات فسبحرهم بالنون المفضل الباقيات بالياء * الوقوف خيرا لكم ط والارض ط حكماءه الا لحق ط وكلمته ج للاستئناف مع انحسار المقصود وروح منه ز اعطى المختلفين ولكن فاء التعقيب توجب تعجيل اليمان مع تمام البيان

أوجبها عليكم وعقدتها فيما أحل لكم وحرم عليكم وألزمكم فرضه وبين لكم حدوده وانما قلنا ذلك أولى بالصواب من غيره من الاقوال لان الله جل وعز اتبع ذلك البيان عما أحل لعباده وحرم عليهم وما أوجب عليهم من فرائضه فكان معلوماً بذلك ان قوله أو فوا بالعقود أمر منه بعباده بالعمل بما ألزمهم من فرائضه وعقوده عقيب ذلك ونهى عنه لهم عن نقض ما عقده عليهم منه مع ان قوله أو فوا بالعقود أمر منه بالوفاء بكل عقد أذن فيه بغير جائر أن يخص منه شئ حتى تقوم حجة بخصوص شئ منه يجب التسليم لها فاذا كان الامر في ذلك كإوصافنا فلما معنى لقول من وجهه ذلك الى معنى الامر بالوفاء ببعض العقود التي أمر الله بالوفاء به بدون بعض وأما قوله أو فوا فان للعرب فيه لغتين أحدهما أو فوا من قول القائل أو فيت لغلان بعهده أو فني له به والاتحرون قولهم وفيت له بعهده أو فني والايفاء بالعهد اتمامه على ما عقده عليهم من شروطه الجائزة ﴿ القول في تاويل قوله (أحلت لكم بهيمة الانعام) اختلف أهل التأويل في بهيمة الانعام التي ذكر الله عز ذكره في هذه الآية انه أحلها لنا فقال بعضهم هي الانعام كلها ذكر من قال ذلك **حدثنا** سفيان بن وكيع قال ثنا عبد الأعلى عن عوف عن الحسن قال بهيمة الانعام من الابل والبقر والغنم **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله أحلت لكم بهيمة لانعام قال الانعام كلها **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا ابن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي أحلت لكم بهيمة الانعام قال الانعام كلها **حدثني** المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبي جعفر عن ابيه عن الربيع بن أنس في قوله أحلت لكم بهيمة الانعام قال الانعام كلها **حدثت** عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد بن سالم قال سمعت الضحاك يقول في قوله بهيمة الانعام هي الانعام وقال آخرون بل عنى بقوله أحلت لكم بهيمة الانعام أجنسة الانعام التي توجد في بطون أمهاتها اذا انحرت أو ذبحت ميتة ذكر من قال ذلك **حدثني** الحرث بن محمد قال ثنا عبد العزيز قال أخبرنا أبو عبد الرحمن القزاري عن عطية العوفي عن ابن عمر في قوله أحلت لكم بهيمة الانعام قال ما في بطونها قال قلت ان خرج ميتا آكله قال نعم **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا يحيى بن زكريا عن ادريس الاودي عن عطية عن ابن عمر نحوه وزاد فيه قال نعم قال هو بمنزلة رثتها وكبدها **حدثنا** ابن جبير وابن وكيع قال ثنا جرير عن قابوس عن ابيه عن ابن عباس قال الجنين من بهيمة الانعام فكلوه **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبي عن مسعود وسفيان عن قابوس عن ابيه عن ابن عباس ان بقرة نحررت فوجد في بطنها جنين فاخذ ابن عباس بذنب الجنين فقال هذا من بهيمة الانعام التي أحلت لكم **حدثنا** أبو كريب قال ثنا ابن عيمان عن سفيان عن قابوس عن ابيه عن ابن عباس قال هو من بهيمة الانعام **حدثنا** ابن بشار قال ثنا أبو عاصم ومؤمل قال ثنا سفيان عن قابوس عن ابيه قال ذبحنا بقرة فاذا في بطنها جنين فساأنا ابن عباس فقال هذه بهيمة الانعام * وأولى القولين بالصواب في ذلك قول من قال عنى بقوله أحلت لكم بهيمة الانعام كلها أجنستها وسخاها وكبارها لان العرب لا تمنع من تسمية جميع ذلك بهيمة وهو أمر لم يخص الله منها شيئا دون شئ فذلك على عومه بظاهره حتى تأتي حجة بخصوصه يجب التسليم لها أو ما النعم فانها عند العرب اسم للابل والبقر والغنم خاصة كما قال جليل ثناؤه والانعام خلقها لكم فيها ذرة ومنافع ومنها ما تكون ثم قال والحيل والبغال والخيول كبرها وزينة ففضل جنس النعم من غيرها من أجناس الحيوان وأما بهائمها فانها أولادها وانما قلنا يلزم الكبار منها اسم بهيمة كما يلزم الصغار لان معنى قول القائل بهيمة الانعام نظير قوله ولد الانعام فلما لا يسقط معنى الولادة عنه بعد الكبر فكذلك لا يسقط عنه اسم بهيمة بعد الكبر وقد قال قوم بهيمة الانعام وحشها كالبغال والبقر والحش والجر ﴿ القول في تاويل قوله (الاما يتلى عليكم) اختلف أهل التأويل في الذي عناه الله بقوله اما يتلى عليكم فقال بعضهم عنى الله بذلك أحلت لكم أولاد الابل والبقر والغنم اما بين الله لكم فيما يتلى عليكم بقوله حرمت عليكم الميتة والدم الآية ذكر من قال ذلك **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد بهيمة الانعام الا

يستغنونك ط الكلالة
ط ماترك ج لان مابعد
مبتدا ولكن الكلام متحد
البيان اها ولد ط لان جلة
الشرط يعود الى قوله فلها
نصف وبينهما عارض مما
ترك ط لابتداء حكم جامع
لصفتين الاثنيين ط ان
تضلوا ط عليهم * النفسير
لمابين فساد ط ريقة اليهود
وأجاب عن شهمهم عـم
الخطاب فقال يا أيها الناس
قد جاءكم الرسول بالحق
أى بالقرآن والقرآن مجز
فيكون حقا أو بالدعوة الى
عبادة الله فالعارض عن
غيره هو الحق الذي تشهد
له العقول السليمة فآمنوا
خبر لكم انتصابه بضمير
وكذا في انهوا خبر الك
لانه لما بعثهم على الايمان
والانتهاء عن التثليث علم
انه يحملهم على امر فالعنى
اقصدا وأتوا خيرا لكم بما
أنتم فيه من الكفر والتثليث
وهو الايمان والنوحيد فان
الاعمال لاشك انه أجد
عاقبة من الكفر بل العاقبة
كلها له وقيل انه منصوب
على خبرية كان أى يكن
الايمان خبرا لكم والاول
أصح للتلايلزم الحذف من
غير قرينة وان تكفروا فان
الله غنى عنكم لانه مالك
الكل أو هو قادر على انزال
العذاب لان السك تحت قهره
وتسخره أوله عبيد آخر
يعبدونه غيركم وكان الله عليهم
بأحوال العباد حكيم بالابيض

ما يتلى عليكم الا الميتة وما ذكركم معها
لكم بهيمة الانعام الا ما يتلى عليكم أى من الميتة التى عنى الله عنها وقدم فيها حد ثنا الحسن بن يحيى قال
أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة الا ما يتلى عليكم قال الميتة وما لم يذكركم الله عليه حد ثنا
محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى الا ما يتلى عليكم الميتة والدم ولحم
الخنزير حد ثنا المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنا معاوية بن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس أحث
لكم بهيمة الانعام الا ما يتلى عليكم الميتة ولحم الخنزير حد ثنا المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنا معاوية
عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس أحث لكم بهيمة الانعام الا ما يتلى عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما
أهل لغير الله به وقال آخرون بل الذى استثنى الله بقوله الا ما يتلى عليكم الخنزير ذكر من قال ذلك
حد ثنا عبد الله بن داود قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية بن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس الا ما يتلى
عليكم قال الخنزير حد ثنا عن الحسن بن علي قال سمعت أبا معاذ يقول أخذت من ابن عباس قال سمعت
الضحاك يقول فى قوله الا ما يتلى عليكم يعنى الخنزير * وأولى التأويلين فى ذلك بالصواب تاويل من قال عنى
بذلك الا ما يتلى عليكم من تحريم الله ما حرم عليكم بقوله حرمت عليكم الميتة الآية لان الله عز وجل استثنى فيها
أباح لعباده من بهيمة الانعام ما حرم عليكم منها والذى حرم عليهم منها ما بينه فى قوله حرمت عليكم الميتة والدم
ولحم الخنزير وان كان حرمه الله علينا فليس من بهيمة الانعام فيستثنى منها فاستثناء ما حرم علينا ما دخل فى
جمله ما قبل الاستثناء أشبهه من استثناء ما حرم مما لم يدخل فى جمله ما قبل الاستثناء ﴿ القول فى تاويل قوله
(غير محلى الصيد وأنتم حرم ان الله يحكم ما يريد) اختلف أهل التأويل فى تاويل ذلك فقال بعضهم معنى
ذلك بأيهما الذين آمنوا أو فوا بالعقود غير محلى الصيد وأنتم حرم أحلت لكم بهيمة الانعام فذلك على
قولهم من المؤخر الذى معناه التقديم فغير منصوب على قول قائل هذه المقالة على الحال مما فى قوله أو فوا من
ذكر الذين آمنوا أو فوا على مذهبهم أو فوا أيها المؤمنون بقوله الله التى عقدها عليكم فى كتابه
لأهلين الصيد وأنتم حرم وقال آخرون معنى ذلك أحلت لكم بهيمة الانعام الوحشية من الطباء والبقرة
والجر غير محلى الصيد غير مستحلى اصطيادها وأنتم حرم الا ما يتلى عليكم فغير على قول هو لا منصوب على الحال
من الكاف واليمين اللتين فى قوله لكم يتأويل أحلت لكم أيها الذين آمنوا بهيمة الانعام لا مستحلى اصطيادها
فى حال احراركم وقال آخرون معنى ذلك أحلت لكم بهيمة الانعام كلها الا ما يتلى عليكم الا ما كان منها وحشيا
فانه صيد فلا يحل لكم وأنتم حرم فلكان من قال ذلك وجه الكلام الى معنى أحلت لكم بهيمة الانعام كلها الا
ما يتلى عليكم الا ما بين لكم من وحشها غير مستحلى اصطيادها فى حال احراركم فتكون غير منصوبة على قولهم
على الحال من الكاف واليمين فى قوله الا ما يتلى عليكم ذكر من قال ذلك حد ثنا سفيان بن وكيع قال ثنا
عبيد الله عن أبي جعفر الرازي عن الربيع بن أنس قال جلسنا الى مطرف بن الشخير وعنده رجل فحدثهم فقال
أحلت لكم بهيمة الانعام صيد غير محلى الصيد وأنتم حرم فهو عليكم حرام يعنى بقر الوحش والطيء وأشباهه
حد ثنا المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع بن أنس فى قوله أحلت لكم بهيمة
الانعام الا ما يتلى عليكم غير محلى الصيد وأنتم حرم قال الانعام كلها الا ما كان منها وحشيا فانه صيد فلا يحل
اذا كان محرما * وأولى الأقوال فى ذلك بالصواب على ما نظره به تاويل أهل التأويل فى قوله أحلت لكم بهيمة
الانعام من أنها الانعام وأجنتها وسخاها وعلى دلالة ظاهر التنزيل قول من قال معنى ذلك أو فوا بالعقود غير
محلى الصيد وأنتم حرم فقد أحلت لكم بهيمة الانعام فى حال احراركم أو غيرهم من أحوالكم الا ما يتلى عليكم
تحريم من الميتة منها والدم وما أهل لغير الله به وذلك ان قوله الا ما يتلى عليكم لو كان معناه الا الصيد لقلب الا
ما يتلى عليكم من الصيد غير محلى وفى ترك الله وصل قوله الا ما يتلى عليكم بما ذكرنا وظاهره ذكر الصيد فى قوله
غير محلى الصيد وضع الدليل على ان قوله الا ما يتلى عليكم خبر متناهية قصته وان معنى قوله غير محلى الصيد
منفصل منه وكذلك لو كان قوله أحلت لكم بهيمة الانعام مقصودا به قصد الوحش لم يكن أيضا لعادة ذكر

الغلو في الدين وهو الافراط في شأن المسيح الى ان اعتقدوه اله الانبياء وحثمهم على ان لا يقولوا (٣١) على الله الحق الذي يحق ويمكن وصفه

به وهو تنزيهه عن الحلول في بدن انسان واتخاذه لزوجة واتخاذها لصاحبة وولداتها المسيح عيسى ابن مريم رسول الله وكلمته وجد بامر من غير واسطة أب ولا نطفة ألقاها أى الكاهنة الى مريم أى أوصلها اليها وحصلها فيها وروح منه أى انه طاهر نظيف بمنزلة الروح كما يقال هذه نعمة من الله أوسمى بذلك لانه سبب حياة الارواح أو كمالها كما يسمى القرآن روحا في قوله وكذلك أوحينا اليك روحا من أمرنا وقيل أى رحمة منه كقوله وأيدهم بروح منه ولا شك أن وجود النبي صلى الله عليه وسلم رحمة للامة قال تعالى وما أرسلناك الا رحمة للعالمين وقال صلى الله عليه وسلم إنما أنا رحمة مهداة وقيل الروح هو الريح بمعنى ان النفخ من جبريل كان بامر الله تعالى فهو منه والتنكير للتعظيم أى روح من الارواح الشريفة القدسية العالية ومنه اضافة ذلك الروح الى نفسه لاجل التشريف فآمنوا بالله ورسوله أى آمنوا به كما آمنتم بسائر الرسل ولا تجعلوا الهام ولا تقولوا ثلاثة هي خبر مبتدأ محذوف أى الله ثلاثة ان كان معتقدهم ان الذات جوهر واحد وانه ثلاثة بالصفات ويسمونها الاقانيم أقنوم الاب وأقنوم الابن وأقنوم روح القدس وربما

الصيدى في قوله غير محلى الصيد وجوه وقد مضى ذكره قبل ولقبيل أحلت لكم بهيمة الانعام الا ما يتلى عليكم غير محليه وأنتم حرم وفي اظهاره ذكر الصيدى في قوله غير محلى الصيدى بين الدلالة على صحة ما قلنا في معنى ذلك فان قال قائل فان العرب ربما أظهرت ذكر الشئ باسمه وقد جرى ذكره باسمه قبيل ذلك من فعلها ضرورة شعر وامن ذلك بالفصح المستعمل من كلامهم وتوجيه كلام الله الى الاصح من لغات من تركه كلامه بلغته أولى ما وجد الى ذلك سبيل من صرفه الى غير ذلك فعني السلام اذ بابها الذين آمنوا أو فوابعوقد الله التي عقد عليكم فيما حرم وأحل للاخمين الصيدى في حرمكم ففيما أحل لكم من بهيمة الانعام المذكورة دون مبيتهما تمسح لكم ومستغنى عن الصيدى في حال احرامكم ﴿القول في تاويل قوله﴾ (ان الله يحكم ما يريد) يعنى بذلك جعل ثناؤه ان الله يقضى في خلقه ما يشاء من تحليل ما أراد تحليه وتحريم ما أراد تحريمه وإيجاب ما شاء ايجابه عليهم وغير ذلك من أحكامه وقضاياه فأوفوا بها المؤمنون بما عقد عليكم من تحليل ما أحل لكم وتحريم ما حرم عليكم وغير ذلك من عقوده فلا تنكسوها ولا تنقضوها كما حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ان الله يحكم ما يريد ان الله يحكم ما أراد في خلقه وبين اعباده وفرض فرائضه وحدوده وأمر بطاعته ونهى عن معصيته ﴿القول في تاويل قوله﴾ (يا أيها الذين آمنوا اتحلوا شعثا غبرا) اختلف أهل التأويل في معنى قول الله لاتحلوا شعثا غبرا فقال بعضهم معناها لاتحلوا حرمان الله ولا تعتدوا حدوده كأنهم وجوه والشعث الى المعالم وتاولوا لاتحلوا شعثا غبرا الله معالم حدود الله وأمره ونهيه وفرائضه حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبد الوهاب الثقفي قال ثنا حبيب المعلم عن عطاء بن سئل عن شعرائه فقال حرمان الله اجتناب محظ الله واتباع طاعته فذلك شعرائه وقال آخرون معنى قوله لاتحلوا حرم الله فكانهم وجوه ومعنى قوله شعرائه أى معالم حرم الله من البلاد ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن الفضل قال ثنا أسباط عن السدي يا أيها الذين آمنوا لاتحلوا شعثا غبرا قال أما شعرائه فحرم الله وقال آخرون معنى ذلك لاتحلوا مناسك الحج فنصيعوها وكانهم وجوه وتاولوا الى ذلك الى لاتحلوا معالم حدود الله التي حدها لكم في حرمكم ذكر من قال ذلك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج قال قال ابن جريج قال ابن عباس قوله لاتحلوا شعثا غبرا قال مناسك الحج حدثني المنثري قال ثنا أبو صالح قال ثنا معاوية عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله يا أيها الذين آمنوا لاتحلوا شعثا غبرا قال كان المشركون يحجون البيت الحرام ويهدون الهدايا ويعظمون حرمة المشاعر ويحجرون في حجهم فاراد المسلمون أن يغيروا عليهم فقال الله عز وجل لاتحلوا شعثا غبرا حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله شعرائه الصفا والمروة والهدى والبدن كل هذا من شعرائه حدثني المنثري قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله وقال آخرون معنى ذلك لاتحلوا ما حرم الله عليكم في حال احرامكم ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا عيسى قال ثنا أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله لاتحلوا شعثا غبرا قال شعرائه ما نهى الله عنه أن نصيبه وأنت محرم وكان الذين قالوا هذه المقالة وجوه وتاولوا الى ذلك الى لاتحلوا معالم حدود الله التي حرمها عليكم في احرامكم * وأولى التأويلات بقوله لاتحلوا شعثا غبرا قول عطاء الذي ذكرناه من توجيهه بمعنى ذلك الى لاتحلوا حرمان الله ولا تضعوا فرائضه لان الشعائر جمع شعيرة والشعيرة فعيلة من قول القائل قد شعر فلان بهذا الامر اذا علم به فالشعائر المعالم من ذلك واذا كان ذلك كذلك كان معنى الكلام لاتستحلوا أيها الذين آمنوا معالم الله فدخل في ذلك معالم الله كلها في مناسك الحج من تحريم ما حرم الله اصابته فيها على المحرم ونصيبه ما نهى عن نصيبه فيها وفيما حرم من استحلال حرمان حرمه وغير ذلك من حدوده وفرائضه وحلاله وحرامه لان كل ذلك من معالمه وشعائره التي جعلها أمارات بين الحق والباطل يعلم بها احلاله وحرامه وأمره ونهيه وانما قلنا ذلك القول أولى بتأويل قوله تعالى لاتحلوا شعثا غبرا لان الله نهى عن استحلال شعائره ومعالم حدوده واحلالها نهيا عاما من غير اختصاص شئ من ذلك دون شئ فلم يجز لاحد ان يوجهه معنى ذلك الى الخصوص الا

يقولون أقنوم المذاب وأقنوم العلم وأقنوم الحياة والالهة ثلاثة ان كان في اعتقادهم انها ذوات قائمة بنفسها الاب والام والابن ولعل القولين

والشرك والافعجز دانت
الصفات لله تعالى لا لوجب
الشرك فلا شاعرة أثبتوا
لله تعالى صفات ثمان قدماء
انتهوا عن التثليث واقتصدوا
خير الحكيم انما الله واحد
لا تركيب فيه بوجه من
الوجوه سبحانه أن يكون له
ولداً سبحانه تسبحوا وأنزله
تغزبها من أن يكون له ولد
فلا يتصل به عيسى اتصال
الابناء بالآباء ولكن من
حيث انه عبده ورسوله
موجود بامر جده احيا
من غير أب له ما في السموات
وما في الارض فكيف يكون
بعض ملكه جزءاً منه على
أن الجزء انما يصح في المنقسم
عقلاً أو حسوا انه لا ينقسم
بجهة من الجهات لا العقلية
والاحسية وكفى بالله وكيلاً
واذا كان كافياً في تدبير
المخلوقات وحفظ المحذونات
فلا حاجة معه الى القول
بأثباته الآخر مستقل أو
مشارك قال السكبي ان وفد
نجران قالوا يا محمد تعيب
صاحبنا قال ومن صاحبكم
قالوا عيسى قال وأي شئ
أقول قالوا تقول انه عبد
الله ورسوله فقال لهم انه
ليس بعار لعيسى أن يكون
عبداً لله قالوا بل فنزل لن
يسنكف المسبح أن يكون
عبد الله والتحقق أن الشبهة
التي بنى عليها يقولون في
دعوى انه ابن الله هي انه
كان يخرج عن المعبودات ويأتي

بوجه يجب التسليم لها ولا حجة بذلك كذلك ﴿ القول في ناول قوله (ولا الشهر الحرام) يعني جل تناؤه بقوله (ولا الشهر الحرام) ولا تستحلوا الشهر الحرام بقتالكم به أعداءكم من المشركين وهو كقوله يستلونك عن الشهر الحرام قتال فيه قتل فيه كبير و بنحو الذي قلنا في ذلك قال ابن عباس وغيره ذكر من قال ذلك **حدثني** المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس قوله (ولا الشهر الحرام) يعني لا تستحلوا قتال فيه **حدثنا** أبو سنان بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة قال كان المشرك يومئذ يصد عن البيت فامر وان لا يقاتلوا في الشهر الحرام ولا عند البيت وأما الشهر الحرام الذي عناه الله بقوله (ولا الشهر الحرام) فرجب مضر وهو شهر كانت مضر تحرم فيه القتال وقد قيل هو في هذا الموضع ذوالقعدة ذكر من قال ذلك **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريح عن عكرمة قال هو ذوالقعدة وقد بينا الدلالة على صحة ما قلنا في ذلك فيما مضى وذلك في ناول قوله يستلونك عن الشهر الحرام قتال فيه ﴿ القول في ناول قوله (ولا الهدى ولا القلائد) وأما الهدى فهو ما أهدها المرء من بعير أو بقرة أو شاة أو غدير ذلك الى بيت الله تقرر بابه الى الله وطلب ثوابه يقول الله عز وجل فلا تستحلوا ذلك فنغصوه أهله عليه ولا تحلوا بينهم وبين ما أهدهوا من ذلك أن يبلغوا به المحل الذي جعله الله محله من كعبته وقد روى عن ابن عباس ان الهدى انما يكون هدياً ما لم يقبل **حدثني** بذلك محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله (ولا الهدى) قال الهدى ما لم يقبل وقد جعل على نفسه أن يهديه ويقبله وأما قوله (ولا القلائد) فانه يعني ولا تحلوا أو أيا القلائد ثم اختلف أهل الناول في القلائد التي نهي الله عز وجل عن احلالها فقال بعضهم عنى بالقلائد الهدى وقالوا انما أراد الله بقوله (ولا الهدى ولا القلائد) ولا تحلوا الهدايا المقلدات منها وغير المقلدات فقوله (ولا الهدى) ما لم يقبل من الهدايا ولا القلائد المقلد منها قالوا وبل بقوله (ولا القلائد) على معنى ما أراد من النهي عن استحلال الهدايا المقلدة ذكر من قال ذلك **حدثني** محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله (ولا القلائد) القلائد مقلدات الهدى واذا قاد الرجل هديه فقد أحرم فعل ذلك وعليه قيمه فليخلفه وقال آخرون يعني بذلك القلائد التي كان المشركون يقبلونها اذا أرادوا الحج مقبلين الى مكة من لحاء السمر واذا خرجوا منها الى منازلهم منصرفين منهم من قال ذلك **حدثني** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام قال كان الرجل في الجاهلية اذا خرج من بيته يريد الحج يقبل من السمر فلم يعرض له أحد فاذا رجع يقبل قلادة فلم يعرض له أحد وقال آخرون بل كان الرجل منهم يتقلد اذا أراد الخروج من الحرم أو يخرج من لحاء شجر الحرم فيأمن بذلك من شاء من قبائل العرب أن يعرضوا له بسوء ذكر من قال ذلك **حدثنا** ابن وكيع قال ثني أبي عن مالك بن مغول عن عطاء ولا القلائد قال كانوا يقبلون من لحاء شجر الحرم يأمنون بذلك اذا خرجوا من الحرم فنزلت لا تحلوا شعائر الله الآيت ولا الهدى ولا القلائد **حدثني** محمد بن عمرو قال ثني أبو عاصم قال ثني عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ولا القلائد قال القلائد اللحاء في رقاب الناس والبهائم أمن لهم **حدثني** المثنى قال ثني أبو حذيفة قال ثني شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثني أحمد بن المغفل قال ثني أسباط عن السدي قوله (ولا الهدى) ولا القلائد قال ان العرب كانوا يقبلون من لحاء شجر مكة فيقيم الرجل بمكانه حتى اذا انقضت الاشهر الحرام فارد أن يرجع الى أهله قلد نفسه وناقته من لحاء الشجر فيأمن حتى يأتي أهله **حدثني** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله (ولا القلائد) قال القلائد كان الرجل يأخذ لحاء شجرة من شجر الحرم فيقبلها ثم يذهب حيث شاء فيأمن بذلك القلائد وقال آخرون انما عني الله المؤمنين بقوله (ولا القلائد) أن ينزعوا شيامن شجر الحرم فيقبلوه كما كان المشركون يفعلونه في جاهليتهم ذكر من قال ذلك **حدثنا** ابن جبير قال ثني جري عن عبد الملك عن عطاء في قوله (ولا الهدى) ولا القلائد كان المشركون يأخذون من شجر مكة من لحاء السمر فيقبلونهم فيأمنون بهامن الناس

فان الملائكة المقربين اعلى حال منهنهم مطعون على الالواح المحفوظة وقد جعل العرش (٣٣) مع عظمتها ثمانية منهم ثم انهم لم يستنكفوا

عن كونهم عباد الله تعالى فكيف يستنكف المسبح عن ذلك أي يمنع ويانف والتركيب يدور على التحية والازالة من ذلك نكفت الدمع انكفها وانحسته عن خدك باصبعك ونكفت عن الشيء أي عدلت والقائلون بافضلية الملائكة استدلوا بهذه الآية وقد تقدم الاستدلال بها والجواب عنها والبحث علمنا في سورة البقرة في تفسير قوله واذ قلنا للملائكة اسجدوا أما قوله ولا الملائكة فانه معطوف على المسبح وهو الاظهر وجوز بعضهم عطفه على الضمير في يكون أوفى عبد الله المعنى الوصفية فيه فيكون المعنى ان المسبح لا يانف ان يكون هو ولا الملائكة موصوفين بالعبودية أو لا يانف ان يعبد الله هو والملائكة وفي المعنيين انحراف عن الغرض فالاول وأولى والمراد بالملائكة كل واحد منهم حتى يكون خبره أيضا عبداً أو يكون الخبر عبداً وحذف لدلالة عبداً عليه ومن يستنكف عن عبادته ويستكبر فيسخرهم اليه أي يجهمهم يوم القيامة الى حيث لا ملكون لانفسهم شيئا ثم تعالى لم يذكر ما فعل بهم بل ذكر أول ثواب المؤمنين المطيعين فمثل ان التفصيل غير

فنهى الله أن ينزع شجرها فينقلد حد ثنا ابن وكيع قال ثنا عبد الله عن أبي جعفر ارازي عن الربيع بن أنس قال جلسنا الى مطرف بن الشخير وعنده رجل فحدثهم في قوله ولا القلائد قال كان المشركون ياخذون من شجر مكة من لحاء السمرة فينقلدون فيأمنون بها في الناس فنهى الله عزذ كره أن ينزع شجرها فينقلد والذي هو أولى بتأويل قوله ولا القلائد اذا كانت معطوفة على أول الكلام ولم يكن في الكلام ما يدل على انقطاعها عن أوله ولا أنه عنى بها النهى عن التقاد أو اتخاذ القلائد من شيء أن يكون معناه ولا تحلوا القلائد فاذا كان ذلك بتأويله أولى فنعلم أنه نهى من الله جل ذكره عن استحلال حرمة المقلد هديا كان ذلك أو انسا نادون حرمة القلاد وان الله عزذ كره انما يدل بخبر بحرمته القلادة على ما ذكرنا من حرمة المقلد فاجتزى بذكره القلائد من ذكر المقلد إذ كان مفهومها عند الخطابين بذلك معنى ما أريد به فغنى الآية إذ كان الامر على ما وصفنا أي آمنوا لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا الهدى ولا المقلد فنسبها بقلائد الحرام وقد ذكر بعض الشعراء في شعره ما ذكرنا من تناول القلائد انما قلنا لشجر الحرام الذي كان أهل الجاهلية ينقلدونه فقال وهو يعيب رجلين قتل رجلين كان نقلد ذلك ألم يقتل الحرجين اذا عورا * كما يجران بالابدى اللعالمظفرا والحر جان المقتولان كذلك ومعنى قوله أعورا كما أمكنا كما من عورنهما ﴿القول في تأويل قوله﴾ (ولا آمين البيت الحرام) يعني بقوله عزذ كره ولا آمين البيت الحرام ولا تحلوا قاصدين البيت الحرام العامديه تقول منه أمت كذا اذا قصدته وعمدته وبعضهم يقول بعمته كما قال الشاعر انى كذلك اذا ما ساء في بلد * يمت صدر بعيرى غيره بلدا والبيت الحرام بيت الله الذي بمكة وقد بينت فيما مضى لم قيل له الحرام يتنغوى فضلا من ربهم يعني يلمسون أرباحا في تجارتهم من الله ورضوانا يقولون وأن يرضى الله عنهم بنسكهم وقد قيل ان هذه الآية نزلت في رجل من بني ربيعة يقال له الحطيم ذكره من قال ذلك حد ثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المقدس قال ثنا أسباط عن السدي قال أقبل الحطيم من هند البكرى ثم أحد بنى قيس بن ثعلبة حتى أتى النبي صلى الله عليه وسلم وحده وخلف خيله خارجة من المدينة فدعاه فقال الام تدعوا فخبره وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا صحابه يدخل اليوم عليكم رجل من ربيعة يتكلم بلسان شيطان فلما أخبره النبي صلى الله عليه وسلم قال انظروا له لى أسلمولى من أشأوره فخرج من عنده فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد دخل بوجه كافر وخرج به قب غادر فرسرح من سرح المدينة فساقه فانطلق وهو يرتجز قد لغها ايل بسواق حطام * ليس براعى اسل ولا غنم ولا يجزار على ظهر الرضيم * باتوانيا ما ابن هند لم ينم بات يقاسمها غلام كالزلم * خدج الساقين مسوح القدم ثم أقبل من عام قابل حاجا قد قلد وأهدى فاراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبعث اليه فنزلت هذه الآية حتى بلغ ولا آمين البيت الحرام قال له ناس من أصحابه يارسول الله خل بيننا وبينه فانه صاحبنا قال انه قد قلد قالوا انما هو شيء كنا نضعه في الجاهلية فابى عليهم فنزلت هذه الآية حد ثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريج عن عكرمة قال قدم الحطيم أخو بنى ضبيعة بن ثعلبة البكرى المدينة في عبره يحمل طعاما فباعه ثم دخل على النبي صلى الله عليه وسلم فباعه وأسلم فلما ولى خار جانظرا اليه فقال لمن عنده لقد دخل على بوجه فاحرو ولى بقه غادر فلما قدم اليه ما اردت عن الاسلام وخرج في عبره تحمل الطعام في ذى القعدة يريد مكة فلما سمع به أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم تهبوا للخروج اليه فغرم المهاجرين والانصار ليقطعوه في عبره فانزل الله يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله الآية فانتهى القوم قال ابن جريج قوله ولا آمين البيت الحرام قال ينهى عن الحاج ان تقطع سبلهم قال وذلك ان الحطيم قدم على النبي صلى الله عليه وسلم ليرتاد وينظر فقال انى داعية قوم فاعرض على ما تقول قال له ادعوك الى الله أن تعبدوه ولا تشرك به شيئا

الفریقین لدلالة التفصیل
عليه وان ذکر أحدهما
يدل علی ذکر الثاني كما
حذف أحدهما في التفصیل
في قوله فاما الذين آمنوا بالله
واعتصموا به أو قدم ثواب
المؤمنين وثبته كأنه قيل
ومن يستنكف عن عبادته
ويستكبر فسيعذب
بالحسرة اذا رأى أجور
العاملين وسيعاقب مع ذلك
بما يصيبهم من العذاب
أقول لو جعل الضمير في
قوله فسيعذبهم راجعا إلى
الناس حكمنا لم يخف إلى هذه
التكافؤات ويحصل الربط
بسبب العموم ومثله غير
عزيز في القرآن كقوله ان
الذين آمنوا وعملوا
الصالحات انا لانضيق أجر
من أحسن عملنا عاذاً إلى
تعميم الخطاب بقوله يا أيها
الناس فسيداءكم برهان
الآية فيحتمل أن يراد
بالبرهان والنور كلهما
القرآن ويحتمل أن يراد
بالبرهان محمد صلى الله عليه
وسلم لانه يقيم البرهان على
تحقيق الحق وابطال الباطل
وبالنور المبين القرآن لانه
سبب لوقوع نور الايمان في
القلب فاما الذين آمنوا
بالله في ذاته وصفاته وأفعاله
وأحكامه وأسمائه
واعتصموا به تمسكوا بدينه
أو لجؤا إليه في أن يثبتهم
على الايمان ويصونهم عن
زيغ الشيطان فسيدخلهم
في رحمة منه وفضل قال ابن عباس

وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم شهر رمضان وتحج البيت قال الحطيم في أمرك هذا غلظة أرجع إلى قومي
فاذكر لهم ما ذكرت فان قبلوه أقبلت معهم وان أذبروا كنت معهم قاله ارجع فلما خرج قال لقد دخل على
بوجه كافر وخرج من عندي بعقب غادر وما الرجل بمسلم فرعلى مسرح لاهل المدينة فاطلق به فطلبه أصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالتهم وقدم اليه ما وعظهم الحطيم فخرجوا وكان عظيم التجارة فاستاذنوا أن
ينلقوه ويأخذوا ما معه فانزل الله عز وجل لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا الهدى ولا القلائد ولا آيين
البيت الحرام حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ولا آيين البيت الحرام الآية
قال هذا يوم الفتح جاء ناس يؤمنون بالبيت من المشركين يهلون بعمرة فقال المسلمون يا رسول الله انما هؤلاء
مشركون فقتل هؤلاء فلن ندعهم الا ان نغير عليهم فنزل القرآن ولا آيين البيت الحرام حدثني محمد بن
سعد قال ثنا أبي قال ثنا عبيد بن عمير قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان آيين البيت الحرام بقوله من
توجه حاجا حدثني المثنى قال ثنا عمرو بن عوف قال أخبرنا هشيم عن جوير بن الضحاك في قوله ولا
آيين البيت الحرام يعني الحاج حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبيد السرموسي عن أبي جعفر الرازي عن
الربيع بن أنس قال جلسنا إلى مطرف بن الشخير وعنده رجل فحدثهم فقال ولا آيين البيت الحرام قال
الذين يريدون البيت ثم اختلف أهل العلم فيما نسخ من هذه الآية بعد اجتماعهم على ان منها منسوخا فقال
بعضهم نسخ جميعها ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا جوير بن بيان عن عامر قال لم ينسخ
من المائة الا هذه الآية لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا الهدى ولا القلائد حدثنا ابن وكيع
قال ثنا يزيد بن هرون عن سفيان بن حسين عن الحكم عن مجاهد يابها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله
نسختها اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا
الثوري عن بيان عن الشعبي قال لم ينسخ من سورة المائة غير هذه الآية يابها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر
الله حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله لا تحلوا شعائر الله ولا
الشهر الحرام الآية قال منسوخ قال كان المشرك يؤمئذ لا يصعد عن البيت فامر وان لا يقاتلوا في الاشهر الحرم
ولا عند البيت فنسخها قوله اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو معاوية
عن جوير بن الضحاك لا تحلوا شعائر الله الى قوله ولا آيين البيت الحرام قال نسختها براءة اقتلوا المشركين
حيث وجدتموهم حدثني المثنى قال ثنا عمرو بن عوف قال ثنا هشيم عن الضحاك مثله حدثنا
ابن وكيع قال ثنا جوير بن منصور عن حبيب بن أبي ثابت لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا الهدى
ولا القلائد قال هذا شيء نهى عنه فترك كما هو حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله
يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا الهدى ولا القلائد ولا آيين البيت الحرام
قال هذا كله منسوخ نسخ هذا ما أمره بجهادهم كافة وقال آخرون الذي نسخ من هذه الآية قوله
ولا الهدى ولا القلائد ولا آيين البيت الحرام ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبد بن
سلمان قال قرأت على ابن أبي عروبة فقال هكذا سمعته من قتادة نسخ من المائة آيين البيت الحرام
نسختها براءة قال الله اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وقال ما كان للمشركين أن يعمروا مساجد الله
شاهدين على أنفسهم بالكفر وقال انما المشركون نجس فلا يقربوا بالمسجد الحرام بعد عامهم هذا وهو العام
الذي حج فيه أبو بكر فنأدى فيه بالاذان حدثني المثنى قال ثنا الحجاج بن المنهال قال ثنا همام بن
يحيى عن قتادة قوله يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله الآية قال فنسخ منها آيين البيت الحرام نسختها براءة
اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم فذكر نحو حديث عبدة حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن
المفضل قال ثنا أسباط عن السدي قال نزل في شأن الحطيم ولا الهدى ولا القلائد ولا آيين البيت الحرام ثم
نسخه الله فقال اقتلواهم حيث تقتلوهوم حدثني المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنا معاوية عن علي
عن ابن عباس قوله لا تحلوا شعائر الله الى قوله ولا آيين البيت جميعا فنهى الله المؤمنين أن يمنعوا أحدا أن

الحسنة الباقية وبالهداية اللذات الروحانية الدائمة ثم انه سبحانه ختم السورة بنحو ما بدأها به وهو أحكام الموارث وقال يستفتونك الآية قال أهل العلم ان الله تعالى أنزل في الكلاله آيتين احدهما في الشتاء وهي التي في أول هذه السورة والاخرى في الصيف وهي هذه ولهذا تسمى آية الصيف عن جابر قال اشكتك فدخلك على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندى سبع أخوات فنفخ في وجهي فانفتحت فقلت يا رسول الله أوصني لاخواني بالثلثين قال فاحبس فقلت الشطر قال احبس ثم خرج وتركني ثم دخل فقال يا جابر اني لأراك تموت في وجهك هذا وان الله قد أنزل فبين الذي لاخوانك وجعل لاخوانك الثلثين وروى انه آخر ما نزل من الاحكام كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في طريق مكة عام حجة الوداع فانه جابر بن عبد الله فقال اني لأختنا فكم آخذ من ميراثها ان ماتت فنزلت هذا وقد تقدم ان الكلاله اسم يقع على الوارث وهو من عد الوالد والود على المورث وهو الذي لا ولده ولا والدين ان امرؤ هلك ارتفع امرؤ بمصره يفسره هذا الظاهر ومحل ليس له ولد الرفع على والمراد به الابن لانه هو الذي

يحج البيت أو يعرضه من مؤمن أو كافر ثم أنزل الله بعد هذا انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا وقال ما كان للمشركين أن يعمروا مساجد الله وقال انما يعمر مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر ففي المشركين من المسجد الحرام حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام الآية قال منسوخ كان الرجل في الجاهلية اذا خرج من بيته يريد الحج تقلد من الشعر فلم يعرضه له أحد واذا رجع تقلد فلادة شعر فلم يعرضه له أحد وكان المشرك يومئذ لا يصدع البيت وأمر وأن لا يقبلوا في أشهر الحرم ولا عند البيت فنسخها قوله اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وقال آخرون لم ينسخ من ذلك شيء الا القلائد التي كانت في الجاهلية يتقلدونها من لحاء الشجر ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن عمرو وقال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام الآية قال أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم هذا كله من عمل الجاهلية فعله واقامته فحرم الله ذلك كله بالاسلام الاحياء القلائد فتلك ذلك والا أمين البيت الحرام فحرم الله على كل أحد اخافتهم حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل بن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله وأولى الاقوال في ذلك بالحجة قول من قال نسخ الله من هذه الآية قوله ولا الشهر الحرام ولا الهدى ولا القلائد ولا أمين البيت الحرام لاجماع الجمع على ان الله قد أحل أهل الشرك في الاشهر الحرم وغيرها من شهور السنة كلها وكذلك أجمعوا على أن المشرك لو قلد عنقه أو ذراعيه لحاء جميع أشجار الحرم لم يكن ذلك له أمانا من القتل اذ لم يكن تقدم له عقد ذمة من المسلمين أو أمان وقد بينا في ماضي معنى القلائد في غير هذا الموضع وأما قوله ولا أمين البيت الحرام فانه محتمل ظاهره ولا تحلوا حرمه أمين البيت الحرام من أهل الشرك والاسلام لعمومه جميع من أم البيت واذا احتمل ذلك فكان أهل الشرك داخلين في جملتهم فلا شك ان قوله اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم ناخلة لانه غير جائز اجتماع الامر بقتلهم وترك قتلهم في حال واحدة ووقت واحد وفي اجماع الجميع على ان حكم الله في أهل الحرب من المشركين قتلهم أموا البيت الحرام أو البيت المقدس في أشهر الحرم وغيره ما يعلم ان المنع من قتلهم اذا أموا البيت الحرام منسوخ ومحتمل أيضا ولا أمين البيت الحرام من أهل الشرك وأكثر أهل التاويل على ذلك وان كان عني بذلك المشركون من أهل الحرب فهو أيضا لا شك منسوخ واذا كان ذلك كذلك وكان لا اختلاف في ذلك بينهم ظاهر وكان ما كان مستفيضا فيهم ظاهر اجماع فالواجب وان احتمل ذلك معنى غير الذي قالوا التسليم لما استغاض بصحة تعاقبهم في القول في تاويل قوله (ينبغيون فضلا من ربهم ورضوانا) يعني بقوله ينبغيون يعطون ويلتمسون ويلتمسون والفضل الارباح في التجارة والرضوان رضى الله عنهم فلا يحل لهم من العقوبة في الدنيا ما أحل بغيرهم من الامم في عاجل دنياهم بحجهم ببيتهم بنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التاويل ذكر من قال ذلك حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال ثنا معمر عن قتادة في قوله ينبغيون فضلا من ربهم ورضوانا قال هم المشركون يلتمسون فضل الله ورضوانه فيما يصلح لهم دنياهم حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبدة بن سليمان قال قرأت على ابن أبي عروبة فقال هكذا سمعته من قتادة في قوله ينبغيون فضلا من ربهم ورضوانا والفضل والرضوان اللذان ينبغيون أن يصلح معاشهم في الدنيا وان لا يجعل لهم العقوبة فيها حدثني المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنا معاوية بن علي عن ابن عباس ينبغيون فضلا من ربهم ورضوانا يعني أنهم يترضون الله بحجهم حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبيد الله عن أبي جعفر الرازي عن الربيع بن أنس قال جلسنا الى مطرف بن الشخير وعنده رجل فحدثهم في قوله ينبغيون فضلا من ربهم ورضوانا قال الحج والرضوان في الحج حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبه عن أبي أمية قال قال ابن عمر في الرجل يحج ويحمل معه مناعا قال لباس به وتلاه هذه الآية ينبغيون فضلا من ربهم ورضوانا حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ينبغيون فضلا من ربهم ورضوانا قال ينبغيون الاجر والتجارة في قول من قال في تاويل قوله (واذا حلتم فاصطادوا الصفة أي ان هلك امرؤ وغيب رذى ولد اعلم ان ظاهر الآية مطلق ولا بد فيه من تقييدات ثلاثة الاول ان الولد مطلق

وأخت بان للبنات النصف
ولبنات الابن السدس
والبنات للاخت فعلى هذا
فلو خاف بنتا وأختا فلبنات
النصف والباقي للاخت
بالعصبة الثاني ان ظاهر
الآية يقتضى أنه اذا لم يكن
للبيت ولد فان الاخ
تاخذ النصف وليس كذلك
على الاطلاق بل الشرط
ان لا يكون للبيت ولد ولا
والدلان الاخ لا ترث مع
الولد بالاجماع الثالث قوله
وله أخت المراد الاخ من
الاب والام أو من الاب لان
الاخت من الام والاخ من
الام ذكر حكمهما في أول
السورة بالاجماع ثم قال
وهو يرثها أى وأخوها
يرثها ويستغرق ما لها ان
قدر الامر على العكس من
موتها وبقائه بعدها لم
يكن لها ولد أى ابن كما قلنا
لان الاب يسقط الاخ دون
البنات وأيضاً ان هذا في الاخ
من الابوين أو من الاب أما
الاخ من الام فانه لا يستغرق
الميراث وأيضاً المراد ان لم
يكن لها ولد ولا والدان
الاب أيضاً يسقط للاخ
لقوله صلى الله عليه وسلم
ألحقوا الفرائض بأهلها
فما بقى فلاولى عصبة ذكر
والاب أولى من الاخ ثم قال
وان كانتا يعنى من يرث
بالاخوة اثنتين فانت وتنى
باعتبار الخبر كقولهم من
كانت أمك وكذا الكلام

الصيد الذى نيمتكم أن تحلوه وأنتم حرم بقول فلا يخرج عليكم فى اصطيداه واصطادوا ان شتم حينئذ لان
المعنى الذى من أجله كنت حرمته عليكم فى حال احرامكم قد زال وبما قلنا فى ذلك قال جميع أهل التاويل
ذكر من قال ذلك **ص** شمر بن يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال ثنا حصين عن مجاهد انه قال هى
رخصة يعنى قوله واذا حلتم فاصطادوا **ص** ثنا ابن وكيع قال ثنا أبو خالد الاحمر عن حجاج عن القاسم
عن مجاهد قال خمس فى كتاب الله رخصة وليست بعزيمة فذكر واذا حلتم فاصطادوا قال من شاء فعل ومن شاء لم
يفعل **ص** ثنا ابن وكيع قال ثنا خالد بن حجاج عن عطاء مثله **ص** ثنا ابن وكيع قال ثنا أبو عن
سفيان عن حصين عن مجاهد واذا حلتم فاصطادوا قال اذا حل فان شاء صادوا ان شاء لم يصطد **ص** ثنا ابن
وكيع قال ابن ادريس عن ابن جريح عن رجل عن مجاهد انه كان لا يرى الا كل من هدى المتعة واجبا وكان
يتأول هذه الآية واذا حلتم فاصطادوا واذا قضيت الصلاة فانتشروا فى الارض **ص** القول فى تاويل قوله
(ولا يجرم منكم) يعنى جل ثناؤه بقوله ولا يجرم منكم ولا يحمله منكم كما **ص** ثنا ابن
صالح قال نبي معاوية بن صالح عن علي بن عباس قوله ولا يجرم منكم شتان قوم يقول لا يحمله منكم شتان
قوم **ص** ثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة قوله ولا يجرم منكم شتان قوم أى لا يحمله منكم
وأما أهل المعرفة بالغة فاتهم اخذوا فى تاويلها فقال بعض البصريين معنى قوله ولا يجرم منكم لا يحقن لكم
لان قوله لا جرم ان لهم النار وحق ان لهم النار وقال بعض الكوفيين معنا لا يحمله منكم وقال يقال جلتى
فلان على ان صنعت كذا وكذا أى جرمنى عليه واحق جميعهم بيت الشاعر

ولو طعنت أبا عينه طعنة * حرمت فراره بعدها ان يعصبوا

فتاويل ذلك كل فريق منهم على المعنى الذى تاوله من القرآن فقال الذين قالوا لا يجرم منكم لا يحقن لكم معنى
قول الشاعر حرمت فراره أحقت الطعنة لفراره العصب وقال الذين قالوا معناه لا يحمله منكم معناه فى البيت
حرمت فراره ان يعصبوا حلت فراره على ان يعصبوا وقال آخرون الكوفيين معنى قوله لا يجرم منكم لا يكسب منكم
شتان قوم وتاويل فائل هذا القول قول الشاعر فى البيت حرمت فراره كسبت فراره ان يعصبوا وقال
وسمعت العرب تقول فلان جرمة أهله بمعنى كاسبهم وخرج بجرمهم بكسبهم وهذه الاقوال لى حكيناها
عن حكيناها عن معتقاربة المعنى وذلك ان من جل رجلا على بعض رجل فقدأ كسبه بعضه ومن أ كسبه بعضه
فقدأ حقه له فان كان ذلك كذلك فالذى هو أحسن فى الايانة عن معنى الحرف ما قاله ابن عباس وقناة وذلك
توجيهها معنى قوله ولا يجرم منكم شتان قوم ولا يحمله منكم شتان قوم على العدوان واختلاف القراء فى قراءة
ذلك فقراءة عامة قراء الامصار ولا يجرم منكم بفتح الباء من جرمته أجره وقراءة بعض قراء الكوفيين وهو
يجرم بن وثاب والاعشى ما **ص** ثنا ابن جبريد وابن وكيع قال ثنا جريح عن الاعشى انه قرأ ولا يجرم منكم
مر تفعلة الباء من أجرته أجره وهو يجرمنى والذى هو أولى بالصواب من القراءة قراءة من قرأ ذلك ولا
يجرم منكم بفتح الباء لاستفاضة القراءة بذلك فى قراء الامصار وشذوذ ما خلفه وانهم اللغاة المعروفة السائرة فى
العرب وان كان مسموعا من بعضها أجرم يجرم على شذوذه وقراءة القرآن بأفصح اللغاة أولى وأحق منها بغير
ذلك ومن لغت من قال حرمت قول الشاعر

يا أيها المشيكي عكلا وما حرمت * الى القبائل من قتل واما آس

ص القول فى تاويل قوله (شتان قوم) اخذت القراء فى قراءة ذلك فقراء بعضهم شتان بغير يك
الشين والنون الى الفتح يعنى بغض قوم توجههم منكم الى المصدر الذى ياتى على فعلان نظير الطيران
والنسلان والعسلان والرملان وقراءة ذلك آخر شتان قوم بتسكين النون وفتح الشين بمعنى الاسم توجهها
منهم معناه الى لا يحمله منكم بغض قوم فيخرج شتان على تقدير فعلان لان فعل منه على فعل كما يقال سكران من
سكر وعطشان من عطش وما أشبه ذلك من الاسماء والذى هو أولى القراءتين فى ذلك بالصواب قراءة من قرأ
شتان قوم بفتح النون محركة لتأنيخ ناويل أهل التاويل على أن معناه بغض قوم وتوجههم ذلك الى معنى

المصدر دون معنى الاسم واذ كان ذلك موجهاً الى معنى المصدر فالصحيح من كلام العرب فيما جاء من المصادر على الفعلان بفتح الغاء وتحريك ثانياً دون تسكينه كما وصفت من قواهم الجرمان والرمالان من درج فرمل فيكذلك الشنان من شنيته أشناه شناناً ومن العرب من يقول شنان على تقدير فعال ولا أعلم قارناً قرأ ذلك كذلك ومن ذلك قول الشاعر

وما العيش الا ما يلذ ويشتهي * وان لام فيه ذوالشنان وفندا

وهذا في لغة من ترك الهمز من الشنان فصار على تقدير فعال وهو في الاصل فعلان ذكر من قال من أهل النوازل شنان قوم بغض قوم **هدشي** المثنى قال ثنا عبدالله بن صالح قال ثنا معاوية بن علي عن ابن عباس قوله ولا يجرم منكم شنان قوم لا يحملنكم بغض قوم **هدشي** المثنى مرة أخرى باسناده عن ابن عباس فقال لا يحملنكم عدواة قوم أن تعتدوا **هدشاً** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة ولا يجرم منكم شنان قوم لا يجرم منكم بغض قوم **هدشي** بنس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ولا يجرم منكم شنان قوم قال بغضاؤهم أن تعتدوا **هدشاً** القول في نوايل قوله (أن صدوك عن المسجد الحرام أن تعتدوا) واختلف القراء في قراءة ذلك فقرأه بعض أهل المدينة وعامة قراء الكوفيين أن صدوك بفتح الالف من أن بمعنى لا يجرم منكم بغض قوم بصددهم اياكم عن المسجد الحرام أن تعتدوا وكان بعض قراء الحجاز والبصرة يقرأ ذلك ولا يجرم منكم شنان قوم أن صدوك بفتح الالف من أن بمعنى ولا يجرم منكم شنان قوم انهم أحدوا لكم صداع عن المسجد الحرام أن تعتدوا فقرأه ابن مسعود ان يصدوك فقرأ ذلك كذلك اعتباراً بقراءته والصواب من القول في ذلك عندي انهم ما قرأه ان معروفتان مشهورتان في قراءة الامصار صحيح معنى كل واحدة منهما وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم صدع البيت هو وأصحابه يوم الحديبية وأتت عليه سورة المائدة بعد ذلك فنقرأ أن صدوك بفتح الالف من أن فغناه لا يحملنكم بغض قوم أيها الناس من أجل أن صدوك يوم الحديبية عن المسجد الحرام أن تعتدوا عليهم ومن قرأ أن صدوك بفتح الالف فغناه لا يجرم منكم شنان قوم ان صدوك عن المسجد الحرام اذا أردتم دخوله لان الذين حاربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه من قريش يوم فخذ مكة قد حاولوا صددهم عن المسجد الحرام فقدم الله الى المؤمنين في قول من قرأ ذلك بكسر الهمزة عن الاعتداء عليهم انهم صددهم عن المسجد الحرام قبل أن يكون ذلك من الصادين غير ان الامر وان كان كما وصفت فان قراءة ذلك بفتح الالف أبين معنى لان هذه السورة لا تذاق بين أهل العلم في انها نزلت بعد يوم الحديبية واذ كان ذلك كذلك فالصدق كان تقدم من المشركين فهى الله المؤمنين عن الاعتداء على الصادين من أجل صددهم اياهم عن المسجد الحرام وأما قوله أن تعتدوا فانه بمعنى ان تجاوزوا الحد الذي حده الله لكم في أمرهم فتناويل الآية اذا ولا يحملنكم بغض قوم لان صدوك عن المسجد الحرام أيها المؤمنون أن تعتدوا حكم الله فيهم فتجاوزوا الى ما نهاكم عنه ولو كان الزموا طاعة الله فيما أحببتم وكرهتم وذكرا انها نزلت في النهي عن الطلب بدخول الجاهلية ذكر من قال ذلك **هدشي** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله أن تعتدوا رجل مؤمن من حلفاء محمد قتل حليفاً لا يسيغيان من هذيل يوم الفتح يعرف لانه كان يقتل حلفاء محمد فقال محمد صلى الله عليه وسلم لعن الله من قتل بذحل الجاهلية **هدشي** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله وقال آخرون هذام نسوخ ذكر من قال ذلك **هدشي** بنس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ولا يجرم منكم شنان قوم أن تعتدوا قال بغضاؤهم حتى تاتوا ما لا يحل لكم وقرأ أن صدوك عن المسجد الحرام أن تعتدوا وتعاونوا قال هذا كله قد نسخ نسخة الجهاد وأولى القولين في ذلك بالصواب قول مجاهد انه غير منسوخ لاحتماله أن تعتدوا الحق فيما أمرتكم به واذا حتم ذلك لم يجز أن يقال هو منسوخ الإجابة يجب التسليم لها **هدشي** القول في نوايل قوله (وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان) يعني جل ثناؤه بقوله وتعاونوا على البر والتقوى وليعن

بها السورة في الاخوة والاختوات من الاب والام والتي ختم بها الاثقال في أولى الارحام يبين الله لكم أن تضلوا قال البصريون المضاف محذوف أي كراهة أن تضلوا وقال الكوفيون لئلا تضلوا قال الجرجاني صاحب النظم يبين لكم الضلالة لتعلموا أنها ضلالة فتجنبوها والله بكل شيء عليم فيكون بيانه حقا وتعرف به صدق ما ختم السورة ببيان كمال العلم كما أنه ابتدأها بكمال القدرة فهما يتم الالهية ويحصل الترهيب والترغيب للعاصي والمطيع والله المستعان والتوايل وان تكفروا فان الله مافى السموات والارض يعنى ان تؤمنوا يكن لكم ماله وان تكفروا فالكل له لا تغلوا في دينكم لا يمسوا الى طرفي التقرب والافراط فالهوى وفرطوا في شأنه فلم يقبلوه نبيا وهموا بقتله والنصارى أفرطوا في حبه فعملوا بن الله وكذلك كل ولي له سبحانه نسعى قوم بترك احترامه وطلب أذيته وقوم بالزيادة في اعظامه حتى يعتقد فيه ما ليس يرضى به كالجوارح والغلاة من الشيعة ولهذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تطروني كما أطرت النصارى عيسى بن مريم وروح منه لانه يكون بامر

كن من غير واسطة أب كما أن الروح يكون كذلك قل الروح من أمر ربي ولغلبة جانب الروحانية عليه كان يحيى الاجساد الميتة اذ ينفخ فيها

يكون عيسى وقتسه فحبي
الله تعالى بانفاسه القلوب
الميتة ويفتح به آذاننا صما
وعيوننا عميا فيكون في
قومه كالنبي في آمنه ولا
تقولوا ثلاثة يعني نفوسكم
والرسول والله بل انتهوا
بنظر الوحدة عن رؤية
الثلاثة فيكشف لكم
انما الله واحد سبحانه
أن يتولد من وحدانيته شيء
له الوجود الحقيقي القائم
أولاً وأخراً وظاهراً وباطناً
كل شيء هالك الا وجهه
وكفي بالله وكبلا لكل هالك
لسن يستكشف المسيح أن
يكون عبد الله لان العبدية
وهي حقيقة الامكان
الذاتي واجبة ولهذا نطق
في المهد بقوله اني عبد الله
ولا الملائكة المقربون انما
ذكرهم لان بعض الكفار
كانوا يقولون الملائكة
بنان الله كما قالت النصارى
المسيح ابن الله فدجاء كبرهان
جعل نفس النبي برهاناً لانه
برهان بالكلمة وبرهان
غيره كان في أشياء غير
أنفسهم مثل ما كان برهان
موسى في عصاه فمن ذلك
برهان بصرة مازاغ البصر
وما طغى ومنه برهان أنفه اني
لا جد نفس الرحمن من جانب
اليمين ومنه برهان لسانه وما
ينطق عن الهوى وبرهان
بصاقه بصق في العجين وفي
البرمة فاكلوا من ذلك وهم
ألف حتى تركوه والبرمة

بعضكم أيها المؤمنون بعضا على البر وهو العمل بما أمر الله بالعمل به والتقوى هو اتقاء ما أمر الله باتقائه
واجتنابه من معاصيه وقوله ولا تعاونوا على الاثم والعدوان يعني ولا يعين بعضكم بعضا على الاثم يعني على ترك
ما أمركم الله بفعله والعدوان يقول ولا على أن تتجاوزوا ما أحل الله لكم في دينكم وفرض لكم في أنفسكم وفي
غيركم وانما معنى الكلام ولا يجرم منكم شئ من قوم أن صدوكم عن المسجد الحرام أن تعتدوا ولا يكن ليعين
بعضكم بعضا بالامر بالانتهاء الى ما حده الله لكم في القوم الذين صدوكم عن المسجد الحرام وفي غيرهم والانتهاء
عنا كما أن الله ان تاتوا فيهم وفي غيرهم في سائر ما نهاكم عنه ولا يعين بعضكم بعضا على خلاف ذلك وبما قلنا في
البر والتقوى قال أهل التاويل ذكر من قال ذلك **حدثني** المشي قال ثنا عبد الله قال ثنا معاوية
عن علي عن ابن عباس قوله وتعاونوا على البر والتقوى البر ما أمرت به والتقوى ما نهيت عنه **حدثني** المشي
قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع عن أبي العافية في قوله وتعاونوا على البر
والتقوى قال البر ما أمرت به والتقوى ما نهيت عنه **حدثني** المشي
العقاب) وهذا وعيد من الله جل ثناؤه وتهديد لمن اعتدى حده وتجاوز أمره يقول عزذ كرهه واتقوا الله يعني
واحذروا الله أيها المؤمنون ان تلغوه في معادكم وقد اعتديتم حده فيما أحل لكم وخالفتم أمره فيما أمركم به أو
نهيه فيما نهاكم عنه فتستوجبوا عقابه وتسحقوا أليم عذابه ثم وصف عقابه بالشدة فقال عزذ كرهه ان الله
شديد عقابه لمن عاقبه من خلقه لانها نار لا يطغأ حرها ولا يطفأ جبرها ولا يسكن لها بها نعوذ بالله منها ومن عمل
يقربنا منها **حدثني** المشي في قوله (حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به) يعني
بذلك جمل ثناؤم حرم الله عليكم أيها المؤمنون الميتة والميتة كل ماله نفس سائلة من دواب البر وطيرة مما أباح
الله أكلها أهلها ووحشها فأقرتها ورحمها غيرت ذكيتها وقد قال بعضهم الميتة هو كل ما فارقت الحياة من دواب
البر وطيرة غيرت ذكيتها ما أحل الله أكله وقد بينا العلة الموجبة صحة القول بما قلنا في ذلك في كتابنا كتاب
اللطيف القول في الاحكام وأما الدم فانه الدم المسفوح دون ما كان منه غير مسفوح لان الله جل ثناؤه قال قل
لا أجد فيها أوحى الى تحرم ما على طاعم يطعمه الا أن يكون ميتة أو دما مسفوحا أو لحم خنزير فاما ما كان قد
صار في معنى اللحم كالكبد والطحال وما كان في اللحم غير مسفوح فان ذلك غير حرام لا جاع الجميع على ذلك
وأما قوله ولحم الخنزير فانه يعني وحرم عليكم لحم الخنزير وأهليه وبرية فاللحم والدم مخرجهما في الظاهر مخرج
عوم والمراد منهما المخصوص وأما لحم الخنزير فان ظاهره كباطنه وباطنه كظاهره حرام جميعا لم يخص منه
شيء وأما قوله وما أهل لغير الله به فانه يعني وما ذكرك عليه غير اسم الله وأصله من استهلال الصبي وذلك اذا صاح
حين يسقط من بطن أمه ومنه اهلال المحرم بالحج اذ الهى ومنه قول ابن حجر
بهل بالفرقد كباتها * كما بهل الزاكب المعتمر
وانما عني بقوله وما أهل لغير الله به وما ذبح للاله وللادوات يسمى عليه غير اسم الله والذي قلنا في ذلك قال
أهل التاويل وقد ذكرنا الرواية بعين ذلك فيما مضى فذكرها اعادته **حدثني** المشي في قوله
(والمنخقة) اختلف أهل التاويل في صفة الانخناق الذي عني الله جل ثناؤه بقوله والمنخقة فقال بعضهم بما
حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المغفل قال ثنا اسباط عن السدي والمنخقة قال التي تدخل
رأسها بين شفتين من شجرة فتختنق فتموت **حدثني** المشي ابن وكيع قال ثنا أبو خالد الجرع عن جويبر عن
الضحك في المنخقة قال التي تختنق فتموت **حدثني** المشي الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر
عن قتادة في قوله والمنخقة التي تموت في خنقاها وقال آخرون هي التي توثق فيقتلها بالخنق ونافها ذكر من
قال ذلك **حدثني** عن الحسين قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد قال سمعت الضحك يقول في قوله
والمنخقة قال الشاة توثق فيقتلها خنقاها فهي حرام * وقال آخرون بل هي البهيمة من النعم كان المشركون
يخنقونها حتى تموت لحرم الله أكلها ذكر من قال ذلك **حدثني** المشي قال ثنا عبد الله بن صالح قال
ثنا معاوية عن علي عن ابن عباس والمنخقة التي تختنق فتموت **حدثني** المشي أنس قال ثنا يزيد قال ثنا

شرب ورفع منه نطق كثير
و برهان صدره كان يصلي
ولصدره ازير كازير الرجل
لم نشرح لك صدرك و برهان
قلبه تمام عيناي ولا ينام
قلبي نزل به الروح الامين
على قلبك و برهان كله
سبحان الذي أسرى بعبد
الله ثم ارتدنا لاقتناص
من هذا البرهان والافتقار
من أنوار القرآن أنك أنت
الرؤف المنان كتب المصنف
في نسخة علقه مؤلفه
الحسن بن محمد بن الحسين
المشهر بنظام النيسابوري
ببلاد الهند في دارملاكتها
المدعو بدولة آباد في أوائل
صفر سنة ٧٣٠

* (تفسير سورة المائدة) *
* (بسم الله الرحمن الرحيم) *
(يا أيها الذين آمنوا أوفوا
بالعقود أحلت لكم مبيع
الانعام الا ما يتلى عليكم غير
محل الصدقات ثم حرم ان
الله يحكم ما يريد يا أيها
الذين آمنوا اتقوا شعائر الله
ولا الشهور الحرام ولا الهدى
ولا العقائد ولا آمين البيت
الحرام يبتغون فضلا من
ربهم ورضوانا واذ حلتم
فاصطادوا ولا يجرمكم
شأن قوم أن صدوكم عن
المسجد الحرام أن تعدوا
وتعاونوا على البر والتقوى
ولا تعاونوا على الاثم
والعدوان واتقوا الله ان
الله شديد العقاب حرم
عليكم الميتة والدم ولحم
الخنزير وما أهل لغير الله به
والمنخنقة والموقوذة
والتردية والنطيحة وما أكل

سعيد عن قتادة والمنخنقة كان أهمل الجاهلية يخنقون الشاة حتى اذا ماتت أكلوها * وأولى هذه الاقوال
بالصواب قول من قال هي التي تخنق امانى وناقها واما ما بداخل رأسها في الموضع الذي لا تقدر على التخلص منه
فتحنق حتى تموت وانما قلنا ذلك أولى بالصواب في تاويل ذلك من غيره لان المنخنقة هي الموقوفة بالاختناق
دون خنق غيره الها ولو كان معنيا بذلك انهم مفعول به القيل والمنخوقة حتى يكون معنى الكلام ما قالوا
القول في تاويل قوله (والموقوذة) يعني جل ثناؤه بقوله والموقوذة والميتة وقيدا يقال منه وقده وقد اذا
ضربه حتى أشرف على الهلاك ومنه قول الفرزدق

سغاره بعد الغضيل برحائها * فطاره لعوائم الأبرار ٧

وبنحو ما قلنا في ذلك قال أهل التاويل ذكروا من قال ذلك حدثني الثني قال ثنا عبد الله قال ثنا
معاوية بن علي عن ابن عباس والموقوذة قال الموقوذة التي تضرب بالخشب حتى يوقدها فتموت حدثنا بشر
قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة والموقوذة كان أهمل الجاهلية يضربونها بالعصا حتى اذا ماتت
أكلوها حدثنا محمد بن بشر قال ثنا روح قال ثنا شعبان عن قتادة في قوله والموقوذة قال كانوا
يضربونها حتى يقدوها ثم ياكلونها حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن
قتادة في قوله والموقوذة التي توقد فتموت حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو خالد الأحمر عن جويبر عن الضحاك
قال الموقوذة التي تضرب حتى تموت حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط
عن السدي والموقوذة قال هي التي تضرب فتموت حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول
أخبرنا عبد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول في قوله والموقوذة كانت الشاة أو غيرها من الانعام تضرب
بالخشب لا يهتم حتى يقتلها فياكلوها حدثنا العباس بن الوليد قال أخبرني عقبة بن علقمة ثني
ابراهيم بن أبي عيلة قال ثني نعيم بن سلامة عن عبد الله الصنابحي قال ليست الموقوذة الا في مالك وايس في
الصيد وقيد القول في تاويل قوله (والمتردية) يعني بذلك جل ثناؤه وحرمت عليكم الميتة تردى من جبل
أو بئر أو غير ذلك وتردى ما فيها بنفسها من مكان عال مشرف الى سفله وبخو الذي قلنا في ذلك قال أهل التاويل
ذكروا من قال ذلك حدثني الثني قال ثنا عبد الله قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة
عن ابن عباس والمتردية قال التي تردى من الجبل حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة
والمتردية كانت تردى في البئر فتموت فبأكلونها حدثنا ابن بشر قال ثنا روح قال ثنا سعيد عن
قتادة والمتردية قال التي تردت في البئر حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط
عن السدي في قوله والمتردية قال هي التي تردى من الجبل أو البئر فتموت حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو
خالد الأحمر عن جويبر عن الضحاك المتردية التي تردى من الجبل فتموت حدثت عن الحسين بن الفرج
قال سمعت أبا معاذ يقول ثنا عبد الله قال سمعت الضحاك يقول في قوله والمتردية قال التي تخز في ركي أو من
رأس جبل فتموت القول في تاويل قوله (والنطيحة) يعني بقوله النطيحة الشاة التي تنطحها أخرى
فتموت من النطاح بغير مذبة كذبحه فموت الله جل ثناؤه ذلك على المؤمنين ان لم يدركوا ذكابه قبل موته وأصل النطيحة
المنطوحة صرفت من مفعولة الى فاعلة فان قال قائل وكيف أثبت الهاء التأنيث فيها وأنت تعلم ان
العرب لا تكاد تثبت الهاء في نظائرها اذا صرفت فها صرف النطيحة من مفعول الى فاعل انما تقول لحية ذهبن
وعين كليل وكف خضيب ولا يقولون كف خضيب ولا عين كحيلة فيسب قد اختلف أهل العربية في ذلك فقال
بعض نحوي البصرة أثبت فيها الهاء أعني في النطيحة لانها جعلت كالاسم مثل الطويلة والطيقة فكان
قائل هذا القول وجه النطيحة الى معنى الناطحة فتأويل الكلام على مذهبه وحرمت عليكم الميتة نطاحا كأنه
عني وحرمت عليكم الناطحة التي تموت من نطاحها قال بعض نحوي الكوفة انما تحذف العرب الهاء من
الفاعلة المصروفة عن المفعول اذا جعلتها مصرفة لاسم قد تقدمت تقول رأينا كفا خضيبا وعينا كحيلة فاما اذا

٧ هكذا البيت بالاصل ولا شاهد فيه ولا معنى له فليراجع من مظانه فاعل فيه تحريف اه مصححه

ماذا أحل لهم قل أحل لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح مكلبين تعلمونن مما علمكم الله فكلوا مما أمسكن عليكم واذكروا اسم الله عليه واتقوا الله ان الله سريع الحساب اليوم أحل لكم الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم اذا آتيتهم أو جردهن من حصنين غير مسافحين ولا متخذي أزواج من يكتفر بالآمان فقد حبط عمله وهو في الآخرة من الخاسرين يا أيها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم الى المرافق وامسحوا برؤسكم وأرجلكم الى الكعبين وان كنتم جنباً فاطهروا وان كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيداً طيباً فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم لعلكم تشكرون واذكروا نعمته الله عليكم وميثاقه الذي واثقكم به اذ قلتم سمعنا وأطعنا واتقوا الله ان الله عليم بذات الصدور يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط ولا

حذفت الكف والعين والاسم الذي يكون فعيل نعمتها واواجزت وابتغى منها ما ثبتوا فيه هاء التانيث ليعلم بشئها فيه انها صفة للمؤمن دون المذكور فنقول رأينا كجيلة وخضبية واكلية السبع قالوا ولذلك أدخلت الهاء في النطيحة لانها صفة ملوث ولو أسقطت منها لم يدركها صفة مؤث أو مذكروا هذا القول هو أولى القولين في ذلك بالصواب لاسماع أقوال أهل التأويل بان معنى النطيحة المنطوحة ذكر من قال ذلك **حدثني** المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنا معاوية بن علي عن ابن عباس قوله والنطيحة قال الشاة تنطع الشاة **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبو أحمد الزبير عن قيس بن عيسى عن أبي اسحق عن أبي ميسرة قال كان يقرأ والمنطوحة **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبو خالد الأحمر عن جوير بن يعرب عن الضحالك والنطيحة الشاتان ينطخان فيوتان **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن الفضل قال ثنا أسباط عن السدي والنطيحة التي تنطعها الغنم والبقر فتوت يقول هذا حرام لان ناس من العرب كانوا ياكلونه **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة والنطيحة كان الكباش ينطخان فيوت أحدهما فياً كلونه **حدثنا** ابن بشار قال ثنا روح قال ثنا سعيد بن قتادة والنطيحة الكباش ينطخان فيقتل أحدهما الآخر فياً كلونه **حدثنا** عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد قال سمعت الضحالك يقول في قوله والنطيحة قال الشاة تنطع الشاة فتوت **القول** في ناويل قوله (وما أكل السبع) يعني جل ثناؤه بقوله وما أكل السبع وحرم عليكم غير العلم من الصوائد وكذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثني** المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية بن علي عن ابن عباس وما أكل السبع يقول ما أخذ السبع **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبو خالد الأحمر عن جوير بن يعرب عن الضحالك وما أكل السبع يقول ما أخذ السبع **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة وما أكل السبع قال كان أهل الجاهلية اذا قتل السبع شيئاً من هذا أو كل منه أكلوا ما بقي **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبو أحمد الزبير عن قيس بن عطاء بن السائب عن أبي الربيع عن ابن عباس انه قرأ واكيل السبع **القول** في ناويل قوله (الاماذ كيتم) يعني جل ثناؤه بقوله الاماذ كيتم الاما طهرتموه بالذبح الذي جعله الله طهوراً ثم اختلف أهل التأويل فيما استثنى الله بقوله الاماذ كيتم فقال بعضهم استثنى من جميع ما سمى الله تحريم من قوله وما أهل لغير الله به والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما أكل السبع ذكر من قال ذلك **حدثني** المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنا معاوية بن علي عن ابن عباس الاماذ كيتم يقول ما أدركت ذكاته من هذا كله يتحرك له ذنب أو تطرف له عيب فاذا جازى الله عليه فهو حلال **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا ابن فضيل عن أشعث عن الحسن حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما أكل السبع الاماذ كيتم قال الحسن أي هذا أدركت ذكاته فذكه وكل فقلت يا أبا سعيد كيف أعرف قال اذا تطرف بعينها أو ضربت بذنبها **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة الاماذ كيتم قال في كل هذا الذي سماه الله عز وجل ههنا ما خلا لحم الخنزير اذا أدركت منه عينا تطرف أو ذنباً يتحرك أو قائمة تركض فذكته فقد أحل الله لك ذلك **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة الاماذ كيتم من هذا كله فاذا وجدتها تطرف عينا أو تحرك أذنها من هذا كله فهي لك حلال **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا نسي هشيم وعبادة قال أخبرنا حجاج عن حصين بن عيسى عن الشعبي عن الحرث بن علي قال اذا أدركت ذكاة الموقوذة والمتردية والنطيحة وهي تحرك يداها ورجلاها فكلها **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا هشيم قال أخبرنا معمر عن ابراهيم قال اذا أكل السبع من الصيد أو الوقيذة أو النطيحة أو المتردية فادركت ذكاته فكل **حدثنا** أبو بكر بن قال ثنا مصعب بن سلام التميمي قال ثنا جعفر بن محمد عن أبيه عن علي بن أبي طالب قال اذا ركضت برجلها أو تطرف بعينها أو حركت ذنبها فقد أحزى **حدثنا** ابن المثنى وابن بشار قال ثنا أبو عاصم قال أخبرنا ابن جريح قال أخبرني ابن طاوس عن أبيه قال اذا ذبحت فصحت بذنبها

عليكم اذ هم قوم أن يبسطوا
اليهم أيديهم فكف أيديهم
عنكم واتقوا الله وعلى الله
فليتوكل المؤمنون (القرآن
ولا يجير منكم بالنون الخفيفة
روى عن رويس الباقون
مثله شنا في الموضوعين
بسكون النون ابن عامر
واسماعيل وأبو بكر وحماد
وزيد من طريق ابن وردان
الباقون بالفتح أن صدروكم
بكسر الهجران كثير وأبو
عمر والباقون بالفتح ولا
تعاونوا بشديد الناء الهزى
وإن فليح المينة وفن اضطر
كأمر في البقرة واخشوني
بالياء في الوقف سهل ويعقوب
وأرجلكم بالنصب ابن عامر
ونافع وعلى والمفضل
وحفص ويعقوب والاعشى
في اختياره الباقون بالجر
* الوقوف بالعمود ط
لاستئناف الفعل حرم ط ما يريد
هو وضوانا ط فاصطادوا ط
لابتداء نسي أن نعتدوا
لثلاثتهم العطف وحذف
الناء من تعاونوا والتقوى
ص لعطف المتفقين
والعدوان ص كذلك
واتقوا الله ط شديد العقاب
بالإزلام ط فسق ط
واخشون ط دينا ط لان
الشرط من تمام التحريم
لاما يليه لام لان ما بعده
جزاء حريمه أحل لهم ط
فصلابن السؤال والجواب
الطيمات ط للعطف أي
وصيد ما علمتم مما علمكم

أوتحررت فقد حلت لك أو قال غسنة حد ثنا ابن المنثى قال ثنا الحجاج بن المنهال قال ثنا حماد عن
جديد عن الحسن قال إذا كانت الموقوذة تطرف ببصرها أو ترصص برجلها أو تمصع بذنبها فاذا مزج وكل
حدثنى المنثى قال ثنا الحجاج قال ثنا حماد عن قتادة بمثله حدثنى المنثى قال ثنا سويد قال
أخبرنا ابن المبارك عن ابن حريج عن أبي الزبير أنه سمع عبيد بن عمير يقول إذا طرفت بعينها أو مصعت بذنبها
أو تحركت فقد حلت لك حدثت عن الحسين قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد بن سليمان قال سمعت
الضحاك يقول كان أهل الجاهلية يباكون هذا فحرم الله في الإسلام الأماذكى منه فمأذوك فتحررك منه
رجل أو ذنب أو طرف فذكي فهو حلال حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله
حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وقوله والمنخقة والموقوذة والمتريفة والنطيحة الآية وما أكل السبع
الأماذكيتم قال هذا كما يحرم الأماذكى من هذا فتأويل الآية على قول هؤلاء حرمت الموقوذة والمتريفة من
ماتت من التردى والوقوذة والنطح وفسر السبع الأناذكى كذا كذا فتأويل قوله ما قبل موته فتنكون حينئذ
حلالا أكلها وقال آخرون هو استثناء من التحريم وليس باستثناء من المحرمات التي ذكرها الله تعالى في
قوله حرمت عليكم الميتة لان الميتة لا ذكائها ولا للخنزير بقوله وانما معنى الآية حرمت عليكم الميتة والدم وسائر
ما سمي مع ذلك الأماذكيتم مما أحله الله بالتذكية فانه حكم حلال ومن قال ذلك جماعة من أهل المدينة
ذكر بعض من قال ذلك حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال مالك وسئل عن الشاة التي يتحرق
جوفها السبع حتى تخرج أمعاؤها فقال مالك لا أرى أن تذكي ولا تؤكل أي شيء يذكي منها حدثنى
يونس عن أشهب قال سئل مالك عن السبع بعد وعلى السككس فيدق ظهره أو ترى أن يذكي قبل أن يموت
قبوكل قال إن كان بلغ السعير فلا أرى أن يؤكل وإن كان انما أصاب أطرافه فلا أرى بذلك بأسا قيل له وثب
عليه فدق ظهره قال لا يجنبني أن يؤكل هذا لا يعيش منه قيل له فالتذيب بعد وعلى الشاة فيشق بطنها ولا يشق
الامعاء قال إذا شق بطنها فلا أرى أن تؤكل وعلى هذا القول يجب أن يكون قوله الأماذكيتم استثناء منقطعاً
فيكون تأويل الآية حرمت عليكم الميتة والدم وسائر ما ذكرنا ولكن ما ذكيت من الحيوان التي أحلتها لكم
بالتذكية حلال وأولى القولين في ذلك عندنا بالصواب القول الأول وهو أن قوله الأماذكيتم استثناء من قوله
وما أهل لغير الله به والمنخقة والموقوذة والمتريفة والنطيحة وما أكل السبع لان كل ذلك مستحق الصفة التي هو
بها قبل حال موته فيقال ما قرب المشركون لا لهم فهم فسهوله هو ما أهل لغير الله به بمعنى سمي قرأنا لغير الله
وكذلك المنخقة إذا تخفت وإن لم تمت فهي منخقة وكذلك سائر ما حرمه الله ما بعد قوله وما أهل لغير الله به
الابالتذكية فانه بوصف بالصفة التي هو بها قبل موته فحرمه الله على عباده الابالتذكية المحللة دون الموت
بالسبب الذي كان به موصوفاً فاذ كان ذلك كذلك فتأويل الآية وحرم عليكم ما أهل لغير الله به والمنخقة وكذا
وكذا وكذا الأماذكيتم من ذلك فماذا كان ذلك نأويله في وضع نصب بالاستثناء ما قبلها وقد يجوز فيه الرفع
وإذا كان الأمر على ما وصفنا فكل ما أدركت ذكاته من طائر أو بهيمة قبل خروج نفسه ومغارقة روحه جسده
خلال أكله إذا كان مما أحله الله لعباده فإن قال لنا قائل فاذ كان ذلك معناه عندك فما وجه تكرره
ما كرر بقوله وما أهل لغير الله به والمنخقة والموقوذة والمتريفة وسائر ما عدت حرمه في هذه الآية وقد افتتح
الآية بقوله حرمت عليكم الميتة وقد علمت ان قوله حرمت عليكم الميتة شامل كل ميتة كان موته حنف أنفه
من علة به غير جنسية أحد عليه أو كان موته من ضرب ضارب آياه أو اختناق منه أو انتطاح أو فرس سبع
وهلا كان قوله ان كان الأمر على ما وصفت في ذلك من أنه معنى بالتحريم في كل ذلك الميتة بالاختناق
والنطح والوقوذة كل السبع أو غير ذلك دون أن يكون معناه به تحريمه إذا تردى أو اختنق أو فرسه السبع
فبلغ ذلك منه ما يعلم انه لا يعيش مما أصابه منه الا باليسير من الحياة حرمت عليكم الميتة معناه من تكرر
بقوله وما أهل لغير الله به والمنخقة وسائر ما ذكرنا مع ذلك وتعيده ما عدت قبل وجه تكراره ذلك وإن كان
تحريم ذلك إذا مات من الأسباب التي هو بها موصوف وقد تقدم بقوله حرمت عليكم الميتة ان الذين خوطبوا

الطيبات ط لان ما بعده مبتدأ الحكم ص لعطف المتغنين لهم ز لان قوله والمحصات عطف على وطعام الذين لا على ما يليه ما خدان ط
نمله ز لعطف المختلفين مع ان ما بعده (٤٣) من تمام جزاء الكفر مغنى الخاسرين . الكعبين ط لابتداء حكم فاطهروا ط كذلك

وأيدىكم منه ط تشكرون
• وانتم كبه لان اذ طرف
الموائقة وأطعنا ز لعطف
المتغنين مع وقوع العارض
وانة والله ط الصدوره
بالقسط ز لعطف المتغنين
مع زيادة نون التأكد
المؤذن بالاسم ثمانف أن
لا تعدلوا بالاسم ثمانف اعدلوا
ج ورقة لطيفة لان الضمير
مبتدأ مع شدة اتصال
المعنى للتقوى ز واتقوا
الله ط بما نعملون •
الصالحات لان ما بعده
مفعول الوعد أى ان لهم
عظيم • الخيم • أيدىكم
عنكم ج لاعتراض الظرف
بين المتغنين واتقوا الله ط
المؤمنون • * التفسير
وفى بالعهد وأوفى به بمعنى
والعقد وصل الشئ بالشئ
على سبيل الاستيثاق
والاحكام والعهد الزام مع
احكام والمقصود من الايقاع
بالعقود أداء تكليفه فعلا
وتركا والتحقيق ان الايمان
معرفة الله بذاته وصفاته
وأحكامه وأفعاله فكانه
قيل يا أيها الذين التزمتم
بإيمانكم أنواع العقود أوفوا
بها ومعنى تسمية التكليف
عقود انها مربوطه بالعباد
كإربط الشئ بالشئ بالحبل
الموثوق قال الشافعي اذ نذر
صوم يوم العيد أو نذر ذبح
الولد لعاقبه صلى الله عليه

هذه الآية كانوا لا يعدون الميتة من الحيوان الامامات من علة عارضة به غير الانخفاق والتردى والانتطاح
وفرس السبع فاعلمهم الله ان حكم ذلك حكم امات من العلة العارضة وان العلة الموجبة تحريم الميتة ليست
• ونها من علة مرض أو أذى كان بها قبل هلاكها ولكن العلة في ذلك انهم لم يذبحها من أجل ذبيحته بالمعنى
الذى أحلها به كالذى صدقنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المغضل قال ثنا أسباط عن السدي في
قوله والمختقة والموقوذة والمتريدة والنطيحة وما أكل السبع الا ما ذكبتهم يقول هذا حرام لان ناسا من العرب
كانوا يأكلونه ولا يعدونه ميتة انما يعدون الميت الذى يموت من الوجع فخرمه الله عليهم الا ما ذكروا والاسم الله
عليه وأدركوا ذكابه وفيه الروح ﴿ القول فى تاويل قوله ﴾ (وما ذبح على النصب) يعنى بقوله جل ثناؤه
وما ذبح على النصب وحرم عليكم أيضا الذى ذبح على النصب فى قوله وما ذبح رفع عطفه على ما التى فى قوله وما
أكل السبع والنصب الاوتان من الحجارة جماعة انصاب كانت تجمع فى الموضع من الارض فكان
المشركون يقرؤون لها وليست باصنام وكان ابن جرير يقول فى صفته ما صدقنا القاسم قال ثنا الحسين
قال ثنا حجاج قال قال ابن جرير النصب ليست باصنام الصنم يصور وينقش وهذه حجارة تنصب ثلثمائة
وستون حجرا منهم من يقول ثلثمائة منها بخرافة فكانوا اذا ذبحوا نضحوا بالدم على ما أقبل من البيت ومشرحا
اللحم وجعلوه على الحجارة قال المسلمون يا رسول الله كان أهل الجاهلية يعطمون البيت بالدم فحنن أحق أن
نعظمه فكان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكره ذلك فانزل الله ان ينال الله لحومها ولا دماؤها وما يحقق قول
ابن جرير فى ان الانصاب غير الاصنام ما صدقنا به ابن وكيع قال ثنا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن
بجاءه وما ذبح على النصب قال حجارة كان يذبح عليها أهل الجاهلية صدقنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو
عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد فى قول الله النصب قال حجارة حول الكعبة تذبح عليها أهل
الجاهلية ويبدلون اذ اذبحوا حجارة أعجب اليهم منها صدقنا المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل
عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله صدقنا بصر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة وما ذبح على
النصب والنصب حجارة كان أهل الجاهلية يعبدونها ويذبحون لها فنهى الله عن ذلك صدقنا الحسن بن
يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة فى قوله وما ذبح على النصب يعنى أنصاب الجاهلية
صدقنا المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثنا معاوية عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس وما ذبح على النصب
والنصب أنصاب كانوا يذبحون ويهلون عليها صدقنا ابن جبير قال ثنا حكام عن عنبسة عن محمد بن عبد
الرحمن عن القاسم بن أبي بردة عن مجاهد قوله وما ذبح على النصب قال كان حول الكعبة حجارة كان يذبح
عليها أهل الجاهلية ويبدلون اذ اذبحوا حجارة أو حجارة حجارة أو حجارة حجارة أو حجارة حجارة أو حجارة حجارة
يقول أخبرنا عبيد قال سمعت الضحاك بن مزاحم يقول انصاب حجارة كانوا يهلون لها ويذبحون عليها
صدقنا بنونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله وما ذبح على النصب قال ذبح على النصب وما أهل
لغير الله به هو واحد ﴿ القول فى تاويل قوله ﴾ (وأن تستقسموا بالازلام) يعنى بقوله وأن تستقسموا
بالازلام وان تقبلوا علم ما قسم لكم أولم يقسم بالازلام وهو استقعات من القسم قسم الرزق والحاجات وذلك
ان أهل الجاهلية كان أحدهم اذا أراد سفرا أو غزا أو نحو ذلك أجال القداح وهى الازلام وكانت قد ادا
مكتوب على بعضها نانى ربي وعلى بعضها أمرنى ربي فان خرج القدح الذى هو مكتوب عليه أمرنى ربي
مضى لما أراد من سفرا أو غزا أو تزوج وغـ بذلك وان خرج الذى عليه مكتوب نمانى ربي كفى عن المضى
لذلك أو أمسك فقبل وأن تستقسموا بالازلام لانهم يفعلهم ذلك كانوا كأنهم يسألون ازلهم أن يقسم
لهم ومنه قول الشاعر مقتضرا بترك الاستقسام بها * ولم أقسم فترثنى القسوم * وأما الازلام فان
واحدها زلم ويقال زلم وهى القداح التى وصفتها امرها ونحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل

وسلم لان نذر فى معصية الله وقال أبو حنيفة يجب عليه الصوم والذبح لقوله تعالى أو فوا بالعقود غايته انه لغا هذا النذر فى
بخصوص كون الصوم واقعا فى يوم العيد وفى خصوص كون الذبح فى الولد وقال أيضا خيار المجلس غير ثابت لقوله أو فوا بالعقود وخصص الشافعي
ذكر

تجوز الآية بقوله صلى الله عليه وسلم المتبايعان كل واحد منهما بالخيار ما لم يتفرقا وقال أبو حنيفة الجمع بين الطلقات حرام لأن النكاح من العقود
بدليل لا تزوموا عدة النكاح وقال أبو نؤف بالعدود ترك العمل في الطلقة الواحدة بالاجماع فيبقى (٤٣) سائرهما على الأصل والشافعي خصص

هذا العموم بالقياس وهو
انه لو حرم الجمع لما نفذ وقد
نفذ فلا يحرم ثم انه سبحانه
لما مهد القاعدة الكلية
ذكر ما يندرج تحتها فقال
أحلت لكم بهيمة الانعام
والبهيمة كل حي لا عقل له
من قولهم استبهم الامرا اذا
أشكل وهذا باب مبهم أي
مسدود ثم خص هذا الاسم
بكل ذات أربع في البر والبحر
والانعام هي المال الرابعة
من الابل والبقر والغنم
قال الواحدى ولا يدخل في
اسم الانعام الحافر لانه ماخوذ
من نعومة الوطء واطافة
البهيمة الى الانعام للبيان
مثل خاتم فضة بتقدير من
وفائدة زيادة لفظ البهيمة
مع صحته ما لو قيل أحلت لكم
الانعام كقال في سورة الحج
هي فائدة الاجمال ثم التبيين
وانما وحده البهيمة لانها
اسم جمع يشمل افرادها
وجمع الانعام لان النعم
مفردا يقع في الاكثر على
الابل وحدها وقيل المراد
بالبهيمة شئ أو بالانعام شئ
أو نحو على هذا فوجهان
أحدهما ان البهيمة الغنم
وبقر الوحش ونحوها كانه
أراد ما مثل الانعام ويدانها
من جنس الانعام في الاجترار
وعدم الانياب فاضيفت الى
الانعام للائسمة الشبه اللثاني
انها الاجنحة عن ابن عباس

ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن بشار وابن وكيع قال ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان
عن أبي حصين عن سعيد بن جبيرة وأن تستقسمه وبالازلام قال القداح كانوا اذا أرادوا أن يخرجوا في سفر
جعلوا قدام الحياض والخروج فان وقع الخروج خرجوا وان وقع الجلوس جلسوا حدثنا ابن وكيع
قال ثنا أبي عن شريك عن أبي حصين عن سعيد بن جبيرة وأن تستقسمه وبالازلام قال حصي بيض كانوا
يضربون بها قال لنا سفيان بن وكيع هو الشطرنج حدثني يعقوب قال ثنا هشيم قال أخبرنا عباد بن
راشد البزار عن الحسن بن وكيع قال كانوا اذا أرادوا أمرا أو سفرا يعمدون الى قداح
ثلاثة على واحد منها مكتوب أو مرني وعلى الآخر اثنى ويتركون الآخر محلا بينهما ليس عليه شئ ثم يحلون
فان خرج الذي عليه أو مرني في مضوا امرهم وان خرج الذي عليه انهم كفروا وان خرج الذي ليس عليه شئ
أعادوها حدثنا ابن وكيع قال ثنا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد وأن تستقسمه وبالازلام
بجارة كانوا يكتبون عليها اسمها القداح حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى
عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله بالازلام قال القداح يضربون لكل سفر وغزو وبجارة حدثني
المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله حدثنا ابن وكيع قال ثنا
يحيى بن آدم عن زهير بن ابراهيم بن مهاجر عن مجاهد وأن تستقسمه وبالازلام قال كعب فارس السني
يقمرون بها وسهام العرب حدثني أحمد بن حازم الغفاري قال ثنا أبو نعيم قال ثنا زهير بن ابراهيم
ابن مهاجر عن مجاهد وأن تستقسمه وبالازلام قال سهام العرب وكعب فارس والروم كانوا يتعامرون بها
حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله وأن تستقسمه وبالازلام
قال كان الرجل اذا أراد أن يخرج مسافرا كتب في قدح هذا ما مرني بالملك وهذا ما مرني بالخروج وجعل
معها مسحة شئ لم يكتب فيه شيئا ثم استقسم بها حين يريد أن يخرج فان خرج الذي يامر بالملك مكث وان
خرج الذي يامر بالخروج خرج وان خرج الآخر أجالها ثمانية حتى يخرج أحد القدحين حدثنا بشر قال ثنا
زيد قال ثنا سعيد بن قتادة وأن تستقسمه وبالازلام وكان أهل الجاهلية اذا أراد أحدهم خروجا أخذ قدحا
فقال هذا ما مر بالخروج فان خرج فهو مصيب في سفره خيرا وأخذ قدحا آخر فيقول هذا ما مر بالملك
فليس يصيب في سفره خيرا والمسح بينهما فنسى الله عن ذلك وقدم فيه حدث عن الحسين بن الفرج قال
سمعت أبا عبد الله يقول أخبرنا عبيد قال سمعت الضحاك يقول في قوله وأن تستقسمه وبالازلام قال كانوا
يستقسمون بها في الامور حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد الازلام اقداح لهم كان
أحدهم اذا أراد شيئا من تلك الامور كتب في تلك القداح ما أراد فيضرب بها فان خرج وان كان بعض
تلك ارتكبه وعمل به حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المغفل قال ثنا أسباط عن السدي
وأن تستقسمه وبالازلام قال الازلام قداح كانت في الجاهلية عند الكهنة فاذا أراد الرجل أن يسافر أو يتزوج
أو يحدث أمرا أتى الكاهن فاعطاه شيئا فضرب به فان خرج شئ ينجبه منها أمره ففعل وان خرج منها شئ
يكرهه نهاه فانتهى كما ضرب عبد المطلب على رزم وعلى عبد الله والابل حدثنا القاسم قال ثنا الحسين
قال ثنا سماح عن ابن جريح عن عبد الله بن كثير قال سمعنا أن أهل الجاهلية كانوا يضربون بالقداح في
الظعن والاقامة أو الشئ يريدونه فيخرج سهم الظن فيقطعون والاقامة فيقيمون وقال ابن اسحق في الازلام
ما حدثني به ابن حميد قال ثنا سلمة بن ابن اسحق قال كانت هبل أعظم أصنام قريش بمكة وكانت في بئر
في جوف الكعبة وكانت تلك البئر هي التي يجمع فيها ما يهدي للكعبة وكانت عند هبل سبعة اقداح كل قدح
منها فيه كتاب قدح فيه العقل اذا اختلفوا في العقل من يحمله منهم ضربوا بالقداح السبعة وقدح فيه نعم للامر
اذا أرادوه يضرب به فان خرج قدح نعم عملوا به وقدح فيه لا فاذا أرادوا أمرا ضرب به في القداح فاذا خرج ذلك

ان بقرة ذبحت فوجد في بطنها جنين فاخذ ابن عباس بذنها وقال هذه بهيمة الانعام وعن ابن عمر انها اجنة الانعام وكانه كآمة قالت الثورية
ذبح الحيوانات ايلام والايلام قبيح وخصوصا ايلام من بلغ في العجز والحسيرة الى حيث لا يقدر ان يدفع عن نفسه ولم يكن له لسان يفتح على من

يقصد بالامه والقبيح لا يرضى به الاله الرحيم الحكيم فلا يكون الذبح مباحا حاله لافاقوه هذه الشبهتزم البكر بمن المسلمين انه تعالى يدفع ألم الذبح عن الحيوانات وقالت المعتزلة (٤٤) ان الايلام انما يقبح اذا لم يكن مسبوفا بجناية ولا ملحوقا بعوض وههنا يعوض الله سبحانه وتعالى

هذه الحيوانات باعواض
شر يفتة فلا يكون ظلما
وقبيحا كالغصد والحجامة
لطلب الصحة وقالت الاشاعرة
الاذن في ذبح الحيوانات
تصرف من الله تعالى في
ملكه فلا اعتراض عليه
ولذا قال ان الله يحكم ما يريد
قال بعضهم احدث لكم
بهمجة الانعام مجمل لاحتمال
ان يكون المراد اجلال
الانتفاع بجملها واعظماها
او صونها وبالكل والجواب
ان الاجلال لا يضاف الى
الذات فتعين اضمار الانتفاع
بالبهيمة فيشمل اقسام
الانتفاع على ان قوله والانعام
خلقها لكم فيها ادفع ومنتافع
ومنها ما يكون يدل على
الانتفاع بها من كل الوجوه
الا انه الحق بالآية نوعين
من الاستثناء الاول قوله الا
ما يتلى عليكم أي الاحرم
ما يتلى عليكم أو الاما يتلى
عليكم آية تحريمه وأجمع
المفسرون على ان الآية
قوله بعد ذلك حرمت عليكم
الميتة والدم والثاني قوله
غير محلي الصيد وانتم حرم
داخلون في الحرم أوفى
الاحرام قال الجوهرى رجل
حرام أي محرم والجمع حرم
مثل قذال وقذل وقيل مفرد
يستوي فيه الواحد والجمع
كما يقال قوم جنب وانتصاب
غير محلي على الحال من

القدح لم يفعلوا ذلك الامر وقدح فيه منكم وقدح فيه ما صق وقدح فيه من غيركم وقدح فيه المياه اذا أرادوا أن
يخرجوا الماء ضربوا بالقدح وفيها ذلك القدح حيث ما خرج غلوا به وكانوا اذا أرادوا أن يجيبوا غلاما أو أن
ينكحوا منكم كما أو أن يدفنوا ميتا أو يشكروا في نسب واحد منهم ذهبوا به الى هبل مما تقدم وهم يجوز
فأعطاهما صاحب القدح الذي يضربهما ثم يواصحبهم الذي يريدون به ما يريدون ثم قالوا يا الهنا هذا
فلان بن فلان قد اردنا به كذا وكذا فخرج الحق فيه ثم يقولون لصاحب القدح اضرب فيضرب فان خرج
عليه من غيركم كان حايغا فان خرج ماصقا كان على مبرائهم لانسبه ولا حلف وان خرج فيه سوى هذا
مما يعملون به نعم غلوا به وان خرج لأخروه عامهم ذلك حتى ياتوا به مرة أخرى ينتهون في أمورهم الى ذلك
مما خرجت به القدح **حدثني** المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس قوله
وأن تستقسموا بالازلام يعني القدح كانوا يستقسمون بها في الامور ﴿القول في تاويل قوله﴾ (ذلكم
فسق) يعني جل ثناؤه بقوله ذلكم هذه الامور التي ذكرها وذلك أكل الميتة والدم ولحم الخنزير وسائر
ما ذكر في هذه الآية مما حرم أكله والاستقسام بالازلام فسق يعني خروج عن أمر الله وطاعته الى ما نهى
عنه وزجر الى معصيته كما **حدثني** المثنى قال ثنا عبد الله قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس
ذلكم فسق يعني من أكل من ذلك كاه فهو فسق ﴿القول في تاويل قوله﴾ (اليوم يش الذين كفروا
من دينكم) يعني بقوله جل ثناؤه اليوم يش الذين كفروا من دينكم الآن انقطع طمع الاحزاب وأهمل
الكفر والجود أي المؤمنون من دينكم يقول من دينكم ان تتركوه وتردوا عنه راجعين الى الشرك كما
حدثني المثنى قال ثنا عبد الله قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس قوله اليوم يش الذين كفروا
من دينكم يعني ان ترجعوا الى دينهم أبدا **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا
أسباط عن السدي قوله اليوم يش الذين كفروا من دينكم قال أظن يشوا أن ترجعوا عن دينكم فان
قال قائل وأي يوم هذا اليوم الذي أخبر الله ان الذين كفروا يشوا فيه من دين المؤمنين قيل ذكر ان ذلك
كان يوم عرفه عام حج النبي صلى الله عليه وسلم حجة الوداع وذلك بعد دخول العرب في الاسلام ذكر من قال
ذلك **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريح قال بجاهد اليوم يش الذين كفروا
من دينكم اليوم أكلت لكم دينكم هذا حين فعلت قال ابن جريح وقال آخرون ذلك يوم عرفه أو يوم جعت لما
نظر النبي صلى الله عليه وسلم فلم يلا موحدا لم ير مشركا جحد الله فنزل عليه جبريل عليه السلام اليوم
يش الذين كفروا من دينكم ان يعودوا كما كانوا **حدثني** بنوس قال أخبرنا بن وهب قال قال ابن زيد في
قوله اليوم يش الذين كفروا من دينكم قال هذا يوم عرفه ﴿القول في تاويل قوله﴾ (فلا تخشوهم
واخشون) يعني بذلك فلا تخشوهم أي المؤمنون هؤلاء الذين قد يشوا من دينكم ان ترجعوا عنهم
الكفار ولا تخافوهم ان يظهروا عليكم فيقهروك ويردوك عن دينكم واخشون يقولوا لكن خافون ان أنتم
خافتم أمرى واجترأتم على معصيتي وتعديتهم حدودى ان أحل بكم عقابي وأزل بكم عذابي كما **حدثنا**
القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريح فلا تخشوهم واخشون فلا تخشوهم ان يظهروا
عليكم ﴿القول في تاويل قوله﴾ (اليوم أكلت لكم دينكم) اخلف أهل التأويل في تاويل ذلك
فقال بعضهم يعني جل ثناؤه بقوله اليوم أكلت لكم دينكم اليوم أكلت لكم أي المؤمنون فراضى عليكم
وحدودى وأمرى اباكم ونهى وحلالى وحرامى وتزبى من ذلك ما أنزلت من فى كتابى وتبينى ما بينت لكم منه
بوحى على لسان رسولى والادلة التي نصبتها لكم على جميع ما بكم الحاجة اليه من أمر دينكم فأنتم لكم جميع
ذلك فلا زيادة فيه بعد هذا اليوم قالوا كان ذلك في يوم عرفه عام حج النبي صلى الله عليه وسلم حجة الوداع وقالوا
لم ينزل على النبي صلى الله عليه وسلم بعد هذه الآية شئ من الفرائض ولا تحليل شئ ولا تحريمه وان النبي صلى

الضمير في لكم أي أكلت لكم هذه الاشياء لا تحليل الصيد في حال الاحرام وفي الحرم ثم كان لقائل أن يقول ما السبب في
اباحة الانعام في جميع الاجوال واباحة الصيد في بعض الاحوال فقيل ان الله يحكم ما يريد فليس لاحد اعتراض على حكمه ولا سؤال بلم وكيف ثم

أكد النبي عن مخالفة تكاليفه بقوله يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله الا كثر من على انما جمع شعيرة بعملية بمعنى معاملة وقال ابن فارس
واحد شاعرة ثم المغسرون اختلغوا على قولين أحدهما انها عامة في جميع تكاليفه ومنه (٤٥) قول الحسن شعائر الله دين الله والثاني

انها شئ خاص من التكليف
ثم قيل المراد لا تحلوا ما حرم
الله عليكم في حال احرامكم
من الصيد وقيل الافعال التي
هي علامات الحج يعرف بها
من الاحرام والطواف والسعي
والحلق والنحر وقال الغراء
كانت عامة العرب لا يرون
الصفاء المروءة من شعائر
الحج فهو اعن ترك السعي
بينهما وقال أبو عبيدة
الشعائر الهدايا التي يطعن
في سنها وتقلد لي علم انها
هدى وقال ابن عباس ان
الخطم واسمه شريح بن
ضبيعة الكندي أتى النبي
صلى الله عليه وسلم من البجامة
الى المدينة خلف خيله
خارج المدينة ودخل وحده
على النبي صلى الله عليه وسلم
فقال له الام تدعون الناس
فقال الى شهادة أن لا اله الا
الله واقام الصلاة وابتداء
الزكاة فقال حسن الآن الى
أمراء لا أقطع أمرادونهم
واعلى أسلم وآتي بهم وقد
كان النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا يحبه يدخل عليكم
رجل يتكلم بلسان شيطان
ثم خرج من عنده فلما خرج
قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لقد دخل بوجه كافر
وخرج بعقبى غادر وما الرجل
بمسلم فجر بسرح المدينة
فاستاقه فطلبوه فمجزوا عنه
فلما خرج رسول الله صلى

الله عليه وسلم لم يعش بعد نزول هذه الآية الا احدي وعثمان ليلة ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال
ثنا عبد الله قال ثنى معاوية عن علي عن ابن عباس قوله اليوم أكملت لكم دينكم وهو الاسلام قال
أخبر الله نبيه صلى الله عليه وسلم والمؤمنين انه قد أكمل لهم الايمان فلا يحتاجون الى زيادة أبدا وقد أتته
عز ذكره فلا ينقصه أبدا وقد رضي به الله فلا يسخطه أبدا حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل
قال ثنا أسباط عن السدي قوله اليوم أكملت لكم دينكم هذا نزل يوم عرفة فلم ينزل بعد ما حل ولا
حرام ورجع رسول الله صلى الله عليه وسلم فبات فقالت أسماء بنت عيسى حججت مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم تلك الحجة فبينما نحن نسير إذ تجلى له جبريل صلى الله عليه وسلم على الراحلة فلم تطاق الراحلة من ثقل
ما عليها من القرآن فبركت فأتته فسهبت عليه برداء كان على حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى
سجاج عن ابن جريح قال مكث النبي صلى الله عليه وسلم بعدما نزلت هذه الآية احدي وعثمان ليلة قوله اليوم
أكملت لكم دينكم حدثنا سفيان قال ثنا ابن فضيل عن هرون بن عنترة عن أبيه قال لما نزلت اليوم
أكملت لكم دينكم وذلك يوم الحج الأكبر بنى عمر فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ما يبكيك قال أبكاني انا
كننا في زيادة من ديننا فاما إذا كمل فإنه لم يكمل شئ الا نقص فقال صدقت حدثنا ابن وكيع قال ثنا
أحمد بن بشير عن هرون بن أبي وكيع عن أبيه فذكر نحو ذلك وقال آخرون معنى ذلك اليوم أكملت لكم
دينكم بحكم فافردتم بالبلد الحرام تحبونه أنتم أي المؤمنون دون المشركين لا يحاط لكم في حكم مشرك
ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا يحيى بن أبي عتبة عن أبيه عن الحكم اليوم أكملت لكم
دينكم قال أكمل لهم دينهم انما يحج معهم مشرك حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق
قال أخبرنا معمر عن قتادة اليوم أكملت لكم دينكم قال أخاص الله لهم دينهم ونفى المشركين من البيت
حدثنا أحمد بن حازم قال ثنا أبو نعيم قال ثنا قيس عن أبي حصين عن سعيد بن جبيرة اليوم أكملت لكم
دينكم قال تمام الحج ونفى المشركين عن البيت وأولى الاقوال في ذلك باله وابان يقال ان الله عز وجل
أخبر نبيه صلى الله عليه وسلم والمؤمنين به انه أكمل لهم يوم أنزل هذه الآية على نبيه دينهم بأفرادهم البلد
الحرام واجلأته عنه المشركين حتى يحج المسلمون دونهم لا يحاطونهم المشركون فاما الفرائض والاحكام
فانه قد اختلف فيها هل كانت أكملت ذلك اليوم أم لا فروى عن ابن عباس والسدي ما ذكرنا عنهما قبل
ويروى عن البراء بن عازب ان آخرة نزلت من القرآن يستغنونك قل الله يفتيك في الكلاله ولا يدفع ذوعلم
ان الوحى لم ينقطع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ان قبض بل كان الوحى قبل وفاته أكثر ما كان
تتابعنا فاذ كان ذلك كذلك وكان قوله يستغنونك قل الله يفتيك في الكلاله آخرها نزل ولا وكان ذلك من
الاحكام والفرائض كان مع لوما ان معنى قوله اليوم أكملت لكم دينكم على خلاف الوجه الذى تأوله من
تأوله أعنى كمال العبادات والاحكام والفرائض فان قال قائل فما جعل قول من قال نزل بعد ذلك فرض أولى
من قول من قال لم ينزل قبل لان الذى قال لم ينزل تخبر انه لا يعلم نزول فرض والنفي لا يكون شهادة والشهادة
قول من قال نزل وغيره جازدفع خبر الصادق فيما أمكن أن يكون فيه صادقا **القول في ناول قوله**
(وأتممت عليكم نعمتى) يعنى جل ثناؤه بذلك وأتممت نعمتى أيها المؤمنون باظهاركم على عدوى وعدوكم من
المشركين ونفى اياهم عن بلادكم وطمعهم من رجوعكم وعدوكم الى ما كنتم عليه من الشرك ونحو الذى
قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثني** المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنى معاوية
عن علي عن ابن عباس قال كان المشركون والمسلمون يجمعون جميعا فلما نزلت براءة فنفى المشركين عن البيت
وحج المسلمون لا يشاركونهم في البيت الحرام أحد من المشركين فكان ذلك من تمام العمرة وأتممت عليكم نعمتى
حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم

الله عليه وسلم الى عمرة القضاء سمع تلبية سجاج البجامة فقال لا يحبه هذا الخطم وأصحابه وكان قد قدم ما نهب من سرح المدينة وأهداه الى الكعبة
فلما توجهوا الى طلبة أنزل الله تعالى يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله يريد ما أشعرته وان كانوا على غير دين الاسلام وقال زيد بن أسلم كان رسول

رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه بالحد بيبة حين صدقهم المشركون وقد اشد ذلك عليهم فمر بهم ناس من المشركين يريدون العمرة فقال أصحاب
الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه بالحد بيبة حين صدقهم المشركون وقد اشد ذلك عليهم فمر بهم ناس من المشركين يريدون العمرة فقال أصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم (٤٦) هؤلاء عن البيت كإصحابهم فانزل الله لانتحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا الهدى ولا القلائد

نعمتي الآية ذكر لنا ان هذه الآية نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عرفة يوم جمعة حين نفي الله
المشركين عن المسجد الحرام وأخلص للمسلمين حجهم **حدثنا أبو بكر** يب قال ثنا ابن ادريس قال ثنا
داود عن الشعبي قال نزلت هذه الآية بعرفات حيث هدم منار الجاهلية واضمحلت الشرك ولم يحج معهم في ذلك
العام مشرك **حدثنا** ابن المنثري قال ثنا عبد الاعلى قال ثنا داود عن عامر في هذه الآية اليوم أكملت
لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي قال نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو واقف بعرفات وقد أطاف
به الناس وتهدمت منار الجاهلية ومناصكهم واضمحلت الشرك ولم يطف حول البيت عريان فانزل الله اليوم
أكملت لكم دينكم **حدثني** يعقوب قال ثنا ابن علية عن داود عن الشعبي نحوه ﴿القول في تاويل
قره﴾ (ورضيت لكم الاسلام ديناً) يعني بذلك جل ثناؤه ورضيت لكم الاسلام لامرئى والانتقاد
لطاقعي على ما شرعت لكم من حدوده وفرائضه ومعالمه ديناً يعني بذلك طاعة منكم كل من قال قائل أو ما كان
الله راضياً بالاسلام اعباده الا يوم أنزل هذه الآية قيل لم يزل الله راضياً بالحق لاسلام ديننا ولكنه جل ثناؤه لم
يزل يصرف نبيه محمد صلى الله عليه وسلم وأصحابه في درجات الاسلام ومراتبه بعد درجة ومرتبته بعد
مرتبته وحالاً بعد حال حتى أكمل لهم شرائع ومعالمه وبلغهم أقصى درجاته ومراتبه ثم قال حين أنزل عليهم
هذه الآية ورضيت لكم الاسلام ديناً بالصفة التي هو بها اليوم والحال التي أتم عليها اليوم منه ديناً قال زوه
ولا تفارقوه وكان قتادة يقول في ذلك ما **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قال ذكر
لنا انه مثل لاهل كل دين دينهم يوم القيامة فاما الايمان فيبشر أصحابه وأهله وبعدهم في الخير حتى يجيء
الاسلام فيقول رب أنت السلام وانا الاسلام فيقول اياك اليوم أقبل وبك اليوم أخزي وأحسب ان قتادة
وجه معنى الايمان بهذا الخبر الى معنى التصديق والقرار باللسان لان ذلك معنى الايمان عند العرب ووجه
معنى الاسلام الى استسلام القلب وخضوعه لله بالتوحيد وانقياد الجسد له بالطاعة فيما أمر به
فلذلك قيل للاسلام اياك اليوم أقبل وبك اليوم أخزي ذكر من قال نزلت هذه الآية بعرفة في حجة الوداع
على رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** محمد بن بشار وابن وكيع قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفیان
عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال قالت اليهود اعمر انكم تقرؤن آيتنا أنزلت فينا لا نتخذنا عبيدا
فقال عراقي لا علم حين أنزلت وأين أنزلت وأين رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أنزلت أنزلت يوم عرفة
ورسول الله صلى الله عليه وسلم واقف بعرفة قال سفیان وأشك كان يوم الجمعة أم لا اليوم أكملت لكم دينكم
وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام ديناً **حدثنا** أبو بكر يب وابن وكيع قال ثنا ابن ادريس
قال سمعت أبا عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال قال يهودى اعمر لوعلمنا معشر اليهود حين نزلت
هذه الآية اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام ديناً لوعلم ذلك اليوم
انتخذنا ذلك اليوم عيداً فقال عمر قد علمت اليوم الذي نزلت فيه والساعة وأين رسول الله صلى الله عليه وسلم
حين نزلت نزلت ليلة الجمعة ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفات لفظ الحديث لابي كريب
حدثنا ابن وكيع قال ثنا جعفر بن عون عن أبي العميس عن قيس بن مسلم عن طارق عن عمر نحوه
حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن حماد بن سلمة عن عمارة مولى بني هاشم قال قرأ ابن عباس اليوم
أكملت لكم دينكم وعنده رجل من أهل الكتاب فقال لوعلمنا أي يوم نزلت هذه الآية لا نتخذنا عيداً فقال
ابن عباس فانزلت يوم عرفة يوم جمعة **حدثنا** أبو بكر يب قال ثنا قبيصة قال ثنا حماد بن سلمة عن
عمار بن ابن عباس قرأنا اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام ديناً قال
يهودى لوزلت هذه الآية بعلمنا لا نتخذنا يوماً عيداً فقال ابن عباس فانزلت في يوم عيد من اثنين يوم عيد
ويوم جمعة **حدثني** المثني قال ثنا الحجاج بن المهال قال ثنا حماد عن عمار عن أبي عمار عن ابن عباس

ولا أمين البيت الحرام أى
قوما قاصدين اياه والمعنى
لا تعتدوا على هؤلاء العمار
لان صدكم أصحابهم فالشهر
الحرام شهر الحج أعني ذالحجة
أو المراد رجب وذو القعدة
وذو الحجة والحرم وعبر عنها
بلفظ الواحد **كقوله**
باسم الجنس أى لا تتحلوا
القتال في هذه الاشهر
والهدى ما هدى الى البيت
وتقرب به الى الله من النسائل
جمع هدى والقلائد جمع
قلادة وهى ما قلده الهدى
من نعل أو عروة مضافة أو لواء
شجر الحرم والمراد لا تتحلوا
ذوات القلائد من الهدى
أفرد للاختصاص بالفضل
مثل وجب بريل وميكال
ويحتمل ان ينهى عن
التعرض للقلائد ليسلزم
النهى عن ذوات القلائد
بالطريق الاولى كقوله ولا
يسدين زينتهن فانه ينهى
عن ابداء الزينة مبالغة فى
النهى عن ابداء مواقعها
وللمفسر من خلاف فى الآية
فذهب كثير منهم كابن
عباس ومجاهد والحسن
والشعبي وقاتد انهم منسوخة
وذلك ان المسلمين والمشركين
كانوا يحجون جميعاً فهى
المسلمون ان يمنعوا أحدا
عن حج البيت بقوله لا تتحلوا
ثم نزل بعد ذلك انما المشركون
نجس ما كان للمشركين أن

يعمر وامساجد الله وهؤلاء فسروا ابتغاء الفضل بالتجارة وابتغاء الرضوان بان المشركين كانوا يظنون فى أنفسهم انهم
على نبي من الدين وان الحج يقر بهم الى الله فوصفهم الله بظنهم وقال الآخرون انهم يحكمه وانه تعالى أمرنا ان لا نخيف من بقصد بيته من

المسلمين بدليل قوله يتتغون فضلا من الله أي ثوابا ورضاوانا ورضى عنهم وهذا إنما يليق بالمسلم لا بالكافر وقال أبو مسلم المراد بالآية الكفار الذين كانوا في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما زال العهد بسورة براءة زال ذلك الحظر (١٧) وإذا حالتهم فاصطادوا وطاهر الأمر للوجوب

الانه يفيد ههنا الاباحة
لانه لما كان المانع من حال
الاصطيداد هو الاحرام لقوله
غير محلي الصيد وانتم حرم
فاذ زال الاحرام رجوع الى
أصل الاباحة ولا يجرم منكم
معطوف على لا تحلوا وحرم
بمعنى كسب من حيث المعنى
ومن حيث تعديه الى مفعول
واحد تارة والى مفعولين
أخرى تقول حرم ذنبا نحو
كسبه وجرمته ذنبا نحو كسبته
اياها وهذا هو المذكور في
الآية الشنآن بالتحريك
والتسكين مصدر شأنه أشنؤه
وكلاهما أشان فالتحريك شاذ
في المعنى لان فعلا من بناء
الحركة والاضطراب
كالتضربان والخفقان
والتسكين شاذ في اللفظ لانه
لم يجئ شئ من المصادر عليه
فاله الجوهري ومعنى الآية
لا يكسبنكم بغض قوم
الاعتداء أولا يحملنكم
بغضهم على الاعتداء وقوله
ان صدوكم من قرأ بكسر
الهمزة فهو شرط وجوابه
ما يدل عليه لا يجرم منكم ومن
قرأ بفتح ان فغناه التعليل
أي لان صدوكم قيل هذه
القراءة أولى لان المراد منع
أهل مكة رسول الله صلى الله
عليه وسلم والمؤمنين يوم
الحديبية عن العمرة
والسورة نزلت بعد الحديبية
وتعاقبوا على البر والتقوى

نحوه **حدثني** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية قال ثنا رجاء بن أبي سلمة قال أخبرنا عبادة بن نسي قال ثنا أميرنا اسحق قال أبو جعفر اسحق هو ابن حريش عن قبيصة قال قال كعب لو أن غير هذه الآية نزلت عليهم هذه الآية لظنوا واليوم الذي أنزلت فيه عليهم فاتخذوه عيدا يجتمعون فيه فقال عمر أي آية يا كعب فقال اليوم أكملت لكم دينكم فقال عمر قد علمت اليوم الذي أنزلت فيه والمكان الذي أنزلت فيه يوم الجمعة ويوم عرفة وكلاهما بحمد الله لنا عيد **حدثنا** ابن جندب قال ثنا حكام بن عنبسة عن عيسى بن حارثة الانصاري قال كنا جلوسا في الديوان فقال لنا نصراني بأهل الاسلام لقد نزلت عليكم آية لو نزلت علينا لاتخذنا ذلك اليوم وتلك الساعة عيدا ما بقي منا اثنان اليوم أكملت لكم دينكم فلم يجبه أحد منا فلقيت محمد بن كعب القرظي فسألته عن ذلك فقال الورد تم عليه فقال قال عمر بن الخطاب أنزلت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو واقف على الجبل يوم عرفة فلا يزال ذلك اليوم عيدا للمسلمين ما بقي منهم أحد **حدثنا** حميد بن مسعدة قال ثنا بشر بن المغضل قال ثنا داود عن عامر قال أنزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام ديناً عشيبة عرفة وهو في الموقف **حدثنا** ابن المنثني قال ثنا عبد الوهاب قال ثنا داود قال قلت لعامر ان اليهود تقول كيف لم تحفظ العرب هذا اليوم الذي أكمل الله لهادهما بنها فيه فقال عامر او ما حفظته قلت له فأي يوم قال يوم عرفة أنزل الله في يوم عرفة **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة قال بلغنا ان نزلت يوم عرفة ووافق يوم الجمعة **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا عمر عن حبيب عن ابن أبي نجيح عن عكرمة ان عمر بن الخطاب قال نزلت سورة المائدة يوم عرفة ووافق يوم الجمعة **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن عيينة عن ليث عن شهر بن حوشب قال نزلت سورة المائدة على النبي صلى الله عليه وسلم وهو واقف بعرفة على راحلته فتنوخت لان يدي ذراعها **حدثنا** ابن جندب قال ثنا جرير عن ليث عن شهر بن حوشب عن أسماء بنت يزيد قالت نزلت سورة المائدة جميعا وأنا آخذة بزمام ناقه رسول الله صلى الله عليه وسلم العضاء قالت فكادت من ثقلها أن يدي عضد الناقة **حدثني** أبو عامر اسمعيل بن عمرو السكوني قال ثنا هشام بن عمار قال ثنا ابن عباس قال ثنا عمرو بن قيس الكندي انه سمع معاوية بن أبي سفيان على المنبر ينتزع هذه الآية اليوم أكملت لكم دينكم حتى ختمها فقال نزلت في يوم عرفة في يوم الجمعة وقال آخرون بل نزلت هذه الآية أعنى قوله اليوم أكملت لكم دينكم يوم الاثنين وقالوا أنزلت سورة المائدة بالمدينة ذكر من قال ذلك **حدثني** المنثني قال ثنا اسحق قال أخبرنا محمد بن حرب قال ثنا ابن لهيعة عن خالد بن أبي عمران عن حبيش عن ابن عباس ولد النبي صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين وخرج من مكة ودخل المدينة يوم الاثنين وأنزلت سورة المائدة يوم الاثنين اليوم أكملت لكم دينكم ورفع الذكر يوم الاثنين **حدثني** المنثني قال ثنا الحجاج بن المنهال قال ثنا همام عن قتادة قال المائدة مدينة وقال آخرون نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسيره في حجة الوداع ذكر من قال ذلك **حدثني** المنثني قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع بن أنس قال نزلت سورة المائدة على رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسير في حجة الوداع وهو راكب راحلته فبركت به راحلته من ثقلها وقال آخرون ليس ذلك بيوم معلوم عند الناس وإنما معناه اليوم الذي أعلمه نادون خلقي أكملت لكم دينكم ذكر من قال ذلك **حدثني** محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا نفي عن أبي عن أبيه عن ابن عباس اليوم أكملت لكم دينكم يقول ليس بيوم معلوم يعلمه الناس وأولى الأقوال في وقت نزول الآية القول الذي روى عن عمر بن الخطاب أنها نزلت يوم عرفة يوم الجمعة لخمسة سنده وهو أسانيد غيره **القول** في تاويل قوله (فن اضطرني تخمصة) يعني تعالى

على العفو والاعضاء أو على كل ما يعذبوا تقوى ولا تعاقبوا على الأثم والعدوان على الانتقام والنشفي أو على كل ما يورث الأثم والتجاوز عن الحد والحاصل ان الباطل والأثم لا يصلح لان يقندي به ويعان عليه وإنما الذي يثق بالاعتداء به والتعاون عليه هو الخير والبر وما فيه تقوى الله سبحانه

وتعالى ثم بالغ في هذا المعنى بقوله واتقوا الله أي في استئصال بحارمه ان الله شديد العقاب ثم شرع في تفصيل الاستثناء الموعود ثلاثه في قوله الا ما ينل عليكم فقال حرمت عليكم الميتة (٤٨) الآية المجموع المستثنى أحد عشر نوعا * الاول الميتة كانوا يقولون انكم ما تكون ما قتلتم ولا

ما يكون ما قتل الله قالت العقلاء الحكمة في تحريم الميتة ان الدم جوهر لطيف فاذا مات الحيوان حثف أنفه احتبس الدم في عروقه وتعفن فيحصل من أكله مضار كثيرة * الثاني الدم كانوا يقولون الفصيد هو دم كان يجعل في معي من فصد عرق ثم يشوى فيطعمه الضيف في الأزمنة ومنه المثل لم يحرم من فصد له البعير وربما يقال من فرد له * الثالث لحم الخنزير قالت العلماء الغذاء يصير حراما من جوهر المغذي ولا بد ان يحصل للمغذي أخلاق وصفات من جنس ما كان حاصل في الغذاء والخنزير مطبوع على الحرص والشره فحرم أكله لئلا يتكيف الانسان بكيفية وأما الغنم فانها في غاية السلامة وكانها عارية عن جميع الاخلاق فلا يتغير من أكلها أحوال الانسان * والرابع ما أهل لغير الله به والاهلال لرفع الصوت وكانوا يقولون عند الذبح باسم اللات والعزى وقدم في سورة البقرة سائر ما يتعلق بهذه الأنواع الأربعة فليرجع إليها * الخامس المتخنة كانوا في الجاهلية يخنقون الشاة فاذا ماتت أكلوها وقد تخنقت بحبيل الصائد وقد يدخل رأسها

ذكره بقوله فن اضطر فن أصابه ضر في مخمصة يعني في جماعة وهي مفعلة مثل المجبنة والمخجلة والمخجبة من خص البطن وهي وأطنه هو في هذا الموضع معنى به اضطراره من الجوع وشدة السغب وقد يكون في غير هذا الموضع اضطرار من غير الجوع والسغب ولكن من خلقة كقال نابغة بنى ذبيان في صفة امرأة تخصم البطن والبطن ذو عكن خبيص لين * والبحر منقحة يبيدي مقعد فعلوم انه لم يردصفتها بقوله خبيص بالهزال والضر من الجوع ولكنه أراد وصفها بالطافة طى ما على الاور والال والانفاذ من جسدها لان ذلك مما يحسد من النساء ولكن الذي في معنى الوصف بالاضطرار والهزال من الضر من ذلك قول أعشى بنى نعلبة

تبيتون في المشتام لا يبطونكم * وجار انكم غرتي تبين خائضا يعني بذلك تبين مضطهرات البطون من الجوع والسغب والضر فن هذا المعنى قوله في مخمصة وكان بعض نحوى البصرة يقول المخمصة المصدر من خصه الجوع وكان غيره من أهل العربية يرى انها اسم للمصدر وليست بمصدر ولذلك تقع المفعلة اسمها في المصادر للتأنيث والتذكير و بنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثني** المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس فن اضطر في مخمصة يعني في جماعة **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله فن اضطر في مخمصة أي في جماعة **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عمر عن قتادة مثله **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي فن اضطر في مخمصة قال ذكر الميتة وما فيها أو كلها في الاضطرار في مخمصة يقول في جماعة **حدثني** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال سمعت ابن زيد يقول في قوله فن اضطر في مخمصة قال المخمصة الجوع ﴿ القول في تاويل قوله (غير متجانف لاثم) يعني بذلك جعل ثناؤه فن اضطر في مخمصة الى أكل ما حرمت عليه منكم أيها المؤمنون من الميتة والدم ولحم الخنزير وسائر ما حرمت عليه بهذه الآية غير متجانف لاثم يقول لا متجانف لاثم فلا يترك ما نصب عينه من الاثم الذي في قوله فن اضطر وهو بمعنى لا يترك ما نصب بالمعنى الذي كان به منصوبا بالتجانف لواء الكلام لا متجانفا أو أما المتجانف للاثم فانه التمايل له المنحرف اليه وهو في هذا الموضع مراد به المتعمد له القاصد اليه من جنف القوم على اذا مالوا وكل أعوج فهو أخنف عند العرب وقد بيناه معنى الجنف بشواهد في قوله فن خاف من موسى جنفا بما أغنى عن اعادته في هذا الموضوع وأما متجانف كل الميتة في أكلها وفي غيرها ما حرم الله أكله على المؤمنين بهذه الآية للاشم في حال أكله فهو تعمده الاكل لغير دفع الضرورة المنارة به ولكن اعصية الله وخلاف أمره فيما أمره به من تركه كل ذلك و بنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثني** المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس قوله فن اضطر في مخمصة غير متجانف لاثم يعني ما حرم مما سمى في صدر هذه الآية غير متجانف لاثم يقول غير متعمد لاثم **حدثني** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجوح عن مجاهد غير متجانف لاثم غير متعمد لاثم قال الى حرم الله ما حرم رخص للمضطر اذا كان غير متعمدا ثم انما ياكله من جهد فن يغي أو عدا أو خرج في معصية الله فانه محرم عليه ان ياكله **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله غير متجانف لاثم أي غير متعرض لمعصية **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا عمر عن قتادة غير متجانف لاثم غير متعمد لاثم غير متعرض **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي غير متجانف لاثم يقول غير متعرض لاثم أي يتبني فيه شهوة أو يتهدى في أكله **حدثني** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله غير متجانف لاثم لا ياكل ذلك ابتغاء لاثم ولا جراءة عليه ﴿ القول في تاويل قوله (فان الله غفور رحيم) وفي هذا الكلام من تركه اكتفى بدلاله ما ذكر عليه منه وذلك ان معنى

بين عودين في شجرة فتختق فتوت وبا الجملة فبأي وجه اختلفت فهي حرام * السادس الموقوفة وهي المقترولة بالخشب الكلام وقدها يقذفها اذا ضرب بها حتى ماتت ومنها ما رمى بالبنديق ذيات * السابع المتردية التي تقع في البردي وهو الهلال وتورد اذا وقع في بئر أو سقط من

موضع مرتفع ويدخل فيه ما اذا أصابه سهم وهو في الجبل فسقط على الأرض فانه يحرم أكله لانه لا يعلم ان زهوق وجه بالزبدى أو بالسهم الثامن النطيحة التي تنطعها أخرى فانت بسببه ولا يخفى ان هذه الاقسام الاربعة (٤٩) داخله في الميتة دخول الخاص في العام

فأفردت بالذ كرازيد البيان والهافى المتخنة والموقودة والمتردية والنطيحة لانها صفات الشاة بناء على أغلب ما ياكله الناس والا فالحكيم عام وانما أنت النطيحة مع أن فعلا بمعنى مفعول لا يدخله الهاء كقولهم كف خضيب ولحمة دهن وعين كليل لان الموصوف غير مذكور تقول مزوت بامرأة قنيل فلان فاذا حذف الموصوف قلت بقنيله فلان لتلايق الاستنباه التاسع ما كل السبع وهو اسم يقع على ماله ناب وبعده على الانسان ويفترس الحيوان كالاسد وما دونه قال قتادة كان أهل الجاهلية اذا جرح السبع شياً فقتله وأكل بعضه أكلوا ما بقى فخرمه الله وفي الآية حذف التقدير وما كل منه السبع لان ما أكله السبع فقد ولا حكمه وانما الحكيم للباقي قوله الاما ذكيتم الذكاء في اللغة تمام الشيء فنه الذكاء في الفهم وفي السن التمام فيها والمذاكى الخليل التي قد أتى عليها بعد قروحها سنة أو سنتان وتذكية النار رفعها وقوة اشتغالها والتذكية كمال الذبح اما المستثنى منه فعن على وابن عباس والحسن

الكلام فن اضطر في مخمصة الى ما حرمت عليه مما ذكر في هذه الآية غير متجانف لائم فاكله فان الله غفور رحيم فترك ذكره لانه دلالة سائر ما ذكر من الكلام عليهم ما قوله فان الله غفور رحيم فان الله لم يأكل ما حرمت عليه هذه الآية اكله في مخمصة غير متجانف لائم غفور رحيم يقول بسائر له عن أكله ما كل من ذلك بعفوه عن مؤاخذته اياه وصفح عنه وعن عقوبته عليه رحيم يقول وهو به رفيق من رحمة ورفقه به أباح له أكل ما أباح له أكله من الميتة وسائر ما ذكر معناه في هذه الآية في حال خوفه على نفسه من كلب الجوع وضرا الحاجة العارضة بيده فان قال قائل وما الاكل الذي وعد الله المضطر الى الميتة وسائر المحرمات معها هذه الآية تغفره اذا أكل منها قيل ما حدثنى عبد الأعلى بن واصل الاسدي قال ثنا محمد بن القاسم الاسدي عن الازراعي عن حسان بن عطية عن أبي واقد الليثي قال قلنا يا رسول الله اننا بارض بصيدنا فيها مخمصة فما يصلح لنا من الميتة قال اذا لم تصطجوا أو تغتبقوا أو تغتبقوا بقلافشأنكم بها حدثننا أبو كريب قال ثنا هشيم عن الخصب بن يزيد التميمي قال ثنا الحسن ان رجلاً سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الى متى يحل لي الحرام قال فقال الى ان تروى أهلك من اللبن أو تحيا ميرتهم حدثنى يعقوب ابن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا خبيب بن يزيد التميمي قال ثنا الحسن ان رجلاً سأل النبي صلى الله عليه وسلم فذكر مثله الا انه قال أو تحيا ميرتهم حدثننا ابن جبير قال ثنا سلمة عن ابن اسحق قال ثنا عمر بن عبد الله بن عروة عن جده عروة بن الزبير عن حدثه ان رجلاً من الاعراب أتى النبي صلى الله عليه وسلم يستفتيه في الذي حرم الله عليه والذي أحله له فقال النبي صلى الله عليه وسلم يحل لك الطيبات ويحرم عليك الخبائث الا أن تغتقر الى طعام لك فتأكل منه حتى تستغنى عنه فقال الرجل وما فقرى الذي يحل لي وما غنناى الذي يغني عن ذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا كنت ترجو لنا جاف تبليغ لحوم ماشيتك الى تناجك أو كنت ترجو غنى فطلبه فتبليغ من ذلك شيئاً فاطم أهلك ما بدالك حتى تستغنى عنه فقال الاعراب ما غنناى الذي ادعاه اذا وجدته فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا أرويت أهلك غبوقاً من الليل فاجتنب ما حرم الله عليك من طعام ما لك فانه مستور كما ليس فيه حرام حدثنى يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن عبد الله عن ابن عون قال وجدت عند الحسن كتاب سمرة فقرأه عليه وكان فيه ويجزى من الاضطرار غبوق أو صبوح حدثننا هناد وأبو هشام الرافعي قال ثنا يحيى بن أبي زائدة عن ابن عون قال قرأت في كتاب سمرة بن جندب يكفى من الاضطرار أو من الضرورة غبوق أو صبوح حدثنى على بن سعيد الكندي وأبو كريب قال ثنا عبد الله بن ادريس عن هشام بن حسان عن الحسن قال اذا اضطر الرجل الى الميتة أكل منها قوته يعنى مسكته حدثننا هناد بن السرى قال ثنا ابن مبارك عن الازراعي عن حسان بن عطية قال قال رجل يارسول الله اننا بارض مخمصة فما يصلح لنا من الميتة قال اذا لم تصطجوا أو تغتبقوا أو تغتبقوا بقلافشأنكم بها حدثننا هناد بن السرى قال ثنا عيسى بن نونس عن الازراعي عن حسان بن عطية عن رجل قد سمى لنا ان رجلاً قال للنبي صلى الله عليه وسلم اننا نكون بارض مخمصة فتجبل لنا الميتة قال اذا لم تغتبقوا ولم تصطجوا ولم تغتبقوا بقلافشأنكم بهما روى هذا على أربعة أوجه تغتبقوا بالهمزة وتغتبقوا بتخفيف التاء والخاء وتغتبقوا بتشديد التاء وتغتبقوا بالخاء والتخفيف ويحتمل الهمزة القول في تاويل قوله (يستولونك ماذا أحل لهم قل أحل لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح مكلبين) يعنى بذلك جل ثناؤه يسألك يا محمد أصحابك ما الذى أحل لهم أكله من الطعام وما كل فقل لهم أحل لكم منها الطيبات وهى الخلال الذى أذن لكم بكم فى أكله من الذبايح وأحل لكم أيضاً مع ذلك صيد ما علمتم من الجوارح وهن الكواكب من سبع البهائم والطير سميت جوارح لجرها لاربابها وكسبها اياهم أقاتهم من الصيد يقال منه جرح فلان أهله خير اذا أكلهم خيرا واد فلان جرحه أهله يعنى بذلك كسبهم ولا جرحه

(٧ - ابن جرير) - سادس) وقتادة انه جميع ما تقدم من قوله والمخنة الى قوله وما كل السبع والمعنى انك ان أدركت ذكاته بان وجدت له عينا تطرف أو ذنباً يتحرك أو رجلاً تركض فاذبح فهو حلال لان ذلك دليل الحياة المستقرة وقيل انه

مختص بقوله وما أكل السبع وقيل انه استثناء منقطع من المحرمات كانه قيسل لكن ناذ كيتم من غير هذا فهو حلال أو من التحريم أي حرم عليكم ماضى الاماذا كيتم فانه لكم حلال العاشر (٥٠) ما ذبح على النصب وهو مقرود وجعه انصاب كلنب وأطناب وهو كل ما نصب فعبد

من دون الله قاله الجوهري
وضعب بانه حينئذ يكون
كالتكرار لقوله وما أهل
لغير الله به وقال ابن جريج
النصب ليست باصنام فان
الاصنام أبحار مصورة
منقوشة وهذه النصب ابحار
كانوا ينصبون احوال الكعبة
وكانوا يذبحون عندها
للاصنام وكانوا يظعونها
بتلك الدماء ويشرحون
اللحوم عليها فالمراد ما ذبح
على اعتقاد تعظيم النصب
ويحتمل أن يكون الذبح
للاصنام واتعاعلها وقيل
النصب جمع اما لنصاب
كحمر وحصار أو لنصب
كسقف وسقف الحادى
عشر ما أبدعه أهل الجاهلية
وان لم يكن من جملة المطاعم
أى حرم عليكم أن
تستقسموا بالازلام وانما
ذكر مع الذبح على النصب
لانهم كانوا يفعلون كلاهما
عند البيت كان أحدهم اذا
أراد سفرا أو غزوا أو تجارة
أونكاحا أو أمرا آخر من
معاطم الامور ضرب
القديح وكانوا قد كتبوا
على بعضها أمرنى ربى وهلى
بعضها منى ربى وتركوا
بعضها غفلا أى خالبا عن
الكتابة فان خرج الامر
أقدم على الفعل وان خرج
المنهى أمسك وان خرج
الغفل أعاد العمل فعنى

لعلنا اذا لم يكن لها كاسب ومنه قول أعشى بنى ثعلبة ذات خد منضج ميسمها * تذكر الجارح ما كان اجترح
يعنى اكتسب وترك من قوله وما علمتم وصيد ما علمتم من الجوارح اكنفاء بدلالة ما ذكر من الكلام على
ما ترك ذكره وذلك ان القوم فيما بلغنا كانوا أسا لوارسول الله صلى الله عليه وسلم حين أمرهم بقتل الكلاب
فما يحل لهم اتخاذها منها وصيدها فانزل الله عزذ كره فيما سألوا عنه من ذلك هذه الآية فاستثنى مما كان حرم
اتخاذها منها أمر بقية كلاب الصيد و كلاب المشاة و كلاب الحرب وأذن لهم باتخاذ ذلك ذكركم الخبر
بذلك **حدثنا** أبو كريب قال ثنا زيد بن جباب العكلى قال ثنا موسى بن عبيدة قال أخبرنا صالح عن
القعقاع بن حكيم عن سلى أم رافع عن أبي رافع قال جاء جبريل الى النبي صلى الله عليه وسلم يستأذن عليه
فاذن له فقال قد أذنالك يا رسول الله قال أجل ولكن لا تدخل بيتنا فيه كلب قال أبو رافع فامرني ان أقتل كل
كلب بالمدينة فقتلت حتى انتهيت الى امرأة عندها كلب ينبع عليها فتركته رحمة لها ثم جئت الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاخبرته فامرني فرجعت الى الكلب فقتلته فإوافقوا يا رسول الله ما يحل لنا من هذه الامة
التي أمرت بقتلها قال فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله يستلونك ماذا أحل لهم قل أحل لكم
الطيبات وما علمتم من الجوارح مكبلين **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج
عن عكرمة بن النضر عن النبي صلى الله عليه وسلم بعث أبارافع في قتل الكلاب فقتل حتى بلغ العوالي فدخل عاصم بن
عدى وسعد بن خبيثة وعويم بن ساعدة فقالوا ماذا أحل لنا يا رسول الله فنزلت يستلونك ماذا أحل لهم قل أحل
لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح مكبلين **حدثنا** المنثى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن الزبير
قال حدثونا عن محمد بن كعب القرظى قال لنا أمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب قالوا يا رسول الله فما
ذا يحل لنا من هذه الامة فنزلت يستلونك ماذا أحل لهم الآية ثم اختلف أهل التأويل في الجوارح التي عنى الله
بقوله وما علمتم من الجوارح فقال بعضهم هو كل ما علم الصيد فتعلمه من بهيمة أو طائر ذكر من قال ذلك
حدثنا ابن جيد قال ثنا ابن المبارك عن اسمعيل بن مسلم عن الحسن في وما علمتم من الجوارح مكبلين
قال كل ما علم فصاد من كلب أو صقر أو فهد أو غيره **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا ابن فضيل عن اسمعيل بن
مسلم عن الحسن مكبلين قال كل ما علم فصاد من كلب أو فهد أو غيره **حدثنا** ابن جيد قال ثنا ابن المبارك
عن معمر بن ابن أبي نجيح عن مجاهد في صيد الفهد قال هو من الجوارح **حدثنا** ابن جيد قال ثنا حكام
عن عنبسة عن محمد بن عبد الرحمن عن القاسم بن أبي رزة عن مجاهد في قوله وما علمتم من الجوارح مكبلين قال
الطيور والكلاب **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبو حنيفة عن حجاج عن عطاء عن القاسم بن أبي رزة
عن مجاهد مثله **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا ابن عيينة عن جده عن مجاهد مكبلين قال من الكلاب والطيور
حدثنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله من الجوارح
مكبلين قال من الطيور والكلاب **حدثنا** المنثى قال ثنا أبو حنيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن
مجاهد مثله **حدثنا** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية قال ثنا شعبة ح ثنا ابن وكيع قال ثنا
أبي عن شعبة عن الهيثم عن طلحة بن مصرف قال قال خبيثة بن عبد الرحمن هذا ما قد بينت لك ان الصقر والباز
من الجوارح **حدثنا** محمد بن المنثى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة قال سمعت الهيثم يحدث عن
طلحة الاباى عن خبيثة قال أنبت ان الصقر والباز والكلب من الجوارح **حدثنا** ابن بشار قال ثنا عبد
الرحمن قال ثنا عبد الله بن عمر بن نافع عن علي بن حسين قال الباز والصقر من الجوارح **حدثنا** ابن
وكيع قال ثنا يحيى بن عمار عن شريك عن جابر عن أبي جعفر قال الباز والصقر من الجوارح المكبلين
حدثنا المنثى قال ثنا عبد الله قال ثنى معاوية عن عيسى بن عبد الله عن ابن عباس قوله وما علمتم من الجوارح
مكبلين يعنى بالجوارح الكلاب الضواري والفهود والصور وأشباهاها **حدثنا** الحسن بن يحيى قال

الاستقسام بالازلام طلب معرفة الخير والشر بواسطة ضرب القديح فقال كثير من أهل اللغة الاستقسام ههنا هو
الميسر المنهى عنه والازلام قديح الميسر والتركيب يدور على التسوية والاجادة يقال ما أحسن ما زلم سهمه أى سواه ورجل مزلم اذا كان مخفيا

الهيئة واخرى من امة منزلة اذ الم تكن طويلا ذلك ففسق اشارة الى جميع ما تقدم من المجرمات اى تناولها فسق و يحتمل ان يرجع الى الاستقسام بالازلام فقط وكونه فسقا بمعنى الميسر طاهر واما بمعنى طلب الخير والشر فوجه انهم (٥١) كانوا يجيئونهم عند اصنامهم ويعتقدون

أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه وماعلمت من الجوارح مكبلين قال من الكلاب وغيرهما من الصقور والبيرزان واشباه ذلك مما يعلم **حديثي** محمد بن سعد قال نبي أبي قال نبي عمي قال نبي أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله وماعلمت من الجوارح مكبلين والجوارح الكلاب والصقور والمعلة **حديثي** سعيد بن الربيع الرازي قال ثنا سفيان عن عمرو بن دينار سمع عبيد بن عمير يقول في قوله من الجوارح مكبلين قال الكلاب والطير وقال آخرون انما عنى الله جل ثناؤه بقوله وماعلمت من الجوارح مكبلين الكلاب دون غيرها من السباع ذكر من قال ذلك **حديثنا** ابن جبر قال ثنا أبو عميلة قال ثنا عبيد عن الضحاك وماعلمت من الجوارح مكبلين قال هي الكلاب **حديثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي قوله وماعلمت من الجوارح مكبلين يقول أحل لكم صيد الكلاب الذي علمتموهن **حديثنا** هناد قال ثنا ابن أبي زائدة قال أخبرنا ابن جريح عن نافع عن ابن عمر قال أما ما صاد من الطير والبراة من الطير فما أدركت فهو لك والافلاتاعمه واولى القولين بتأويل الآية قول من قال كل ما صاد من الطير والسباع فمن الجوارح وان صيد جميع ذلك حلال اذا صاد بعد التعليم لان الله جل ثناؤه عم بقوله وماعلمت من الجوارح مكبلين كل جارحة ولم يخص منها شيئا فكل جارحة كانت بالصفة التي وصف الله من كل طائر وسبع فحلال أكل صيدها وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو ما قلنا في ذلك خبر مع ما في الآية من الدلالة التي ذكرنا على صحة ما قلنا في ذلك وهو ما **حديثنا** به هناد قال ثنا عيسى بن يونس عن مجاهد عن الشعبي عن عدي بن حاتم قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيد البازي فقال ما أمسك عليك فكل فباح صلى الله عليه وسلم صيد البازي وجعله من الجوارح في ذلك دلالة بينة على فساد قول من قال عنى الله بقوله وماعلمت من الجوارح مكبلين الكلاب خاصة دون غيرها من سائر الجوارح فان ظن ظنان ان في قوله مكبلين دلالة على ان الجوارح التي ذكرت في قوله وماعلمت من الجوارح هي الكلاب خاصة فقد ظن غير الصواب وذلك ان معنى الآية قل أحل لكم أكل ما صيد الناس في حال صيدكم أصحاب كلاب الطيبات وصيد ما علمتموه الصيدين كواسب السباع والطير فقوله مكبلين صفة للقائض وان صاد بغير الكلاب في بعض أحيانه وهو نظير قول القائل يخاطب قوما أحل لكم الطيبات وماعلمت من الجوارح مكبلين ومؤمنين فعلموا انه انما عنى قائل ذلك اخبار القوم ان الله جل ذكره أحل لهم في حال كونهم أهل ايمان الطيبات وماعلمت من الجوارح مكبلين لذلك نظيره في ان التكليف للقائض بالكلاب كان صيده أو بغيره هلالا انه اعلام من الله عز ذكره انه لا يحل من الصيد الا ما صاده الكلاب **القول** في تأويل قوله (تعلمونن مما علمكم الله) يعني جل ثناؤه بقوله تعلمونن تؤدبون الجوارح فتعلمونن طلب الصيد لكم مما علمكم الله يعني بذلك من الناديب الذي أدبكم الله والعلم الذي علمكم وقد قال بعض أهل التأويل معنى قوله مما علمكم الله كما علمكم الله ذكر من قال ذلك **حديثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي تعلمونن مما علمكم الله يقول تعلمونن من الطلب كما علمكم الله ولستنا نعرف في كلام العرب من يعنى الكاف لان من تدخل في كلامهم بمعنى التبعية والكاف بمعنى التشبيه وانما يوضع الحرف مكان آخر غيره اذا تقارب معنيهما فاما اذا اختلفت معانيهما فغير موجود في كلامهم وضع أحدهما عقب الآخر وكتاب الله وتزيله أخرى الكلام ان يجب ما خرج عن المفهوم والغاية في الفصاحة من كلام من نزل بلسانه **حديثنا** أبو كريب قال ثنا اسمعيل بن صبيح قال ثنا أبو هانئ بن بشر قال ثنا عامر بن عدي بن حاتم الطائي قال أتى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأله عن صيد الكلاب فلم يدر ما يقول له حتى نزلت هذه الآية تعلمونن مما علمكم الله قبل اختلف أهل التأويل في

ان ما خرج من الامراء النهي هو ارشاد الاصنام واعانتها فلذلك كان فسقا وكفرزا وقال الواحدى انما حرم لانه طلب معرفة الغيب وانه تعالى مختص بمعرفته وضعف بان طلب الظن بالامارات المتعارفة غير منهى كالتعسير والغال وكما يدعيه أصحاب الكرامات والفراسات ثم انه سبحانه حرض على التمسك بما شرع فقال اليوم بش قبل ليس المراد يوما بعينه وانما أراد الزمان الحاضر وما يتصل به من الازمنة الماضية والآتية كقولك كنت بالامس شابا وأنت اليوم شيخ وقيل المراد يوم معين وذلك انها نزلت يوم الجمعة وكان يوم عرفة بعد العصر في حجة الوداع سنة عشر والنبي صلى الله عليه وسلم واقف على ناقته العضاة وعن ابن عباس انه قرأ الآية ومعناه يهودى فقال اليهودى لو نزلت علينا في يوم لا نتذناه عبيد فقال ابن عباس انها نزلت في عيدين انفقاني يوم واحد في يوم جمعة وابق يوم عرفة أى يسوا من أن يحلوا هذه الخبائث بعد ان جعلها الله تعالى محرمة أو يسوا من ان يعلمكم على دينكم لانه حقق وعده باظهار هذا

الدين على سائر الاديان فلا تخشوهم واخشون اخلصوا الى الخشية قبل في الآية دليل على ان التقية جائزة عند الخوف لانه علم اظهار هذه الشرائع بزوال الخوف من الكفار اليوم أكلت لكم دينكم مثل ههنا انه يلزم منسه ان الدين كان ناقصا قبل ذلك وكيف يجوز أن يكون

النبي صلى الله عليه وسلم مواظب على الدين الناقص أكثر فمروا بحديثه وأجاب بأنه كقول الملك إذا استولى على عدوه اليوم كمل ملكنا وزيغ بان
السؤال بعد بان لان ملك ذلك الملك لا بد (٥٢) ان يكون قبل قهر العدو ناقصا وقيل المراد اني أملك لكم ما تحتاجون اليه في تكاليفكم

ذلك فقال بعضهم هو ان يستشلى لطلب الصيد اذا أرسله صاحبه ويمسك عليه اذا أخذه فلا يأكل منه
ويستجيب له اذا دعاه ولا يفر منه اذا أراهه فاذا اتبع ذلك منه مرارا كان معلما وهذا قول جماعة من أهل
الحجاز وبعض أهل العراق ذكر من قال ذلك **حدثنا** محمد بن بشار قال ثنا أبو عاصم قال أخبرنا ابن
جرير قال قال عطاء كل شئ قتله ضايرك قبل ان يعلم ويمسك ويصيد فهو ميتة ولا يكون قتله اياه ذكاة حتى
يعلم ويمسك ويصيد فان كان ذلك ثم قتل فهو ذكاه **حدثني** محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا عبي
قال ثنا أبي عن أبيه عن ابن عباس قال ان المعلم من الكلاب ان يمسك صيده فلا يأكل منه حتى يأتيه
صاحبه فان أكل من صيده قبل ان يأتيه صاحبه فيدرك ذكاه فلا يأكل من صيده **حدثنا** أبو كريب قال
ثنا ابن عيينة عن عمرو بن طاوس عن ابن عباس قال اذا أكل الكلب فلانا كل فأنما أمسك على نفسه
حدثنا أبو كريب ويعقوب بن ابراهيم قالا ثنا اسمعيل بن ابراهيم قال ثنا أبو المعلى عن سعيد بن جبير
قال قال ابن عباس اذا أرسل الرجل الكلب فاكل من صيده فقد أفسده وان كان ذكرا سم الله حين أرسله
فزعم انه انما أمسك على نفسه والله يقول من الجوارح مكابن تعلمون مما علمكم الله فزعم انه اذا أكل من
صيده قبل ان يأتيه صاحبه انه ليس يعلم وانه ينبغي ان يضرب ويعلم حتى يترك ذلك الخلق **حدثنا** أبو كريب
قال ثنا معمر الرقي عن حجاج عن عطاء عن ابن عباس قال اذا أخذ الكلب فقتل فاكل فهو مسبح **حدثنا**
ابن المنثري قال ثنا عبد الأعلى قال ثنا داود بن عامر عن ابن عباس قال لا يأكل منه فانه لو كان معلما
ياكل منه ولم يعلم ما علمته انما أمسك على نفسه ولم يمسه عليك **حدثنا** ابن المنثري قال ثنا يزيد بن
هرون قال أخبرنا داود بن الشعبي عن ابن عباس بنحوه **حدثنا** محمد بن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا
سفيان بن حماد عن ابراهيم عن ابن عباس قال اذا أكلت الكلاب فلانا كل **حدثنا** ابن بشار قال ثنا
عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن أبي اسحق عن الشعبي عن ابن عباس بنحوه **حدثنا** جبير بن مسعدة قال
ثنا بشر بن المغضل قال ثنا ابن عون قال قلت لعاصم الشعبي الرجل يرسل كلبه فيأكل منه أنا كل منه قال
لا لم تعلم الذي علمته **حدثنا** أبو كريب قال ثنا ابن ادريس عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر قال اذا
أكل الكلب من صيده فاضربه فانه ليس يعلم **حدثنا** سوار بن عبد الله قال ثنا يحيى بن سعيد عن ابن
جرير عن ابن طاوس عن أبيه اذا أكل الكلب فهو ميتة فلا تأكله **حدثنا** الحسن بن عرفة قال ثنا هشيم
عن أبي بشر عن سعيد بن جبير وسيار عن الشعبي ومغيرة عن ابراهيم انهم قالوا في الكلب اذا أكل من صيده
فلانا كل فأنما أمسك على نفسه **حدثنا** ابن بشار قال ثنا أبو عاصم قال أخبرنا ابن جرير قال قال عطاء
ان وجدت الكلب قد أكل من الصيد فاجده ميتة فادعه فانه يمسه عليك صيدا انما هو سبع أمسك
على نفسه ولم يمسه عليك وان كان قد علم **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المغفل قال ثنا
اسباط عن السدي بنحوه وقال آخرون نحو هذه المقالة غير انهم حدوا المعرفة الكلاب بان كلبه قد قبل التعليم
وصار من الجوارح الحلال صيدها ان يفعل ذلك كلبه مرات ثلاثا وهذا قول مجي عن أبي يوسف ومحمد بن
الحسن وقال آخرون ممن قال هذه المقالة لاحد لعلم الكلاب بذلك من كلبه أكثر من ان يفعل ما وصفنا
انه له تعليم قالوا فاذا فعل ذلك فقد صار معلما لاجل صيده وهذا قول بعض المتأخرين وفرق بعض قائل هذه
المقالة من تعليم البازي وسائر الطيور والجارحة وتعليم الكلب وضاري السماع الجارحة فقال جازأ كل ما أكل
منه البازي من الصيد قالوا وانما تعليم البازي ان يطير اذا استشلى ويحبب اذا دعى ولا ينفر من صاحبه اذا أراد
أخذه قالوا وليس من شروط تعليمه أن لا يأكل من الصيد ذكر من قال ذلك **حدثنا** هناد بن السري قال
ثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم وحجاج عن عطاء قال لا بأس بصيد البازي وان أكل منه **حدثنا** أبو كريب
قال ثنا اسباط قال ثنا أبو اسحق الشيباني عن حماد عن ابراهيم عن ابن عباس انه قال في الطير اذا أرسلته

من تعليم الحلال والحرام
وقوانين القياس وأصول
الاجتهاد وضعف بأنه يلزم
ان لا يكمل لهم قبل ذلك
اليوم ما كانوا محتاجين اليه
من الشرائع وتأخير البيان
عن وقت الحاجة غير جائز
والمتخارفي الجواب ان الدين
كان أبدا كاملا بمعنى ان
الشرائع النازلة من عند
الله في كل وقت ناسخة أو
منسوخة أو مجملة أو مبينة
أو غير ذلك كاذبة بحسب
ذلك الوقت وفي آخر زمان
البعثة حكم ببقاء الاحكام
على حالها من غير نسخ
وزيادة ونقص الى يوم
القيامة قال نفاة القياس
اكمال الدين ان يكون حكم
كل واقعة منصوصا عليه فلا
فائدة في القياس وأجيب
بان اكماله هو جعل
النصوص بحيث يمكن
استنباط احكام نظائرها
منها قالوا لا يمكن كل أحد
ان يحكم بما غاب على ظنه
لا يكون اكمال الدين وانما
يكون القاء للناس في وروطة
الظنون والاهام وأجيب
بأنه اذا كان تكليف كل
مجتهد ان يعمل بمقتضى
ظنه كان كل مجتهد فاطعا
بأنه عامل بحكم الله وروى انه
لما نزلت الآية على النبي
صلى الله عليه وسلم فرح
الصحابه وأظهروا السرور

الأ كبرهم كابي بكر الصديق وغيره فانهم خروا وقالوا ليس بعد الكمال الا الزوال وكان كما ظنوا فانه لم يعمر بعدها
الا حدوا ثمانين يوما واثنتين وثمانين يوما ولم يحصل في الشهر بعدة زيادة ولا نسخ ولا نقص قال العلماء كان ذلك جاريا بحرى اخبار النبي

صلى الله عليه وسلم عن قرب وفاته وذلك اخبار بالغيب فيكون معجز الاحتجاب الاشاعرة بالآية على ان الدين سواء قيل انه العمل أو المعرفة أو مجموع الاعتقاد والاقرار والعمل لا يحصل الا بمخالق الله وايجاده فانه لن يكون كمال الدين (٥٣) منه الاواصله منه والمعترلة حلوا ذلك

على اكمال بيان الدين واطهار الشرائع ثم قال وأتممت عليكم نعمتي أي بذلك الاكمال لانه لانعمه أتم من نعمه الاسلام أو نعمتي بفتح مكة ودخلوها آمنين ظاهرين ورضيت أي اخترت لكم الاسلام ديناً نصب على الحال أو مفعول ثان ان ضمن رضيت معنى صبرت واعلم أن قوله ذلك فتم نسق الى ههنا اعتراض أكد به معنى التحريم لان تحريم هذه الخبائث من جملة الدين الكامل والنعمة التامة واختيار دين الاسلام للناس من بين سائر الاديان ثم بين الرخصة بقوله فن اضطر في تخمصة أي في جماعة وأصل الخمص ضمور البطن غير متجانف منصوب باضطر أو بضمير أي فتناول غير منحرف الى اثم بان يا كل فوق الشبع أو عاصبا بسفوه وقد مر القول في هذه الرخصة مستوفى في سورة البقرة يسئلونك ماذا أحل لهم كأنهم حين تلى عليهم ما حرم عليهم من خبيثات المسائل سألوا عما أحل لهم والسؤال في معنى القول وانما يقل ماذا أحل لنا على حكاية قولهم نظر الى ضمير الغائب في يسئلونك ومثل هذا يجوز فيه الوجهان تقول أقسم زيد يفعلن أو

فقتل فشكل فان الكلب اذا ضرب به لم يعد وأن تعليم الطير أن يرجع الى صاحبه وليس يضرب اذا أكل من الصيد وتنف من الريش حد ثنا ابن جبير قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا أبو حنيفة عن جابر عن الشعبي قال ليس البازي والصقر كالكلب فاذا أرسلتهما فامسكهما كما فادعوتهما فاتباك فشكل منه حد ثنا هند قال ثنا أبو يزيد عن مطرف عن حماد قال ابراهيم كل صيد البازي وان أكل منه حد ثنا هند قال ثنا وكيع عن سفيان عن حماد عن ابراهيم وجابر عن الشعبي قال لا كل من صيد البازي وان أكل حد ثنا ابن جبير قال ثنا جبر عن مغيرة عن حماد عن ابراهيم اذا كل البازي والصقر من الصيد فشكل فانه لا يعلم حد ثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن حماد عن ابراهيم قال لا بأس بما أكل منه البازي حد ثنا ابن المنثي قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن حماد قال في البازي اذا أكل منه فشكل وقال آخرون منهم سواء تعليم الطير والبهائم والسباع لا يكون نوع من ذلك معلماً الا بما يكون به سائر الانواع معلماً وقالوا لا يحمل كل شيء من الصيد الذي صادته جارحة فاكلت منه كائنتما كانت تلك الجارحة بهيمة أو طائر قالوا لان من شروط تعليمهما الذي يحمل به صيدها ان تمسك ما صادت على صاحبها فلا تاكل منه ذكر من قال ذلك حد ثنا هند وأبو كريب قال ثنا ابن أبي زائدة قال ثنا محمد بن سالم عن عامر قال قال علي اذا أكل البازي من صيده فلا تاكل حد ثنا ابن المنثي قال ثنا ابن جعفر عن شعبة عن مجاهد بن سعيد عن الشعبي قال اذا أكل البازي منه فلا تاكل حد ثنا هند قال ثنا وكيع عن سفيان عن سالم عن سعيد بن جبير قال اذا أكل البازي فلا تاكل حد ثنا هند قال ثنا وكيع عن عمر بن الوليد السني قال سمعت عمر قال اذا أكل البازي فلا تاكل حد ثنا ابن بشار قال ثنا أبو عاصم قال أخبرنا ابن جريج قال قال عطاء الكلب والبازي كما واحد لا تاكل ما أكل منه من الصيد الا ان تدرك ذكاه فندك كنهه قال قلت لعطاء البازي يتنف الريش قال نأ أدركته ولم ياكل فشكل قال ذلك غير مرة وقال آخرون تعليم كل جارحة من البهائم والطير واحد قالوا تعليمه الذي يحمل به صيده ان يشلي على الصيد فيستشلي وياخذ الصيد ويدعوه صاحبه فيحب أو لا يفرضه اذا أخذته قال فاذن الجارح ذلك كان معلماً اذا خلا في المعنى الذي قال الله وما علمتم من الجوارح مكابن تعلمون من علمكم الله فكوا معاً أمسكن عليكم قالوا وليس من شرط تعليم ذلك أن لا ياكل من الصيد قالوا وكيف يجوز أن يكون ذلك من شرطه وهو يؤذ بأكله ذكر من قال ذلك حد ثنا ابن أبي الشوارب قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد بن قتادة عن سعيد بن سعد بن سليمان قال اذا أرسلت كلبك على صيد وذ كرت اسم الله فاكل ثلثيه وبق ثلثه فشكل ما بق حد ثنا حميد بن مسعدة قال ثنا بشر بن المفضل قال ثنا حميد قال ثنا القاسم بن ربيعة عن حماد بن عمار عن سلمان وبكر بن عبد الله عن حماد بن عمار عن سلمان ان الكلب ياخذ الصيد فمأكل منه قال كل وان أكل ثلثيه اذا أرسلته وذ كرت اسم الله وكان معلماً حد ثنا ابن بشار وابن المنثي قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن سعيد بن المسيب قال قال سلمان كل وان أكل ثلثيه يعني الصيد اذا أكل منه الكلب حد ثنا هند قال ثنا وكيع عن شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن سلمان نحوه حد ثنا ابن المنثي قال ثنا ابن أبي عدي وعبد العزيز بن عبد الصمد عن شعبة ح و حد ثنا هند قال ثنا عدة جيعان عن سعيد بن عدي عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال قال سلمان اذا أرسلت كلبك المعلم وذ كرت اسم الله فاكل ثلثيه وبق ثلثه فشكل حد ثنا هند قال ثنا عدة عن سعيد بن عدي عن قتادة عن سلمان نحوه حد ثنا مجاهد بن موسى قال ثنا يزيد بن بكر بن عبد الله المزني والقاسم بن سلمان قال اذا أكل الكلب فشكل وان أكل ثلثيه حد ثنا يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن عتبة عن داود بن أبي القزح عن محمد بن زيد عن سعيد بن المسيب قال قال سلمان اذا أرسلت كلبك المعلم أو بازك فسميت فاكل نصفه أو ثلثيه فشكل بقبته حد ثنا

لا فعلن اما سبب النزول فعن أبي رافع ان جبريل عليه السلام جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فاستأذن عليه فاذن له فلم يدخل فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال جبريل انا لا تدخل بيتا فيه كلب ولا صورة فاقذفها في البحر وقال أبو رافع فامرني ان لا ادع بالمدينة كلما

الاقتلتهم حتى بلغت العوالي فاذا امرأة عندها كلب يجر سها فترجمها فتركنه فانيت النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته فامرني بقتله فرجعت الى الكلب فقتلته فهاهنا ما قالوا يا رسول الله (٥٤) ماذا يحل لنا من هذه الامة التي تقتلها فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ان

نزلت هذه الآية فامر بقتل الكلب الكلب والعقور وما يضرو يؤذى وأذن في اقتناء الكلاب التي ينتفع بها وقال سعيد بن جبير نزلت في عدى بن حاتم وزيد الخليل الذي سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم زيد الخبير حين قال يا رسول الله ان اقوم نصيد بالكلاب والبهزة وانها تاخذ البقر والجر والظباء والضب فنه ما ندر لك كانه ومنما نقل فلا ندرك وقد حرم الله الميتة فاذا اجل لنا من اكل أحل لكم الطيبات أى ما ليس بخبيث منها وهو ما لم يات تحريمه في كتاب أو سنة أو قياس مجتهد أو أحل لكم كل ما يستلذ ويستحى عند أهل المروءة والاحلاق الجميلة واعلم ان الاصل في الاعيان الحل لانها خلقت لمنافع العباد هو الذي خلق لكم ما في الارض جميعا واستثنى من ذلك اصول الاول تنصيص الكتاب على تحريمه كالميتة والدم وغيرهما الثاني تنصيص السنة كإروى عن جمع من الصحابة ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عام خبير عن نكاح المتعة وعن لحوم الجر الاهلية والبغال كالخيز ولا تحرم الخيل عند الشافعي لما

لونس بن عبد الاعلى قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني في محرمة بن بكير عن أبيه عن حميد بن مالك بن خثيم الدؤلي أنه سأل سعد بن أبي وقاص عن الصيدا كل منه الكلب فقال كل وان لم يبق منه الا حديه يعني بعضه حدثنا محمد بن المنثري قال ثنا عبد الصمد قال ثنا شعبة عن عبد ربه بن سعيد قال سمعت بكير بن الأشج يحدث عن سعد قال كل وان أكل ثلثيه حدثنا ابن المنثري قال ثنا سعيد بن الربيع قال ثنا شعبة عن عبد ربه بن سعيد قال سمعت بكير بن الأشج عن سعيد بن المسيب قال سمعت من سعيد قال لا قال كل وان أكل ثلثيه قال ثم ان شعبة قال في حديثه عن سعد قال كل وان أكل نصفه حدثنا ابن المنثري قال ثنا داود عن عامر عن أبي هريرة قال اذا أرسلت كلبك فاكل منه فان أكل ثلثيه وبقى ثلثه فكل حدثنا ابن المنثري قال ثنا يزيد بن هريرة قال أخبرنا داود بن أبي هند عن الشعبي عن أبي هريرة بنحوه حدثنا هناد قال ثنا أبو معاوية عن داود بن أبي هند عن الشعبي عن أبي هريرة بنحوه حدثنا ابن المنثري قال ثنا سالم بن نوح الطار عن عمر بن عبد الله بن عمار عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن سلمان قال اذا أرسلت كلبك المعلم فاخذ فقتل فكل وان أكل ثلثيه حدثنا محمد بن عبد الاعلى قال ثنا المعمر قال سمعت عبد الله ح وحدثنا هناد قال ثنا عبدة عن عبدة بن عبد الله بن عمار عن نافع عن عبد الله بن عمر قال اذا أرسلت كلبك المعلم وذ كرت اسم الله فكل ما أمسك عليك أكل أولم يا كل حدثنا ابن المنثري قال ثنا عبد الوهاب قال ثنا عبدة بن عبد الله بن عمر بن نافع عن ابن عمر بنحوه حدثنا نونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني ابن أبي ذئب أن نافعا حدثهم ان عبد الله بن عمر كان لا يرى باكل الصيدا باسا اذا قتله الكلب وأكل منه حدثني نونس به مرة أخرى فقال أخبرنا ابن وهب قال ثنا عبدة بن عبد الله بن عمر و ابن أبي ذئب وغير واحد ان نافعا حدثهم عن عبد الله بن عمر فذ كرت بنحوه حدثنا ابن حنبل قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا محمد بن أبي ذئب عن نافع عن ابن عمر انه كان لا يرى باسا بأكل الكلب الضاري حدثنا هناد قال ثنا وكيع عن ابن أبي ذئب عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن حميد بن عبد الله عن سعد قال قلت لنا كلاب ضواري يا كني وبيقين قال كل وان لم يبق الا بضعة حدثنا هناد قال ثنا قبيصة عن سفيان عن ابن أبي ذئب عن يعقوب بن عبد الله بن الأشج عن حميد قال سألت سعدا فاذ كرت بنحوه واولى الاقوال في ذلك بالصواب عندنا في تأويل قوله تعلمون من مما علمكم الله ان التعليم الذي ذكره الله في هذه الآية للجوارح انما هو ان يعلم الرجل جارحة الاستئلاء اذا أشلى على الصيد وطلبه اياه اذا أغرى أو أمسك عليه اذا أخذ من غير أن يأكل منه شيئا وأن لا يفر منه اذا أرادته وأن يجيبه اذا دعاه فذلك هو تعليم جميع الجوارح طيرها واهبها وان أكل من الصيد جارحة صائد جوارحه حينئذ غير معلم فان أدركه صيده صاحبه حيا فذ كاه له أكله وان أدركه ميتا لم يحل له أكله لانه مما أكله السبع الذي حرمه الله تعالى بقوله وما أكل السبع ولم يدرك ذكاته وانما قلنا ذلك أولى الاقوال في ذلك بالصواب لتظاهر الاخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بما حدثنا به ابن حنبل قال ثنا ابن المبارك عن عاصم بن سليمان الاحول عن الشعبي عن عدى بن حاتم انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الصيد فقال اذا أرسلت كلبك فاذ كرت اسم الله عليه فان أدركته وقد قتل وأكل منه فلا تأكل منه شيئا فانما أمسك على نفسه حدثنا أبو كريب وأبو هشام الرفاعي قالا ثنا محمد بن فضيل عن بيان بن بشر عن عامر عن عدى بن حاتم قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت ان اقوم بتصيد هذه الكلاب فقال اذا أرسلت كلابك المعلم وذ كرت اسم الله عليها فكل ما أمسك عليك وان قتلن الآن يا كل الكلب فان أكل فلا تأكل فاني أخاف أن يكون انما حبسه على نفسه فان قال قائل فسا أنت قائل فيما حدثك به عمران بن بكير الكلابي قال ثنا عبد العزيز بن موسى قال ثنا محمد بن دينار عن أبي ياس عن سعيد بن المسيب عن سلمان الفارسي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا أرسل الرجل كلبه على الصيد فادركه وقد أكل منه فليأكل

ما روى عن جابر انه قال هنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البغال والخيزولم ينهنا عن الخيل الثالث ما هو في معنى المنصوص كالنيذ فانه مسكر كالخمر فيسار كها في التحريم الرابع كل ذي ناب من السباع وذئب مخلب من الطيور وقد مر معنى السبع عن

قريب فلا يحل بموجب هذا الاصل الكلب والاسد والذئب والنمر والفهد والذئب والببر والقرد والغيل لانهم اعد وانبأهم ولا يحل من الطيور
البازي والشاهين والصقور والعقاب وجميع جوارح الطير الخماس ما أمر بقتله من (٥٥) الحيوانات فهو حرام لان الامر بقتله اسقاط

طهرته ومنع من اقتنائه ولو كان ما كولا لحاز اقتناؤه للتسمين واعداه لاداء كل وقت الحاجة ومنه الغواسق الخمس روى انه صلى الله عليه وسلم قال خمس فواسق يقتلن في الحل والحرم الحية والقارة والغراب الابقع والكلب والحدأة السادسة ما ورد النهي عن قتله فهو حرام لانه لو كان ما كولا لحاز ذبحه ليوكل كإروى انه صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل الخطا طيف وكذا الصرد والنملة والنحلة والهدهد والحفاش السابع الاستطابة والاستخبث لانه تعالى قل أحل لكم الطيبات قال العلماء فيبعد الرجوع الى طبقات الناس وتنزيل كل قوم على ما يستطوبون ويستخبثون لان ذلك يوجب اختلاف الاحكام في الحل والحرم وذلك يخالف موضوع الشرع فالعرب أولى أمة بالاعتبار لان الدين عربي وهم المخاطبون وأولوا ليس لهم ترفه وتنعير يورث تضيق المطاعم على الناس وليكن الاعتبار بالاستطابة سكان القرى والبلاد دون أجلاف البرادى الذين لا تمييز لهم وأيضا يعتبر أصحاب اليسار والترفة دون أصحاب الضرورات والحاجات

ما بقى قبل هذا خبر في اسناده نظر فان سعيدا غير معلوم له سماع من سلمان والثقات من أهل الآ نارة يقفون هذا الكلام على سلمان ويروونه عنه من قبله غير مرفوع الى النبي صلى الله عليه وسلم والحفاظ الثقات اذا تابعوا على نقل شيء يصفة نخل الفهم واحد من فريديس له حفظهم كانت الجماعة الاثبات أحق بصحة ما نقلوا من القرد الذى ليس له حفظهم واذا كان الامر فى الكلب على ما ذكرنا من انه اذا أكل من الصيد فغير معلوم فكذلك حكم كل جارحة فى ان ما أكل منها من الصيد فغير معلوم لا يحل له أكل صيده الا أن يدرك ذكاته ﷺ القول فى ناويل قوله (فكوا وما أمسكن عليكم) يعنى بقوله فكوا وما أمسكن عليكم فكوا أى أكلها الناس مما أمسكت عليكم جوارحكم واختلف أهل التأويل فى معنى ذلك فقال بعضهم ذلك على الظاهر والعموم كما عمه الله حلال أكل كل ما أمسكت علينا الكلاب والجوارح الملعنة من الصيد الحلال أكله أكل منه الجارح والكلاب أوليا كل منه أدرك ذكاته فذكى أو لم يدرك ذكاته حتى قتلته الجوارح بجرها اياه أو بغير جرح وهذا قول الذين قالوا تعليم الجوارح الذى يحل به صيدها ان تعلم الاستئلاء على الصيد وطلبه اذا أشليت عليه وتأخذه وترك الهرب من صاحبها دون ترك الاكل من صيدها اذا صادته وقد ذكرنا قول قائل هذه المقالة والرواية عنهم باسانيدها الواردة آنفا وقال آخرون بل ذلك على الخصوص دون العموم قالوا ومغناه فكوا مما أمسكن عليكم من الصيد جميعه دون بغضه قالوا فان أكل الجوارح منه بعضها وأمسكت بعضها فالحل الذى أمسكت منه غير جائز أكله وقد أكلت بعضه لانها إنما أمسكت ما أمسكت من ذلك الصيد بعد الذى أكلت منه فلى أنفسها الا علينا والله تعالى ذكره إنما أباح لنا أكل ما أمسكته جوارحنا الملعنة علينا بقوله فكوا وما أمسكن عليكم دون ما أمسكته على أنفسها وهذا قول من قال تعليم الجوارح الذى يحل به صيدها ان يستشلى للصيد اذا أشليت فتطلبه وتأخذه فتمسكه على صاحبها فلا تاكل منه شيئا ولا تغرم صاحبها وقد ذكرنا من قال ذلك فيما مضى منهم جماعة كثيرة وقد كرمهم جماعة أخرى فى هذا الموضوع **حدثنا** المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنا معاوية بن عمار قال ثنا عن ابن عباس قوله فكوا وما أمسكن عليكم يقول كوا وما قتلن قال على وكان ابن عباس يقول ان قتل أو كل فلا تاكل وان أمسك فادركته حما فذكه **حدثنا** محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا عبيد بن عمير قال ثنا عن أبيه عن ابن عباس قال ان أكل المعلم من الكلاب من صيده قبل ان ياتيه صاحبه فيدرك ذكاته فلا تاكل منه شيئا انه ليس يعلم **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة يستلونك ماذا أحل لهم الى قوله فكوا وما أمسكن عليكم واذا كروا اسم الله عليه قال اذا أرسلت كلبك المعلم أو طيرك أو سهمك فذكرت اسم الله فاخذ أو قتل فكل **حدثنا** عن الحسين قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول اذا أرسلت كلبك المعلم فذكرت اسم الله حين ترسله فأمسك أو قتل فهو حلال فاذا أكل منه فلا تاكل فانما أمسك على نفسه **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا أبو معاوية بن عاصم عن الشعبي عن عدى قوله فكوا وما أمسكن عليكم قال قلت يا رسول الله ان أرضى أرض صيد قال اذا أرسلت كلبك وسهيت فكل مما أمسك عليك كلبك وان قتل فان أكل فلا تاكل فانه إنما أمسك على نفسه وقد بينا أولى القولين فى ذلك بالصواب قبل فاعنى ذلك عن اعادته وتكراره فان قائل وما وجه دخوله من فى قوله فكوا وما أمسكن عليكم وقد أحل الله لنا صيد جوارحنا الحلال ومن انما تدخل فى الكلام ببعضه لما دخلت فيه قيل قد اختلف فى معنى دخوله فى هذا الموضوع أهل العربية فقال بعض نحوى البصرة دخلت من فى هذا الموضوع لغير معنى كما تدخله العرب فى قولهم كان من مطر وكان من حديث قال ومن ذلك قوله ونكفر عنكم من سياتكم وقوله وينزل من السماء من

وأيضا المقتبر حال الخصب والرفاهية دون حال الجذب والشدة والحشر ان باسرها مستحبة كالدباب والحنفساء والجعلان وحمار قبان الا الضب فانه صلى الله عليه وسلم قال لا آكله ولا أحرمه ومن الاصول انه لا يجوز أكل الاعيان الخمسة فى حال الاختيار وكذا أكل الطاهر اذا نجس

بملافة النجاسة كالدهن والسمن الذائب واللبس والحل ومن الاصول الكسب بمخامرة النجاسة ولكن كسب الحمام حلال عند الشافعي ومن الاصول ما يضر كالجحاح والسم والنبات المسكر (٥٦) أو الجبن قوله سبحانه وما علمتم من الجوارح معناه أحل لكم سيدها علمتم على حذف

المضاف لدلالة فكلوا وما أمسكن عليه ويجوز ان تكون مائسرة طيبة والجزاء فكلوا وعلى هذا يجوز الوقف على الطيبات والجوارح الكواسب من سباع البهائم والطير كالكلب والفهد والبازي والصرقال تعالى ويعلم ما حرمت بالنهار أي كسبهم وجوز بعضهم ان يكون من الجرحة وقال ما أخذ من الصيد فلم يسلم منه دم لم يحل وانتصاب مكلمين على الحال من علمهم وفائدة هذا الحال مع الاستغناء عنها بعلمهم أن معلم الجوارح ينبغي ان يكون ماهرا في علمه ممدد بأفيسه موصوفا بالتركيب نقل عن ابن عمر والضحاك والسدي ان ماصاده غير الكلاب فلم يدرك ذكاته لم يجزأ كاه لان قوله مكلمين يدل على كون هذا الحكم مخصوصا بالكلب والجمهور وعلى ان الجوارح يدخل فيه ما يمكن الاصطاد به من السباع قالوا المكاب مؤدب الجوارح ورائضها لان تصطاد لصاحبها وانما اشتق من الكلب لكثرة هذا المعنى في جنسه اولان سائر السبع يسمى كلبا كقوله صلى الله عليه وسلم اللهم سلط عليه كلبا من كلابك فا كلب الاسد ومن الكلب الذي هو بمعنى الضراوة يقال فلان كلب بكذا اذا كان حريصا عليه وهب ان المذكور في الآية اباحة الصيد بالكلب لكن تخصيصه بالذكر لا ينفى حل غيره لجواز الاصطاد بالرعي والشبكة ونحوها مع سكوت الآية عنها

جبال فيهما من برد قال وهو فيما فسر وينزل من السماء جبالا فيها برد قال وقال بعضهم وينزل من السماء من جبال فيهما من برد أي من السماء من يرد يجعل الجبال من برد في السماء ويجعل الانزال منها وكان غير من أهل العربية يذكر ذلك ويقول لم تدخل من الالغى مفهوم لا يجوز الكلام ولا يصلح الابه وذلك انها دالة على التبعية وكان يقول معنى قولهم قد كان من مطر وكان من حديث هل كان من مطر عندكم وهل من حديث حدث عندكم يقول معنى ونكفر عنكم من سبأ تكلم أي ويكفر عنكم من سبأ تكلم كما يشاء ويريد في قوله وينزل من السماء من جبال فيهما من برد فيجيز حذف من من برد ولا يجيز حذفها من الجبال ويتأول معنى ذلك وينزل من السماء أمثال جبال برد ثم أدخلت من في البرد لان البرد مفسر عنده من الامثال أعنى أمثال الجبال وقد أقيمت الجبال مقام الامثال والجبال وهي جبال برد فلا يجيز حذف من من الجبال لانها دالة على ان الذي في السماء الذي أنزل منه البرد أمثال جبال برد وأجاز حذف من من البرد لان البرد مفسر عن الامثال كما يقال عندي رطلان زيتا وعندي رطلان من زيت وليس عندي الرطل وانما عندي المقدار فن تدخل في المفسر وتخرج منه وكذلك عند قائل هذا القول من السماء من جبال وليس بجبال وقال وان كان أنزل من جبال في السماء من برد جبالا ثم حذف الجبال الثانية والجبال الاولى في السماء جاز تقول أكلت من الطعام تبدأ أكلت من الطعام طعاما ثم تحذف الطعام ولا تسقط من والصواب من القول في ذلك ان من لا تدخل في الكلام الالغى مفهوم وقد يجوز حذفها في بعض الكلام وبالاسلام الية حاجة لدلالة ما ظهر من الكلام عليها فاما أن تكون في الكلام لغز بمعنى أفادته بدخولها في قوله فكلوا مما أمسكن عليكم للتبعية اذ كانت الجوارح تمسك على أصحابها ما أحل الله لهم لحومهم وحرم عليهم فرتوئدهم فقال حل ثناؤه فكلوا مما أمسكن عليكم جوارحكم الطيبات التي أحلت لكم من لحومها دون ما حرمت عليكم من خبائثه من الفرس والدم وما أشبه ذلك مما لم أطيبه لكم فذلك معنى دخول من في ذلك وأما قوله ونكفر عنكم من سبأ تكلم فقد بينا وجه دخولها فيه فيما مضى عما أغنى عن اعادته وأما دخولها في قوله وينزل من السماء من جبال سبئية اذا أتينا عليه ان شاء الله ﷻ القول في تاويل قوله (واذ كروا لله عليه) يعني حل ثناؤه بقوله واذا كروا اسم الله على ما أمسكت عليكم جوارحكم من الصيد كما حد ثنا المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنى معاوية عن علي عن ابن عباس قوله واذا كروا لله عليه يقول اذا أرسلت جوارحك فقل بسم الله وان نسبت فلا حرج حد ثنا محمد قال ثنا أحمد قال ثنا اسباط عن السدي قوله واذا كروا اسم الله عليه قال اذا أرسلته فسم عليه حين ترسله على الصيد ﷻ القول في تاويل قوله (واتقوا الله ان الله سريع الحساب) يعني حل ثناؤه واتقوا الله أي الناس فيما أمركم به وفيها منكم عذبة فاحذروه في ذلك ان تتقدموا على خلافه وان تاكوا من صيد الجوارح غير المعلمة أو مما لم تمسك عليكم من صيدها أو أمسكته على أنفسها أو تطعمه أو ما لم بسم الله عليه من الصيد والذبايح مما صاده أهل الاوثان وعبدة الاصنام ومن لم يوجد الله من خلقه أو ذبحوه فان الله قد حرم ذلك عليكم فاجتنبوه ثم خوفهم ان هم فعلوا ما نهاهم عنه من ذلك ومن غيرهم فقال اعلوا ان الله سريع حسابا لمن حاسبه على نعمه عليه منكم وشكر الشاكر منكم ربه على ما أنعم به عليه بطاعته اياه فيما أمر ونهى لانه حافظ لجميع ذلك فيكم فيحيط به لا يخفى عليه منه شيء فيجازي المطيع منكم بطاعته والعاصي بمعصيته وقد بين لكم جزاء الفريقين ﷻ القول في تاويل قوله (اليوم أحل لكم الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم) يعني حل ثناؤه بقوله اليوم أحل لكم الطيبات اليوم أحل لكم أيها المؤمنون الحلال من الذبايح والمطاعم دون الخبائث منها وقوله وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وذبايح أهل الكتاب من اليهود والنصارى وهم الذين أوتوا التوراة والانجيل وأنزل عليهم فداواتهم ما أو

بالخذهما كلابك فا كلب الاسد ومن الكلب الذي هو بمعنى الضراوة يقال فلان كلب بكذا اذا كان حريصا عليه وهب ان المذكور في الآية اباحة الصيد بالكلب لكن تخصيصه بالذكر لا ينفى حل غيره لجواز الاصطاد بالرعي والشبكة ونحوها مع سكوت الآية عنها

تغلوهم حال نانية أو استئناف مما علمكم الله من علم التكبيل لان بعضه الهام من الله أو مما عرفكم ان تعلموه من اتباع الصند بارسال صاحبه وانز جاره بزجره واعلم انه يعترف بصيرورة السكاب معلماً ومونها أن يتجز بزجر صاحبه في (٥٧) ابتداء الامر وكذا اذا انطلق واشتد

عدوه ووحده بشرط أن يتجز بزجره أيضاً على الاشبه فيه نظهر التأديب ومنها أن يسترسل بارسال صاحبه أى اذا أغرى بالصيد هاج ومنها أن يسلك الصيد لقوله فكلاهما أمسك عليكم وفي هذا اعتبار وصفتين أحدهما أن يحفظ ولا يخليه والثاني أن لا يأكل منه لقوله صلى الله عليه وسلم لعدي بن حاتم فإن أكل فلا تأكل منه فأنما أمسكك على نفسه وجوارح الطير بشرط فيها أن تهيج عند الاغراء وأن تترك الأكل ولكن لا تطمع في انزجارها بعد الطيران وبشرط عند الشافعي تكررها هذه الامور بحيث يغلب على الظن تأديب الجارحة بها أو اقله ثلاث مرات ولم يقدر الاكثر من عدد المرات كأنهم رأوا العرف مضطربا وطباع الجوارح مختلفة فبرجع الى أهل الخبرة بطباعها وعن سلمان الفارسي وسعد بن أبي وقاص وابن عمر وأبي هريرة انه يحل وان أكل فغندهم الامساك هو أن يحفظه ولا يتزكه ومعنى الآية كوا ما سبق لكم الجوارح وان كان بعد كلهما ومن في مما أمسك قبل زائدة نحو كوا ومن ثمه وقيل مقيدة وذلك أن بعض

باحدهما حل لكم يقول حلال لكم أكله دون ذبائح سائر أهل الشرك الذين لا كتاب لهم من مشركي العرب وعبدة الاوثان والاصنام فان لم يكن منهم من أقر بتوحيد الله عزذ كرهه ودان دين أهل الكتاب فحرام عليكم ذبائحهم ثم اختلف فيمن عني الله عزذ كرهه بقوله وطعام الذين أتوا الكتاب من أهل الكتاب فقال بعضهم عني الله بذلك ذبيحة كل كتابي ممن أنزل عليه التوراة والانجيل أو ممن دخل في ملتهم فدان دينهم وحرم ما حرموا وحل ما حلوا منهم ومن غيرهم من سائر اجناس الامم ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب قال ثنا عبد الواحد قال ثنا خصيف قال ثنا عكرمة قال سئل ابن عباس عن ذبائح نصارى بني تغلب فقرأ هذه الآية يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود الى آخرا لآية ومن يتولهم منهم فانه منهم حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن عاصم الاحول عن عكرمة عن ابن عباس مثله حدثنا ابن بشار قال ثنا ابن عتبة قال ثنا سعيد بن بشر عن قتادة عن الحسن وعكرمة انهما كانا لابي ريان بأسابذ بائع نصارى بني تغلب وبترويح نساءهم ويتلوان ومن يتولهم منهم فانه منهم حدثنا ابن بشار قال ثنا ابن عدي عن سعيد بن قتادة عن الحسن وسعيد بن المسيب انهما كانا لابي ريان بأسابذ بائع نصارى بني تغلب حدثنا ابن بشار قال ثنا سفيان عن أبي حصين عن الشعبي انه كان لابي ريان بأسابذ بائع نصارى بني تغلب وقرأوا ما كان ربك نسيما حدثني ابن بشار وابن المنثي قال ثنا ابو عاصم قال أخبرنا ابن جريح قال ثنا ابن شهاب عن ذبيحة نصارى العرب قال توكل من أجل انهم في الدين أهل كتاب ويذكرون اسم الله حدثنا ابن بشار وابن المنثي قال ثنا ابو عاصم قال ثنا ابن جريح قال قال عطاء انما يقرؤن ذلك الكتاب حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية قال ثنا شعبة قال سألت الحكم وجادا وقتادة عن ذبائح نصارى بني تغلب فقالوا لا بأس بها قال وقرأ الحكم ومنهم أميون لا يعلمون الكتاب الا ما في حدثني المنثي قال ثنا الحجاج قال ثنا جاد عن عطاء بن السائب عن عكرمة عن ابن عباس قال كوا من ذبائح بني تغلب وتزوجوا من نساءهم فان الله قال في كتابه يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى اولياء بعضهم اولياء بعض ومن يتولهم منهم فانه منهم عن قتادة ان الحسن كان لابي ريان بأسابذ بائع نصارى بني تغلب وكان يقول انك لو ادينا فذلك دينهم وقال آخرون انما عني بالذين أتوا الكتاب في هذه الآية الذين أنزل عليهم التوراة والانجيل من بني اسرائيل وابنائهم فلما من كان دخيلاً فيهم من سائر الامم ممن دان بدينهم وهم من غير بني اسرائيل فلم يعن بهذه الآية وليس هو ممن يحل أكل ذبائحه لانه ليس ممن أوفى الكتاب من قبل المسلمين وهذا قول كان محمد بن ادريس الشافعي يقوله حدثنا بذلك عنه الربيع وبتاول في ذلك قول من كره ذبائح نصارى العرب من الصحابة والتابعين ذكر من حرم ذبائح نصارى العرب حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية عن أيوب عن محمد بن عبيدة قال قال علي رضوان الله عليه لا تأكلوا ذبائح نصارى بني تغلب فانهم انما يتسككون من النصرانية بشرب الخمر حدثنا يعقوب قال ثنا هشيم قال أخبرنا هشام عن ابن سيرين عن عبيدة عن علي قال لا تأكلوا ذبائح نصارى بني تغلب فانهم لم يتسكوا بشئ من النصرانية الا بشرب الخمر حدثنا الحسن بن عرفة قال ثنا عبد الله بن بكر قال ثنا هشام عن محمد بن سيرين عن عبيدة قال سألت علياً عن ذبائح نصارى العرب فقال لا تأكل ذبائحهم فانهم لم يتعلموا من دينهم الا بشرب الخمر حدثني علي بن سعد الكندي قال ثنا علي بن عباس عن عطاء بن السائب عن أبي الجحترى قال نهانا على عن ذبائح نصارى العرب حدثنا ابن المنثي قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن أبي جزة القصاب قال سمعت محمد بن علي يحدث عن علي انه كان يكره ذبائح نصارى بني تغلب حدثنا ابن حميد قال ثنا جريح بن ليث عن سعيد بن جبيرة عن ابن

خلاف انه اذا كانت الجارحة معملة ثم تصيد صيدا وجرحته وقتلته وادركه الصائد تافه وحلال وجرح الجارحة كالذبح وان قتلته بالغم من غير جرح ففي خله خلاف اما قوله سبحانه (٥٨) واذكروا اسم الله عليه فالضيمير امان يعود الى ما مسكن أي وهو عليه اذا ادركتم ذكاته أو الى ما علمتم أي وهو عليه عند

ارساله أو الى الاكل وعلى هذا فلا كلام وعلى الاول فالتسمية مجعولة على الذب عند الشافعي وعلى الوجوب عند أبي حنيفة وسجيء تمام المسئلة في سورة الانعام ان شاء الله تعالى اليوم أحل لكم الطيبات فائدة الاعادة أن يعلم بقاء هذا الحكم عندنا كحال الدين واستقراره وطعام الذين أتوا الكتاب حل لكم الاكثرون على أن المراد بالطعام الذبائح لان ما قبل الآتي في بيان الصيد والذبائح ولان ما سوى الصيد والذبائح لحالة قبل ان كانت لاهل الكتاب وبعد ان صارت لهم فلا يمتنع لتخصيصها بهل الكتاب فائدة وعن بعض أئمة الزيدية أن المراد هو الخبز والغاكة وما لا يحتاج فيه الى الذكاة وقبل انه جميع الطعومات وطعامكم حل لهم أي يحل لكم أن تطعموهوم من طعامكم لانه لا يمنع أن يحرم الله تعالى أطعمهم من ذبائحنا أو يضاف الفائدة في ذكره ان يعلم أن الذبائح حاصله في الجانبين وليست كباحة المناسكة فانها غير حاصله في الجانبين والمحضات الحارث أو العفائف من المؤمنات وعلى الثاني

عباس قال لا تأكلوا ذبائح نصارى العرب وذبائح نصارى أرمينية وهذه الاخبار عن علي رضوان الله عليه انما تدل على انه كان ينهى عن ذبائح نصارى بني تغلب من أجل انهم ليسوا على النصرانية لتركهم تحليل ما تحلل النصارى وتحريم ما تحرم غير الخمر من كان منحلالة هو وغيره متمسك منها بشئ فهو الى البراءة منها أقرب الى المحاق بها وباهلها فان ذلك نهى على عن أكل ذبائح نصارى بني تغلب لان أجل انهم ليسوا من بني اسرائيل فاذا كان ذلك كذلك وكان اجماع من الحجة حلال فذبيحة كل نصراني ويهودي ان تحلل دين النصراني أو اليهودي فاحل ما أحلوا وحرم ما حرموا من بني اسرائيل كان أو من غيرهم فبين خطأ ما قال الشافعي في ذلك وتأويله الذي تأوله في قوله وطعام الذين أتوا الكتاب حل لكم انه ذبائح الذين أتوا الكتاب التوراة والانجيل من بني اسرائيل وصواب ما خالف تأويله ذلك وقول من قال ان كل يهودي ونصراني فحل ذبيحته من أي أجناس بني آدم كان وأما الطعام الذي قال الله وطعام الذين أتوا الكتاب فانه الذبائح وبمثل ما قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا ابن كريب وابن وكيع قال ثنا ابن ادريس عن ليث عن مجاهد وطعام الذين أتوا الكتاب حل لكم قال الذبائح حدثنا ابن جريد قال ثنا حكام عن عنبسة عن محمد بن عبد الرحمن عن القاسم بن أبي بزعة عن مجاهد في قوله وطعام الذين أتوا الكتاب حل لكم قال ذبائحهم حدثنا محمد بن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن ليث عن مجاهد مثله حدثنا المثني قال ثنا أبو نعيم وقبيصة قال ثنا سفيان عن ليث عن مجاهد مثله حدثنا ابن وكيع قال ثنا اسحق بن سليمان الرازي عن أبي سنان عن ليث عن مجاهد مثله حدثنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله حدثني المثني قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد وطعام الذين أتوا الكتاب حل لكم ذبائحهم ذبيحة أهل الكتاب حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم في قوله وطعام الذين أتوا الكتاب حل لكم قال ذبائحهم حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن المغيرة عن ابراهيم بن مثله حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن مغيرة عن ابراهيم مثله حدثنا المثني قال ثنا أبو نعيم وقبيصة قال ثنا سفيان عن مغيرة عن ابراهيم مثله حدثنا المثني قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس وطعام الذين أتوا الكتاب حل لكم قال ذبائحهم حدثني المثني قال ثنا المعلى بن أسد قال ثنا خالد بن نونس عن الحسن مثله حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله وطعام الذين أتوا الكتاب حل لكم أي ذبائحهم حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي وطعام الذين أتوا الكتاب حل لكم اما طعامهم فهو الذبائح حدثت عن الحسين قال سمعت أبا معاذ يقول حدثنا عبيد قال سمعت الضحاک يقول في قوله وطعام الذين أتوا الكتاب حل لكم قال أحل الله لنا طعامهم ونساءهم حدثني محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا عن أبي عن أبيه عن ابن عباس اما قوله وطعام الذين أتوا الكتاب حل لكم فانه أحل طعامهم ونساءهم حدثني نونس قال أخبرنا ابن وهب قال سألته يعني ابن زيد عما ذبح للكنائس وسمى عليها فقال أحل الله لنا طعام أهل الكتاب ولم يستثن منه شيئا حدثني نونس قال أخبرنا ابن وهب قال ثنا معاوية عن أبي الزاهرية هدير بن كريب عن أبي الاسود عن عير بن الاسود انه سأل أبا الدرداء عن كعب بن زهير فقال له انما كل منه فقال أبو الدرداء اللهم عقوا انماهم أهل كتاب طعامهم حل لنا وطعامنا حل لهم وأمر بها كما وأما قوله وطعامكم حل لهم فانه يعني ذبائحكم أيها المؤمنون حل لاهل الكتاب ﴿القول في تأويل قوله﴾ (والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أتوا الكتاب من قبلكم اذا أتيتهموهن

يدخل فيه نكاح الاماء وقد يربح الاول بانه تعالى قال اذا آتيتهموهن وأجورهن ومهر الاماء لا يدفع اليهن بل الى ساداتهن اجورهن وبان نكاح المحصنات ههنا مطلق ونكاح الامه مشروط بعدم طول الحره وتخشيبة العنت وبان تخصيص العفائف بالحل يدل ظاهره على

تحريم نكاح الزانية وقد ثبت انه غير محرم ولو جعلنا المحصنات على الحر اترزيم تحريم نكاح الامه ونحن نقول به على بعض النقد رات وبان وصف
التحصين في حق الحره أكثر ثبوتاً منه في حق الامه لان الامه لا تخول من البروز للرجال والمحصنات (٥٩) من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم

أجورهن) يعني جل ثناؤه بقوله والمحصنات من المؤمنات أحل لكم أي المؤمنون المحصنات من المؤمنات وهن
الحرائر منهن أن تنكحوهن والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم يعني والحرائر من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم
الكتاب وهم اليهود والنصارى الذين دانوا بما في التوراة والانجيل من قبلكم أي المؤمنون بحمد صلي الله
عليه وسلم من العرب وسائر الناس أن تنكحوهن أيضاً إذا آتيتوهن أجورهن يعني إذا أعطيتن من نكحتن
من محصناتكم ومحصناتهم أجورهن وهي مهورهن واختلف أهل التأويل في المحصنات الاثني عشر عن ابن
بقره والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم فقال بعضهم عن ذلك الحرائر
خاصة فاحرة كانت أو عفيفة وأجاز قائلوه هذه المقالة نكاح حرة مؤمنة كانت أو كفاية من اليهود والنصارى
من أي أجناس كانت بعد أن تكون كفاية فاحرة كانت أو عفيفة وحرموا الماء أهل الكتاب ان يتزوجهن بكل
حال لان الله جل ثناؤه شرط في نكاح الامه المؤمنات الايمان بقوله ومن لم يستطع منكم طويلاً أن ينكح
المحصنات المؤمنات فما ملكت ايمانكم من قياتكم المؤمنات ذكر من قال ذلك **حدثنا** ابن وكيع قال
ثنا أبو داود عن سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب قال الحرائر **حدثنا** محمد
ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من
قبلكم قال من الحرائر **حدثنا** ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن قيس بن مسلم عن طارق بن
شهاب ان رجلاً طلق امرأته وخطبت اليه أخته وكانت قد أحدثت فأتى عمر فذكر ذلك له منها فقال عمر
مارأيت منها قال مارأيت منها الا خيراً فقال زوجهوا ولا تخبر **حدثنا** ابن أبي الشوارب قال ثنا عبد
الواحد قال ثنا سليمان الشيباني قال ثنا عامر قال زنت امرأة من همدان قال فخلدها مصدق رسول
الله صلى الله عليه وسلم الحد ثم تاب فأتوا عمر فقالوا زوجهوا وبش ما كان من أمرها قال عمر لئن بلغني انكم
ذكرتم شيئاً من ذلك لا عاقبتكم عقوبة شديدة **حدثنا** ابن المنني قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة
عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب ان رجلاً اراد ان يزوجه أخته فقالت اني أخشى ان أفضح أبي فقد
بغيت فأتى عمر فقال أليس قد تابت قال بلى قال فزوجهوا **حدثنا** ابن المنني قال ثنا أبو داود قال ثنا
شعبة عن اسمعيل بن أبي خالد عن الشعبي ان نبيشة امرأة من همدان بغت فارادت ان تذبح نفسها قال
فادركوها فداو وهافرت فذكرها ذلك لعمر فقال انكحوها نكاح العفيفة المسلمة **حدثنا** ابن المنني
قال ثنا عبد الوهاب قال ثنا داود عن عامر ان رجلاً من أهل اليمن أصابت أخته فاحشة فامرته الشفرة
على أوداجها فادركت فدوى جرحها حتى برئت ثم ان عمها انتقل باهله حتى قدم المدينة فقرأت القرآن
ونسكت حتى كانت من أنسك نسائم فخطبت الي عموها وكان يكره ان يدلسها ويكره ان يغشى على ابنة أخيه
فأتى عمر فذكر ذلك له فقال عمر لو أنشيت عليها العاقبتك اذا نأك رجل صالح تزواه فزوجهوا **حدثنا**
ابن المنني قال ثنا عبد الاعلى قال ثنا داود عن عامر ان جارية باليمن يقال لها نبيشة أصابت فاحشة
فذكر نحو **حدثنا** نعيم بن المنتصر قال أخبرنا يزيد قال أخبرنا اسمعيل عن عامر أن رجلاً من
ابنة لى كانت وتدت في الجاهلية فاستخرحتها قبل ان تموت فادركت الاسلام فلما أسأت أصابت حدامن
حدود الله فعمدت الى الشفرة لتذبح بها نفسها فادركتها وقد قطعت بعض أوداجها فداو يتها حتى برئت ثم
انها أقبلت بتوبة حسنة فهسى فخطب اليها أمير المؤمنين فاحبر من شأنها بالذي كان فقال عمر أخبر بشأنها
تعمد الى ما ستره الله فتبديه والله لئن أخبرت بشأنها أحد من الناس لا جعلنك نكاحاً لاهل الامصار بل
انكحها بنكاح العفيفة المسلمة **حدثنا** أحمد بن منبج قال ثنا مروان عن اسمعيل عن الشعبي قال
جاء رجل الي عمر فذكر نحو **حدثنا** مجاهد قال ثنا يزيد قال أخبرنا يحيى بن سعيد عن أبي الزبير ان رجلاً
خطب من رجل أخته فأخبره انما قد أحدثت فبلغ ذلك عمر بن الخطاب فضرب الرجل وقال مالك والخبر

أحجج بها كثير من الفقهاء في أنه لا يجعل نكاح الكتابية الا اذا دانت بالسوارة والانجيل قبل نزول الفرقان لان قوله من قبلكم ينافي من دان به ما بعد نزوله وكان ابن عمر لا يرى نكاح الكتابيات أصلاً متمسكا بقوله تعالى ولا تنكحوا المشركين حتى يؤمن ويقول لأعلم شركاً أعظم من قولها ان ربه اعيسى وأول الآية بان المراد التي آمنت منهن فمن المحتمل أن يتخاطب بهال أحدان الكتابية اذا آمنت هل يحل للمسلم التزوج بها لأمر لاوعن عطاء ان الرخصة كانت مختصة بذلك الوقت لانه كان في المسلمات قلة ولان الاحتراز عن مخالطة الكفار واجب لا تتخذوا بطانة من دونكم وأي خلطة أشد من الزوجية وقد يحدث ولد ويحمل الى دين الام وقال سعيد بن المسيب والحسن الكتابيات تشمل الذميات والحريرات فيجوز التزوج بكاهن وأكثر الفقهاء على أن ذلك مخصوص بالذمية فقط وهو مذهب ابن عباس فانه قال من أعطى الجزية تجل ومن لم يعط لم يحل لقوله تعالى حتى يعطوا الجزية وانفقوا على أن الجوس قدس بهم سنة أهل الكتاب في أخذ

الجزية منهم دون كل ذبايحهم ونكاح نسائم اذا آتيتوهن أجورهن فيه ان من تزوج امرأة وعزم على أن لا يعطها صداقاً كان كالزاني والزنا ضربان سفاح وهو على سبيل الاعلان واتخاذ ذن وهو على سبيل الاسرار وغرمها الله تعالى في الآية وأحل التمتع من على سبيل

الاحصان وهو التزوج بالشروط والاركان ثم حدث على التزام التكليف المذكور بقوله ومن يكفر بالايمان يشرع الله وتكليفه التي هي من نتائج الايمان بالله ورسوله (٦٠) وقال ابن عباس ومجاهد معناه ومن يكفر برب الايمان أي بالله وقال قتادة ومن يكفر بالقرآن

الذي أنزل فيه هذه التكليف التي لا بد منها في الايمان فعد ذنبا وخسر وفيه ان أهل الكتاب وان حصلت لهم فضيلة المناكحة وابطاحه الذبايح في الدنيا الا ان ذلك لا يغيدهم في الآخرة لان كل من كفر بالله فقد حبط عمله في الدنيا ولم يصل الى شيء من السعادات في الآخرة البتة واعلم ان القائلين بالاجباط فسروا قوله فقد حبط عمله بان عقاب كفره يزيل ما كان خاصلا له من ثواب أعماله ومنكروا الاجباط قالوا ان عمله الذي أتى به بعد ذلك الايمان قد بان انه لم يكن معتادا به وكان ضائعا في نفسه ثم انه سبحانه لما افتتح السورة بطلب الوفاء بالعقود فكان قائلا قال عهد الربوبية منك وعهد العبودية متنا وانت أولى بتقديم الوفاء بعهد الربوبية فاجاب الله تعالى نعم أنا أولى بعهد الربوبية والكرم ومعلوم ان منافع الدنيا محصورة في نوعين لذات المطعم ولذات المنكح فبين الحلال والحرام من المطاعم والمنكح وقدم المطعم على المنكح لانه أهم وعند تمام هذا البيان كانه قال قدوفيت بعهد الربوبية فاشتغل أيتها العبد بوظائف العبودية ولا سيما بالصلاة التي هي أعظم الطاعات وبقدمتها ونبتني تفسير الآية على مسائل الاولى ليس المراد بقوله اذا قمتم نفس القيام والسبب والالزم تاخير الوضوء عن الصلاة وهو بالاجماع باطل وأيضا لو غسل الاعضاء قبل الصلاة قاهدا أو مضطجعا لخرج عن العهدة بالاجماع فالمراد

أنكح واسكت حد ثنا ابن بشار قال ثنا سليمان بن حرب قال ثنا أبو هلال عن قتادة عن الحسن قال قال عمر بن الخطاب لقد همت أن لادع أحدا أصاب فاحشته في الاسلام ان يتزوج بمحصنة قاله أبي بن كعب بأمر أمير المؤمنين الشريك أعظم من ذلك وقد يقبل منه اذا تاب وقال آخرون انما عفى الله بقوله والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أو توالى الكتاب من قبلكم العفاف من الفريقين اما كن أو حرائر فاجاز فانلوا هذه المقالة نكاح اماء أهل الكتاب الدائنة دينهم بهذه الآية وحرمو البغايا من المؤمنات وأهل الكتاب ذكر من قال ذلك حد ثنا أبو كريب قال ثنا ابن ادريس عن ليث عن مجاهد في قوله والمحصنات من الذين أو توالى الكتاب من قبلكم قال العفاف حد ثنا ابن وكيع قال ثنا جرير عن ليث عن مجاهد مثله حد ثنا ابن جلد وابن وكيع قالوا ثنا جرير عن مطرف عن عامر والمحصنات من الذين أو توالى الكتاب من قبلكم قال احصان اليهودية والنصرانية أن لا تزني وتغتسل من الجنابة حد ثنا ابن وكيع قال ثنا ابن فضيل عن مطرف عن عامر والمحصنات من الذين أو توالى الكتاب من قبلكم قال احصان اليهودية والنصرانية أن تغتسل من الجنابة وان تحصن فرجها حد ثنا ابن جلد قال ثنا حكيم عن عنبسة عن مطرف عن رجل عن الشعبي في قوله والمحصنات من الذين أو توالى الكتاب من قبلكم قال احصان اليهودية والنصرانية ألا تزني وان تغتسل من الجنابة حد ثنا المثنى قال ثنا مجروح بن عوف قال أخبرنا هشيم عن مطرف عن الشعبي في قوله والمحصنات من الذين أو توالى الكتاب من قبلكم قال احصانها أن تغتسل من الجنابة وان تحصن فرجها من الزنا حد ثنا المثنى قال ثنا معلى بن أسد قال ثنا خالد قال أخبرنا مطرف عن عامر بنحوه حد ثنا المثنى قال ثنا سويد قال أخبرنا ابن المبارك قال سمعت سفيان يقول في قوله والمحصنات من الذين أو توالى الكتاب قال العفاف حد ثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أو توالى الكتاب من قبلكم قال أما المحصنات فهن العفاف حد ثنا محمد بن بشار قال ثنا عبد الاعلى قال ثنا سعيد بن قتادة ان امرأة اتخذت مملوكها وقالت تاوالت كتاب الله وما ملكت أيمانكم قال فاتى بها عمر بن الخطاب فقال له ناس من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم تاوالت آية من كتاب الله على غير وجهها قال فقرب العبد وحر رأسه وقال أنت بعده حرام على كل مسلم حد ثنا محمد بن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن منصور عن ابراهيم انه قال في التي تسمى قبل ان يدخل بها قال ليس لها صدق ويفرق بينهما حد ثنا أبو كريب قال ثنا ابن ادريس قال ثنا أشعث عن الشعبي في البكر تهجر قال تضرب ما تهنته سوطا وتزني سنة وترد على زوجها ما أخذت منه حد ثنا أبو كريب قال ثنا ابن ادريس قال ثنا أشعث عن أبي الزبير عن جابر مثل ذلك حد ثنا أبو كريب قال ثنا ابن ادريس قال أخبرنا أشعث عن الحسن مثل ذلك حد ثنا يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية عن يونس ان الحسن كان يقول اذا رأى الرجل من امرأته فاحشة فاستيقن فانه لا يمسه حد ثنا ابن جلد قال ثنا جرير عن مغيرة عن أبي مبصرة قال مملوكات أهل الكتاب بمنزلة حرائرهم ثم اختلف أهل التأويل في حكم قوله والمحصنات من الذين أو توالى الكتاب من قبلكم أم خاص فقال بعضهم هو عام في العفاف منهن لان المحصنات العفاف وللمسلم ان يتزوج كل حررة وأمة مكابية حرية كانت أو ذمية واعتلوا في ذلك بظاهر قوله والمحصنات من الذين أو توالى الكتاب من قبلكم وان المعنى بهم العفاف كائنت من كانت منهن وهذا قول من قال عني بالمحصنات في هذا الموضع العفاف وقال آخرون بل اللواتي عني بقوله جل ثناؤه والمحصنات من الذين أو توالى الكتاب من قبلكم الحرائر منهن والاية عام في جميع الحرائر اليهود والنصارى جائر حريات كن أو ذميات من أي أجناس اليهود والنصارى كن وهذا قول جماعة من المتقدمين والمتأخرين ذكر من قال ذلك حد ثنا ابن بشار قال ثنا ابن ادريس عن سفيان عن قتادة عن سعيد بن

المسيب بالصلاة التي هي أعظم الطاعات وبقدمتها ونبتني تفسير الآية على مسائل الاولى ليس المراد بقوله اذا قمتم نفس القيام والسبب والالزم تاخير الوضوء عن الصلاة وهو بالاجماع باطل وأيضا لو غسل الاعضاء قبل الصلاة قاهدا أو مضطجعا لخرج عن العهدة بالاجماع فالمراد

إذا شئتم للقيام إلى الصلاة وأردتم ذلك ووجه هذا المجران الإرادة الجازمة بسبب حصول الفعل وإطلاق اسم المسبب على السبب مجاز مستفيض الثانية ذهب قوم إلى أن الأمر بالوضوء تبع للأمر بالصلاة وليس تكليفاً مستقلاً لأنه شرط (٦١) القيام إلى الصلاة والأصح أنه عبادة

برأسها لأن قوله فأغسلوا
أمر ظاهره الوجوب غاية
ذلك أنه مقيد بوقت التهيؤ
لصلاة وأيضاً أنه طهارة
وقد قال تعالى في آخر
الآية ولكن يريد تطهيركم
وقال صلى الله عليه وسلم يفتي
الدين على النظافة أمتي غير
محمّلون من آثار الوضوء
يوم القيامة والأخبار الواردة
في كون الوضوء سبباً
لغفران الذنوب كثيرة
الثالثة قال داود يجب الوضوء
لكل صلاة فإنه ليس المراد
قياماً واحداً في صلاة واحدة
والإلزام الإجمال الأدليل
على تعيين تلك المرة والإجمال
خلاف الأصل فوجب حمل
الآية على العموم وأيضاً
ذكر الحكم عقيب الوصف
المناسب مشعر بالعلية
فيشكره بتكرره فيجب
الوضوء عند كل قيام إلى
الصلاة وأيضاً أنه نظافة فلا
يكون منها بدعند الاشتغال
بخدمة العبود وقال سائر
الفقهاء إن كلمة إذا لا تعيد
العموم ولهذا القول لأمراً أنه
إذا دخلت الدار فانت طالق
لم تطلق مرة أخرى بالدخول
ثانياً ويرى أن النبي صلى
الله عليه وسلم كان يتوضأ
لكل صلاة اليوم الفتح فإنه
صلى الله عليه وسلم صلى
الصلوات كلها بوضوء واحد
قال عمر فقالت له في ذلك

المسيب والحسن انهما كانا لا يريان باسباب نكاح نساء اليهود والنصارى وقالوا أحله الله على علم وقال
آخرون منهم بل عني بذلك نكاح بنى اسرائيل الكتابيات منهن خاصة دون سائر أجناس الامم الذين دانوا
باليهودية والنصرانية وذلك قول الشافعي ومن قال بقوله وقال آخرون بل ذلك معنى به نساء أهل الكتاب
الذين اهلهم من المسلمين ذمته وعهدهما أهل الحرب فان نساءهم حرام على المسلمين ذكر من قال ذلك **حدثنا**
أبو كريب قال ثنا محمد بن عقيب قال ثنا الفزاري عن سفيان بن حسين عن الحكم عن معمر بن ابن
عباس قال من نساء أهل الكتاب من يحل لنا ومنهم من لا يحل لنا ثم قرأنا قول الله لا يؤمنون بالله ولا باليوم
الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية فمن
أعطى الجزية حل لنا نسأوه ومن لم يعط الجزية لم يحل لنا نسأوه قال الحكم فذكر ذلك لابراهيم فأعجبه
بها وأولى الأقوال في ذلك عندنا بالصواب قول من قال عني بقوله والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين
أتوا الكتاب من قبلكم حرث المؤمنين وأهل الكتاب لان الله جل ثناؤه لم يأذن بنكاح الاماء الاحرار في الحال
التي أباهن لهم الآن يكن مؤمنات فقال عز ذكره ومن لم يستطع منكم طولا أن ينكح المحصنات المؤمنات
فمما ملكت أيما نكح من فتياتكم المؤمنات فلم يجع منهن الا المؤمنات فلو كان مراد بقوله والمحصنات من
المؤمنات والمحصنات من الذين أتوا الكتاب العفاف لدخل العفاف من ايمانهم في الاياحة وخرج منها غير
العفاف من حرثهم وحرث أهل الايمان وقد أجل الله لنا حرث المؤمنات وان كن قد أتيت بفاحشة بقوله
وأنتكحوا الاياح منكم والصالحين من عبادكم وامانتكم وقد دللنا على فساد قول من قال لا يحل نكاح من أتى
الفاحشة من نساء المؤمنين وأهل الكتاب للمؤمنين في موضع غير هذا بما أعني عن اعادته في هذا الموضع فنكاح
حرث المسلمين وأهل الكتاب جلال للمؤمنين كن قد أتيت بفاحشة أو لم يأتين بفاحشة ذميمة كانت أو حربية
بعد ان تكون بموضع لا يخاف النكاح فيه على ولده أن يجبر على الكفر بظاهر قول الله جل وعز والمحصنات
من المؤمنات والمحصنات من الذين أتوا الكتاب من قبلكم فاما قول الذي قال عني بذلك نساء بنى اسرائيل
الكتابيات منهن خاصة فقول لا يوجب التشاغل بالبيان عنه لشذوذه والخروج عما عليه علماء الامة من تحليل
نساء جميع اليهود والنصارى وقد دللنا على فساد قول قائل هذه المقالة من جهة القياس في غير هذا الموضع بما
فيه الكفاية ففكره اعادته وأما قوله اذا آتيتوهن أجورهن فان الاجر العوض الذي يبذله الزوج للمرأة
للاستمتاع به وهو المهر كما **حدثني** المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثني معاوية عن علي بن ابن عباس في قوله
آتيتوهن أجورهن يعني مهورهن **القول** في ناويل قوله (محصنين غير مسافحين ولا متخذى أخذان)
يعني بذلك جل ثناؤه أحل لكم المحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أتوا الكتاب من قبلكم وأنتم
محصنون غير مسافحين ولا متخذى أخذان ويعني بقوله جل ثناؤه محصنين اعفاء غير مسافحين يعني
لامعالنين بالسفاح بكل فاحرة وهو التعمير ولا متخذى أخذان يقول ولا متغدين ببغية واحدة قد خادنها
وخادنته واتخذها لنفسه صديقة بالمجرم او قد بينا معنى الاحصان ووجهه ومعنى السفاح والخدن في غير
هذا الموضع بما أعني عن اعادته في هذا الموضع وهو كما **حدثني** المثنى قال ثنا عبد الله قال ثني معاوية
عن علي بن ابن عباس قوله محصنين غير مسافحين يعني ينكحوهن بالمهر والبينة غير مسافحين متعالنين بالزنا
ولا متخذى أخذان يعني يسرون بالزنا **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قال أحل
الله محصنين مؤمنة ومحصنة من أهل الكتاب ولا متخذى أخذان ذات الخدن ذات الخليل الواحد **حدثني**
المثنى قال ثنا سويد قال أخبرنا ابن المبارك عن سليمان بن المغيرة عن الحسن قال سأله رجل ايتزوج
الرجل المرأة من أهل الكتاب قال ماله ولاهل الكتاب وقد أكثر الله المسلمات فان كان لا بد فاعلان فليعمد اليها
حصاناً غير مسافحة قال الرجل وما المسافحة قال هي التي اذا ملح الرجل اليها بعينه اتبعته **القول** في ناويل

فقال عمدا فعلت ذلك يا عمر أجاد داود بان خبر الواحد لا ينسخ القرآن وأيضاً في الخبر معنيان أحدهما وجوب التجديد لكل صلاة لا أقل من
استحبابه بذلك الثاني انه ترك ذلك يوم الفتح والاول يوجب المتابعة والثاني مرجوح لان الفتح يقتضي زيادة الطاعة لا نقصانها وأيضاً التجديد

أحوط وأيضا دلالة ظاهر القرآن قولية ودلالة الظاهر فعلية والقولية أقوى ولناصر المذهب المشهور أن يقول التيمم على المنغوط والمجامع واجب
إذالم يجسد الماء لقوله أوجاء أحد منكم (٦٢) من الغائط الآية وذلك يدل على أن وجوب الوضوء قد يكون بسبب آخر سوى القيام إلى

الصلوة فلم يكن هو مؤثرا وحده وإذالم يكن مؤثرا مستقلا جاز تخلف الأثر عنه نعم التجديد مستحب لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم والخلفاء بعده كانوا يتوضئون لكل صلاة وقال صلى الله عليه وسلم من توضأ على طهر كتب الله له عشر حسنات وقيل كان الوضوء لسكل صلاة واجبا أول ما فرض ثم نسخ * الرابعة الأصح أن في الآية دلالة على أن الوضوء شرط لصحة الصلاة لانه علق فعل الصلاة بالظهور ثم بين انه متى عدم الماء تصح الصلاة بالتييم فلو لم يكن شرط لم يكن كذلك وأيضا انه أمر بالصلاة مع الوضوء فالأصح أنهم ابديوا الوضوء تاركا للمأمور به فيستحق العقاب وهذا معنى البقاء في عهدة التكليف * الخامسة قال أبو حنيفة النية ليست شرطا في الوضوء لانها غير مذكورة في الآية والزيادة على النص نسخ ونسخ القرآن بخبر الواحد وبالقياس غير جائز وعند الشافعي هي شرطية لان الوضوء مأمور به لقوله فاعسلوا وامسحوا وكل ما مور به يجب أن يكون منويا لقوله تعالى وما أمرنا الا لعبدوا الله مخلصين والاخلص النية الخالصة

قوله (ومن يكفر بالايمن فقد حبط عمله وهو في الآخرة من الخاسرين) يعني بقوله جل ثناؤه ومن يكفر بالايمن ومن يجحد ما أمر الله بالصدق به من توحيد الله ونسب محمد صلى الله عليه وسلم وما جاء به من عند الله وهو الايمان الذي قال الله جل ثناؤه ومن يكفر بالايمن فقد حبط عمله يقول فقد بطل ثواب عمله الذي كان يعمل في الدنيا يرجو أن يدرك به منزلة عند الله وهو في الآخرة من الخاسرين يقول وهو في الآخرة من الهاكين الذين غبنوا أنفسهم حظوظها من ثواب الله بكفرهم بجحد وعلمهم بغير طاعة الله وقد ذكر ان قوله ومن يكفر بالايمن عنى به أهل الكتاب وأنه أتزل على رسوله صلى الله عليه وسلم من أجل قوم تخرجوا نكاح نساء أهل الكتاب لما قيل لهم أحل لكم الطيبات وطعام الذين أتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أتوا الكتاب من قبلكم ذكر من قال ذلك حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قال ذكر لنا ان ناسا من المسلمين قالوا كيف تنزوح نساءهم يعني نساء أهل الكتاب إوهم على غير ديننا فانزل الله عز ذكره ومن يكفر بالايمن فقد حبط عمله وهو في الآخرة من الخاسرين فاحل الله تزويجهن على علم وبنحو الذي قلنا فينا ويل الايمان قال أهل التأويل ذكره من قال ذلك حدثنا محمد بن بشر قال ثنا مؤمل قال ثنا سفيان عن ابن جريح عن عطاء ومن يكفر بالايمن فقد حبط عمله قال الله الايمان حد ثنا ابن وكيع قال ثنا يحيى بن عمار عن واصل عن عطاء ومن يكفر بالايمن قال الايمان التوحيد حد ثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن ابن جريح عن مجاهد ومن يكفر بالايمن قال الله حد ثنا ابن وكيع قال ثنا يحيى عن سفيان عن ابن جريح عن مجاهد مثله حد ثنا ابن جريد قال ثنا حكيم عن عتبة عن محمد بن عبد الرحمن عن القاسم بن أبي نزة عن مجاهد في قوله ومن يكفر بالايمن فقد حبط عمله قال من يكفر بالله حد ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله ومن يكفر بالايمن قال من يكفر بالله حد ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله ومن يكفر بالايمن قال الكفر بالله حد ثنا المثني قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله حد ثنا المثني قال ثنا عبد الله قال ثنا معاوية عن علي عن ابن عباس قوله ومن يكفر بالايمن فقد حبط عمله قال أخبر الله سبحانه ان الايمان هو العروة الوثقى وانه لا يقبل عملا الا به ولا يحرم الجنة الا على من تركه فان لنا قائل وما وجه تاويل من وجه قوله ومن يكفر بالايمن الى معنى ومن يكفر بالله قبل وجه تاويله ذلك كذلك ان الايمان هو التصديق بالله وبرسوله وما يتبعهم به من دينه والكفر بخود ذلك قالوا فعنى الكفر بالايمن هو بخود الله وخود توحيد الله ففسر والمعنى الكافة بما يريد بها وأعرضوا عن تفسير الكافة على حقيقة الغاطها وظاهرها في التلاوة فان قائل فانا ويلها على ظاهرها وحقيقة الغاطها قائل تاويلها ومن باب الايمان بالله ويمتنع من توحيد الله والطاعة له فيما أمر به ونهاه عنه فقد حبط عمله وذلك ان الكفر هو الجحود في كلام العرب والايمن التصديق والاقرار ومن أبي التصديق بتوحيد الله والاقرار به فهو من الكافر بن فذلك تاويل الكلام على وجهه ﴿القول في تاويل قوله﴾ (يا أيها الذين آمنوا اذقتم الى الصلاة) يعني بذلك جل ثناؤه يا أيها الذين آمنوا اذقتم الى الصلاة وأنتم على غير طهر الصلاة فاعسلوا وجوهكم بالماء وأيديكم الى المرافق ثم اختلف أهل التأويل في قوله اذقتم الى الصلاة المراد به كل حال قام اليها أو بعضها وأي أحوال القيام اليها يقال بعضهم في ذلك بخمونا فنافيه من انه معنى به بعض أحوال القيام اليها دون كل الأحوال وان الحال التي عنى بها حال القيام اليها على غير طهر ذكر من قال ذلك حد ثنا ابن جريد قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا عبد الله قال سئل عن كرمته عن قول الله اذقتم الى الصلاة فاعسلوا وجوهكم وأيديكم الى المرافق فكل ساعة يتوضأ فقال ابن عباس لا وضوء الا من حدث حد ثنا ابن المثني قال ثنا محمد بن

فصل النية يجب أن تكون معتبرة وغاية ما في الباب انها مخصوصة في بعض الصور فتبقى حجة في غير محل التخصيص
* السادسة قال مالك وأبو حنيفة الترتيب غير مشروط في الوضوء لان الواو لا تفيد الترتيب فلو قلنا بوجوبه كان الزيادة على النص وهو نسخ غير جعفر

جاءت وقال الشافعي انه واجب لان فاء التعقيب في قوله فاغسلوا توجب تقديم غسل الوجه ثم سائر الاعضاء على الترتيب وقال صلى الله عليه وسلم في حديث الصفا بدين وايمان الله به وايضا الترتيب المعتبر في الحس هو الابتداء من الرأس الى (٦٣) القدم أو بالعكس والترتيب العقلي افراد

العضو المغسول عن المسحوح ثم انه تعالى أدرج المسحوح في المغسول فدل هذا على أن الترتيب المذكور في الآية واجب لان استعمال الترتيب في الترتيب مستقيم فوجب تنزيه كلام الله تعالى عنه وأيضا يجب الوضوء غير معقول المعنى لان الحدث يخرج من موضع والغسل يجب في موضع آخر ولان أعضاء الحدث طاهرة لقوله المؤمن لا يجس حيا وميتا وتطهير الطاهر بحال ولان الشرع أقام التيمم مقام الوضوء وليس في التيمم نظافة وأقام المسح على الخطين مقام الغسل ولا يفيد في نفس العضو نظافة والماء الكدر العفن يفيد الطهارة وما ورد لا يفيد اذا نال الاعتماد على مورد النص ولعل في الترتيب حكما خفية لا تعرفها أو هو محض التعبد وقد أوجبنا رعاية الترتيب في الصلاة مع ان أركان الصلاة غير مذكورة في القرآن مرتبة فرعاية الترتيب في الوضوء مع أن القرآن ناطق به أولى * السابعة قال الشافعي وأبو حنيفة الموالاة في أفعال الوضوء غير واجبة لان يجب هذه الأفعال قدر مشترك بين إيجابها على سبيل الموالاة وإيجابها على

جعفر قال ثنا شعبة قال سمعت مسعود بن علي السبياني قال سمعت عكرمة قال كان سعد بن أبي وقاص يصلي الصلوات بوضوء واحد **حدثنا** جريد بن مسعدة قال ثنا سفيان بن حبيب عن مسعود بن علي عن عكرمة قال كان سعد بن أبي وقاص يقول صل بطهورك ما لم تحدث **حدثنا** أحمد بن عبيدة الضبي قال أخبرنا سليمان بن أحمد قال قال علي بن عيون عن محمد قال قالت لعبيدة السلماني ما يوجب الوضوء قال الحدث **حدثنا** جريد بن مسعدة قال ثنا يزيد بن جندب عن سفيان بن عيينة عن قتادة عن واقع بن سحبان عن يزيد بن طريف أو طريف بن يزيد أنهم كانوا مع أبي موسى على شاطئ دجلة فتوضؤوا فظهور فلما تودى بالعصر قام رجل يتوضؤ من دجلة فقال انه لا وضوء الا على من أحدث **حدثنا** ابن بشار قال ثنا ابن بشار قال ثنا ابن أبي عمير عن قتادة عن طريف بن زياد أو زياد بن طريف عن واقع بن سحبان انه شهد بأبوموسى صلى بالحجاب الظهر ثم جاسوا خلقا على شاطئ دجلة فتوضؤوا فقام رجل يتوضؤ فقال أبو موسى لا وضوء الا على من أحدث **حدثنا** ابن بشار وابن المنني قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن واقع بن سحبان عن طريف بن زياد أو يزيد بن طريف قال كنت مع أبي موسى بشاطئ دجلة قد كثر نحوه **حدثنا** ابن بشار وابن المنني قال ثنا عبد الرحمن بن مهدي قال ثنا شعبة عن قتادة عن واقع بن سحبان عن طريف بن زياد أو يزيد بن طريف عن أبي موسى مثله **حدثنا** جريد بن مسعدة قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا أبو خالد قال توضع عند أبي العالية الظهر والعصر فقلت أصلي بوضوء هذا فاني لا أرجع الى أهلي الى العتمة قال أبو العالية لا حرج وعلنا اذا توضأ الانسان فهو في وضوءه حتى يحدث **حدثنا** ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا ابن هلال عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال الوضوء من غير حدث اعتداء **حدثنا** ابن المنني قال ثنا أبو داود ثنا أبو هلال عن قتادة عن سعيد بن مسعدة **حدثنا** أبو السائب قال ثنا أبو معاوية عن الأعمش قال رأيت ابراهيم صلى بوضوء واحد الظهر والعصر والمغرب **حدثنا** أبو كريب قال ثنا عطاء قال ثنا الأعمش قال كنت مع يحيى فاصلى الصلوات بوضوء واحد قال و ابراهيم مثل ذلك **حدثنا** سوار بن عبد الله قال ثنا بشر بن المغفل قال ثنا يزيد بن ابراهيم قال سمعت الحسن سئل عن الرجل يتوضأ فيصلى الصلوات كلها بوضوء واحد فقال لا بأس به ما لم يحدث **حدثنا** ابن جبير قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا عبيد عن الضحاك قال يصلى الصلوات بالوضوء الواحد ما لم يحدث **حدثنا** ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا زائدة عن الأعمش عن عمارة قال كان الاسود يصلي الصلوات بوضوء واحد **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المغفل قال ثنا أسباط عن السدي يأيم الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة يقول قمتم وأنتم على غير طهر **حدثنا** أبو السائب قال ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عمارة عن الاسود انه كان له قعب قد روى رجل فكان يتوضأ ثم يصلي بوضوءه ذلك الصلوات كلها **حدثنا** محمد بن عباد بن موسى قال أخبرنا زياد بن عبد الله بن الطفيل البكالي قال ثنا المغفل ابن الميسر قال رأيت جابر بن عبد الله يصلي الصلوات بوضوء واحد فاذا بال أو أحدث توضؤا ومسح بفضله طهوره الخفين فقلت أبا عبد الله أشئ تصنع به رأيك قال بل رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع فانا صنعه كما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يضع وقال آخرون معنى ذلك يأيم الذين آمنوا اذا قمتم من نومكم الى الصلاة ذكر من قال ذلك **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى من سمع مالك بن أنس يحدث عن زيد بن أسلم قوله يأيم الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة قال يعنى اذا قمتم من النوم **حدثنا** يونس قال أخبرنا ابن وهب ان مالك بن أنس أخبره عن زيد بن أسلم بمثله **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المغفل قال ثنا أسباط عن السدي قوله اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم قال فقال قمتم الى الصلاة من النوم * وقال آخرون بل ذلك معنى به كل حال قيام المرء الى صلاته أن يجدها طهرا ذكر من قال ذلك **حدثنا** جريد بن

سبيل التراخي وهذا القدر معلوم من الآية ومفيد للطهارة والرائد لا دليل عليه وأيضا روى انه صلى الله عليه وسلم رأى رجلا توضأ وترك لمعة من عقه فامرته بغسلها ولم يامر به بالاستئذان ولم يحدث عن المدة الفاصلة وعند غيره ما شرط كدلا يتخلل بين أجزاء العبادة باليس منها واحد التبريق

المحل بالموالاة ان يفتى من الزمان ما يحيف فيه الغسول مع اعتدال الهواء ومزاج الشخص * الثامنة قال أبو حنيفة الخارج من غير السيلين ينقض الوضوء لان ظاهر الآية يقتضى (٦٤) الاثبات بالوضوء لكل صلاة لما سرتك العمل به عندما لم يخرج الخارج النجس من البدن فيبقى

مع مولاه عند خروج
الخارج النجس وخالفه
الشافعي تعويله على ما روى
انه صلى الله عليه وسلم احتجم
وصلى ولم يزد على غسل أثر
محاجه * التاسعة قال مالك
لا وضوء في الخارج عن
السيلين اذا كان غير معتاد
وسلم في دم الاستحاضة لنا
النسك بعموم الآية
* العاشرة قال أبو حنيفة
القهقهة في الصلاة المشتهة
على الركوع والسجود
تنقض الوضوء وقال الباقر
لانقض لابي حنيفة ان
يتسك بعموم الآية
* الحادي عشر قال أبو
حنيفة لمس المرأة وكذا لمس
الفرج لا ينقض الوضوء
وقال الشافعي ينقض متمسكا
بالعموم * الثاني عشر ولو
كان على وجهه وبدنه نجاسة
فغسلها وتوى الطهارة من
الحدث فذلك الغسل هل
يصح وضوءا قال في التفسير
الكبير ما رأيت هذه المسئلة
في كتب الاصحاب قال والذي
أقوله انه يكفي لانه أمر
بالغسل في قوله فاغسلوا
وقد أتى به وأقول الظاهر
انه لا يكفي لانه لا يرتفع
بغسله واحدة نجاستان
حكيمية وعينية وهذا بخلاف
مالونوى التبريد والتنظيف
فان النجاسة هناك حكيمية
فقط * الثالث عشر لو وقف

مسعدة قال ثنا سفيان بن حبيب عن مسعود بن علي قال سألت عكرمة قال قلت يا أبا عبد الله أتوضأ لأصلاة
الغداة ثم أتى السوق فتحضر صلاة الظهر فاصلى قال كان على بن أبي طالب رضى الله عنه يقول يا أيها الذين
آمنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم الى المرافق **حدثنا** محمد بن المنثري قال ثنا محمد بن جعفر
قال ثنا شعبة قال سمعت مسعود بن علي الشيباني قال سمعت عكرمة يقول كان على رضى الله عنه يتوضأ
عند كل صلاة ويقرأ هذه الآية يا أيها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم الآية **حدثنا** زكريا
ابن يحيى بن أبي زائدة قال ثنا أزهر بن عون عن ابن سيرين ان الخلفاء كانوا يتوضؤون لكل صلاة
حدثنا ابن بشار قال ثنا ابن أبي عمير عن حماد بن عمار عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
فقال هذا وضوء من لم يحدث **حدثنا** ابن المنثري قال ثنا وهب بن جرير قال أخبرنا شعب بن عبد الملك بن
ميسرة عن الزهري قال رأيت عليا صلى الظهر ثم قعد للناس في الرحبة ثم أتى بماء فغسل وجهه ويديه ثم مسح
برأسه ورجليه وقال هذا وضوء من لم يحدث **حدثنا** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم بن مغيرة عن
ابراهيم ان عليا كان من حب فتوضأ وضوءا فيه تجاوز فقال هذا وضوء من لم يحدث وقال آخرون بل كان
هذا أمرا من الله عزذكره نبيه صلى الله عليه وسلم والمؤمنين به أن يتوضأوا لكل صلاة ثم نسخ ذلك بالتحفيف
ذكر من قال ذلك **حدثنا** عبد الله بن أبي زياد القطواني قال ثنا يعقوب بن ابراهيم قال ثنا أبي عن
أبي اسحق قال ثنا محمد بن يحيى بن حبان الانصاري ثم المازني مازن بن النجاشي قال لعبيد الله بن عبد الله بن
عمر أخبرني عن وضوء عبد الله لكل صلاة طاهرا كان أو غير طاهر عن هوقال حدثني أسماء بنت زيد بن
الخطاب أن عبد الله بن زيد بن حنظلة بن أبي عامر الغسيل حدثنا ان النبي صلى الله عليه وسلم أمر بالوضوء
عند كل صلاة فشق ذلك عليه فأمر بالسواك ورفع عنه الوضوء الا من حدث فكان عبد الله يرى ان به قوة عليه
فكان يتوضأ **حدثنا** ابن حميد قال ثنا سلمة بن الفضل عن ابن اسحق عن محمد بن طلحة بن زيد بن دكانة
قال ثنا محمد بن يحيى بن حبان الانصاري قال قلت لعبيد الله بن عبد الله بن عمر أخبرني عن وضوء عبد الله
لكل صلاة ثم ذكر نحوه **حدثنا** ابن بشار قال ثنا يحيى بن عبد الرحمن قال ثنا سفيان بن علقمة بن
مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ لكل صلاة فلما كان عام
الفتح صلى الصلوات بوضوء واحد ومسح على خفيه فقال عمر انك فعلت شيئا لم تكن تفعله قال عمدا فعلته
حدثنا أبو كريب قال ثنا وكيع عن سفيان بن محارب بن دثار عن سليمان بن بريدة عن أبيه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ لكل صلاة فلما كان يوم فتح مكة صلى الصلوات كلها بوضوء واحد **حدثنا**
ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن بن عمار قال ثنا سفيان بن عمار بن دثار عن سليمان بن بريدة ان النبي صلى الله
عليه وسلم كان يتوضأ فذكر نحوه **حدثنا** أبو كريب قال ثنا معاوية بن هشام عن سفيان بن علقمة
ابن مرثد عن أبي بريدة عن أبيه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلوات كلها بوضوء واحد فقال له عمر
يا رسول الله صنعت شيئا لم تكن تصنعه فقال عمدا فعلته يا عمر **حدثنا** أبو كريب قال ثنا معاوية بن
سفيان عن محارب بن دثار عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ لكل
صلاة فلما فتح مكة صلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء بوضوء واحد **حدثنا** محمد بن عبيد الجاربي قال ثنا
الحكم بن ظهير عن مسعر بن محارب بن دثار عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الظهر والعصر
والمغرب والعشاء بوضوء واحد * وأولى الاقوال في ذلك عندنا باصواب قول من قال ان الله عنى بقوله اذا قمتم الى
الصلاة فاغسلوا جميع أحوال قيام القائم الى الصلاة غير انه أمر فرض بغسل ما أمر الله بغسله القائم الى صلته
بعد حدث كان منه ناقض طهارته وقبل احداث الوضوء منه وأمر نذبان كان على طهر قد تقدم منه ولم يكن
منه بعده حدث ينقض طهارته ولذلك كان عليه السلام يتوضأ لكل صلاة قبل فتح مكة ثم صلى يومئذ الصلوات

تحت ميزاب حتى سال عليه الماء ونوى رفع الحدث هل يصح وضوءه يمكن أن يقال لانه لم يأت بعمل وان يقال نعم لانه
أتى بما أفتى الى المقصود وهو الانغسال * الرابع عشر اذا غسل أعضاء الوضوء ثم كسها جلده فلا طهر وجوب غسله لتحصيل الامتثال فان

ذلك الموضوع غير مغسول الخامس عشر لو رطب الاعضاء من غير سيلان الماء عليها لم يكف لانه مأمور بالغسل وهذا ليس بغسل وفي الجنبه
يكفي لانه هناك مأمور بالتطهير ولكن يريد ليظهر كالتطهير يحصل بالترطيب (٦٥) السادس عشر لو أمر الثلج على العضوفان

ذاب وسال جازوا فلا خلافا
لمالك والاوزاعي لنا فاعسوا
وهذا ليس بغسل السابع
عشر التلث سنة لان
ماهية الغسل تحصل بالمره
الثامن عشر المسواك
سنة لا واجبه لان الآيه
ساكتة عنه وكذا القول في
التسميه خلافا لاجد واسحق
وكذا في تقديم غسل
اليدين على الوضوء خلافا
لبعضهم التاسع عشر قال
الشافعي لا تحب المضمضة
والاستنشاق في الوضوء
والغسل وأجد واسحق
يجب فيه ما أبو حنيفة يجب
في الغسل لافي الوضوء حجة
الشافعي انه أوجب غسل
الوجه والوجه هو الذي
يكون مواجها وحده من
مبتدأ تسطح الجبهة الى
منتهى الذقن طولاً ومن
الاذن الى الاذن عرضاً
وداخل الفم والانف غير
مواجه العشرون ابن
عباس يجب ابصال الماء
الى داخل العين لان العين
جزء من الوجه الباقيون
لا يجب لقوله في آخر الآيه
ما يريد الله ليجعل عليكم من
حرج وادخال الماء في العين
حرج الحادي والعشرون
غسل البياض الذي بين
العدار والاذن واجب عند
الشافعي وأبي حنيفة ومحمد
خلافاً لابن يوسف لانه

كلها بوضوء واحد يعلم أمته ان ما كان يفعل عليه السلام من تجديد الطهر لكل صلاة انما كان منه أخذاً
بالفضل وايشارته لاجب الامر من الى الله وسارعة منه الى الله ما ندبه اليه ربه لا على ان ذلك كان عليه فرضاً واجباً
فان ظن ظان ان في الحديث الذي ذكرناه عن عبد الله بن حنظلة ان النبي صلى الله عليه وسلم أمر بالوضوء عند
كل صلاة دلالة على خلاف ما قلنا ان ذلك كان نداءً للنبي عليه السلام وأصحابه ونحوه ان ذلك كان على
الوجوب فقد ظن غير الصواب وذلك ان قول القائل أمر الله نبيه صلى الله عليه وسلم بكذا وكذا محتمل من وجوه
الامر الايجاب والارشاد والندب والاباحة والاطلاق واذا كان محتملاً ما ذكرنا من الالوجه كان أولى وجوهه به
ماعلى صحته الحجة بمجموعه دون ما لم يكن على صحته برهان يوجب حقيقة مدعيه وقد أجمعت الحجة على ان الله
عز وجل لم يوجب على نبيه صلى الله عليه وسلم وعلى عباده فرض الوضوء لكل صلاة ثم نسخ ذلك في اجماعها
على ذلك الدلالة الواضحة على صحة ما قلنا ان فعل النبي صلى الله عليه وسلم ما كان يفعل من ذلك كان على
ما وصفنا من ايشاره فعل ما ندبه الله الى فعله وندب اليه عباده المؤمنين بقوله يا أيها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة
فاغسلوا وجوهكم وأيديكم الى المرافق الآية فان تركه في ذلك الحال التي تركه كان ترخيصاً لامته واعلاماً منه
اهم ان ذلك غير واجب ولا لازم ولا لهم الامن حدث يوجب نقض الطهر وقد روي بنحو ما قلنا في ذلك أخبار
صدقتنا ابن المنني قال ثنا وهب بن جرير قال ثنا شعبه عن عمرو بن عامر عن أنس ان النبي صلى الله
عليه وسلم أتى بعبق صغير فتوضأ قال قاتل أنس أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ عند كل صلاة قال
نعم قلت فانتم قال كنا نصلى الصلوات بوضوء واحد صدقتنا سليمان بن عمر بن خالد الرقي ثنا عيسى بن يونس
عن عبد الرحمن بن زياد الافريقي عن أبي عطييف قال صليت مع ابن عمر الظهري فأتى مجلساً في داره فجلس
معه فلما نودي بالعصر دعا بوضوء فتوضأ ثم خرج الى الصلاة ثم رجع الى مجلسه فلما نودي بالمغرب دعا بوضوء
فتوضأ فقلت أسئته ما أراك تصنع قال لا وان كان وضوئي لصلاة الصبح كلف للصلوات كلها ما لم أحدث ولكنني
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من توضأ على طهر كتب له عشر حسنات فان ارتعت في ذلك صدقتنا
أبو سعيد البغدادي قال ثنا اسحق بن منصور عن هرير بن عبد الرحمن بن زياد عن أبي عطييف عن ابن عمر قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ على طهر كتب له عشر حسنات وقد قال قوم ان هذه الآية أنزلت على
رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلاماً من الله به ان لا وضوء عليه الا اذا قام الى الصلاة دون غيرهما من الاعمال
كها وذلك انه كان اذا أحدث امتنع من الاعمال كلها حتى يتوضأ فاذا نزلت الآية أن يفعل كل ما بداله
من الافعال بعد الحدث عدا الصلاة توضأ أولاً يتوضأ وأمره بالوضوء اذا قام الى الصلاة قبل الدخول فيها
ذكر من قال ذلك صدقتنا أبو بكر بن قال ثنا معاوية بن هشام عن شيبان عن جابر بن عبد الله بن أبي
بكر عن ٤٤٠ روي بن حزم عن عبد الله بن علقمة بن صفوان عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أراق
البول نكاهه فلا يكاهنا وسلم عليه فلا يرد علينا حتى يأتي منزله فيتوضأ كوضوئه للصلاة فقلنا يا رسول الله
نكاهك فلا تكاهنا وسلم عليك فلا ترد علينا قال حتى نزلت آية الرخصة يا أيها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة
الآية ﴿القول في تاريل قوله﴾ (فاغسلوا وجوهكم) اختلف أهل التأويل في حد الوجه الذي أمر الله
بغسله القائم الى الصلاة بقوله اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم فقال بعضهم هو ما طهر من بشرة الانسان
من قصاص شعر رأسه منحدر الى منقطع ذقنه طولاً وما بين الاذنين عرضاً فالواقيما الاذن وما بين من داخل الفم
والانف والعين فليس من الوجه وغيره ولا أحب غسل ذلك ولا غسل شيء منه في الوضوء قالوا أو أماما غطاءه الشعر
منه كالذقن الذي غطاءه شعر اللحية والصدغين الذين قد غطاهما عذار اللحية فان امر الماء على ما على ذلك
من الشعر مجزئ عن غسل ما بطن منه من بشرة الوجه لان الوجه عندهم هو ما طهر العين الناظر من ذلك فقبلها
دون غيره ذكر من قال ذلك صدقتنا أبو بكر بن قال ثنا عمر بن عبيد عن معمر بن ابراهيم قال يجزئ

دفع الحج فبيق عند كثافتها على الاصل الثالث والعشرون الاصح عند الشافعي وجواب امر الماء على طاهر اللحية النازلة طولاً والخارجة الى الاذنين عرضاً لانه مواجه مالك وأبو حنيفة (٦٦) والمزني لا يجب لانه لا جلد تحتها حتى يغسل طاهرها بتبعيتها * الرابع والعشرون

لونت للمرأة لحيه وجب
ايصال الماء الى جلدة الوجه
وان كانت لحيتهما كثيفة لانا
تركنا العمل بظاهر الآية
في اللحية الكثيفة للرجل
دفعاً للحرج ولحسية المرأة
نادرة وخصوصاً الكثيفة
فبيق حكمهما على الاصل
* الخماس والعشرون
يجب ايصال الماء الى ماتحت
الشعر الكثيف في خمسة
مواضع العنفة والحاجب
والشارب والعذار والهدب
لان قوله فانغسلوا بديل على
وجوب غسل كل جلدة
ترك العمل به في اللحية
الكثيفة دفعاً للحرج وهذه
الشعور خفيفة غالباً فبقي
على الاصل * السادس
والعشرون الشعبي ما قبل
من الاذن فهو من الوجه
فيغسل وما أدبر من الرأس
فيمسح وورد بان الاذن غير
مواجه أصلاً * السابع
والعشرون الجمهور على
ان المرقتين يجب غسلهما
مع اليدين وخالف مالك
وزفر وكذا الخلاف في
قوله وأرجلكم الى السكعين
والتحقيق أن الى تقيدمعنى
الغايته طلقاً والمراد بالغاية
جميع المسافة أو حقيقة
النهاية ثم ان حد الشيء قد
يكون منفصلاً عن الحدود
حسب انفصال الظلمة عن
النور في قوله ثم أتموا الصيام

اللحية ما سال علمها من الماء **حدثنا** حميد بن مسعدة قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا شعبة قال ثنا
المغيرة عن ابراهيم قال يكفيه ما سال من الماء من وجهه على لحيته **حدثنا** ابن المنثي قال ثنا ابن أبي غدي
عن شعبة عن المغيرة عن ابراهيم بنحوه **حدثنا** ابن المنثي قال ثنا أبو داود عن شعبة عن مغيرة عن ابراهيم
بنحوه **حدثنا** ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن مغيرة في تخليل اللحية قال يجزيك
ما مر على لحيتهك **حدثنا** هرون بن اسحق الهمداني قال ثنا مصعب بن المقدم قال ثنا زائدة عن
منصور قال رأيت ابراهيم يتوضأ فلم يخل لحيته **حدثنا** أبو كريب قال ثنا ابن ادريس عن سعيد
الزبيدي عن ابراهيم قال يجزيك ما سال علمها من ان تخلها **حدثنا** ابن المنثي قال ثنا محمد بن جعفر
عن شعبة عن نونس قال كان الحسن اذا توضأ منحه لحيته مع وجهه **حدثنا** أبو كريب قال ثنا ابن ادريس
قال ثنا هشام عن الحسن انه كان لا يخل لحيته **حدثنا** ابن جبير قال ثنا ابن المبارك عن هشام عن
الحسن انه كان لا يخل لحيته اذا توضأ **حدثنا** ابن جبير قال ثنا هرون عن اسمعيل عن الحسن مثله
حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم عن أشعث عن ابن سيرين قال ليس غسل اللحية من السنة
حدثنا ابن جبير قال ثنا هرون عن عيسى بن يزيد عن عمرو عن الحسن انه كان اذا توضأ لم يبلغ الماء في
أصول لحيته **حدثنا** ابن جبير قال ثنا هرون عن أبي شبة سعيد بن عبد الرحمن الزبيدي قال سألت
ابراهيم أخلل لحيته عند الوضوء بالماء فقال لا نعم يكفيك ما مررت عليه يدك **حدثني** يعقوب بن ابراهيم قال
ثنا ابن عليه قال سألت شعبة عن تخليل اللحية في الوضوء فقال قال ابراهيم يكفيه ما سال من الماء
من وجهه على لحيته **حدثني** محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال ثنا بجاج بن رشد بن قال ثنا عبد الجبار
ابن عمر أن ابن شهاب وربيعة توضأ فامر الماء على لحيتهما ولم أر أحداً منهما تخل لحيته **حدثنا** أبو الوليد
الدمشقي قال ثنا الوليد بن مسلم قال سألت سعيد بن عبد العزيز عن عرك العارضين في الوضوء فقال ليس
ذلك بواجب رأيت مكعباً لا يتوضأ فلا يفعل ذلك **حدثنا** أبو الوليد أحمد بن عبد الرحمن القرشي قال ثنا
الوليد قال أخبرني سعيد بن بشير عن قتادة عن الحسن قال ليس عرك العارضين في الوضوء بواجب **حدثنا**
أبو الوليد قال ثنا الوليد قال أخبرني ابراهيم بن محمد عن المغيرة عن ابراهيم قال يكفيه ما مر من الماء على
لحيته **حدثنا** أبو الوليد القرشي قال ثنا الوليد قال أخبرني ابن لهيعة عن سلمان بن أبي أزين قال سألت
القاسم بن محمد كيف أصنع بلحيتي اذا توضأت قال لست من الذين يغسلون لحيهم **حدثنا** أبو الوليد قال ثنا
الوليد قال أبو عمرو وليس عرك العارضين وتشيبيك اللحية بواجب في الوضوء * ذكر من قال ما حكينا عنه من أهل
هذه المة أنه في غسل ما بطن من القم والانف **حدثنا** ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن
عبد الملك بن أبي بشير عن عكرمة عن ابن عباس قال لولا التلظي في الصلاة ما مضت **حدثنا** أبو كريب قال
ثنا ابن ادريس قال سمعت عبد الملك يقول سئل عطاء عن رجل صلى ولم يتمضمض قال ما لم يمسح في الكتاب
يجزئه **حدثني** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم قال ليس المضمضة والاستنشاق
من واجب الوضوء **حدثنا** ابن جبير قال ثنا الصباح عن أبي سنان قال كان الضحالك ينهانا عن المضمضة
والاستنشاق في الوضوء في رمضان **حدثنا** أبو كريب قال ثنا ابن ادريس قال سمعت هشاماً عن الحسن
قال اذا نسى المضمضة والاستنشاق قال ان ذكره وقد دخل في الصلاة فلبس في صلاته وان كان لم يدخل
تمضمض واستنشق **حدثني** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن عليه عن شعبة قال سألت الحكم وقتادة عن
رجل ذكره وفي الصلاة انه لم يتمضمض ولم يستنشق فقال يمسح في صلاته ذكر من قال ما حكينا عنه من
أهل هذه المقالة من أن الاذنين ليستا من الوجه **حدثني** يزيد بن مخلد الواسطي قال ثنا هشيم عن غيلان
قال سمعت ابن عمر يقول الاذنان من الرأس **حدثنا** عبد الكريم بن أبي عمير قال ثنا أبو مطرف قال

ثنا الى اليسل فيكون الحد خارجاً عن الحدود وقد لا يكون كذلك نحو حفظ القرآن من أرأه الى آخره بعثك هذا
اليوب من هذا الطرف الى ذلك الطرف فيدخل الجدي في الحدود ولا شك ان المرفق وهو موصل الذراع في العضد سمى بذلك لارتفاق صاحبهما

غير متميزة في الحس عن محدودها فلا يكون إيجاب الغسل الى جزء أولى من إيجابه الى جزء آخر فوجب غسلها جميعا وان سلم ان المرفق لا يجب غسلها
لكنها اسم لما جاز طرف العظم ولا نزاع في ان ما وراء طرف العظم لا يجب غسله وهذا الجواب (٦٧) اختيار الزجاج وعلى هذا انقطع

اليد من المرفق يجب عليه
امساس الماء بطرف
العظم وان كان أقطع مما
فوق المرفقين لم يجب عليه
شئ لان محل هذا التكليف
لم يبق أصلا * الثامن
والعشرون تقديم اليمنى
على اليسرى مندوب وليس
بواجب خلافا لاجد لنا أنه
ذكر الايدي والارجل في
الآية من غير تقديم لاحدى
اليدين أو الرجلين * التاسع
والعشرون ذهب بعضهم
الى أن مبتدأ الغسل يجب
ان يكون الكف بحيث
يسيل الماء من الكف الى
المرفق لان المرفق جعلت
في الآية نهاية الغسل
وجهور الفقهاء على ان
عكس هذا الترتيب لا يخل
بصحة الوضوء لان المراد في
الآية بيان جملة الغسل
لا بيان ترتيب أجزاء الغسل
* الثلاثون لو نبت من
المرفق ساعدان وكفان
وجب غسل الكل لعموم
قوله وأيديكم الى المرفق
كلو نبت على الكف أصبع
واحدة * الحادى والثلاثون
المراد من تحديد الغسل
بالمرفق بيان الواجب فقط
لما ورد في الاخبار ان
تطويل الغر سنة مؤكدة
* الثانية والثلاثون مالك يجب
مسح كل الرأس أبو حنيفة
يتقدر بالربع لانه صلى الله

ثنا غيلان مولى بنى مخزوم قال سمعت ابن عمر يقول الاذنان من الرأس **حدثننا** الحسن بن عرفقة قال ثنا
محمد بن يزيد بن محمد بن اسحق عن نافع عن ابن عمر قال الاذنان من الرأس فاذا مسحت الرأس فامسحهما
حدثننا يعقوب قال ثنا هشيم قال أخبرني غيلان بن عبد الله مولى قريش قال سمعت ابن عمر سأل سائل
قال انه توضأ ونسى أن يمسح أذنيه قال فقال ابن عمر الاذنان من الرأس ولم ير عليه بأسا **حدثننا** محمد بن عبد
الله بن عبد الحكم قال ثنا أبو بربن سويد **حدثننا** ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن بن جيعان بن سفيان
عن سالم أبي النضر عن سعيد بن مرجانة عن ابن عمر انه قال الاذنان من الرأس **حدثننا** ابن المنثى قال ثنا
وهب بن جرير قال ثنا شعبة عن رجل عن ابن عمر قال الاذنان من الرأس **حدثننا** ابن بشار قال ثنا عبد
الرحمن قال ثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس قال الاذنان من الرأس
حدثننا حميد بن مسعدة قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد بن قتادة عن الحسن وسعيد بن المسيب
قالا الاذنان من الرأس **حدثننا** ابن المنثى قال ثنا ابن أبي عدي عن سعيد بن قتادة قال الاذنان من
الرأس عن الحسن وسعيد **حدثننا** أبو الوليد الدمشقي قال ثنا الوليد بن مسلم قال أخبرني أبو عمرو عن
يحيى بن أبي كثير عن ابن عمر قال الاذنان من الرأس **حدثننا** أبو الوليد قال ثنا الوليد قال أخبرني ابن
لهيعة عن أبي النضر عن ابن عمر مثله **حدثننا** ابن حميد قال ثنا هرون عن عيسى بن يزيد عن عمرو بن
الحسن قال الاذنان من الرأس **حدثننا** محمد بن عبد الله بن زريع قال ثنا حماد بن زيد عن سنان بن
ربيعه عن شهر بن حوشب عن أبي امامة أو عن أبي هريرة ثلث ابن زريع أن النبي صلى الله عليه وسلم قال
الاذنان من الرأس **حدثننا** أبو كريب قال ثنا معلى بن منصور عن حماد بن زيد عن سنان بن ربيعة عن
شهر بن حوشب عن أبي امامة قال الاذنان من الرأس قال حماد لأدري هذا عن أبي امامة أو عن النبي صلى الله
عليه وسلم **حدثننا** أبو كريب قال ثنا أبو اسامة قال ثنا حماد بن زيد قال ثنا سنان بن ربيعة أبو
الوليد الدمشقي قال ثنا الوليد بن مسلم قال أخبرني ابن جريح وغيره عن سليمان بن موسى أن النبي صلى الله
عليه وسلم قال الاذنان من الرأس **حدثننا** الحسن بن شبيب قال ثنا علي بن هاشم بن الرند قال ثنا
اسماعيل بن مسلم عن عطاء عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاذنان من الرأس **حدثننا**
حميد بن مسعدة قال ثنا سليمان بن حبيب عن يونس أن الحسن قال الاذنان من الرأس * وقال آخرون
الوجه كل مادون منابت شعر الرأس الى منقطع الذقن طولاً ومن الاذن الى الاذن عرضاً ما طهر من ذلك لعين
الناظر وما بطن منه من منابت شعر اللحية الثابت على الذقن وعلى العارضين وما كان منه داخل الفم والانف
وما أقبل من الاذنين على الوجه كل ذلك عندهم من الوجه الذي أمر الله عندهم بغسله بقوله فاعسلوا وجوهكم
وقالوا ان ترك شياً من ذلك المتوضئ ولم يغسله لم تجز صلاته بوضوءه ذلك ذكره قال ذلك **حدثننا** محمد بن
بشار قال ثنا محمد بن بكر وأبو عاصم قال أخبرنا ابن جريح قال أخبرني نافع ان ابن عمر كان يبيل أصول شعر
لحيته ويغسل بيده في أصول شعره حتى تكثر القطرات منها **حدثننا** حميد بن مسعدة قال ثنا سفيان
ابن حبيب عن ابن جريح قال أخبرني نافع مولى ابن عمران ابن عمر كان يغسل بيده في لحيته حتى تكثر منها
القطرات **حدثننا** عمران بن موسى قال ثنا عبد الوارث عن سعيد قال ثنا ليث عن نافع عن ابن عمر
كان اذا توضأ أدخل لحيته حتى يبلغ أصول الشعر **حدثننا** ابن أبي السوار قال ثنا يزيد قال ثنا
معلى بن جابر اللقيطي قال أخبرني الأزرق بن قيس قال رأيت ابن عمر توضأ فخلل لحيته **حدثننا** يعقوب قال
ثنا ابن علية قال أخبرنا ليث عن نافع ان ابن عمر كان يخلل لحيته بالماء حتى يبلغ أصول الشعر **حدثننا** ابن
بشار قال ثنا محمد بن بكر قال ثنا ابن جريح قال أخبرني عبد الله بن عبيد بن عمران أباه عبيد بن عمر كان

عليه وسلم مسح على ناصبته وانهار ربع الرأس الشافعي الواجب أقل ما ينطلق عليه اسم المسح لانه اذا قبل مسحت المنديل فهذا لا يصدق الاعتد
مسحه بالسكينة أمالوقال مسحت يدي بالمنديل كفى في صدقه مسح اليد بجزء من أجزاء المنديل فهكذا في الآية والاجتهاد في تعيين المقدر الى

دليل منفصل وتصير الآية مجملة وهو خلاف الأصل * الثالث والثلاثون لا يجوز الاكتفاء بالمسح على العمامة لأن ذلك ليس مسحا للرأس وقال
الأوزاعي والثوري وأحمد يجوز لما روي (٦٨) أنه صلى الله عليه وسلم مسح على العمامة وأوجب بانه لعله مسح الغرض على الرأس

والبقية على العمامة
* الرابع والثلاثون اختلف
الناس في مسح الرجلين
وفي غسلهما فنقل القفال
في تفسيره عن ابن عباس
وأبى بن مالك وعكرمة
والشعبي وأبى جعفر محمد بن
علي الباقر رضي الله عنه
أن الواجب فيه مسح
وهو مذهب الامامية وجهور
الفقهاء والمفسرين على أن
فرضهما الغسل وقال داود
يجب الجمع بينهما وهو
قول الناصر للحق من أئمة
الزيدية وقال الحسن
البصري ومحمد بن جرير
الطبري المكاف بخير بين
المسح والغسل حجة من
أوجب المسح قراءة الجبر
في وأرجلكم عطفاً على
برؤسكم ولا يمكن أن يقال
أنه كسر على الجوار كافي
قوله بحرض خرب لأن
ذلك لم يجز في كلام
الغصاء وفي السبعة وأيضاً
أنه جاء حيث لا لبس ولا
عطف بخلاف الآية وأما
القراءة بالنصب فيكون
للعطف على محل رؤسكم حجة
الجمهور اخبار وردت
بالغسل وإن فرض الرجلين
محدود إلى الكعبين
والتحديد إنما جاء في الغسل
لا في المسح والقوم أجابوا
بان أخبار الأحاد لا تعارض
القرآن ولا تنسخه وبالمنع

أذاتوضاً غفل أصابعه في أصول شعر الوجه يبلغها بين الشعر في أصوله بذلك باصابعه البشارة فاشار لي عبد الله
كما أخبره الرجل كما وصف عنه **حدثنا** أبو الوليد قال ثنا الوليد قال ثنا أبو عمرو عن نافع عن ابن عمر
أنه كان إذا توضأ عرك عارضيه بعد العزل وشبك لحيته باصابعه أحياناً ويترك أحياناً **حدثنا** أبو الوليد
وعلى بن سهل قال ثنا الوليد قال قال أبو عمرو وأخبرني عبدة عن أبي موسى الأشعري نحو ذلك **حدثنا**
ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن مسلم قال رأيت ابن أبي ليلى توضأ فغسل لحيته وقال من
استطاع منكم أن يبلغ الماء أصول الشعر فليفعل **حدثنا** حميد بن مسعدة قال ثنا سفيان بن حبيب عن
ابن جريج عن عطاء قال قال حق عليه أن يبلغ أصول الشعر **حدثنا** ابن أبي الشوارب قال ثنا يزيد بن زريع
قال ثنا شعبة عن الحكم قال كان مجاهد يخل لحيته **حدثنا** حميد قال ثنا سفيان عن شعبة عن الحكم
عن مجاهد أنه كان يخل لحيته إذا توضأ **حدثنا** محمد بن المنثري قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن
الحكم عن مجاهد مثله **حدثنا** ابن المنثري قال ثنا ابن أبي عدي عن شعبة عن الحكم عن مجاهد مثله
حدثنا أبو كريب قال ثنا أبو داود الحفزي عن سفيان عن ابن شبرمة عن سفيان بن جبير قال ما بال اللحية
تغسل قبل أن تنبت فإذا نبتت لم تغسل **حدثنا** ابن المنثري قال ثنا عبد الوهاب قال ثنا عبد الله عن
نافع عن ابن عمر أنه كان يخل لحيته إذا توضأ **حدثنا** ابن حميد قال ثنا هرون عن عبدة عن ليث عن
طاوس أنه كان يخل لحيته **حدثنا** حميد قال ثنا هرون عن اسمعيل عن ابن سيرين أنه كان يخل لحيته
حدثنا ابن حميد قال ثنا ابن المبارك عن هشام عن ابن سيرين مثله **حدثنا** يعقوب قال ثنا ابن
عليه قال سألت شعبة عن تخليل اللحية في الوضوء فذكر عن الحكم بن عتيبة أن مجاهداً كان يخل لحيته
حدثنا ابن حميد قال ثنا هرون عن عمرو بن معروف قال رأيت ابن سيرين توضأ فخل لحيته **حدثنا**
أبو كريب قال ثنا ابن إدريس قال ثنا هشام عن ابن سيرين مثله **حدثنا** أبو كريب قال ثنا ابن
يمان عن سفيان عن الزبير بن عدي عن الضحاك قال رأيت يخل لحيته **حدثنا** نعيم بن المنتصر قال أخبرنا
محمد بن يزيد عن أبي الأشهب عن موسى بن أبي عائشة عن زيد الخلد عن يزيد الرقائبي عن أنس بن مالك
قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم توضأ فخل لحيته فقلت لم تفعل هذا يا نبي الله قال أمرني بذلك ربي **حدثنا**
نعيم قال أخبرنا محمد بن يزيد عن سلام بن مسلم عن زيد القمي عن معاوية بن قرة أو يزيد الرقائبي عن أنس
قال وضأت النبي صلى الله عليه وسلم فادخل أصابعه من تحت حنكته فخل لحيته وقال بهذا أمرني ربي جل وعز
حدثنا محمد بن اسمعيل الاجسي قال ثنا المحاربي عن سلم بن سلام المدني قال ثنا زيد القمي عن
معاوية بن قرة عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه **حدثنا** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا أبو
عميدة الحداد قال ثنا موسى بن شرهان عن يزيد الرقائبي عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
هكذا أمرني ربي وأدخل أصابعه في لحيته فخلها **حدثنا** أبو كريب قال ثنا معاوية بن هشام وعبيد الله
ابن موسى عن خالد بن الياس عن عبد الله بن رافع عن أم سلمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ فخل لحيته
حدثنا علي بن الحسين بن الحر قال ثنا محمد بن ربيعة عن واصل بن السائب عن أبي سورة عن أبي أيوب
قال رأينا النبي صلى الله عليه وسلم توضأ وخل لحيته **حدثنا** أبو هشام الرفاعي قال ثنا زيد بن حباب قال
ثنا عمرو بن سليمان عن أبي غالب عن أبي امامة أن النبي صلى الله عليه وسلم خلل لحيته **حدثنا** محمد بن
عيسى الدامغاني قال ثنا سفيان عن عبد الكريم أبي أمية عن حسان بن بلال المزني رأى عمار بن ياسر
توضأ وخلل لحيته فقل له أتفعل هذا فقال اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله **حدثنا** أبو الوليد
قال ثنا الوليد قال ثنا أبو عمرو وقال أخبرني عبد الواحد بن قيس عن يزيد الرقائبي وقد أذنت رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان إذا توضأ عرك عارضيه وشبك لحيته باصابعه **حدثنا** أبو الوليد قال ثنا الوليد قال

في محل النزاع فزعم الجمهور أن قراءة النصب ظاهرة في العطف على مفعول فاعسوا وإن كان أبعد من المسحوا
وقراءة الخبر تنبيه على وجوب الاقتصاد في صب الماء لأن الأرجل تغسل بالنصب في كتاب المغلظة للإسراف * الخامس والثلاثون جمهور الفقهاء

على ان الكعبين هما العظمان النان من جاني الساق وقالت الامامية وكل من قال بالمسح ان الكعب عظم مستد موضوع تحت عظم الساق حيث يكون مفصل الساق والقدم كافي أرجل جميع الحيوانات والمفصل يسمى كعبا (٦٩) ومنه كعوب الرمح لقاصله حجما للجمهور

انه لو كان الكعب ما ذكره الامامية لكان الحاصل في كل رجل كعبا واحدا وكان ينبغي أن يقال وأرجلكم الى الكعب كما انه لما كان الحاصل في كل يدمرفقا واحدا لاجرم قال الى المرافق وايضا العظام المستدبر الموضوع في المفصل شيء حتى لا يعرفه الأهل العلم بشرح الابدان والعظمان النانان في طرفي الساق محسوسان لكل أحد ومناط التكيف ليس الأمرا ظاهرا ويؤيده ما روى انه صلى الله عليه وسلم قال ألعقوا الكعب بالكعب * السادس والثلاثون الجمهور على جواز مسح الخفين خلافا للشعبة والخوارج بحجة الجمهور الأحاديث وبجة الشيعة الآية وان جواز المسح على الخفين حجة عامة فلو كانت ثابتة ببلغ التواتر السابع والثلاثون رجل مقطوع اليدين والرجلين سقط عنه هذان الفرضان وبقي عليه غسل الوجه ومسح الرأس فان لم يكن معه من بوضته أو ييممه سقط عنه ذلك أيضا لان قوله فاعلموا وامسحوا مشروط بالقدرة عليه فاذا هانت القدرة سقط التكيف

أخبرني أبو مهدي سعيد بن سنان عن أبي الزاهرية عن جبير بن نفير عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه حديثنا محمد بن اسمعيل الاحمسي قال ثنا محمد بن عبيد الطنافسي أبو عبد الله قال ثنا واصل الرقائبي عن أبي سودة هكذا قال الاحمسي عن أبي أنوب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأ تمضمض ومسح لحيته من تحتها بالماء ذكر من قال ما حكينا عنه من أهل هذه المقالة في غسل ما بطن من الانف والقدم حديثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن ابن أبي نجيح قال سمعت مجاهد يقول الاستنشاق شطر الوضوء حديثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية عن شعبة قال سألت حمادا عن رجل ذكر وهو في الصلاة لم يتمضمض ولم يستنشق قال حماد يعرف فيتمضمض ويستنشق حديثنا ابن جبير قال ثنا الصباح عن أبي سنان قال قدمت الكوفة فأثبت حمادا فسألته عن ذلك يعني عن ترك المضمضة والاستنشاق وصلى فقال أرى عليه إعادة الصلاة حديثنا حماد بن مسعدة قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا شعبة قال كان قتادة يقول اذا ترك المضمضة أو الاستنشاق أو أذنه أو طائفة من وجهه حتى يدخل في صلته فإنه ينقل ويتوضأ ويعيد صلته ذكر من قال ما حكينا عنه من أهل هذه المقالة من ان ما قبل من الاذنين من الوجه وما أدبر من الرأس حديثنا أبو السائب قال ثنا حفص بن غياث قال ثنا أشعث عن الشعبي قال ما قبل من الاذنين من الوجه وما أدبر من الرأس حديثنا حماد بن مسعدة قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا شعبة عن الحكم وحماد عن الشعبي في الاذنين باطنهما من الوجه وظاهرهما من الرأس حديثنا محمد بن المنثري قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن الحكم عن الشعبي قال مقدم الاذنين من الوجه ومؤخرهما من الرأس حديثنا ابن المنثري قال ثنا ابن عدي عن شعبة عن الحكم وحماد عن الشعبي بمثله الأنة قال باطن الاذنين حديثنا ابن المنثري قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن حماد عن الشعبي بمثله الأنة قال باطن الاذنين حديثنا ابن المنثري قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن حماد عن الشعبي بمثله حديثنا ابن جبير قال ثنا جرير عن معوية عن الشعبي قال باطن الاذنين من الوجه وظاهرهما من الرأس حديثنا ابن جبير قال ثنا أبو ثعلبة ح وحدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية قال جميعا ثنا محمد بن اسحق قال ثنا محمد بن طلحة بن يزيد بن ركانة عن عبيد الله الخولاني عن ابن عباس قال قال علي بن أبي طالب ألا توضأ لكم وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قلنا نعم فتوضأ فلما غسل وجهه ألقى بهما من أذنيه من أذنيه قال ثم مسح برأسه مسح أذنيه من ظهورهما * وأولى الأقوال بالصواب في ذلك عندنا قول من قال الوجه الذي أمر الله جل ذكره بغسله القائم الى صلته كل ما انحدر عن منابت شعر الرأس الى منقطع الذقن طولاً وما بين الاذنين عرضاً ما هو ظاهر لعين الناظر دون ما بطن من الغم والانف والعين ودون ما غطاء شعر اللحية والعارضين والشاربين فسبته عن أوصار الناظرين ودون الاذنين وانما قلنا ذلك أولى بالصواب وان كان ما تحت شعر اللحية والشاربين قد كان وجهها يجب غسله قبل نبات الشعر السائر عن أعين الناظرين على القائم الى صلته لاجتماع جميعهم على ان العينين من الوجه ثم هم مع اجاعهم على ذلك فجمعهم على ان غسل ما علاهما من اجفانهم مادون ايصال الماء الى ما تحت الاجفان منهم ما جرى فاذا كان ذلك منهم اجاعا بتوقيف الرسول صلى الله عليه وسلم أمته على ذلك فظهير ذلك كل ما علاه شيء من مواضع الوضوء من جسد ابن آدم من نفس خلقه سائر لا يصل الماء اليه الا بكافة ومؤتة وعلاج قياسا لما ذكرنا من حكم العينين في ذلك فاذا كان ذلك كذلك فلا شك ان مثل العينين في مؤتة ايصال الماء اليها عند الوضوء ما بطن من الانف والقدم وشعر اللحية والصدغين والشاربين لان كل ذلك لا يصل الماء اليه الا بعلاج لا يصل الماء اليه نحو كافة علاج الحدقتين لا يصل الماء اليهما وأشدواذا كان ذلك كذلك كان بيننا غسل من غسل من العصابة والتابعين ما تحت منابت شعر اللحية والعارضين والشاربين وما بطن من الانف والقدم انما كان ايشارته لاشق الاسرين

* الثامن والثلاثون قوله سبحانه وان كنتم جنبا فاطهروا والاصل تطهروا وأدغم التاء في الطاء فاجتلبت همزة الوصل والجنابة يسبان نزول المنى لقوله صلى الله عليه وسلم الماء من الماء والثاني التقاء الختانين خلافا لزيد بن ثابت ومعاذ أبي سعيد الطخري لما روى انه صلى الله عليه وسلم

قال اذا التقي الختانان وجب الغسل وختان الرجل هو الموضع الذي يقطع منه جلدة القلفة وأما ختان المرأة فان شعرها يحيطان بثلاثة أشياء
ثقبه في اسفل الفرج وهي مدخل الذكر (٧٠) ويخرج الحيض والولادة وثقبه أخرى فوق هذه مثل احليل الذكروهي مخرج البول لاغير

والثالث جلدة رقيقة قائمة
مثل عرف الذئب فوق ثقبه
البول وقطع هذه الجلدة
هو وختانها فاذا لايجوز
للجنس مس المصحف خلافا
لداود لناقوله فاطهر وايدل
على ان الطهارة غير خاصة
والالكان أمر ابنته
الطاهر وحينئذ لايجوز له
مس المصحف لقوله لايمس
الا المطهرون * التاسع
والثلاثون فاذا غابت الحشفة
حاذى ختانه ختانها والاطلاق
قوله فاطهر واعلم انه أمر
بتحصيل الطهارة في كل
البدن والاخصت تلك
الاعضاء بالذكركفي الطهارة
الصغرى وعلم انه لايجب
تقديم الوضوء على الغسل
خلافا لابي نوره وداود وعلم
ان الترتيب غير واجب
خلافا لاسحق فانه واجب
البداء باعلى البدن وعلم
ان ذلك غير واجب خلافا
لمالك * الاربعون الشافعي
المضمضة والاستنشاق غير
واجبين في الغسل لقوله
صلى الله عليه وسلم اما أنا
فاحتي على رأسي ثلاث
حشيات فاذا آتانا قد طهرت
ألوحنيفة هما واجبان
لقوله تعالى فاطهروا
والطهيرة لايجعل الا
بطهارة جميع الاعضاء
ترك العمل به في الاعضاء
الباطنة للتعذر وداخل الغم

عليه من غسل ذلك وترك غسله كما آثر ابن عمر غسل ما تحت أجنان العينين بالماء بصبه الماء في ذلك لاعلى ان
ذلك كان عليه عنده فرضا واجبا فاما من ظن ان ذلك من فعلهم كان على وجه الايجاب والغرض فانه خالف في
ذلك بقوله منها جههم وأغفل بسبيل القياس لان القياس هو ما وصفتنا من تمثيل المختلف فيه من ذلك بالاصل
المجمع عليه من حكم العينين وان لاخبر عن واحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أو جيب على تارك
ايصال الماء في وضوئه الى أصول شعر لحيته وعارضه وتارك المضمضة والاستنشاق اعادة صلاة اذا صلى بطهره
ذلك ففي ذلك أوضح الدليل على صحة ما قلنا من ان فعلهم ما فعلوا من ذلك كان ايثارا منهم لافضل الفعلين من
الترك والغسل فان ظن ظان أن في الاخبار التي رويت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا توضأ أحدكم
فليستتر دليل على وجوب الاستنشاق وان في اجماع الحجة على ان ذلك غير فرض واجب يجب على تارك من تركه
اعادة الصلاة التي صلاها قبل غسله ما يغني عن اكنار القول فيه وأما الاذان فان في اجماع جميعهم على ان تركه
غسلهما أو غسل ما قبل منهما مع الوجه غير مفيد صلاة من صلى بطهره الذي ترك فيه غسلهما مع اجماعهم
جميعا على انه لو ترك غسل شيء مما يجب عليه غسله من وجهه في وضوئه ان صلاته لا تجزئه بطهره ذلك ما ينبي
على القول في ذلك مما قاله أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي ذكرنا قولهم انه ما لبسان الوجه دون
ما قاله الشعبي في القول في تاويل قوله (وأيديكم الى المرافق) اختلف أهل التأويل في المرافق هل هي من اليد
الواجب غسلها أم لا بعد اجماع جميعهم على ان غسل اليد اليها واجب فقال مالك بن أنس وسئل عن قول الله
فاغسلوا وجوهكم وأيديكم الى المرافق أتري ان يختلف المرفقين في الوضوء قال الذي أمر به أن يبلغ المرفقين قال
تبارك وتعالى فاغسلوا وجوهكم مذهب هذا يغسل حلقه فقبله فانما يغسل الى المرفقين والكعبين لا
يجاوزهما فقال لأدري ما لايجاوزهما أما الذي أمر به أن يبلغ به فهذا الى المرفقين والكعبين **حدثنا** يونس
عن أشهب عنه وقال الشافعي لم أعلم مخالفا في أن المرافق فيما يغسل كأنه يذهب الى أن معناها فاغسلوا وجوهكم
وأيديكم الى أن تغسل المرافق **حدثنا** بذلك عنه الربيع وقال آخرون انما واجب الله بقوله وأيديكم الى
المرفاق غسل اليدين الى المرفقين فالمرققان غاية لما واجب الله غسله من آخرا ليد والغاية غير داخله في الحد كما
غير داخل الليل فيما واجب الله تعالى على عباده من الصوم بقوله ثم آتوا الصيام الى الليل لان الليل غاية لصوم
الصائم اذا بلغه فقد قضى ما عليه قالوا كذلك المرافق في قوله فاغسلوا وجوهكم وأيديكم الى المرافق غاية لما واجب
الله غسله من اليد وهذا قول زفر بن الهذيل والصواب من القول في ذلك عندنا ان غسل اليدين الى المرفقين
من الغرض الذي ان تركه أو شيئا منه تارك لم تجزه الصلاة مع تركه غسله فاما المرفقان وما وراءهما فان غسل
ذلك من السدب الذي ندب اليه صلى الله عليه وسلم أمته بقوله أمتي الغرا المحجلون من آثار الوضوء فمن استطاع
منكم أن يطيل غرته فليطيل فلا تغسل صلاة تارك غسلها ما غسل ما وراءها مما قد بينا قبله فيما مضى من ان كل
غاية حدثت بالي فقد تحتل في كلام العرب دخول الغاية في الحدوخر وجهها منه واذا احتمل الكلام ذلك لم يجز
لاحد القضاء بانها داخله فيه الا لمن لايجوز خلافه فيما بين وجهك ولا حكم بان المرافق داخله فيما يجب غسله عندنا
من يجب التسليم بحكمه في القول في تاويل قوله (وامسحوا برؤسكم) اختلف أهل التأويل في صفة المسح
الذي أمر الله به بقوله وامسحوا برؤسكم فقال بعضهم وامسحوا بما بدأ برؤسكم من رؤسكم بالماء اذا
قتم الى الصلاة ذكر من قال ذلك **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي قال ثنا جناد بن مسعدة عن عيسى
ابن حفص قال ذكر عند القاسم بن محمد مسح الرأس فقال يانافع كيف كان ابن عمر يمسح فقال مسحة
واحدة ووصف انه مسح مقدم رأسه الى وجهه فقال القاسم ابن عمر أفقهن أو اعلمنا **حدثنا** ابن بشار قال
ثنا عبد الوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد يقول أخبرني نافع ان ابن عمر كان اذا توضأ ركب فيه الماء
ووضعهما فيه ثم مسح يديه مقدم رأسه **حدثنا** ابن بشار قال ثنا محمد بن بكر قال أخبرنا ابن جريح قال

والانف يمكن تطهيرهما فيجب داخل في النض لان قوله صلى الله عليه وسلم بلوا الشعر يدخل فيه الانف لان في داخله
شعرا وأنفوا البشيرة يدخل فيه جلدة داخل الغم الحادي والاربعون لايجب نقض الشعر ان لم يمنع عن وصول الماء الى منابته لان المقصود

الطهرون منع وجب خلافاً للحنفي * الثاني والأربعون ان كان المرض المانع من استعمال الماء حاصل في بعض جسده دون بعض فقال الشافعي يغسل ما لا ضرر عليه ثم يتيمم للاحتياط وقال أبو حنيفة ان كان أكثر البدن صحياً (٧١) غسّل الصبي دون التيمم وان كان

أكثره جريحاً يكتفيه التيمم لان المرض اذا كان حالاً في بعض أعضائه فهو مريض * الثالث والأربعون لو أصق على موضع التيمم لصوقاً منع وصول الماء الى البشرة ولا يخاف من نزع ذلك اللصوق التلف قال الشافعي يلزم نزع اللصوق حتى يصل التراب اليه أخذاً بالاحوط وقال الأكثرون لا يجب دفع العرج * الرابع والأربعون قال الشافعي الاستنجاء واجب اما بالماء أو بالاجار لقوله صلى الله عليه وسلم فليستنج بثلاثة اجار وقال أبو حنيفة واجب عند المجيء من الغائط اما الوضوء والتيمم ولم يوجب غسل موضع الحدث فدل على انه غير واجب * الخامس والأربعون لمس المرأة ينقض الوضوء عند الشافعي ولا ينقضه عند أبي حنيفة وقد مرّت المسئلة في سورة النساء * السادس والأربعون لا يكره الوضوء بالماء المسخن لقوله صلى الله عليه وسلم فلم تجدوا ماء وهنأ فادو جدماء وخالف مجاهد * السابع والأربعون أبو حنيفة وأحمد لا يكره الشمس لقوله تعالى فلم تجدوا ماء وهنأ فادو جدماء الشافعي يكره للحديث * الثامن والأربعون لا يكره

أخبرني نافع ان ابن عمر كان يضع بطن كفه البني على الماء ثم لا ينفذهما ثم يمسح بهما ما بين قرنيه الى الجبين واحدة ثم لا يزيد عليهما في كل ذلك مسحة واحدة مقبلة من الجبين الى القرن حدثنا تميم بن المنتصر قال ثنا اسحق قال أخبرنا سري بك عن يحيى بن سعيد الانصاري عن نافع عن ابن عمر انه كان اذا توضأ مسح مقدم رأسه حدثنا تميم بن المنتصر قال أخبرنا اسحق قال أخبرنا سري بك عن عبد الاعلى الثعلبي عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال يجزئ بك ان تمسح مقدم رأسك اذا كنت معتمراً وكذلك تفعل المرأة حدثنا أبو كريب قال ثنا عبد الله الاشجعي عن سفيان عن ابن عجلان عن نافع قال رأيت ابن عمر مسح بيا فوخه مسحة وقال سفيان ان مسح شعرة أجزاءه يعني واحدة حدثنا أبو هشام قال ثنا عبد السلام بن حرب قال أخبرنا مغيرة عن ابراهيم قال أي جوانب رأسك مسست الماء أجزاءك حدثنا أبو هشام قال ثنا علي بن طبيان قال ثنا اسمعيل بن أبي خالد عن الشعبي مثله حدثني يعقوب قال ثنا ابن عليه قال أخبرنا أبو بوعن نافع قال كان ابن عمر يمسح رأسه هكذا فوضع أيوب كفه وسط رأسه ثم أمرها على مقدم رأسه حدثنا الرفاعي قال ثنا وكيع عن اسمعيل الازرق عن الشعبي مثله حدثني يعقوب قال ثنا ابن عليه قال أخبرنا أبو بوعن نافع قال كان ابن عمر يمسح رأسه هكذا فوضع أيوب كفه وسط رأسه ثم أمرها على مقدم رأسه حدثنا أبو كريب قال ثنا يزيد بن الحباب عن سفيان قال ان مسح رأسه باصبع واحدة أجزاءه حدثنا أبو الوليد الدمشقي قال ثنا الوليد بن مسلم قال قلت لابي عمر وما يجزئ من مسح الرأس قال ان تمسح مقدم رأسك الى القفا أحب الى حدثني العباس بن الوليد عن أبيه عنه نحوه وقال آخرون معنى ذلك فامسحوا بجميع رؤسكم فالوا ان لم يمسح بجميع رؤسكم بالماء لم تجزه الصلاة بوضوءه ذلك ذكر من قال ذلك حدثني يونس بن عبد الاعلى قال ثنا أشهب قال قال مالك من مسح بعض رأسه ولم يعم أعاد الصلاة بمنزلة من غسل بعض وجهه أو بعض ذراعه قال وسئل مالك عن مسح الرأس قال يبدأ من مقدم وجهه فيدير يديه الى قفاه ثم يردهما الى حيث بدأ منه وقال آخرون لا يجزئ مسح الرأس باقل من ثلاث أصابع وهذا قول أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد * والصواب من القول في ذلك عندنا ان الله جل ثناؤه أمر بالمسح برأسه القائم الى صلواته مع سائر ما أمره بغسله معه أو مسح ولم يحد ذلك بحد لا يجوز النقص برأسه ولا يجاوزه واذ كان ذلك في مسح به المتوضئ من رأسه فاستحق بمسحه ذلك ان يقال مسح برأسه فقد أدى ما فرض الله عليه من مسح ذلك لدخوله فيما لم يمسح برأسه اذا قام الى صلواته فان لنا قائل فان الله قد قال في التيمم فامسحوا بوجوهكم وأيديكم أفجزئ المسح ببعض الوجه واليدين في التيمم قبل له كل ما مسح من ذلك بالتراب فيما تنازعت فيه العلماء فقال بعضهم يجزيه ذلك من التيمم وقال بعضهم لا يجزيه فهو مجزيه لدخوله في اسم المسحيين به وما كان من ذلك مجتمعا على انه غير مجزيه فمسح المساجات به الحجة نقلها عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا حجة لا حد علينا في ذلك اذ كان من قولنا ان ما جاء في أي الكتاب عام في معنى فالواجب من الحكيم به على عمومه حتى يخصه ما يجب التسليم له فاذا خص منه شيء كان ما خص منه خارجاً من ظاهره وحكم سائرته على العموم وقد بينا ان العلة الموجبة صحة القول بذلك في غير هذا الموضع بما أعني عن اعادته في هذا الموضع والرأس الذي أمر الله بالمسح به بقوله وامسحوا برؤسكم وأرجلكم الى السبعين هو منابت شعر الرأس دون ما جاو ذلك الى القفا مما استدر ودون ما انحدر عن ذلك مما استقبل من قبل وجهه الى الجهة * القول في تاويل قوله (وأرجلكم الى السبعين) اختلفت القراء في قراءة ذلك فقراء جماعة من قراء الحجاز والعراق وأرجلكم الى السبعين نصاً فتأويله اذا تم الى الصلاة فامسحوا بوجوهكم وأيديكم الى المرافق وأرجلكم الى السبعين وامسحوا برؤسكم واذ قرئ كذلك كان من المؤخر الذي معناه التقديم وتكون الأرجل منصوبة عطفاً على الايدي وتاويل فارثو ذلك كذلك ان الله انما أمر عباده بغسل الأرجل دون المسح بها ذكر من

الوضوء بغسل ماء المشرك والماء في آنية المشرك لانه واجد للماء فلا تيمم وقد توضأ النبي صلى الله عليه وسلم من مزادة مشرك وتوضأ عمر من ماء في حرة نصرانية وقال أحمد واسحق لا يجوز * التاسع والأربعون يجوز الوضوء بماء البحر لانه واجد للماء خلافاً لعبد الله بن عمرو بن

العاص * الخسوسن جوزا بوحنيقة الوضوء يبيد الثمر في السفر للعدية ولم يجوز الشافعي وقال يتيه لانه غير واجد للماء * الحادي والخسوسن ذهب الاوراعي والاصم الى انه يجوز الوضوء (٧٢) والغسل بجميع المانع الطاهرة والاكترون لا يجوز حتى ما غسلا امر

بمطلق الغسل وامرار المانع على العضو غسل قال * فينا حسنها الذي يغسل الدمع كلها * لئلا يفسد الماء او يجب التيمم * الثاني والخسوسن الشافعي الماء المنغير بالزعفران تغيرا فاحشا لا يجوز الوضوء به لان واجده يصدق عليه انه غير واجد للماء وخالف ابو حنيفة لان اصل الماء موجود بصفة زائدة كالماء تغير وتغفن بطول المكث او بتساقط الاوراق بالاتفاق * الثالث والخسوسن مالك وداود الماء المستعمل في الوضوء بقى طاهر اطهورا لان واجده واجد للماء وهو قول قديم للشافعي والقول الجديد انه طاهر غير طهور ووافقه محمد بن الحسن وقال ابو حنيفة في أكابر الروايات انه نجس لان النجاسة الحكيمة كالعينية * الرابع والخسوسن مالك اذا وقع في الماء نجاسة ولم يتغير بقى طاهر اطهورا قليلا كان او كثيرا وهو قول اكثر الصحابة والتابعين وقال الشافعي ان كان أقل من القلتين ينجس وقال ابو حنيفة ان كان أقل من عشرة في نجس بحجة مالك انه واجد للماء ترك العمل بهذا العموم في الماء القليل المنغير فيبقى حجة في

قال عن النبي صلى الله عليه وسلم وأرجلكم الى الكعبين الغسل حد ثنا حميد بن مسعدة قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا خالد الخداء عن أبي قلابة ان رجلا صلى على ظهر قدمه موضع نطفة فلما قضى صلاته قال له عمر أعد وضوءك وصلاتك حد ثنا حميد قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا اسرائيل قال ثنا عبد الله بن حنبل قال ثنا هذيل بن شرحبيل عن ابن مسعود قال خللوا الاصابع بالماء لا تخللها النار حد ثنا عبد الله بن الصباح العطاز قال ثنا حفص بن عمر الخوضي قال ثنا مرجا يعني ابن رجاء البشكري قال ثنا أبو روح عمارة بن أبي حفصة عن المغيرة بن حذيان ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يتوضأ وهو يغسل رجله فقال له يا أمي ما فعلت حد ثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن واقد مولى يزيد بن خليفة قال سمعت مصعب بن سعيد يقول رأى عمر بن الخطاب قوما يتوضئون فقال خللوا حد ثنا ابن بشار قال ثنا عبد الوهاب قال سمعت يحيى قال سمعت القاسم قال كان ابن عمر يتخلع خفيه ثم يتوضأ فيغسل رجله ثم يتخلل أصابعه حد ثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن الزبير بن عدي عن ابراهيم قال قلت للاسود رأيت عمر يغسل قدميه غسلًا قال نعم حد ثنا محمد بن خلف قال ثنا اسحق بن منصور قال ثنا محمد بن مسلم عن ابراهيم بن ميسرة عن عمر بن عبد العزيز انه قال لابن أبي سويد بلغنا عن ثلاثة كلهم رأوا النبي صلى الله عليه وسلم يغسل قدميه غسلًا أدناهم ابن عمر المغيرة حد ثنا ابن حميد قال ثنا الصباح عن محمد وهو ابن أبان عن أبي اسحق عن الحزب عن علي قال اغسلاوا الاقدام الى الكعبين حد ثنا يعقوب قال ثنا ابن علية عن خالد عن أبي قلابة ان عمر بن الخطاب رأى رجلا قد ترك على ظهر قدمه منسل الفظير فامر ان يعيد وضوءه وصلاته حد ثنا يعقوب قال ثنا ابن علية عن محمد بن اسحق عن شيبة بن نضاح قال صحبت القاسم بن محمد الى مكة فقرأت اذ أتوا للصلاة يدخل أصابع رجله يصب عليها الماء قلت يا أبا محمد لم تصنع هذا قال رأيت ابن عمر يصنعه حد ثنا أبو كريب وابن وكيع قال ثنا ابن ادريس قال سمعت أبي عن حماد عن ابراهيم في قوله فاغسلوا وجوهكم وأيديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم الى الكعبين قال عاد الامر الى الغسل حد ثنا الحسين بن علي الصدائي قال ثنا أبي عن حفص العاصري عن عامر بن كليب عن أبي عبد الرحمن قال قرأ على الحسن والحسين رضوان الله عنهما فقرأ وأرجلكم الى الكعبين فسمع علي عليه السلام ذلك وكان يقضى بين الناس فقال وأرجلكم هذا من المقدم والمؤخر من الكلام حد ثنا ابن وكيع قال ثنا عبد الوهاب بن عبد الاعلى عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس انه قرأها فامسحوا برؤوسكم وأرجلكم بالنصب وقال عاد الامر الى الغسل حد ثنا ابن وكيع قال ثنا عبدة وأبو معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه انه قرأها وأرجلكم وقال عاد الامر الى الغسل حد ثنا أبو كريب قال ثنا ابن طبع عن قيس عن عاصم عن زر عن عبد الله انه كان يقرأ وأرجلكم بالنصب حد ثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي قوله فاغسلوا وجوهكم وأيديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم الى الكعبين اما وأرجلكم الى الكعبين فيقول اغسلوا وجوهكم واغسلوا أرجلكم وامسحوا برؤوسكم فهذا من التقدم والتأخير حد ثنا ابن وكيع قال ثنا حسين بن علي عن شيبان قال انبأ ثعلبي عن علي انه قرأ وأرجلكم حد ثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن هشام بن عروة عن أبيه وأرجلكم جمع الامر الى الغسل حد ثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن خالد عن عكرمة مثله حد ثنا المنثري قال ثنا الجماني قال ثنا شريك عن الاعمش قال كان أصحاب عبد الله يقرأون وأرجلكم فيغسلون حد ثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان بن عيينة عن أبي السوداء عن ابن عبد خيرة عن أبيه قال رأيت عليا توضأ فغسل ظاهر قدميه وقال لولائي رأيت

الباقى يؤيده قوله صلى الله عليه وسلم خلق الماء طهورا لا ينجسه شيء الا ما غير طعمه أو ريحه أو لونه حجة الشافعي رسول مفهوم قوله صلى الله عليه وسلم اذ بلغ الماء قلتين لم نجس شيئا * الخسوسن يجوز الوضوء بغسل ماء الجنبلان واجده واجد للماء وقال

أحدوا بحق لا يجوز الوضوء بغسل ماء المرأة إذا دخلت به وهو قول الحسن وسعيد بن المسيب * السادس * والخمسون أسأرا السباع طاهرة مطهرة وكذا سؤرا الجارلانه واجدلهماء وقال أبو حنيفة نجسة * السابع والخمسون (٧٣) قال الشافعي وأبو حنيفة والأكثر من لا بد في التيمم من النية لأنه قال

فتميموا والتيمم عبارة عن القصد وهو النية وقال زفر لا يجب * الثامن والخمسون الشافعي لا يجب وز التيمم إلا بعد دخول الصلاة لأنه طهارة ضرورة ولا ضرورة قبل الوقت أبو حنيفة يجوز قياسا على الوضوء ولظاهر قوله إذا قمم والقيام إلى الصلاة يكون بعد دخول وقتها * التاسع والخمسون لا يجوز التيمم بتراب نجس لقوله تعالى صعبا طيبا * الستون لا خلاف في جواز التيمم بدلا عن الوضوء أما التيمم بدل غسل الجنابة فعن علي رضي الله عنه وابن عباس جوازه وهو وقول أكثر الفقهاء وعن عمر وابن مسعود أنه لا يجوز لنا قوله تعالى أولستم أما يتخضع بالجساع أو يدخل الجساع فيه * الحادي والستون الشافعي لا يجوز أن يجمع بتيمم واحد بين صلاتي فرضين لأن ظاهر قوله إذا قمم يقتضي إعادة الوضوء لكل صلاة ترك العمل به في الوضوء لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم فيبقي في التيمم على ظاهره أبو حنيفة يجوز أداء القران به كالوضوء أجمع يجمع بين الفوائت ولا يجمع بين صلاتي وقتين * الثاني

رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل ذلك ظنت ان بطن القدم أحق من ظاهرها **حدثنا** أبو بكر يرب قال ثنا ابن عمار قال ثنا عبد الملك عن عطاء قال لم أر أحدا يمسح على القدمين **حدثني** المنثني قال ثنا الحاجب بن المنهال قال ثنا حماد عن قيس بن سعد عن مجاهد أنه قرأ وأرجلكم إلى الكعبين فغسلهما وقال رجوع إلى الغسل **حدثنا** أبو بكر يرب قال ثنا جابر بن نوح قال سمعت الأعمش يقول وأرجلكم بالنيص **حدثني** يونس قال أخبرنا أشهب قال سئل مالك عن قول الله وامسحوا برؤسكم وأرجلكم إلى الكعبين أهى أرجلكم أو أرجلكم فقال إنما هو الغسل وليس بالمسح لا تمسح الأرجل إنما تغسل قبله أفرأيت من مسح بجزءه ذلك قال لا **حدثنا** أحمد بن حازم قال ثنا أبو نعيم قال ثنا سلمة عن الضحاك وامسحوا برؤسكم وأرجلكم قال اغسلوها اغسلوا قرأ ذلك آخرون من قراء الجبار والعراق وامسحوا برؤسكم وأرجلكم قال اغسلوا غسلها وتناول قارنوا ذلك كذلك انما أمر عباده بمسح الأرجل في الوضوء دون غسلها وجعلوا الأرجل عطفًا على الرأس فغضوها لذلك ذكر من قال ذلك من أهل التأويل **حدثنا** أبو بكر يرب قال ثنا محمد بن قيس الخراساني عن ابن جريح عن عمر بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس قال الوضوء غسلتان ومسحتان **حدثنا** أحمد بن مسعدة قال ثنا بشر بن المغضل عن حميد ح **حدثنا** يعقوب بن إبراهيم قال ثنا ابن عليه قال ثنا حميد قال قال موسى بن أنس لانس ونحن عنده يأبأجزأة ان الحاجب خطبنا بالاهواز ونحن معه فذكر الطهور فقال اغسلوا وجوهكم وأيديكم وامسحوا برؤسكم وأرجلكم وأنه ليس من ابن آدم أقرب إلى نجس قدميه فامسحوا بطونهما وظهورهما وعراقيهما فقال أنس صدق الله وكذب الحاجب قال الله وامسحوا برؤسكم وأرجلكم قال وكان أنس إذا مسح قدميه بهما **حدثنا** ابن سهل قال ثنا مؤمل قال ثنا حماد قال ثنا عاصم الاحول عن أنس قال نزل القرآن بالمسح والسنة الغسل **حدثنا** ابن بشار قال ثنا ابن أبي عمري عن حميد بن موسى بن أنس قال خطب الحاجب فقال اغسلوا وجوهكم وأيديكم وأرجلكم وظهورهم واطونهم وعراقيهم ما فان ذلك أدنى إلى نجسكم قال أنس صدق الله وكذب الحاجب قال الله وامسحوا برؤسكم وأرجلكم إلى الكعبين **حدثني** يعقوب قال ثنا ابن عليه قال ثنا عبد الله العتبي عن عكرمة قال ليس على الرجلين غسل إنما نزل فيها المسح **حدثنا** ابن حماد قال ثنا هرون عن عنبسة عن جابر عن أبي جعفر قال مسح على رأسك وقدميك **حدثني** أبو السائب قال ثنا ابن ادريس عن داود بن أبي هند عن الشعبي قال نزل جبريل بالمسح قال ثم قال الشعبي ألا ترى ان التيمم ان يمسح ما كان غسلًا ويبلغ ما كان مسحًا **حدثنا** ابن حماد قال ثنا جرير عن مغيرة عن الشعبي قال أمر بالتيمم فيما أمر به بالغسل **حدثني** يعقوب قال ثنا ابن عليه عن داود عن الشعبي أنه قال إنما هو المسح على الرجلين ألا ترى أنه ما كان عليه الغسل جعل عليه المسح وما كان عليه المسح أهمل **حدثنا** ابن المنثني قال ثنا عبد الوهاب قال ثنا داود عن عامر أنه قال أمران يمسح في التيمم ما أمران يغسل في الوضوء وابطل ما أمران يمسح في الوضوء الرأس والرجلان **حدثنا** ابن المنثني قال ثنا ابن أبي عمري عن داود عن الشعبي قال أمران يمسح بالصعيد في التيمم ما أمران يغسل بالماء وأهمل ما أمران يمسح بالماء **حدثنا** ابن أبي زياد قال ثنا يزيد قال ثنا اسمعيل قال قلت لعامر اناس يقولون ان جبريل صلى الله عليه وسلم نزل بغسل الرجلين فقال نزل جبريل بالمسح **حدثنا** أبو بشر الواسطي اسحق بن شاهين قال ثنا خالد بن عبد الله عن يونس قال ثنا من صحب عكرمة إلى واسط قال فمأرايته غسل رجله إنما يمسح عليها حتى يخرج منها **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة قوله يا أيها الذين آمنوا إذا قمم إلى الصلاة فامسحوا برؤسكم وأرجلكم إلى الكعبين فبعض الله غسلتين ومسحتين **حدثنا** ابن حماد بن وكيع قال ثنا جرير عن الأعمش عن يحيى بن وثاب عن علقمة أنه قرأ وأرجلكم بخفضة اللام **حدثنا** ابن حماد بن وكيع قال

الماء بعد التيمم وقبل الشروع في الصلاة بطل تيممه لانه وجد الماء فلا يجوز له الشروع في الصلاة بالتيمم وخالف أبو مسلم موسى الأشعري والشعبي * الرابع * السنون لو فرغ من (٧٤) الصلاة ثم وجد الماء لا يلزمه إعادة الصلاة لانه خرج عن عهدة التكليف خلافا لطاوس

* الخامس * السنون لو وجد الماء في أثناء الصلاة لا يلزمه الخروج منها وبه قال مالك وأحمد لانه انعدت صلته صححة بحكم التيمم فيالم يبطل صلته لا يصير قادرا على استعمال الماء وما لم يصرفه فادرا على استعمال الماء لم تبطل صلته فيدور قال أبو حنيفة والثوري والزمي يلزمه الخروج لانه واحد للماء * السادس * السنون لو نسي الماء في رحله وتيمم وصلّى ثم علم وجود الماء لزمه الاعادة على أحد قولي الشافعي وهو قول أحمد وأبي يوسف والثاني لا يلزمه وهو قول مالك وأبي حنيفة ومحمد لان النسيان في حكم العجز وكذا اذا ضل رحله في الرحال بالطريق الاولى لان تخيم الرفقة أوسع من رحله ولو تبقت الماء في رحله واستغنى في الطلب فلم يجده وتيمم وصلّى ثم وجد فلا كثره على أنه يلزمه الاعادة لان العذر ضعيف وقيل لالان حكمه حكم العاجز * السابع * السنون لو صلى بالتيمم ثم وجد ماء في بيته يجنبه يمكنه استعمال ذلك الماء فان كان قد علمه أولا ثم نسيه فهو كلو نسي الماء في رحله وان لم يكن عالما فان كان عليها علامة

ثنا جرير بن الاعشى مثله حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو الحسن العكلي عن عبد الوارث عن جدي عن مجاهد انه كان يقرأ وأرجلكم حدثنا أبو كريب قال ثنا جابر بن نوح قال ثنا اسمعيل بن أبي خالد قال كان الشعبي يقرأ وأرجلكم بالخفض حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن الحسن بن صالح عن غالب عن أبي جعفر انه قرأ وأرجلكم بالخفض حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سلمة عن الضحاك انه قرأ وأرجلكم بالكسر * والاصواب من القول عندنا في ذلك ان الله أمر بعموم مسح الرجلين بالماء في الوضوء كما أمر بعموم مسح الوجه بالتراب في التيمم واذا فعل ذلك بهما المتوضئ كان مستغنا اسم ما مسح غسل لان غسلهما امر الماء عليهما أو ما بينهما بالماء ومسحهما امر الابدن ومقام اليد عليهما فاذا فعل ذلك بهما فاعل فهو وغاسل ما مسح وكذلك من احتمال المسح المعينين الذين وصفت من العموم والخصوص الذين أحدهما مسح ببعض والاخر مسح بالجميع اختلفت قراءة القراء في قوله وأرجلكم فذهب بعضهم نوحها منه ذلك الى ان الغرض فيها الغسل وانما كان منه المسح عليهما مع تظاهر الاخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعموم مسحهما بالماء وخفضها بعضهم نوحها منه ذلك الى ان الغرض فيها المسح ولما قلنا في تأويل ذلك انه معني به عموم مسح الرجلين بالماء صكره من كره للمتوضئ الاجتزاء باذخار جلبيه في الماء دون مسحها بيده أو بمقام مقام اليد نوحها منه قوله وامسحوا برؤسكم وأرجلكم الى السكعين الى مسح جميعهما بما باليد أو بمقام مقام اليد دون بعضها مع غسلها بالماء كما حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان قال ثنا نافع عن ابن عمر عن الاحول عن طاوس انه سئل عن الرجل يتوضأ ويدخل رجله في الماء قال ما أعد ذلك طائلا وأجاز ذلك من أجاز نوحها منه الى انه معني به الغسل كما حدثني أبو السائب قال ثنا ابن ادريس قال سمعت هشاما يذكر عن الحسن في الرجل يتوضأ في السفينة قال لا بأس ان يغمس رجله غمسا حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرني أبو جزة عن الحسن في الرجل اذا توضأ على حرف السفينة يتخضض قدميه في الماء فاذا كان في المسح المعينين الذين وصفتهم بعموم الرجلين به بالماء وخصوص بعضها به وكان مسحها بالادلة الدالة التي سنذكرها بعد ان مراد الله من مسحها العموم وكان لعمومها بذلك معنى الغسل والمسح فين صواب قراءة القراءتين جميعا أعني النصب في الارجل والخفض لان في عموم الرجلين مسحهما بالماء غسلهما وفي امر الابدن ومقام اليد عليهما مسحهما فوجه صواب من قرأ ذلك نصبا للماء في ذلك من معني وعمومها بامر الماء عليهما وجه صواب قراءة من قرأه خفضا للماء في ذلك من امر الابدن عليهما أو ما مقام مقام اليد مسحها سماعا غير ان ذلك وان كان كذلك وكانت القراءتان كتائهما احسننا صوابا فاعجب القراءتين الى ان أقرأها قراءة من قرأ ذلك خفضا لما وصفت من جمع المسح المعينين الذين وصفت ولانه بعد قوله وامسحوا برؤسكم فالعطف به على الرأس مع قربه منه أولى من العطف به على الايدي وقد حيل بينه وبينها بقوله وامسحوا برؤسكم فان قال قائل وما الدليل على ان المراد بالمسح في الرجلين العموم دون ان يكون خصوصا نظير قولك في المسح بالرأس قيل الدليل على ذلك تظاهر الاخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ويل للاعقاب و بطون الاقدام من النار ولو كان مسح بعض القدم مجزيا عن عمومها بذلك لما كان لها الويل بترك ما ترك مسحها بالماء بعد أن مسح بعضها لان من أدى فرض الله عليه فيما لزمه غسله منها لم يستحق الويل بل يجب ان يكون له الثواب الجزيل فوجوب الويل لعقب تارك غسل عقبه في وضوءه أو وضع الدليل على وجوب فرض العموم مسح جميع القدم بالماء وصحة ما قلنا في ذلك وفساد ما قاله مذكور بعض الاخبار المروية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بما ذكرنا حدثنا جدي بن مسعدة قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا شعبان عن محمد بن زيار قال كان أبو هريرة يمر ونحن نتوضأ من المطهرة فيقول أسبغوا الوضوء

ظاهرة فالاعادة والافلالا لانه كالعاجز * الثامن * السنون اذا لم يكن معه ماء ولا يمكنه ان يشترى الا بالعين الفاحش جاز اسبغوا التيمم لقوله ما يريد الله ليخجل عليكم من حرج ولو وهب منه المياه لزمه القبول لان المنه فيه سهل ولو وهب منه فغسله لم يلزمه القبول لتقل المنه في وجود

الخارج وثلث هذا يجب قبول اعارة الدلالة هذه فهذه جملة المسائل الفقهية المستنبطة من الآية سوى ما مر في سورة النساء واعلم ان قوله سبحانه وتعالى ما يريد الله ليصنع عليكم من حرج اصل معتبر في علم الفقه لانه يدل (٧٥) على ان الاصل في المضار الحرمية وفي المنافع الاباحة

وقد ينسلك به نغاة القياس قالوا ان كل حادثة في حكمها المفصل ان كان مذكورا في الكتاب والسنة فذاك والا فان كان من باب المضار فالاصل فيها الحرمية وان كان من باب المنافع فالاصل فيها الاباحة والقياس المعارض لهذين الاصلين يكون قياسا واقفا في مقابلة النص فيكون مردودا اما قوله ولكن يريد بيطهركم فله تفسيران أحدهما واليه ذهب أكثر أصحاب أبي حنيفة ان عندهم خروج الحدث تنجس الاعضاء نجاسة حكمية المقصود من هذا التطهير إزالة تلك النجاسة الحكمية وتوزيف بان أعضاء المؤمن لا تنجس لقوله تعالى انما المشركون نجس ولقوله صلى الله عليه وسلم المؤمن لا ينجس لاحيا ولا ميتا وانه لو كان طيبا فاصابه ثوب لم ينجس ولو حمله انسان وصلى لم تغسل صلواته بالاتفاق وبان الحدث لو كان بوجوب نجاسة الاعضاء ثم كان تطهير الاعضاء الاربعة يوجب طهارة كل عضو لوجب ان لا يختلف ذلك باختلاف الشرائع وبان خروج النجاسة من موضع كيف يوجب تنجس موضع آخر وبان التيمم زيادة في

اسبغوا الوضوء قال ابو القاسم ويل للعراقيب من النار **حدثنا** أبو كريب قال ثنا وكيع عن شعبة عن محمد بن زبير عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه الا أنه قال ويل للعراقيب من النار **حدثنا** ابن المنني قال ثنا ابن ابي عمير عن شعبة عن محمد بن زبير عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه الا أنه قال ويل للعراقيب من النار **حدثنا** أبو كريب قال ثنا أبو أسامة عن شعبة عن محمد بن زبير عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه الا أنه قال ويل للعراقيب من النار **حدثنا** أبو كريب قال ثنا وكيع عن جواد بن سلمة عن محمد بن زبير عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه **حدثنا** أبو كريب قال ثنا وكيع عن جواد بن سلمة عن محمد بن زبير عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه **حدثنا** أبو كريب قال ثنا خالد بن مخلد قال ثنا سليمان بن بلال قال ثنا سهل بن زياد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويل للعقاب من النار يوم القيامة **حدثني** اسحق بن شاهين واسماعيل بن موسى قالوا ثنا خالد بن عبد الله عن سهل بن أبي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويل للعقاب من النار وقال اسماعيل في حديثه ويل للعراقيب من النار **حدثنا** جبير بن مسعدة قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا حسين المعلم عن يحيى بن ابي كثير عن سالم الدوسي قال دخلت مع عبد الرحمن بن ابي بكر على عائشة فدعا بوضوء فقالت عائشة يا عبد الله اسبغ الوضوء فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويل للعقاب من النار **حدثنا** ابن المنني قال ثنا عمر بن يونس الخنفي قال ثنا عكرمة بن عمار قال ثنا يحيى بن ابي كثير قال ثنا أبو سلمة بن عبد الرحمن قال ثنا أبو سالم مولى المهدي هكذا قال عمر بن يونس قال خرجت أنا وعبد الرحمن بن ابي بكر في جنازة سعد بن ابي وقاص قال فررت أنا وعبد الرحمن على حجرة عائشة اذ أتت عبد الرحمن بوضوء فسمعت عائشة تنذره يا عبد الرحمن اسبغ الوضوء فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويل للعقاب من النار **حدثنا** أبو عاصم قال ثنا أبو عاصم قال ثنا علي بن المبارك عن يحيى بن ابي كثير عن سالم مولى دوس قال سمعت عائشة تقول لا تحبها عبد الرحمن يا عبد الرحمن اسبغ الوضوء فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويل للعقاب من النار **حدثنا** القطان عن ابن عجلان عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي سلمة ان عائشة رأته عبد الرحمن يتوضأ فقالت اسبغ الوضوء فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويل للعقاب من النار **حدثنا** ابن عيينة ويحيى بن سعيد القطان عن ابن عجلان عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي سلمة قال رأته عائشة عبد الرحمن يتوضأ فقالت اسبغ الوضوء فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويل للعقاب من النار **حدثنا** حيوة بن شريح قال أخبرنا أبو الاسود أخبرنا عبد الله مولى شداد بن الهاد حدثه انه دخل على عائشة تزوج النبي صلى الله عليه وسلم وعندها عبد الرحمن فتوضأ عبد الرحمن ثم قام فادبر فنادته عائشة فقالت يا عبد الرحمن فاقبل عليها فقالت له اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويل للعقاب من النار **حدثني** محمد بن المنني قال ثنا يحيى بن سعيد عن شعبة قال ثنا أبو اسحق عن سعد بن سعيد عن ابي كريب قال سمعت جابر بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويل للعراقيب من النار **حدثنا** خالد بن أسلم قال ثنا المنذر قال أخبرنا شعبة عن ابي اسحق قال سمعت ابن ابي كريب قال سمعت جابر بن عبد الله قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويل للعقب أو العراقيب من النار **حدثني** اسماعيل بن محمود الجبيري قال ثنا خالد بن الحرث قال ثنا شعبة عن ابي اسحق قال سمعت سعيدا يقول سمعت جابرا يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويل للعقاب من النار **حدثنا** ابن بشير وابن المنني قالنا

التكديرك كيف يوجب النظافة والتطهير وبان المسج على الخفين كيف يقوم مقام غسل الرجلين وبان الذي براد الله ليس من الاجسام ولا كان محسوسا ولا من الاعراض لان انتقال الاعراض محال للتفسير الثاني ان المراد طهارة القلب عن صفة التهمرد عن طاعة الله تعالى لان

إبصال الماء أو التراب إلى هذه الأعضاء المخصوصة ليس فيه فائدة يعقلها المكاف فلا تقبلا ذلك هذا التكليف تعبد محض يزِيل آثار التوراد
ويؤكده الاخبار في ان المؤمن اذا غسل (٧٦) وجهه أخرجت خطاياها من وجهه وكذا القول في يديه ورأسه ورجليه ولينعمته عليكم

باباحة الطيبات الدينية من
المطاعم والمناكح بهذه
النعمة الدينية وهي كيفية
فرض الوضوء أوليتها برخصه
كالتميم ونحوه انعام عليكم
بعزائم ثم ذكر ما يوجب
عليهم قبول تكاليفه وذلك
من وجهين الاول تذكرة
نعمة بمعنى التأمل في هذا
النوع الذي لا يقدر عليه
غيره لان هذا النوع وهو
اعطاء نعمة الحياة والصحة
والعقل والهداية والصون
عن الآفات والايصال الى
الخيرات في الدنيا والآخرة
حيث انه يمتاز عن نعمة
غيره وانه لا يقدر عليه غيره
يجب تعلقه بالتشكر وهو
الاذعان لاوامره والانقياد
لنواهيها فان قيل اذكروا
مشعر بسبق النسيان وكيف
يعقل نسبناهم مع نواترها
وتواليها في كل لحظة ولحظة
فالجواب انها صارت لتواليها
كالامر المعتاد فصار من غاية
الظهور كالامر المستورا
المراد التوابع على عدم
القيام بمواجبها فكأنها
كالشيء المنسي الثاني ذكر
الميثاق ومعنى وانتمكم به
عاقده عقد او ثيقا يعنى
ميثاق رسوله حين بايعهم
تحت الشجرة وغيرها على
السمع والطاعة في المحبوب
والمكروه وعن ابن عباس
هو الميثاق الذي أخذته على

عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن أبي اسحق عن سعيد بن ابي كريب عن جابر بن عبد الله قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ويل للعراقيب من النار **حد ثنا** ابن جبريد قال ثنا الصباح بن محارب عن محمد
ابن أبان عن أبي اسحق عن سعيد بن ابي كريب عن جابر بن عبد الله قال سمع أذنى من النبي صلى الله عليه
وسلم ويل للعراقيب من النار **حد ثنا** ابن جبريد قال ثنا الصباح بن محارب عن محمد بن أبان عن أبي اسحق
عن سعيد بن ابي كريب عن جابر بن عبد الله قال سمع أذنى من النبي صلى الله عليه وسلم ويل للعراقيب من
النار **أسبغوا الوضوء حدثنى** الحسين بن علي الصدائى قال ثنا الوليد بن القاسم عن الاعمش عن أبي سفيان
عن جابر بن عبد الله قال أبصر النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يتوضأ ويبقى من عقبه شيء فقال ويل للعراقيب
من النار **حدثنى** علي بن مسلم قال ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال ثنا حفص عن الاعمش عن أبي
سفيان عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى قوما يتوضئون لم يصب أعقابهم الماء فقال ويل
للعراقيب من النار **حد ثنا** أبو سفيان الغنوي يزيد بن عمر وقال ثنا خلف بن الوليد قال ثنا أيوب
ابن عتبة عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن معيقب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويل للعراقيب
من النار **حد ثنا** ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن منصور عن هلال بن يساف عن أبي
يحيى عن عبد الله بن عمر وقال رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم قوما يتوضئون فرأى أعقابهم لم تلوح فقال
ويل للأعقاب من النار **أسبغوا الوضوء حدثنى** ابن المنذر قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن منصور
عن هلال بن يساف عن أبي يحيى الاعرج عن عبد الله بن عمر وقال أبصر رسول الله صلى الله عليه وسلم
قوما يتوضئون لم يمتوا الوضوء قال **أسبغوا الوضوء** ويل للعراقيب أو الأعقاب من النار **حد ثنا** ابن بشار
قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن أبي بشر عن رجل من أهل مكة عبد الرحمن بن عمر وعن النبي
صلى الله عليه وسلم رأى قوما يتوضئون فلم يمتوا الوضوء فقال ويل للأعقاب من النار **حد ثنا** أبو كريب قال
ثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن هلال بن يساف عن أبي يحيى عن عبد الله بن عمر وان رسول الله صلى
الله عليه وسلم رأى قوما يتوضئون وأعقابهم تلوح فقال ويل للأعقاب من النار **أسبغوا الوضوء حد ثنا** أبو
كريب قال ثنا عبد الله عن اسرائيل عن منصور عن هلال عن أبي يحيى مولى عبد الله بن عمر وعن عبد الله بن
عمر وقال كذا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين مكة والمدينة فسبقنا ناس فتوضوا فجاء رسول الله صلى
الله عليه وسلم فرأى أقدامهم بيضا من أثر الوضوء فقال ويل للعراقيب من النار **أسبغوا الوضوء حدثنى** علي بن
عبد الأعلى المحاربي قال ثنا المحاربي عن مطر عن يزيد بن عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم عن
أبي أمامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويل للأعقاب من النار قال فسابق في المسجد ثم يف ولا وضع
الانظرت اليه يقبل عرفو به ينظر اليهما **حد ثنا** أبو كريب قال ثنا حسين عن زائدة عن عنبث قال فنى
عبد الرحمن بن سابط عن أبي أمامة أو أخى أبي أمامة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أبصر أقواما يتوضئون
وفي عقب أحدهم أو كعب أحدهم مثل موضع الدرهم أو موضع الظفر لم يمسسه الماء فقال ويل للأعقاب من
النار قال فجعل الرجل إذا رأى في عقبه شيئا لم يصبه الماء أعاد وضوءه **حد ثنا** فان قال قائل فسا أنت قائل فيما حدتكم به
محمد بن المنذر قال ثنا يحيى بن سعيد عن شعبة عن يعلى بن عطاء عن أبيه عن أوس بن أبي أوس قال رأيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم توضأ ومسح على نعليه ثم قام فصلى وما حدثك به عبد الله بن الجراح بن المنهال قال ثنا
أبي قال ثنا جرير بن حازم قال سمعت الاعمش عن أبي وائل عن حذيفة قال أتى رسول الله صلى الله عليه
وسلم سبابة قوم فبال عليها فانما تم دعاء ما فتوضأ ومسح على نعليه وما حدثك به الحرث قال ثنا القاسم
ابن سلام قال ثنا هشيم قال ثنا يعلى بن عطاء عن أبيه عن أوس بن أوس قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
أنى سبابة قوم فتوضأ ومسح على قدميه وما أسببه ذلك من الاخبار انه قال على ان المسح ببعض الرجلين في

بنى اسرائيل حين قالوا آمنا بالتوراد و بما فيه من البشارة بنبي آخر الزمان ومن غيرها وقال مجاهد والكبي ومقاتل انه
إشارة الى قوله للذرية ألت بر بكم قالوا بلى وقال السيدى هو مار كزنى العقول من حسن هذه الشير يعتوه واختياراً كثر المتكلمين واعلم أن

التكاليف وان كثرت الايام مختصرة في نوعين العظيم لامر الله واليه الاشارة بقوله كوفوا وامين لله والشقة على حاق الله وحت عليها بقوله شهداء بالقسط قال عطاء يقول لا تحاب في شهادتك اهل ذلك وقرابتك ولا تمنع (٧٧) شهادتك أعداءك واخذك وقال

الزجاج بينوا من الله لان الشاهد بين ما يشهد عليه ثم امر جميع الخلق بان لا يعاملوا احد الا على سبيل العدل والانصاف ويتركوا الظلم والاعتساف فقال ولا يجر منكم أي لا يحمل منكم بغض قوم على ان لا تعدلوا أي فيهم فخذف للعلم ثم استأنف فصرح لهم بالامر بالعدل تاكيدا فقال اعدلوا ثم استأنف فذكر لهم وجه الامر بالعدل فقال هو أي العدل الذي دل عليه اعدلوا أقرب للتقوى أي الى الاتقاء من عذاب الله أو من معاصيه وقيل المراد سلوك سبيل العدالة مع الكفار الذين صدوا المسلمين عن البيت بان لا يقتلوهم اذا اظهروا الاسلام أو لا يرتكبوا ما لا يحل من مثله أو قذف أو قتل اولاد أو نساء أو نقض عهد أو نحو ذلك وفي هذا تنبيه على ان العدل مع أعداء الله اذا كان بهذه المسكنة فكيف يكون مع اوليائه وأحبائه ثم ختم الكلام بوعد المؤمنين ووعيد الكافرين وقوله لهم مغفرة بيان للوعد قدم لهم وعدا ثم كأنه قيل أي شيء ذلك فقيل لهم مغفرة أو يكون على ارادة القول أي وعدهم وقال لهم مغفرة أو يكون وعدا مضمنا معنى

الوضوء مجزئ قيل له أما حديث أوس بن أبي أوس فإنه لا دلالة فيه على صحة ذلك اذ لم يكن في الخبر الذي روى عنه ذكر انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم توضأ بعد حدثت بوجوب عليه الوضوء وصلاته فمسح على نعليه أو على قدميه وجائز ان يكون مسحه على قدميه الذي ذكره أوس كان في وضوء توضأه من غير حدث كان منه وجوب عليه من أجله تجد وضوءه لان الرواية عنه صلى الله عليه وسلم انه كان اذا توضأ تغير حدث كذلك يفعل يدل على ذلك ما **حدثني** عنه محمد بن عبيد المحاربي قال ثنا أبو مالك الجنبى عن مسلم عن حبة العرنى قال رأيت علي بن أبي طالب رضی الله عنه شرب في الرحبة قائما ثم توضأ ومسح على نعليه وقال هذا وضوء من لم يحدث هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع فقد أنبأ هذا الخبر عن صحة ما قلنا في معنى حديث أوس فان قال فان حديث أوس وان كان صحته لا من المعنى ما قلت فإنه محتمل أيضا ما قاله من قاله انه معنى به المسح على النعلين والقدمين في وضوء توضحأ رسول الله صلى الله عليه وسلم من حدث بقل أحسن حالاتك لخبر ما جل ما قلت ان سلمه ما ادعى من احتماله ما ذكر من المسح على القدم أو النعل بعد الحدث وان كان ذلك غير محتمل عندنا اذ كان غير جائز ان تكون فرائض الله وسنن رسوله صلى الله عليه وسلم مناقبة متعارضة وقد صح عنه صلى الله عليه وسلم الامر بعموم غسل القدمين في الوضوء بالماء بالنعل المستفيض القاطع عذر من انتهى اليه وبلغه واذا كان ذلك عنه صححنا فغير جائز ان يكون صححنا عنه ما باحة ترك غسل بعض ما قد أوجب فرضا غسله في حال واحدة ووقت واحد لان ذلك لا يجب فرضا وباطاله في حال واحدة وذلك عن أحكام الله وأحكام رسوله صلى الله عليه وسلم متفغير انا اذا سلمنا لم ادعى في حديث أوس ما ادعى من احتماله مسح النبي صلى الله عليه وسلم على قدميه في حال وضوء من حدث نفسه بنا بالغ ٧ عليه فإنه لا حجة في ذلك قلنا فاذا كان صحته لا ما ادعت أفع محتمل هو ما قلنا ان ذلك كان من النبي صلى الله عليه وسلم في حال وضوءه لا من حدث فان قال لا ثبتت مكابرتة لانه لا بيان في خبر أوس ان النبي صلى الله عليه وسلم فعل ذلك في وضوء من حدث وان قال بل هو محتمل ما قلت وسحتمل ما قلنا قبل له فما البرهان على تاولك الذي ادعت فيه أنه أولى به من تاولنا فلن يدعي برهانا على صحته دعواه في ذلك الاعراض بمثلها في خلاف دعواه وأما حديث حذيفة فان الثقات الحفاظ من أصحاب الاعمش حديثه عن أبي وائل عن حذيفة ان النبي صلى الله عليه وسلم أتى سباطة قوم فبأل قائما ثم توضأ ومسح على خفيه **حدثنا** بذلك أحمد بن عمدة الضبي قال ثنا أبو عوانة عن الاعمش عن أبي وائل عن حذيفة ح **حدثني** المثنى قال ثنا ابن أبي عدي عن شعبة عن سليمان عن أبي وائل عن حذيفة ح **حدثنا** أبو كريب وأبو السائب قالا ثنا ابن ادريس عن الاعمش عن أبي وائل عن حذيفة ح **حدثني** أبو السائب قال ثنا أبو حذيفة عن الاعمش عن شقيق عن حذيفة ح **حدثني** عيسى بن عثمان بن عيسى الرملى قال ثنا عمرو بن سعد عن الاعمش عن شقيق عن حذيفة ح **حدثنا** ابن جيد قال ثنا جابر عن الاعمش عن أبي وائل عن حذيفة وكل هؤلاء يحدث ذلك عن الاعمش بالاسناد الذي ذكرنا عن حذيفة ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح على خفيه وهم أصحاب الاعمش ولم ينقل هذا الحديث عن الاعمش غير جابر بن حازم ولو لم يخالفه في ذلك مخالفا لو جب التثبت فيه لشذوذه فكيف والثقات من أصحاب الاعمش يخالفونه في روايته ما روى من ذلك ولو صح ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم كان جائزا ان يكون مسح على نعليه وهم اهل الجور بين واذ اجاز ذلك لم يكن لاحد صرف الخبر الى أحد المعاني المحتملها الخبر لا يجبه يجب التسليم لها في القول في تاول قوله (الى الكعبين) واختلاف أهل التاويل في الكعب فقال بعضهم بما **حدثني** أحمد بن حازم الغفاري قال ثنا أبو نعيم قال ثنا القاسم بن الفضل الحداني قال قال أبو جعفر أن الكعبان فقال القوم هاهنا فقال هذان رأس الساق ولكن الكعبين هما عند المفصل **حدثني** يونس قال أخبرنا شهاب قال قال مالك الكعب

٧ قوله أحسن حالاتك الخ هكذا هذه العبارة بالاصل ولعل فيها تحريف أو واجب لها غرض فهمها فليتأمل

قال أو يجعل وعدا واقع على هذا القول واذا وعدهم هذا القول من هو قادر على كل المقدورات عالم بجميع المعلومات غني عن كل الحاجات فقد امتنع الخلف في وعده لان سبب الخلف ما جهل أو عجز أو بخل أو حاجته وهو متردد عن الكل وهذا الوعد يصل اليه قبل الموت فيفيده السرور وعند

سكرات الموت فيهل عليه الشدايد وفي ظلمة القبر فيعيد نوراً وفي عرسه القياصه فيزياد جبراً والحجيم اسم من أسماء النار وهي كل نار عظيمة في مهواة كقولها قالوا بنوا لله نبينا (٧٨) فالقوله في الحجيم وأصحاب الحجيم ملازمها بسط اليه لسانه اذا شتمه وبسط اليه بسطها الى

المبطوش به من جابران النبي صلى الله عليه وسلم نزل مستزلاً وتفرق الناس في العضاء يستظلون تحتها فعلق النبي صلى الله عليه وسلم سلاحه على شجرة فخافه اعرابي الى سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم فسله ثم أقبل عليه فقال من يمنعك مني قال الله قالها ناسنا والنبي صلى الله عليه وسلم يقول الله فاعمد الاعرابي السيف فدعا النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه فاخبرهم خبر الاعرابي وهو جالس الى جنبه لم يعاقبه وقال مجاهد والسكبي وعكرمة قتل رجلاً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم رجلين من بني سليم وبين النبي صلى الله عليه وسلم وبين قومه مائة ماضة فخافه قومه ما يطلبون الدين فأتى النبي صلى الله عليه وسلم معه أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وغيرهم فدخلوا على كعب بن الأشرف وبني الخضير يستقرضهم في عقلهما فقالوا نعم يا أبا القاسم قد آن لك ان تأتينا ونسألنا حاجة اجلس حتى نعطيك ونعطيك الذي نسألكا فجلس هو وأصحابه فجلس بعضهم ببعض وقالوا انكم لن تجدوا محمداً أقرب منه الا نحن يظهر على هذا

الذي يجب الوضوء اليه هو الكعب الملتصق بالساق المحاذي للعقب وليس بالظاهر في ظاهر القدم وقال آخرون بما حدثنا الربيع قال قال الشافعي لم أعلم مخالفاً في ان الكعبين اللذين ذكرهما الله في كتابه في الوضوء هما اللذان وهما مجتمع فصل الساق والقدم والصواب من القول في ذلك ان الكعبين هما العظامان اللذان في مفصل الساق والقدم تسبهما العرب النجمين وكان بعض أهل العلم بكلام العرب يقول هما عظاما الساق في طرفهما واختلف أهل العلم في وجوب غسلهما في الوضوء في الحد الذي ينبغي أن يبلغ بالغسل اليه من الرجلين نحو اختلافهم في وجوب غسل المرفقين في الحد الذي ينبغي أن يبلغ بالغسل اليه من اليدين وقد ذكرنا ذلك وللناهي الصحيح من القول فيه بعلمه فيما مضى قبل بما أغنى عن اعادته ﴿القول في تاويل قوله (وان كنتم جنباً فاطهروا) يعني جل ثناؤه وان كنتم جنباً وان كنتم أصابكم جنباً قبل أن تقوموا الى صلاتكم فغسلوا ما طهروا ويقولون فاطهروا بالاغتسال منها قبل دخولكم في صلاتكم التي يتم اليها وحدا جنب وهو خبر عن الجميع لانه اسم خرج مخرج الفعل كما قيل رجل عدل وقوم عدل ورجل زور وقوم زور وما أشبه ذلك لفظ الواحد والجمع والانه من الذكور والانثى فيه واحد يقال منه أجنب الرجل وأجنبوا الفعل الجنابة والاجنب وقد سمع في جمعه أجنب وليس ذلك المستفيض الغاشي في كلام العرب بل القصص من كلامهم ما جاء به القرآن ﴿القول في تاويل قوله (وان كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء) يعني بقوله جل ثناؤه ان كنتم مرضى أو مجردين وأنتم جنب وقد بينا ان ذلك كذلك فيما مضى بما أغنى عن اعادته وأما قوله أو على سفر فانه يقول وان كنتم مسافرين وأنما معنى يذكر بحجته منه قضاء حاجته فيه أو لامستم النساء يقول أو جامعتم النساء وأنتم مسافرون وقد ذكرنا اختلاف المتألفين فيما مضى قبل في اللبس وبيننا أولى الأقوال في ذلك بالصواب فيما مضى بما أغنى عن اعادته فان قال قائل وما وجه تكرير قوله أو لامستم النساء ان كان معنى اللبس الجماع وقد مضى ذكر الواجب عليه بقوله وان كنتم جنباً فاطهروا وقيل وجه تكرير ذلك ان المعنى الذي ذكره تعالى من فرضه بقوله وان كنتم جنباً فاطهروا وغير المعنى الذي الزمه بقوله أو لامستم النساء وذلك انه بين حكمه في قوله وان كنتم جنباً فاطهروا واذا كان له السبيل الى الماء الذي يطهره فرض عليه الاغتسال به ثم بين حكمه اذا أعوزه الماء فلم يجد اليه السبيل وهو مسافر غير مريض مقيم فاعلم ان التيمم بالصعيد له حينئذ الطهور والقول في تاويل قوله ﴿فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيداً طيباً فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه﴾ يعني جل ثناؤه بقوله فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيداً طيباً فان لم تجدوا أيها المؤمنون اذا قمتم الى الصلاة وأنتم مرضى مقيمون أو على سفر أو جاء أحد منكم من قضاء حاجته أو جامع أهله في سفر ماء فتيمموا صعيداً طيباً يقول فتعمدوا واقصدوا وجه الارض طيباً يعني طاهر انظف ما غير قدر ولا نجس جائر لكم حلالاً فامسحوا بوجوهكم وأيديكم يعني بقوله فامسحوا بوجوهكم وأيديكم الصعيد الذي تيممتموه وتعمدتموه بأيديكم فامسحوا بوجوهكم وأيديكم مسحوا بالوجوه والايدي منه واختلف المتألفين في ذلك والقول في معنى الصعيد والتيمم ودلنا على الصحيح من القول في كل ذلك بما أفتى عن تكريره في هذا الموضوع ﴿القول في تاويل قوله (ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج) يعني جل ثناؤه بقوله ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ما يريد الله بما فرض عليكم من الوضوء اذا قمتم الى صلاتكم والغسل من جنبائكم والتيمم صعيداً طيباً عند عدمكم الماء ليجعل عليكم من حرج ليلزمكم في دينكم من سبق ولا يعنتكم فيه وما قلنا في معنى الحرج قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن خالد بن دينار عن أبي العالبيه وعن أبي مكين عن عكرمة عن قوله من

البيت في طارح عليه بخره فيه نجيباً منه فقال عمرو بن حاش بن كعب أنما فخاه الى رحي عظيمة ليطرحها عليه فامسك الله يده فخا جبريل عليه السلام وأخبره بذلك نخرج النبي صلى الله عليه وسلم وأزل الله هذه الآية يتوقيل نزلت في قصة عسفان حين هم الاعداء أن

واقعوهم فنزلت صلاة الخوف وقيل انهم نزل في واقعة خاصة ولكن المراد ان الكفار ابدوا كانوا يريدون ايقاع البلاء والنهب والقتل بالمسلمين
فأعز الله المسلمين وقل شوكة الكفار وقوى دين الاسلام وأظهره على الاديان التاويل سماح (٧٩) اسم الله وهو من صفات الهيبة يوجب

الغناء والغيبة وسماح الرحمن
الرحيم وهما من صفات
اللطاف يورث البقاء والقربة
أوفوا بها العشق بالعبود
التي حرت بيننا يوم الميثاق
ليوم التلاق فن صبر على
عهدوه فقد فاز بقصوده
عند بدل وجوده أحت
لكم ذبح هيبة النفس التي
كالانعام في طلب المرام الا
النفس المطمئنة التي تليق
عليها ارجحى الى ربك
فتنغرت من الدنيا بما فيها
فهى كالصيد في الحرم وانتم
حرم بالنزوح الى كعبة
الوصال واحرام الشوق الى
حضره الجلال والجلال ان
الله يحكم ما يريد بلن بر يد
في امر يذبح النفس اذا كانت
متصفة بصفة البهيمية يتوك
ذبحها اذا كانت مطمئنة
بذكر الحق ومنه به سمات
الملك ثم أخبر عن تعظيم
الشعائر من صدق الضمائر
فقال يا أيها الذين آمنوا
بشهود القلوب فقصدا
زيارة المحبوب وخرجوا عن
أوطان الاوطار وسافروا
عن ديار الاغيار لالتحوا معالم
الدين والشريعة ومرام
آداب الطاريفة والحقيقة
وعظمو الزمان والمكان
والاخوان والقاصدين
كعبة الوصول الى الرحمن
الذين أهدوا للقربان
نفوسهم فلو دهاها

خرج قالا من ضيق حدثنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن
بجاهد من حرج من ضيق حدثني المنفي قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن
بجاهد مثله في القول في تاويل قوله (ولكن يريد ليظهركم وليتم نعمته عليكم لعلكم تشكرون) يعني
جل ثناؤه بقوله ولكن يريد ليظهركم ولكن الله يريد ان يظهركم كما يفرض عليكم من الوضوء من الاحداث
والغسل من الجنابة والتيمم عند دم الماء فتتظفروا وتطهروا وبذلك أجسامكم من الذنوب كما حدثنا
محمد بن مسعدة قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد قال ثنا قتادة عن شهر بن حوشب عن أبي
أمامة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الوضوء يكفر ما قبله ثم تصير الصلاة نافذة قال قلت أنت سمعت
ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم لا مرة ولا مرتين ولا ثلاث ولا أربع ولا خمس حدثنا محمد بن
بشار قال ثنا معاذ بن يسلم قال ثنا أبي عن قتادة عن شهر بن حوشب عن أبي أمامة صدق بن عجلان
عن زكريا بن محمد بن عيسى عن أبيه عن محمد بن عوف حدثنا أبو بكر بن محمد بن عيسى عن أبيه عن محمد بن عوف
حدثنا إبراهيم بن يزيد بن زكريا بن محمد بن عيسى عن أبيه عن محمد بن عوف حدثنا أبو بكر بن محمد بن عيسى عن أبيه عن محمد بن عوف
حدثنا عن أبي أمامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ فأحسن الوضوء ثم قام الى الصلاة خرجت
ذنوبه من عنقه وبصره ويديه ورجليه حدثنا أبو بكر بن محمد بن عوف حدثنا أبو بكر بن محمد بن عيسى عن أبيه عن محمد بن عوف
حدثنا عن سالم بن أبي الجعد عن كعب بن مرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من رجل يتوضأ فيغسل وجهه الا
خرجت خطاياها من وجهه واذا غسل يديه أو ذراعه خرجت خطاياها من ذراعيه فاذا مسح رأسه خرجت خطاياها
من رأسه واذا غسل رجليه خرجت خطاياها من رجليه حدثنا أبو بكر بن محمد بن عوف حدثنا أبو بكر بن محمد بن عيسى عن أبيه عن محمد بن عوف
حدثنا عن ابن عجلان عن أبي عبيدة مولى سليمان بن عبد الملك عن عمرو بن عيسى انه قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول اذا غسل المؤمن كفيه انتزعت الخطايا من كفيه واذا اغتصم واستنشق خرجت خطاياها من
فيه ومنخرته واذا غسل وجهه خرجت من وجهه حتى تخرج من أشعار عينيه فاذا غسل يديه خرجت من يديه
فاذا مسح رأسه واذا غسل رجليه خرجت من رأسه واذا غسل رجليه خرجت حتى تخرج من أطراف قدميه فاذا
انتهى الى ذلك من وضوئه كان ذلك حظه منه فان قام فصل ركعتين مقبلان فيهما بوجهه وقلبه على ربه كان من
خطاياها كيوم ولدته أمه حدثنا أبو الوليد الدمشقي قال ثنا الوليد بن مسلم قال أخبرني مالك بن أنس
عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا توضأ العبد المسلم أو
المؤمن فغسل وجهه خرجت من وجهه كل خطيئة نظر اليها بعين ممع الماء أو مع آخر قطرة من الماء أو نحو
هذا واذا غسل يديه خرجت من يديه كل خطيئة بطشت بها يدها مع الماء أو مع آخر قطرة من الماء حتى يخرج
نقيما من الذنوب حدثنا عمران بن بكر السكلاعي قال ثنا علي بن عياش قال ثنا أبو عيسى قال ثنا
زيد بن أسلم عن جرير بن عثمان قال قال أبو عثمان بن عفان بوضوء وهو فاعذ فتوضأ ثلاثا ثلاثا ثم قال
رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ كوضوئي هذا ثم قال من توضأ وضوئي هذا كان من ذنوبه كيوم
ولدته أمه وكانت خطاه الى المساجد نافذة وقوله وليتم نعمته عليكم فإنه يقول ويريد بكم مع تطهركم من ذنوبكم
بطاعة الله ثم اراد فيما يفرض عليكم من الوضوء والغسل اذا قمتم الى الصلاة بالماء ان وجدتموه وتيممكم اذا لم
تجدوه ان يتم نعمته عليكم باباحته لكم التيمم وتصيرة لكم الصلابة الطيب طهورا وخاصة منه لكم في ذلك مع
سائر نعمه التي أنعم بها عليكم أي المؤمنون لعلكم تشكرون يقول تشكرون الله على نعمته التي أنعمها عليكم
لطاعتكم يا أيها الذين آمنوا اطعوا الله اطعوا الله ان الله عليه بذات الصدور) يعني جل ثناؤه بقوله واذا
كروا نعمة الله عليكم أي المؤمنون بالعبادة التي عقدتموها لله على أنفسكم واذا كروا نعمة الله عليكم بان هذا كمن

الشجرة الطيبة لبا منوعان مكر الاعداء الخبيثة واذا حلتم أتممت مناسك الوصول فاصطادوا أبواب الطلب بشبكة الدعوة الى الله ولا يحملك
جسد الحساد الذين يريدون أن يصدوك عن الحق على أن تعبدوا على الطالبيين فتكفونوا فطاع الطريق عليهم في طلب الحق حرمت عليكم بأهل

الحق المبتغى الدنيا بأسرها والدم والحلم الخبز راى حلالها وحرامها قليلا وكثيرها الا ان من الدم ما هو حلال والخبز ركاء حرام والدم بالنسبة الى اللحم قليل وما اهل به أى كل طاعة هي (٨٠) لغير الله والمنفعة والموقوفة يعنى الذين يخنقون انفسهم بالمجاهدات ويقذونهم بالرياضات

رباه وسهبة والمتردية والنظيحة الذين يتردون انفسهم الى اسفل سافلى الطبيعية بالتناطح مع الاقران والتفاجر بالعالم والزهد بين الاخوان وما أكل السبع الظلمة المتهاوشون في جيفة الدنيا تشارش الكلاب الا ما ذكيتهم بالكسب الحلال ووجه صالح بقدر ضرورة الحال وما ذبح على النصب ما ذبح عليه النفوس من المطالب الغائبة وأن تستقسموا بالازلام أى ان تكونوا مترددن في طلب المرام فاذا انتهيتن عن هذه المناهى وتخلصتم عن هذه الدواهى فقد عاد ليلكم نهار او ظلمتكم أنوار اليوم ينس الذين كفروا من النفس وصفاتها والدنيا وشهواتها من دينكم فلا تخشوهم واخشون فان كيدى من بين اليوم أى فى الازل أكلت لكم دينكم ولكن ظهر الامر فى حجة الوداع يوم عرفه وأتممت عابكم نعمتى وهى أسباب تحصيل الكمال ببعثة النبي صلى الله عليه وسلم فن اضطررنا ابتلى بالفتن شئ من الدنيا والآخرة غير ما تلى اليه للاعراض عن الحق ولكن من فترة لاطالبن او وقفة للسالكين

العقود لمافية الرضا وفقكم لمافية نجاتكم من الضلالة والردى فى نعم غير هاجرة كما **صدشنى** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد واذا كروا نعمة الله عليكم قال النعم **صدشنى** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله وأما قوله وميثاقه الذى وانفقكم به فانه يعنى واذا كروا أيضا بهم المؤمنون فى نعم الله التى أنعم عليكم بميثاقه الذى وانفقكم به وهو عهدده الذى عاهدكم به واختلف أهل التأويل فى الميثاق الذى ذكر الله فى هذه الآية أى مواثيقه عنى فقال بعضهم عنى به ميثاق الله الذى واثق به المؤمنون من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حين بايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة له فيما أحبوا وكرهوا والعمل بكل ما أمرهم الله به ورسوله ذلك **صدشنى** قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية بن عمار عن ابن عباس قوله واذا كروا نعمة الله عليكم وميثاقه الذى وانفقكم به اذ قلتم سمعنا وأطعنا الآية يعنى حيث بعث الله النبي صلى الله عليه وسلم وانزل الكتاب فقالوا آمنا بالنبي صلى الله عليه وسلم وبالكتاب وأقررنا بميثاق التوراة فذكروا نعمة الله الذى اقره به على انفسهم وأمرهم بالوفاء به **صدشنى** محمد بن الحسن بن قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط بن السدى واذا كروا نعمة الله عليكم وميثاقه الذى وانفقكم به اذ قلتم سمعنا وأطعنا فانه أخذ ميثاقنا فقلنا سمعنا وأطعنا على الايمان والاقرار به ورسوله وقال آخرون بل عنى به جل ثناؤه ميثاقه الذى أخذ على عباده حين أخرجهم من صلب آدم صلى الله عليه وسلم واشهدهم على انفسهم ألست بركم فقالوا بلى شهدنا ذلك **صدشنى** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد فى قوله وميثاقه الذى وانفقكم به قال الذى واثق به بنى آدم فى ظهر آدم **صدشنى** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد نحوه وأولى الاقوال بالصواب فى ناو بل ذلك قول ابن عباس وهو ان معناه واذا كروا بهم المؤمنون نعمة الله عليكم التى أنعمها عليكم بهدايته اياكم للاسلام وميثاقه الذى وانفقكم به يعنى وعهدده الذى عاهدكم به حين بايعتم رسوله محمد صلى الله عليه وسلم والسمع والطاعة له فى المنشط والمكروه والعسر واليسر اذ قلتم سمعنا ما قلنا لنا وأخذت علينا من الموائيق واطعناك فيما امرتنا به ونهيتنا عنه فأنعم عليكم ايضا بتوفيقكم لقبول ذلك منه بقولكم له سمعنا وأطعنا يقول ففوا لله اياهم المؤمنون بميثاقه الذى وانفقكم به ونعمته التى أنعم عليكم فى ذلك باقراركم على انفسكم بالسمع والطاعة فيما أمركم به وفيما نهاكم عنه يفلكم بما ضمن لكم الوفاء به اذا أنتم وفيتم له بميثاقه من تمام نعمته عليكم وبإدخالكم الجنة وانعامكم بالخلافة فى دار كرامته وانقاذكم من عقابه وأليم عذابه وانما قلنا ذلك أولى بالصواب من قول من قال عنى به الميثاق الذى أخذ عليهم فى صلب آدم صلوات الله عليه لان الله جل ثناؤه ذكر بعقب نذكرة المؤمنين ميثاقه الذى وانفقكم به بميثاقه الذى واثق به أهل التوراة بعد ما أنزل كتابه على نبيه موسى صلى الله عليه وسلم فيما أمرهم به ونهاهم فيها فقال ولقد أخذنا الله ميثاق بنى اسرائيل وبعثناهم اثني عشر نقيبا الايات بعدها منها بذلك أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم محمد على مواضع حظوظهم من الوفاء لله بما عاهدتهم عليه ومعرفهم سوء عاقبة أهل الكتاب فى تضييعهم ماضيهم وامن ميثاقه الذى واثقهم به فى أمره ونهيه ونعزير انبيائه ورسوله زاجرهم عن نكث عهودهم فيحل بهم ما أحل لنا كيثن عهودهم من أهل الكتاب قبلهم فكان اذ كان الذى ذكرهم فوعظهم به ونهاهم عن أن يركبوا من الفعل مثله ميثاق قوم أخذ ميثاقهم بعد ارسال الرسول اليهم وانزال الكتاب عليهم واجبا أن يكون الحال التى أخذ فيها الميثاق والموعوظين نظير حال الذين وعظواهم وما اذا كان ذلك كذلك كان بيننا حجة ما قلنا فى ذلك وفساد خلافه وأما قوله واثقوا الله ان الله علم بذات الصدور فانه وعيد من الله جل اسمه للمؤمنين الذين كانوا برسوله صلى الله عليه وسلم من أصحابه ونهتدا لهم أن ينقضوا ميثاق الله الذى واثقهم به فى رسوله وعهدهم الذى عاهدوه فيه بان يضمنوا له خلاف ما أباوا

يستولون ما إذا حل لار باب السلوك اذا الدنيا حرام على أهل الآخرة والآخرة حرام على أهل الدنيا وما حرام على أهل الله الطيبات كل ما كره وميسروب وملبوس يكون سببا للقيام بأداء الحقوق فسكوا ونمسا أسكن عليكم تناولوا ما صايدت النفوس له

المطهنة المعلمة بعلوم الشريعة المؤدبة بأداب الطريقة المنورة بانوار الحقيقة واذا كثر واعند تناول كل ما ورد عليكم من الامور والدينية والاخر وية اسم الله اى لاتصرفوا فيه الا بالله في الله اليوم يعنى الذى فيه ظهر كآلية (٨١) الدين الازليمة وهو يوم عرفة وهذه فائدة

التكرار ارجل لكم الطيبات
احل لكم الطيبات التى
تتعلق بسعادة الدارين بل
احل لكم الخلق بالاخلاق
الطيبات وهى اخلاق الله
المنزهاة عن الكسبات
والكسبيات وطعام الذين
أوتوا الكتاب وهم الانبياء
حل لكم اى غذيتم بلبان
الولاية كما غذوا بلبان
النبوة وطعامكم حل لهم
اى منبع لبن النبوة
والولاية واحد وان كان
الثدى اثنين قد علم كل
اناس مشربهم وللذبي
وراء ذلك كله مشرب ابيت
عند ربى بطعمى ويسقى
والمحسنات من المؤمنات
وهى ابيكار حقائق القرآن
والمحسنات من الذين أوتوا
الكتاب ابيكار حقائق
الكتب المنزلة على الامم
السالفة اى التى ادرجت
فى القرآن فلان تعلم نفس
ما أخفى لهم من قره أعين
اذا تبوهن أجورهن
وهى بذل الوجود محصنين
فى هذا البذل ليكون على
وجه الحق غير مسالخين على
وجه الطبع ولا متخذات
أخذان غير ملتفتين الى شئ
من الاكوان ومن يكفر
بالايمان به هذه المقامات
فقد حبط عمله الذى عمل من
دون المكاشفات يا أيها الذين

له بالسنتهم يقول لهم جل ثناؤه واتقوا الله أيها المؤمنون فإخافوه أن تبدلوا عهده وتقضوا ميثاقه الذى
وأنفقكم به أو تخالفوا ما ضمنتم له بقولكم سمعنا وأطعنا أن تضمزوا له غير الوفاء بذلك فى أنفسكم فان الله مطلع
على ضمائر صدوركم وعالم بما تخفيه نفوسكم لا يخفى عليه شئ من ذلك فيعمل بكم من عقوبته ما لا قبل لكم به
كالذى حل بمن قبلكم من اليهود من المسخ وصفوف النعم وتصبر وافي معادكم الى سحق الله وأليم عقابه
﴿ القول فى تاويل قوله ﴾ (يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط ولا يجرم منكم شئ من قوم
على أن لا تعدلوا) يعنى بذلك جل ثناؤه يا أيها الذين آمنوا بالله ورسوله محمد ليكن من اخلافكم وصفاتكم
القيام لله شهداء بالعدل فى أوليائكم واعداً لكم ولا تجوروا فى احكامكم وافعالكم فتجاوزوا ما حددت لكم فى
اعدائكم لعداوتهم لكم ولا تقصر وافيما حددت لكم من احكامى وحدودى فى أوليائكم لولايتهم ولكن
انتقوا فى جمعهم الى حدى واعملوا فيه بامرى وأما قوله ولا يجرم منكم شئ من قوم على أن لا تعدلوا فانه يقول
ولا يحلمنكم عداوة قوم على أن لا تعدلوا فى حكمكم فيهم وسيرتكم بينهم فيجوروا عليهم من أجل ما بينكم
وبينهم من العداوة وقد ذكرنا الرواية عن أهل التأويل فى معنى قوله كونوا قوامين بالقسط شهداء لله وفى قوله
ولا يجرم منكم شئ من قوم واختلاف المتكلمين فى قراءة ذلك والذى هو أولى بالصواب من القول فيه والقراءة
بالادلة الدالة على صحته بما عني عن اعادته فى هذا الموضع وقد قيل ان هذه الآية نزلت على رسول الله صلى الله
عليه وسلم حين همت اليهود بقتله ذكر من قال ذلك حديثاً القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا
سبحان عن ابن جريح عن عبد الله بن كثير يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط ولا يجرم منكم
شئ من قوم على أن لا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى فيهم وخير أرادوا قتل النبي صلى الله عليه وسلم وقال
ابن جريح قال عبد الله بن كثير ذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى يهود يستعينهم فى دية ففهموا أن يقتلوه
فذلك قوله ولا يجرم منكم شئ من قوم على أن لا تعدلوا الآية ﴿ القول فى تاويل قوله ﴾ (اعدلوا هو أقرب
للتقوى واتقوا الله ان الله خبير بما تعملون) يعنى جل ثناؤه بقوله اعدلوا أيها المؤمنون على كل أحد من
الناس وليالكم كان أعدلوا فاجلوهم على ما أمرتكم أن تحملوهم عليه من احكامى ولا تجوروا باحد منهم
عنه وأما قوله هو أقرب للتقوى فانه يعنى بقوله هو العدل عليهم أقرب لكم أيها المؤمنون الى التقوى يعنى الى
أن تكونوا عند الله باستعمالكم اياه من أهل التقوى وهم أهل الخوف والحذر من الله أن يخالفوه فى شئ
من أمره أو يأتوا شئاً من معاصيه وانما وصف جل ثناؤه العدل بما وصف به من أنه أقرب للتقوى ومن كان جائراً كان
لان من كان عادلاً كان لله عادلاً مطيعاً ومن كان لله مطيعاً كان لله مطيعاً كان لأهل التقوى ومن كان جائراً كان
لله عاصياً ومن كان لله عاصياً كان بعيداً من تقواه وانما كنى بقوله هو أقرب عن الفعل والعرب تكنى عن
الافعال اذا كتبت عنها جوارحها وبذلك كما قال جل ثناؤه هو خير لكم كذلك أرى كى لكم ولولم يكن فى الكلام هو لكان
أقرب نصاً ولقيل اعدلوا أقرب للتقوى كما قيل انتهوا خير لكم وأما قوله واتقوا الله ان الله خبير بما تعملون
فانه يعنى واحذروا أيها المؤمنون أن تجوروا فى عباده فتجاوزوا فيه حكمه وقضاه الذى بين لكم فيعمل بكم
عقوبته وتستوجبوا منه أليم نكاله ان الله خبير بما تعملون يقول ان الله ذو خبيرة وعلم بما تعملون أيها
المؤمنون فبما أمركم به وفيما نهاكم عنه من عمل به أو خلاف له محص ذلك عليكم كله حتى يجازيكم به جزاءكم
الحسن منكم بحاسنة والمسئء باسائه فانقوا أن تسبوا ﴿ القول فى تاويل قوله ﴾ (وعداً لله الذين آمنوا
وعملوا الصالحات اهتم مغفرة وأجر عظيم) يعنى جل ثناؤه بقوله وعدا لله الذين آمنوا وعملوا الصالحات وعد
الله أيها الناس الذين صدقوا الله ورسوله وأقروا بما جاءهم من عند ربهم وعملوا بما واثقهم الله به وأوفوا
بالعقود التى عاهدكم عليها يقولهم انسمعوا وانطيعوا الله ورسوله فسمعوا أمر الله ونهى الله وأطاعوه فعملوا بما
أمرهم الله به وانتهوا عما نهاهم عنه ويعنى بقوله اهتم مغفرة لهؤلاء الذين فوفوا بالعقود والميثاق الذى واثقهم

آمنوا ايما نأحقية عند خطاب الست بكم اذا ختم من قوم الغفلة الى (١١ - ابن جرير - سادس)
الصلاة وهى معراجكم للرجوع الى مكان قربة بكم فاعسوا وارجوهم الى توجهم بها الى الدنيا والجنة وهما بالنظر الى الاعيان بمااء التوبة

شي قدبر وقتال اليهود والنصارى نحن أبناء الله وأحباؤه قل فلم يعذبكم بذنوبكم بل أنتم بشر من خلق يغفران يشاء ويعذب من يشاء والله ملك
السموات والأرض وما بينهما واليه المصير يا أهل الكتاب قد جاء كرسولنا بين يديكم على فترة (٨٣) من الرسل ان تقولوا ما جاءنا من بشير ولا

نذير فعدوا كما يشيرون نذير الله
على كل شيء قدبر (القرآن
قسية جزفة وعلى والمفضل
الباقون قاسية * الوقوف
بنى اسرائيل ج للعدول عن
الاخبار الى الحكاية مع
اتحاد القصة نقباج
للعدول عن الحكاية الى
الاخبار معكم ط لان ما
بعده ابتداء تسم محذوف
جوابه لا كفرن الانهارج
السبيل ه قاسية مع لاحتمال
الاستثنا والحال أى
لعناهم محرفين مواضعه
ط لان ما يتلوه حال أى وقد
نسوا ذكر وابهج للعدول
عن الماضي الى المستقبل مع
الواو واضح ط المحسنين ه
ذكروا به ص لعطف
المتعقبتين يوم القيامة ط
يصنعون ه عن كثيره مبين ه
لان قوله يهدى وصف
الكتاب الى آخر الآية
مستقيم والمصحح بن مرهم
الاول ط جميعا ط وما
بينهما ط ما يشاء ط
قدبره واحباؤه ط بذنوبكم
ط لتناهي الاستفهام الى
الاخبار من خلق ط من
يشاء ط وما بينهما ز
الفصل بين ذكر الحال
والمآل المصيره ولانذير ز
للعطف مع وقوع العارض
ونذير ط قدبر * التفسير
انه سبحانه لما خاطب
المؤمنين بذكر نعمته

دعا أصحابه ورجل جلا حتى تماموا اليه **حدثني** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي
نجيح عن مجاهد اذ كروا نعمة الله عليكم اذ هم أن يبسطوا اليكم أيديهم فكف أيديهم عنكم يهود حين دخل
النبي صلى الله عليه وسلم حائطهم وأصحابه من وراء جدار لهم فاستعانهم في مغرم في دية غرمها ثم قام من
عندهم فائتمروا بينهم بقتله فخرج عشي معترضا ينظر اليهم خيفتهم ثم دعا أصحابه ورجل جلا حتى تماموا اليه
قال الله جل وعز فكف أيديهم عنكم واتقوا الله وعلى الله فليتوكل المؤمنون **حدثنا** هناد بن السرى قال
ثنا يونس بن بكير قال ثنى أبو معشر عن يزيد بن أبي زياد قال جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بنى النضير
يستعينهم في عقل أصحابه ومعه أبو بكر وعمر وعلى فقال أعينوني في عقل أصابني فقالوا نعم يا أبا القاسم قد آن
لك ان تأتينا ونسألنا حاجة تجلس حتى نطعمك ونعطيك الذي نسألنا فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم
وأصحابه ينتظرونه وهو حين أحطب وهو رأس القوم وهو الذي قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال
فقال حسي لأصحابه لا ترويه أقرب منه الآن اطرحوا عليه حجارة فاقتلوه ولا ترون شرأبدا جاؤا الى
رحي لهم عظيمة ليطرحوها عليهم فامسك الله عنها أيديهم حتى جاءه جبريل صلى الله عليه وسلم فاقامه من
ثم فانزل الله جل وعز يا أيها الذين آمنوا اذ كروا نعمة الله عليكم اذ هم قوم أن يبسطوا اليكم أيديهم فكف
أيديهم عنكم واتقوا الله وعلى الله فليتوكل المؤمنون فاخبر الله عزذكره نبيه صلى الله عليه وسلم ما
أرادوا به **حدثني** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريح عن عبد الله بن كثير
يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذ هم قوم أن يبسطوا اليكم أيديهم الاية قال يهود دخل
عليهم النبي صلى الله عليه وسلم حائطا فاستعانهم في مغرم غرمه فائتمروا بينهم بقتله فقام من عندهم فخرج
معترضا ينظر اليهم خيفتهم ثم دعا أصحابه ورجل جلا حتى تماموا اليه **حدثنا** القاسم قال ثنا
الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريح عن عكرمة قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم المنذر بن عمرو
الانصارى أحد بني النجار وهو أحد النقباء ليله العقبة فبعثه في ثلاثين راكبا من المهاجرين والانصار
فخرجوا فلقوا عامر بن الطفيل بن مالك بن جعفر على بقر معونته وهى من مياها بنى عامر فاقتتلوا فقتل المنذر
وأصحابه الاثلاثة نفر كانوا في طلب ضاله لهم فلم يرعهم الا الطير يحوم في السماء يسقط من بين خواطجها علق
الدم فقال أحد النفر قتل أصحابنا والرجن ثم نولى يشند حتى اتي رجلا فاختلفا ضربتينا فساخا لظنه الضربة
رفع رأسه الى السماء ففزع عينيه ثم قال الله أكبر الجنة ورب العالمين فكان يرى اعنق ليموت ورجع صاحبا
فأخبار جليلين من بنى سليم وبين النبي صلى الله عليه وسلم وبين قومها موادعة فانتسبا اليهم الى بنى عامر فقتلها
وقدم قومها الى النبي صلى الله عليه وسلم بطلبون الدية فخرج ومعه أبو بكر وعمر وعثمان وعلى وطلحة وعبد
الرجن بن عوف حتى دخلوا على كعب بن الاشرف ويهود النضير فاستعانهم في عقلهما قال فاجتعت اليهود
لقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه واعتلوا بصناعة الطعام فاتاه جبريل صلى الله عليه وسلم بالذى
اجتعت عليه يهود من الغدر فخرج ثم دعا عليا فقال لا تبرح معاملك من خرج عليك من أصحابي فسالك عنى
فقل وجهه الى المدينة فادركوه قال فجعلوا يجرؤن على على فبأمرهم بالذى أمره حتى أتى عليه آخوهم ثم تبعهم
فذلك قوله ولا تزال تطلع على خائنتهم **حدثني** الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا امرئيل عن
السدى عن أبي مالك فى قوله يا أيها الذين آمنوا اذ كروا نعمة الله عليكم اذ هم قوم أن يبسطوا اليكم أيديهم
فكف أيديهم عنكم قال ثنات فى كعب بن الاشرف وأصحابه حين أرادوا أن يغدروا برسول الله صلى الله عليه
وسلم وقال آخرون بل النعمة التى ذكرها الله فى هذه الآية فامر المؤمنين من أصحاب رسول الله صلى الله عليه
وسلم بالشكر له عليها ان اليهود كانت همت بقتل النبي صلى الله عليه وسلم فى طعام دعوه اليه فاعلم الله جل وعز
نبيه صلى الله عليه وسلم ما هموا به فانتهى هو وأصحابه عن اجابتهم اليه ذكرا من ذلك **حدثني** محمد بن

رميثاق أردفه ذكرا ميثاق بنى اسرائيل ونقضهم اياه ثم لعنهم بسبب ذلك تحذيرا لهذه الامة من مثل ما فعلوا وفعل بهم وبوجه آخر لما ذكرا
غدر اليهود وانهم أرادوا ايقاع الشر بالنبي صلى الله عليه وسلم لولا دفع الله تعالى أردفه ذكرا سائر فصيحهم لبعلم ان ذلك لم ينزل هجيرا هم

والنقيب العريف فعلى فاعل لانه ينقب عن احوال القوم فيكون شاهدتهم وضميهم وقال ابو مسلم بمعنى اخبارهم على علم بهم
وأصل النقب الطريق في الجبل (٨٤) ونقب البيطار سرة الدابة ليخرج منها ماء أصغر والمناقب الفضائل لانها لا تظهر الا بالنقب عنها

ويقال كلب نقيب وهو ان
ينقب خنجرة ثلثا يرفع
صوت نباحه وانما يفعل
ذلك الخلاء من العرب
لئلا يترقبهم ضيف قال
بجاهد والكلبي والسدي
ان الله تعالى اختار من
كل سبط من اسباط بني
اسرائيل رجلا يكون
نقيباً لهم وحاكماً فيهم ثم انهم
بعثوا الى مدينة الجبارين
لينقبوا عن احوالهم
فأرأوا أجراماً عظيمة
فهابوا ورجعوا وحدوثوا
قومهم وقد خافهم موسى
عليه السلام ان يحدوثهم
فذكروا الميثاق الارجلين
منهم ومعنى اني معكم اني
ناصركم ومعينكم والتقدير
وقال الله لهم خذوا الرباط
للعلم به والخطاب للنقباء
أو اسكل بنى اسرائيل
والحاصل اني معكم بالعلم
والقدرة فاسمع كلامكم
وأرى أفعالكم وأعلم
ضمائركم وأقدر على ابطال
الجزاء اليكم فهذه مقدمة
معنوية جداً في الترغيب
والترهيب ثم ذكر بعدها
جمله شرطية مقدمها مركب
من خمسة أمور والجزاء
هو قوله لا كفرن وهو اشارة
الى ازالة العقاب وقوله
ولا دخلنكم وهو اشارة الى
ابطال الثواب واللام في
لئن أقمتم موطنه لتقسم وفي

سعد قال ثنى أجي قال ثنى عبي قال ثنى عن أبيه عن ابن عباس قوله يا أيها الذين آمنوا اذكروا
نعمة الله عليكم الى قوله فكيف أيديهم عنكم وذلك ان قوما من اليهود صنعوا الرسول الله وأصحابه طعاماً يقتلوه
إذا أتى الطعام فآوحى الله اليه بشاهن فلم يأت الطعام وأمر أصحابه فاتوا به وقال آخرون عنى الله جل ثناؤه بذلك
النعمة التي أنعمها على المؤمنين باطلاع نبيه صلى الله عليه وسلم على ما هم به عدوه وعدوهم من المشركين يوم
بطن نخل من اغترارهم اياهم والايقاع بهم اذ اذهبوا شغلوا عنهم بصلاتهم فسجدوا فيها وتعريفه نبيه صلى الله
عليه وسلم الخذار من عدوه في صلواته بتعليمه اياه صلاة الخوف ذكر من قال ذلك **هـ** ثنا بشر بن معاذ قال
ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد بن قتادة قوله يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعم الله عليكم اذ هم قوم ان
يسطوا اليكم أيديهم الآية ذكر لنا انها نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ببطن نخل في الغزوة
السابعة فآراد بنو ثعلبة وبنو محارب أن يقتكوا به فاطلعه الله على ذلك ذكر لنا ان رجلاً انتدب لقتله فأتى نبي
الله صلى الله عليه وسلم وسيفه موضوع فقال أخذه ياني الله قال خذته قال أسله قال نعم فسهله فقال من يمنعك
منى قال الله بمعنى منك فهده أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وأغلظوا له القول فشم السيف وأمر نبي
الله صلى الله عليه وسلم أصحابه بالرحيل فانزلت عليه صلاة الخوف عن ذلك **هـ** ثنا الحسن بن يحيى قال
أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر بن الزهري ذكره عن ابن أبي سلمة عن جابر النبي صلى الله عليه وسلم
نزل منزلاً وتفترق الناس في العشاء يستظلون تحتها فعلق النبي صلى الله عليه وسلم سلاحه بشجرة فخاض اعزابي الى
سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخذ فسهله ثم أقبل على النبي صلى الله عليه وسلم فقال من يمنعك منى والنبي
صلى الله عليه وسلم يقول الله فشم الاعرابي السيف فدعا النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه فاخبرهم خبر الاعرابي
وهو جالس الى جنبه لم يعاقبه قال معمر وكان فتادة يذ كر نحو هذ اذ ذكر ان قوما من العرب أرادوا ان
يفتكوا برسول الله صلى الله عليه وسلم فأساوا هذا الاعرابي وتناول اذكروا نعم الله عليكم اذ هم قوم ان
يسطوا اليكم أيديهم الآية **و** وأولى الاقوال بالصحة في ناو بل ذلك قول من قال عنى الله بالنعمة التي ذكر في
هذه الآية نعمته على المؤمنين به وبرسوله التي أنعم بها عليهم في استنقاذهم بينهم محمداً صلى الله عليه وسلم بما
كانت يهود بني النضير همت به من قتله وقتل من معه يوم صار اليهم نبي الله صلى الله عليه وسلم في الدينة التي كان
تحملها عن قتلى عمرو بن أمية وانما قلنا ذلك أولى بالصحة في ناو بل ذلك لان الله عقب ذكر ذلك برى اليهود
بصنائعها وقبيح أفعالها وخيانتها بها وأنبأها ثم أمر نبيه صلى الله عليه وسلم بالعفو عنهم والصفح عن عظيم
جهاهم فكان معلوماً بذلك انه صلى الله عليه وسلم لم يؤمر بالعفو عنهم والصفح عنهم اذ هم قوم ان يسطوا
اليكم أيديهم ومن غيرهم كان يبسط الايدي اليهم لانه لو كان الذين هموا يبسط الايدي اليهم غيرهم لكان
حرماً أن يكون الامر بالعفو والصفح عنهم لا عن لم يجر لهم بذلك ذكر وكان الوصف بالخيانة في وصفهم في
هذا الموضوع لاني وصف من لم يجر لخيانته ذكر في ذلك ما ينبغي عن صحته ما قضيناه بالصحة من التأويلات في ذلك
دون ما خلفه **ز** القول في ناو بل قوله (وعلى الله فليست وكل المؤمنون) بمعنى جعل ثناؤه واحذر والله
أجمع المؤمنون ان تخالفوا فيما أمركم ونهاكم وان تنقضوا الميثاق الذي واثقتكم به فستنوجبوا منه العقاب
الذي لا قبيل لكم به وعلى الله فليست وكل المؤمنون يقول والى الله فليلق أومه وأمورهم ويستسلم لقضائه ويشق
بنصرته وعونه المقرن بوحداً نية الله ورسالة رسول الله بالمره ونهيه فان ذلك من كمال دينهم وقام
ايمانهم وانهم اذا فعلوا ذلك كلاً هم ورعا هم وحفظهم ممن أرادهم بسوء كالحفظكم ودافع عنكم أجمع المؤمنون
اليهود الذين هموا به من بسط أيديهم اليكم كلاءة منه لئلا تكتنم من أهل الايمان به وبرسوله دون غيره فان
غيره لا يطبق دفع سوء أرادكم بكم ولا اجتلاب نفع لكم لم يقضه لكم **ح** القول في ناو بل قوله (ولقد
أخذ الله ميثاق بنى اسرائيل وبعثناهم اثني عشر نقيباً) وهذه الآية أنزلت اعلاماً من الله جعل ثناؤه نبيه

لا كفرن جوابه ولكنه سد مسد جواب الشرط أيضاً والعزوف في اللغة الرومته التعزير والتأديب لانه برده
عن التعزير ولهذا قال الاكثر ون معنى عزوتموهم نصرتموهم لان نصر الانسان رداعائه عنه ولو كان التعزير به هو التوقيف لكان قوله وقفرزوه

صلى

وتقرره وتكراره وههنا أسئلة لم أحر الأيمان بالرسول عن إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة مع الأيمان مقدم على الاعمال وأجيب بعد تسليم ان
الاول لترتيب بان اليهود كانوا معترفين بان النجاة صر بوطاة باقامة الصلاة وإيتاء الزكاة الا أنهم (٨٥) كانوا صر من على تكذيب بعض

الرسول فذكر انه لا بد بعد
الصلاة والزكاة من الايمان
بجميع الرسل والالام يكن
لذلك الاعمال أثر قلت
يحتسب أن يكون التقدير
وقد آمنتم أو أحر الأيمان
عن العمل تنبيها على ان
الايمان انما يقع معتدابه
اذا أقرت به العمل كقوله
واني اغفار لمن تاب وآمن
وعمل صالحا ثم اهتدى أو
هو من القلب الذي يشجع
عليه أمن الالباس أو لعسل
اليهود كانوا مقصرين في
الصلاة والزكاة فكان
ذكرهما أهما سؤال
آخر ما الغائبة في قوله
وأقرضتم بعد قوله وآتيتم
الزكاة وأجيب بان
الاقراض أريده الصدقات
المندوبة قال الغراء ولو
قال وأقرضتم الله اقراضا
حسنا لكان صوابا أيضا
الا أنه أقيم الاسم مقام
المصدر مثل وأيتنا نباتا
حسنا آخر لم قال فمن كفر
بعد ذلك منكم فقد ضل
سواء السبيل فان من كفر
قبل ذلك أيضا فقد أخطأ
الطريق المستقيم الذي
شرعه الله لهم والجواب
أجمل وليكن الضلال بعد
الشرط المؤكد المعلق به
الوعيد العظيم أشنع فلهذا
خص بالذكر فيما
نقضهم ميثاقهم بتكذيب

صلى الله عليه وسلم والمؤمنين به أخلاق الذين هموا ببسط أيديهم اليهم من اليهود كالذي حدثنا الحرث بن
محمد قال ثنا عبد العزيز قال ثنا مبارك عن الحسن في قوله ولقد أخذ الله ميثاق بني اسرائيل قال اليهود
من أهل الكتاب وان الذي هو اياه من الغدر ونقض العهد الذي بينهم وبيننا من صفاتهم وصفات أو انهم
وأخلاقهم وأخلاق اسلافهم قد عاوا واحتجاجا لنبه صلى الله عليه وسلم على اليهود باطلاعه اياه على ما كان علمه
عندهم دون العرب من خفي أمورهم ومكنون علومهم وتو بجان اليهود في تخادبهم في النبي وأصرارهم على
الكفر مع علمهم بخطأ ما هم عليه معيقون يقول الله لنبه صلى الله عليه وسلم لا تستعظموا أمر الذين هموا
ببسط أيديهم اليكم من هؤلاء اليهود بما هموا به لكم ولأمر الغدر الذي حاولوه وأرادوه بكم فان ذلك من
أخلاق أو انهم وأسلافهم لا يعدون ان يكونوا على منهاج أو اهلهم وطريق وسلفهم ثم ابتداء الخبر عزذ كره عن
بعض عدوانهم وجناباتهم وجرأتهم على ربهم ونقضهم ميثاقهم الذي وانفهم عليه بادانهم مع نعمه التي
خصهم بها وكراماته التي طوقهم شكرها فقال ولقد أخذ الله ميثاق سلف من هم ببسط أيديهم من يهود
بني اسرائيل يا معشر المؤمنين بالوفاء به بعهوده وطاعته فيما أمرهم ونهاهم كما **حدثني** المشي قال ثنا آدم
العسقلاني قال ثنا أبو جعفر الرازي عن الربيع عن أبي العاليتي قوله ولقد أخذ الله ميثاق بني اسرائيل
قال أخذ الله موثيقهم أن يخلصوا له ولا يعبدوا غيره وبعثنا منهم اثني عشر نقيبا يعني بذلك وبعثنا منهم اثني
عشر كفيلا كفوا عليهم بالوفاء لله بماؤ تقوه عليه من العهود فيما أمرهم به وفيما نهاهم عنه والنقيب في كلام
العرب العربي على القوم غير انه فوق العربي يقال منه نقب فلان على بني فلان فهو ينقب نقبا فاذا أريد
انه لم يكن نقيباً صار نقيباً قيل قد نقب فهو ينقب نقابة ومن العربي يعرف عليهم يعرف عرافة فاما المناكب
فانهم كالاعوان يكونون مع العرفاء واحدهم منكب وكان بعض أهل العلم بالعربية يقول هو الامين
الضامن على القوم فاما أهل التأويل فانهم قد اختلفوا بينهم في تأويله فقال بعضهم هو الشاهد على قومه مذكر
من قال ذلك **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ولقد أخذ الله ميثاق بني اسرائيل
وبعثنا منهم اثني عشر نقيباً من كل سبط رجل شاهد على قومه وقال آخرون النقيب الامين ذكر من قال
ذلك **حدثنا** عن عمار بن الحسين قال ثنا ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع قال النقباء الامناء **حدثني**
المنفي قال ثنا اسحق قال ثنا ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع مثله وانما كان الله أمر موسى بنبيه
صلى الله عليه وسلم بعثه النقباء الاثني عشر من قومه بني اسرائيل الى أرض الجبارة بالشام ليتجسسوا موسى
أخبارهم اذا أراد هلاكهم وان يورث أرضهم وديارهم موسى وقومه وان يجعلها ماسا كن لبني اسرائيل بعد
ما أنجاهم من فرعون وقومه وأخرجهم من أرض مصر فبعث موسى الذين أمره الله ببعثهم اليها من النقباء كما
حدثني موسى بن هرون قال ثنا عمرو بن جراد قال ثنا اسباط عن السدي قال أمر الله بني اسرائيل
بالسير الى أرض كنعان وهي أرض بيت المقدس فساروا حتى اذا كانوا قريباً منهم بعث موسى اثني عشر نقيباً من
جميع اسباط بني اسرائيل فساروا يريدون أن يأتوه بخبر الجبارة فلقيهم رجل من الجبارين يقال له عاج فاخذ
الاثني عشر فجعلهم في حمزته وعلى رأسه جملة حطب فانطلق بهم الى امرأته فقال انظري الى هؤلاء القوم الذين
يزعمون انهم يريدون أن يقتلونا فاطرحهم بين يديهم فاقبل ألا أطحنهم برجلي فقالت امرأته بل دخل عنهم حتى
يخبروا قومهم بما رأوا ففعل ذلك فلما خرج القوم قال بعضهم لبعض يا قوم انكم ان أخبرتم بني اسرائيل خبر
القوم اوتدوا عن نبي الله عليه السلام لكن اكتبوه واخبروا نبي الله فيكونان فيما يراهم فاخذ بعضهم
على بعض الميثاق بذلك ليكتبوه ثم وجعوا فابطل عشرة منهم فمكثوا العهد فجعل الرجل يخبر أخاه وأباه بما
رأى من عاج وكتبه وجلان منهم فالقوا موسى وهرون فاخبروهما الخبر فذلك حين يقول الله ولقد أخذ الله
ميثاق بني اسرائيل وبعثنا منهم اثني عشر نقيباً **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى

الرسول وقتلهم او كتبناهم صفة محمد صلى الله عليه وسلم أو باحلال جملة الشروط المذكورة لعناهم قال عطاء خرجناهم من رحمتنا وقال
الحسن ومقاتل مسيخناهم حتى صاروا قروداً وخنزيراً وقال ابن عباس ضربنا الجزية عليهم وجعلنا قلوبهم قاسية من قراسية فبعثني

القاسية أيضا الا انهم ابلغ كليم وعالم ومنه قولهم درهم قسي اي ودى مغشوش لما فيه من اليس والصلابة بخلاف الدرهم الخالص فان فيه ليونة وانقياد قالت المعتزلة معنى الجعل ههنا (٨٦) انه اخبر عنها بانها اصارت قاسية كما يقال جعلت فلانا قاسيا او عدلا بحر فون الكلام بيان

لقسوة قلوبهم لانه لا قسوة أشد من الافتراء على الله وتغيير كلامه ونسوا حقا تركوا نصيبا وافرا اوقسطا وافيما بما ذكروا به من التوراة يريد ان تركهم التوراة واعراضهم عن العمل بها افعال حظا عظيمة اوفسدت نياتهم فحرفوا التوراة وراثة علومهم منها عن حفظهم كإروى عن ابن مسعود قد ينسى المرء بعض العلم بالمعصية وقال ابن عباس تركوا نصيبا مما أمروا به في كتابهم وهو الايمان بحمد صلى الله عليه وسلم ثم بين ان نكث اليهود والغدر لم تزل عادتهم خلغا عن سلف فقال ولا تزال تطلع على خائنة أى خيانة كالعاقبة والحادثة اوصفة لمحذوف مؤنث أى على فعلة ذات خيانية أو على نفس أو فسرقه خائنة أو النساء للمبالغة مثل رجل راوية الشعر الا قليلا منهم وهم الذين آمنوا منهم كعبد الله ابن سلام وأمثاله أو هم الذين بقوا على الكفر من فبر غدر ونقض لعهودهم فاعف عنهم واصفح بعث على حسن العشرة معهم فقيل منسوخ بآية الجهاد بابها النبي جاهد الكفار

عن ابن ابي نجيج عن مجاهد في قول الله اثني عشر نقيبا من كل سبط من بني اسرائيل رجل أرسلهم موسى الى الجبارين فوجدوهم يدخل في كراحتهم اثنا عشر نقيبا منهم بلقونهم ابقاوا يحمل عنقود عنهم الا خمسة أنفسهم بينهم في خشيتهم يدخل في شطر الرمانة اذا نزع حبهما خمسة أنفس أو أربع فرجع النقيبا كل منهم ينهى سبطه عن قتالهم الا يوشع بن نون وكلاب بن لوقيا يأمران الاسباط بقتال الجبارين وبجهادهم فعصوا هذين وأطاعوا الاخرين **حدثني** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن ابي نجيج عن مجاهد بن جهم الا انه قال من بني اسرائيل رجال وقال أيضا بلقونهم **حدثنا** ابن حميد قال ثنا سلمة عن ابن اسحق قال أمر موسى أن يسير بيني اسرائيل الى الارض المقدسة وقال اني قد كتبتكم دارا ومنزلا فخرج اليها وجاهد من فيها من العدو فاني ناصركم عليهم وخذ من قومك اثني عشر نقيبا من كل سبط نقيبا يكون على قومه بالوفاء منهم على ما أمروا به وقل لهم ان الله يقول لكم اني معكم لئن أقمتم الصلاة وآتيتم الزكاة الى قوله ففضل سواء السبيل وأخذ موسى منهم اثني عشر نقيبا اختارهم من الاسباط كغلاء على قومهم عامهم فيه على الوفاء بعهدهم وميثاقه وأخذ من كل سبط منهم خيرهم وأوفاهم رجلا يقول الله عز وجل ولقد أخذ الله ميثاق بني اسرائيل وبعثنا منهم اثني عشر نقيبا فسار بهم موسى الى الارض المقدسة بامر الله حتى اذا نزل التوبة بين مصر والشام وهي بلاد ايس فيها شجر ولا ظل دعا موسى ربه حين اذاهم الحزق فطلب عليهم بالغمام ودعا لهم بالرزق فانزل الله عليهم المن والسلبوى وأمر الله موسى فقال ارسل رجلا يتجسسون الى أرض كنعان التي وهبت لبني اسرائيل من كل سبط رجلا فارسل موسى الرؤس كلهم الذين فيهم وهذه أسماء الرهط الذين بعث الله من بني اسرائيل الى أرض الشام فيما يذكروا أهل التوراة ليحجسوا بني اسرائيل من سبط روبيل سامول بن ركون ومن سبط شمعون سافاط بن حربي ومن سبط يهوذا كالب بن يوقنا ومن سبط بنيامين سبط بن حناتيل بن يوسف ومن سبط يوسف وهو سبط افرايم يوشع بن نون ومن سبط ابن يامين فاط بن ذنون ومن سبط زبولون حدي بن سوثي ومن سبط منشا بن يوسف حدي بن سوثا ومن سبط دان جالائيل ابن جمل ومن سبط اشير سابور بن ملكيل ومن سبط شفتا ابي حنن بن وقسي ومن سبط دارجولابيل ابن منكد فهذه أسماء الذين بعثهم موسى يتجسسون له الارض ويومئذ سمي يوشع بن نون يوشع بن نون فارسلهم وقال لهم ارتفعوا قبل الشمس فارقوا الجبل وانظروا ما في الارض وما الشعب الذي يسكنونه اقوياء هم أم ضعفاء اقليل هم أم كثير وانظروا أرضهم التي يسكنون أسمسة هي أم ذات شجر أم لاوا حلوا اليها من ثمرة تلك الارض وكان ذلك في أول ما سمى لهم ثمرة العنب **حدثني** محمد بن سعد قال ثنا ابي قال ثنا عبي قال ثنا ابي عن ابيه عن ابن عباس قوله وبعثنا منهم اثني عشر نقيبا منهم من بني اسرائيل بعثهم موسى لينظروا الى المدينة فانطلقوا فنظروا الى المدينة فجاءوا بحبته من فاكهتهم وقرج جمل فقالوا قدر واقوة قوم وبأسهم هذه فاكهتهم فعند ذلك فتنوا فقالوا الانستطيع القتال فاذهب أنت وركب فقاتلانا ههنا فاعدون **حدثني** عن الحسين بن الفرج الروزي قال سمعت أبا عبد الله يقول في قوله وبعثنا منهم اثني عشر نقيبا أمر الله بني اسرائيل أن يسير والى الارض المقدسة مع نبيهم موسى صلى الله عليه وسلم فلما كانوا قريبا من المدينة قال لهم موسى ادخلوها فابوا وجبنوا وبعثوا اثني عشر نقيبا لينظروا اليهم فانطلقوا فنظروا فجاءوا بحبته من فاكهتهم وقرج الرجل فقالوا قدر واقوة قوم وبأسهم هذه فاكهتهم فعند ذلك قالوا لموسى اذهب أنت وركب فقاتلنا **حدثني** القول في تاويل قوله (وقال الله اني معكم لئن أقمتم الصلاة وآتيتم الزكاة وآمنتم برسلي وعزتموه وأقرضتم الله قرض احسنا) يقول الله تعالى ذكره وقال الله لبني اسرائيل اني معكم يقول اني ناصركم على عدوكم وعدوى الذي أمرتكم بقتالهم ان قاتلتموهم ووفيتهم بعهدى وميثاقى الذي أخذته عليكم وفي الكلام محذوف استغنى بما ظهر من الكلام عما حذف منه وذلك ان معنى الكلام وقال الله لهم

والمناقين واغلق عليهم وقيل المراد فاعف عن مؤمنهم ولا تؤاخذهم بما سلف منهم وقيل بناء على ان القليل هم الباقيون على العهد منهم ان المراد لا تؤاخذهم بالصغار ماداموا باقين على العهد وهذا قول ابي مسلم ان الله يحب المحسنين قال ابن عباس معناه

إذا عرفت فانت محسن وإذا كنت محسنا فقد احببت الله وعلى قول ابي مسلم فالمرادهم ولاء المحسنين هم القليلون الذين ماتوا عهد الله وفي هذا التفسير بعد والله تعالى أعلم ثم قال ومن الذين قالوا ان انصارى ولم يقل ومن انصارى لانهم (٨٧) اتسموا بأنفسهم بهذا الاسم ادعاء

لنصرة الله وهم الذين قالوا لعيسى عليه السلام نحن أنصار الله وكانوا بالحقيقة أنصار الشيطان حيث اختلفوا وخالفوا الحق أخذنا ميثاقهم ان كان الضمير عائدا الى الذين قالوا فالعنى ظاهر وان عاد الى اليهود فالعنى أخذنا منهم مثل ميثاق اليهود في افعال الخير والايمان بالرسل فاغرى بنا ألسنا والزمن ومنه الغراء الذي يلقى به وغرى بالشئ لزمه واصلق به بينهم بين فرق انصارى او بينهم وبين اليهود ثم دعا اليهود والنصارى الى الايمان بحمد صلى الله عليه وسلم فقال يا أهل الكتاب ووجدنا الكتاب لانه أخرج مخرج الجنس مما كنتم تخفون من الكتاب كصفة رسول الله صلى الله عليه وسلم وكصفة الرجم وهذا معجز لانه لم يقرأ كتابا وقد أخبرهم بأسرار كتابهم ويعفون عن كثير مما تخفونه فلا يبينه مما لا تخفون عليه حاجة في هذا الدين وعن الحسن ويعفون عن كثير منكم لا يؤاخذكم بجرمه قد جاءكم من الله نور وحمد أو الاسلام وكتاب مبين هو القرآن لا بانته ما كان

اني معكم فترك ذلك لهم استغناء بقوله ولقد أخذ الله ميثاق بني اسرائيل اذ كان متقدما الخبر عن قوم مسمين باعيانهم كان معلوما ان ميثاق الكلام من الخبر عنهم اذ لم يكن الكلام مصر وفا عنهم الى غيرهم ثم ابتداء زنا جمل ثناؤه القسم فقال قسمنا لئن أقمتم معشر بني اسرائيل الصلاة وآتيتهم الزكاة ان أعطينوهم ما من أمر تكلم باعطاءهم أو آمنتم برسلي يقول وصدقتم بما أنا كبه رسلي من شرائع ديني وكان الربيع بن أنس يقول هذا خطاب من الله للنقباء الاثني عشر حدثت عن عمار بن الحسين قال ثنا عبد الله بن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع بن أنس أن موسى صلى الله عليه وسلم قال للنقباء الاثني عشر سريرا واليهيم يعني الى الجبارين فحدثوني حديثهم وما أمرهم ولا تخافوا ان الله معكم ما أقمتم الصلاة وآتيتهم الزكاة وآمنتم برسلي وعزرتوهم وأقرضتم الله قرضاحسنا وليس الذي قاله الربيع في ذلك به معيد من الصواب غير ان من قضاء الله في جميع خلقه انه ناصر من أطاعه وولى من اتبع أمره وتجنب معصيته وعافى ذنوبه فاذا كان ذلك كذلك وكان من طاعته اقام الصلاة وابتاع الزكاة والايمان بالرسل وسائر ما ندب القوم اليه كان مغلو ما ان تكفير السيئات بذلك وادخال الجنات به لن يخص به النقباء دون سائر بني اسرائيل غيرهم فكان ذلك بان يكون ندبا للقوم جميعا وحضاهم على ما حضهم عليه أحق وأولى من أن يكون ندبا لبعض وحضاهم لخاص دون عام واختلف أهل التأويل في تاويل قوله وعزرتوهم فقال بعضهم تاويل ذلك ونصرتوهم ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله وعزرتوهم قال نصرتوهم حدثني أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي قوله وعزرتوهم قال نصرتوهم بالسيف وقال آخرون هو الطاعة والنصرة ذكر من قال ذلك حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال سمعت عبد الرحمن بن زيد يقول في قوله وعزرتوهم قال التعزير والتوقير الطاعة والنصرة واختلف أهل العربية في تاويله فذكر عن يونس الحرمرى انه كان يقول تاويل ذلك أبتهم عليهم حدثت بذلك عن أبي عبيدة معمر بن المثنى عنه وكان أبو عبيدة يقول معنى ذلك نصرتوهم وأعنتوهم ووقرتوهم وعظمتوهم وأيدتوهم وأنشد في ذلك

وكم من ماجد لهم كريم * ومن لبت يغز في الندى

وكان الغراء يقول العزير والعزير ربه رددته اذ أرايته يظلم فقلت اتق الله وأهنيه فذلك العزير وأولى هذه الاقوال عندي في ذلك بالصواب قول من قال معنى ذلك نصرتوهم وذلك ان الله جل ثناؤه قال في سورة الفتح انا أرسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا لتؤمنوا بالله ورسوله وتعزروه وتوقروه فالتوقير هو التعظيم وإذا كان ذلك كذلك كان القول في ذلك انما هو بعض ما ذكرنا من الاقوال التي حكيناها عن حكينا عنه واذا فسد ان يكون معناه التعظيم فكان النصر قد يكون باليد واللسان فاما باليد فالذب بها عنه بالسيف وغيره واما باللسان فحسن الثناء والذب عن العرض صح انه النصر اذ كان النصر يحوي معنى كل قائل قال فيه قولنا ما حكينا عنه وأما قوله وأقرضتم الله قرضاحسنا فانه يقول وأنفقتم في سبيل الله وذلك في جهاده وعدوه وقرضاحسنا يقول وأنفقتم ما أنفقتم في سبيله فاصبتم الحق في انفاقكم ما أنفقتم في ذلك ولم تتعدوا فيه حدود الله وما ندبكم اليه وحذركم عليه الى غيره فان قال لنا قائل وكيف قال وأقرضتم الله قرضاحسنا ولم يقل اقراضاحسنا وقد علمت ان مصدرا قرضت الاقراض قيل لو قيل ذلك كان صوابا ولكن قوله قرضاحسنا أخرج مصدرا من معناه لامن لفظه وذلك ان في قوله أقرض معنى قرض كأي معنى أعطى أخذ في معنى الكلام وقرضتم الله قرضاحسنا ونظير ذلك والله أنبتكم من الارض نباتا اذ كان في أنبتكم معنى فنبتم وكما قال امر القيس * ورضت فذات صبغة * أي اذلال اذ كان في رضت معنى أذلت فخرج الاذلال مصدرا من معناه لامن

خافيا على الناس من الحق اولانه ظاهر الامجاز ويحتمل ان يكون النور والكتاب هو القرآن والمغايرة للفظية كآية بين العطفين ولا شك ان القرآن نور ومعنوي تنقوي به البصيرة على ادراك الحقائق والمعقولات يهدي به الله اى بالكتاب من اتبع رضوانه من كان مطاوبه اتباع الدين

الذي ترضيه الله لا الذي الفه بحسب هو واسبل السلام طرق السب الامة وطرق دار السلام اوسبل دين الله ان الله هو المسيح بن مريم بناء على جواز الخلول فمن ذلك من الله شيان (٨٨) الذي يقدر على دفع شيء من أفعال الله ومنع شيء من مراده وقوله ان أراد شر طجراه آخر

مخدوف يدل عليه ما تقدمه والمعنى ان اراد ان يهلك المسيح المدعو الهاو وغيره فمن الذي يقدر على ان يدفعه عن مراده ومقدوره والمراد يعطف من في الارض على المسيح وانه انهما من جنسهم وشكلهم في الصورة والخلقة والجسمية والتركيب وساير الاعراض فلما سلمت كونه تعالى خالقا لغيرهما وجب ان يكون خالقا لهما ومتصرفا فيهما وانما قال وما بينهما بعد ذكر السموات والارض ولم يقل بينهما لانه اراد الصنفين او النوعين وفي قوله يخلق ما يشاء وجهان احدهما يخلق ناراً من ذكر وانثى ونارة من انثى فقط كما في حق عيسى ونارة من غير ذكر وانثى كما دم عليه السلام وانها ان عيسى اذا قدر صورة الطير من الطين فان الله تعالى يخلق فيها اللحمية والحياة معجزة لعيسى وكذا احبائه الموتى وبراء الاكهم والارض نحن ابناؤه وحبائه قبل عليه ان اليهود لا يقولون ذلك فكيف يجوز نقل ذلك عنهم واما النصارى فلا يقولون ذلك في حق انفسهم وأجيب بان المضاف مخدوف اي نحن ابناؤه

لفظه ﴿ القول في تاويل قوله (لا كفرن عنكم سيئاتكم ولا دخلنكم جنات تجري من تحتها الانهار) يعني جل ثناؤه بذلك بنى اسرائيل يقول لهم جل ثناؤه لئن اقمتم الصلاة ايها العموم الذين اعطوني ميثاقهم بالوفاء بطاعتي واتباع امرى وانتم الزكاة وفعلتم ساير ما وعدتم عليه حتى لا كفرن عنكم سيئاتكم يقولون لا غطين بعفوى عنكم وضحى عن عقوبتكم على سالف اجرامكم التي اجرتموها فيما بيني وبينكم على ذنوبكم التي سلفت منكم من عبادة العجل وغيره من موثقات ذنوبكم ولا دخلنكم مع غطيتي على ذلك منكم بفضل يوم القيامة جنات تجري من تحتها الانهار فالجنات البساتين وانما قلت معنى قوله لا كفرن لا غطين لان الكفر معناه الخدو والتغطية والستر كما قال لبيد * في ليلة كفر النجوم غمامها * يعني غطاءه فالتكفير النفي عن الكفر واختلف اهل العربية في معنى اللام التي في قوله لا كفرن فقال بعض نحوي البصرة اللام الاولى على معنى القسم يعني اللام التي في قوله لئن اقمتم الصلاة والثانية معنى قسم آخر * وقال بعض نحوي الكوفة بل اللام الاولى وقعت موقع اليمين فاكتفي بها عن اليمين يعني باللام الاولى لئن اقمتم الصلاة قال واللام الثانية يعني قوله لا كفرن عنكم سيئاتكم جواب لها يعني اللام التي في قوله لئن اقمتم الصلاة واعتل لقبه ذلك بان قوله لئن اقمتم الصلاة غير تام ولا مستغنى عن قوله لا كفرن عنكم سيئاتكم واذا كان ذلك كذلك فغير جائز ان يكون قوله لا كفرن عنكم سيئاتكم قسم مبتدأ بل الواجب ان يكون جوابا لليمين اذ كانت غير مستغنية عنه وقوله تجري من تحتها الانهار يقول تجري من تحت اشجار هذه البساتين التي ادخلكموها الانهار ﴿ القول في تاويل قوله (فمن كفر بعد ذلك منكم فقد ضل سواء السبيل) يقول عزذكرة في حجة منكم يا معشر بنى اسرائيل شيئا مما امرت به فتركه او ترك ما نهيت عنه فعمله بعد اخذ ذى الميثاق عليه بالوفاء بطاعتي واجتناب معصيتي فقد ضل سواء السبيل يقول فقد اخطأ قصد الطريق الواضح وزال عن منهج السبيل القاصد والضلال الركب على غير هدى وقد بينا ذلك بشواهد في غير هذا الموضوع وقوله سواء يعني به وسط والسبيل الطريق وقد بينا تاويل ذلك كما في غير هذا الموضوع فاعني عن اعادته في هذا الموضع ﴿ القول في تاويل قوله (فيما نقضهم ميثاقهم لعناهم) يقول جل ثناؤه لئن اقمتم الصلاة ايها العموم وسلموا يا محمد لا تجبن من هؤلاء اليهود الذين هموا ان يبسطوا ايديهم اليك والى اصحابك ونكثوا العهد الذي بينك وبينهم غدرا منهم وباصحابك فان ذلك من عادتهم وعادات سلفهم ومن ذلك اني اخذت ميثاق سلفهم على عهد موسى صلى الله عليه وسلم على طاعتي وبعثت منهم اثني عشر نقيبا فذبحهم وامن جميعهم ليتجسسوا اخبار الجبارة ووعدهم النصر عليهم وان اوزرهم ارضهم وديارهم واموالهم بعد ما ازرهم من العبر والآيات باهلاك فرعون وقومه في البحر وخلق البحر لهم وساير العبر ما ازرهم فنقضوا ميثاقهم الذي واثقوني ونكثوا عهدي فلعنتم بنقضهم ميثاقهم فاذا كان ذلك من فعل خيارهم مع ابي ادي عندهم فلا تسند ذكر وامثله من فعل اراذلهم وفي الكلام مخدوف اكنفي بدلالة الظاهر عليه وذلك ان معنى الكلام من كفر بعد ذلك منكم فقد ضل سواء السبيل فنقضوا الميثاق فلعنتم فيما نقضهم ميثاقهم لعناهم فاكنفي بقوله فيما نقضهم ميثاقهم من ذكر فنقضوا ويعني بقوله جل ثناؤه فيما نقضهم ميثاقهم ميثاقهم ميثاقهم كما قال قتادة **هـ** ثنا كثير قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة فيما نقضهم ميثاقهم لعناهم يقول فيما نقضهم ميثاقهم لعناهم **هـ** ثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريج قال قال ابن عباس فيما نقضهم ميثاقهم قال هو ميثاق اخذته الله على اهل التوراة فنقضوه وورد ذكرنا معنى اللعن في غير هذا الموضوع والهاء والميم من قوله فيما نقضهم عائدتان على ذكر بنى اسرائيل قبل ﴿ القول في تاويل قوله (وجعلنا قلوبهم قاسية) اختلفت القراء في قراءة ذلك فقراة عامة قراءة اهل المدينة وبعض اهل مكة والبصرة والكوفة قاسية بالالف على تقدير فاعله من قسوة القلب من قول القائل قسا قلبه فهو يقسو وهو قاس وذلك اذا غاظ واشتد وصار باسما سلبا كما قال

الله او اريدان عناية الله تعالى بحالهم اكل واشد من اعتناء الاب بالابن واليهود ذموا وان عزير ابن الله والنصارى ان المسيح ابن الراحته وقد يقول اقارب الملوك وحشمه نحن الملوك وغيرهم كونهم مخضين بذلك الشيخ الذي هو الملك عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه

وسلم دعا جماعة من اليهود الى دين الاسلام وخوفهم بعقاب الله فقالوا كيف نخوفنا بعقاب الله ونحن ابناء الله واحبائه ومما يتلو النصارى في الانجيل الذي لهم ان المسيح قال لهم اني ذاهب الى ابي وايبكتم انه سبحانه ابطال عليهم دعواهم (٨٩) بقوله قل فلم يعذبكم بذنوبكم فاستل ان

موضع الالزام هو عذاب الدنيا وحتمك المعارضة بوقعة أحدو بقتل أحياء الله كالحسن والحسين عليهما السلام أو عذاب الآخرة والقوم ينكرون ذلك ولو كان مجرد اخبار محمد صلى الله عليه وسلم كاذبا لكان مجرد اخباره بانهم كذبوا في ادعاء انهم احياء الله كافيا ويصير الاستدلال ضاعوا واجب بان محمل الالزام عذاب عاجل والمعارضة تبيوم أحد ساقطة لانهم وان ادعوا انهم الاحياء لكنهم لم يدعوا انهم الابناء أو عذاب آجل واليهود والنصارى يعترفون بذلك وانهم تمسهم النار اياما معدودة ويمكن ان يقال المراد مسخهم قرصة وخنازير بل هذا الجواب أولى ليكون الاحتجاج عليهم بشئ قد تدخل في الوجود فلا يمكنهم الانكار بل انتم بشر من جملة من خلق يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء ليس لاحد عليه حق بوجوب ان يغفر له ولا قدرة تمنعه من ان يعذبه وباقى الآية تأكيدي لهذا المعنى يبين لكم في محمل النصب على الحال وفيه وجهان ان يقدر المبين وهو الدين والشرائع وحسن حذفه

الراجر * وقد قسوت وقت لذاتي * فتأويل الكلام على هذه القراءة فلعلنا الذين نقضوا عهدي ولم يقولوا بميثاقى من بنى اسرائيل بنقضهم ميثاقهم الذى وانقرونى وجعلنا قلوبهم قاسية غليظة يابسة عن الابحان والتوفيق لطاعتى منزوعة منها الرأفة والرحمة وقد أذل ذلك عامة قراء الكوفيين وجعلنا قلوبهم قاسية ثم اختلف الذين قرؤوا ذلك كذلك في تاويله فقال بعضهم معنى ذلك معنى القسوة لان فعيلة في الذم أبلغ من فعالة فاخترنا قراءتها قاسية على قاسية لذلك * وقال آخرون منهم بل معنى قسيه غير معنى القسوة وانما القسيه في هذا الموضوع القلوب التي لم يخلص ايمانها بالله وليكن يخالط ايمانها كفر كالدراهم القسيه وهى التي يخالط فضتها غش من نحاس أو رصاص وغير ذلك كما قال أبو زيد الطائي

لهاصوا هل في صم السلام كما * صاح القسيان في أبدى الصبار يف

يصف بذلك وقع مساحى الذين حفر واقبر عثمان على الصخور وهى الصخور وأوجب القراءتين الى في ذلك قراءة من قرأ وجعلنا قلوبهم قسيه على فعيلة لانها أبلغ في ذم القوم من قاسية وأولى التأويلين في ذلك بالصواب تاويل من تاوله فعيلة من القسوة كقبيل نفسز كبتوزا كبة وامرأة شاهدة وشهيدة لان الله جل ثناؤه رصف القوم بنقضهم ميثاقهم وكفرهم به ولم يصغهم بشئ من الايمان فتكون قلوبهم موصوفة بان ايمانها يخالطها كفر كالدراهم القسيه التي يخالط فضتها غش * القول في تاويل قوله (يحرفون الكلام عن مواضعه) يقول عزذكره وجعلنا قلوبهم قاسية وجعلنا قلوب هؤلاء الذين نقضوا عهودنا من بنى اسرائيل قسيه منزوعة ايمانها الخبير من فوعامنها التوفيق فلا يؤمنون ولا يمتدون فهم لنزع الله عز وجل التوفيق من قلوبهم والايان يحرفون كلام ربهم الذى أنزله على نبيهم موسى صلى الله عليه وسلم وهو التوراة فيبدلونه ويكتبون بايديهم غير الذى أنزله الله جل وعز على نبيهم ويقولون لجهال الناس هذا هو كلام الله الذى أنزله على نبيه موسى صلى الله عليه وسلم والتوراة التي أوحاها اليه وهذا من صفة القرون التي كانت بعد موسى من اليهود من أدرك بعضهم عصر نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ولكن الله عزذكره أخذناهم في عداد الذين ابتداء الخبر عنهم من أدرك موسى منهم اذ كانوا من ابناءهم وعلى مناجهم في الكذب على الله والقرية عليه ونقض المواثيق التي أخذها عليهم في التوراة كما حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنا معاوية عن علي عن ابن عباس قوله يحرفون الكلام عن مواضعه يعنى حدود الله في التوراة ويقولون ان أمركم محمد بما أنتم عليه فاقبلوه فان خالفكم فاحذروا * القول في تاويل قوله (ونسوا حظا) يعنى تعالى ذكروه بقوله ونسوا حظا تركوا نصيبا وهو كقوله نسوا الله فنسيتهم أى تركوا أمر الله فتركهم الله وقد مضى بيان ذلك بشواهد في غير هذا الموضوع فأغنى ذلك عن اعادته بالذى قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكروا من قال ذلك حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدى ونسوا حظا مما ذكروا به يقول ذكروا تركوا نصيبا حدثنى الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا مبارك بن فضالة عن الحسن في قوله ونسوا حظا مما ذكروا به ولا تزال تطلع على خائنة منهم الا قليلا منهم) يقول تبارك وتعالى لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم ولا تزال يا محمد تطلع من اليهود الذين أنبأ أنك نبأهم من نقضهم ميثاقى وذكبتهم عهدي مع أبائى عندهم ونعمتى عليهم على مثل ذلك من الغدر والخيانة الا قليلا منهم والخائنة في هذا الموضوع الحيانة وضع وهو اسم موضع المصدر كقبيل خاطئة للخطيئة وقائلة لا قبلولة وقوله الا قليلا منهم استثناء من الهاء والميم اللتين في قوله على خائنة منهم ونحو الذى قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكروا من قال ذلك حدثنى الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله ولا تزال تطلع على خائنة منهم قال على خيائنه وكذب وجور حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله ولا تزال تطلع على خائنة

(١٢ - ابن جرير) - سادس) لان كل أحد يعلم ان الرسول انما أرسل لبيان الشرائع أو هو ما كنتم تخفون وحسن حذفه لتقدم ذكره وان لا يقدر المبين والمعنى يبدل لكم البيان وحذف المفعول أعم فائدة وقوله على فترة متعلق بجاء كحال آخر قال ابن عباس أى

على حين فتور من ارسال الرسل وفي زمان انقطاع الوحي وتبعت المدة بين الرسولين من رسل الله فترة لغتو والدواعي في العمل بتلك الشرائع وكان بين عيسى عليه السلام ومحمد صلى (٩٠) الله عليه وسلم خمسمائة وستون أو ستمائة سنة وعن السكبي كان بين موسى وعيسى

ألف وسبعمائة سنة وألف
نبي وبين عيسى عليه
السلام ومحمد صلى الله
عليه وسلم أربعة أنبياء
ثلاثة من بني اسرائيل
و واحد من العرب خالد
ابن سنان العنسي وأما
العنسي بالنون فهو المنتبي
الكاذب والقصوردان
الرسول بعث اليهم حين
انطمست آثار الوحي ونطرق
التعريف والتعبير الى
الشرائع المتقدمة وكان
ذلك عذرا ظاهرا في اعراض
الخلق عن العبادات لان
لهم ان يقولوا الهنا عرفنا
انه لا بد من عبادات ولكننا
ما عرفنا كيف نعبدك
فمن الله تعالى عليهم
بازاحة هذه العلة وذلك
قوله ان يقولوا أي كراهة
أن يقولوا ما جاءنا من بشير
ولا نذير فقد جاءكم أي
لا تعتذروا فقد جاءكم
والحاصل ان الفترة
توجب الاحتياج الى بعثة
الرسل والله قادر على ذلك
لانه قادر على كل شيء فكان
يجب في حكمته ورحمته
ارسال الرسل في الفترات
الزمانية جميع واقامة للبينات
* التاويل جعل في أمة
موسى عليه السلام اثنا
عشر نقيبا وجعل في هذه
الامة من النجباء البدلاء
أربعين رجلا كما قال صلى

منهم قال هم يهود مثل الذي هموا به من النبي صلى الله عليه وسلم يوم دخل حائطهم **حدثني** المشني قال ثنا
أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيج عن مجاهد بن جوه **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا
سجاج قال قال ابن جريج قال مجاهد وعكرمة قوله ولا تزال تطلع على خائنة منهم من يهود مثل الذي هموا بالني
صلى الله عليه وسلم يوم دخل عليهم وقال بعض القائلين معنى ذلك ولا تزال تطلع على خائن منهم قال والعرب
تزيد الهاء في آخر المذكر كقولهم هوراوية للشعر ورجل علامة وأنشد

حدثت نفسك بالوفاء ولم تكن * للصدر خائنة معلى الاصبع

فقال خائنة وهو يخاطب رجلا والاصابع من التأويل في ذلك القول الذي روينا عن أهل التأويل لان الله
عنى بهذه الآية القوم من يهود بني النضير الذين هموا بقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه إذا ناهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم يستعينهم في دية العامرين فاطلعه الله عزذ كرهه على ما قدموا به ثم قال جل
تناؤه بعد تعريفه أخبارا أو أئامهم وعلامته منهج أسلافهم وأن آخرهم على منهاج أولهم في الغدر والخيانة
لثلايكبر فعلهم ذلك على نبي الله صلى الله عليه وسلم فقال جل ثناؤه ولا تزال تطلع من اليهود على خيانة وغدر
ونقض عهد ولم يردانه لا تزال تطلع على رجل منهم خائن وذلك ان الخبر ابتدئ به عن جماعة فقيل بأهل الذين
آمنوا اذ كروا نعمة الله عليكم اذ هم قوم أن يبسطوا اليكم أيديهم ثم قيل ولا تزال تطلع على خائنة منهم فاذا كان
الابتداء عن الجماعة فالتختم بالجماعة أولى ﴿القول في تاويل قوله﴾ (فاعف عنهم واصفح ان الله يحب المحسنين)
وهذا أمر من الله عزذ كرهه نبيه محمد صلى الله عليه وسلم بالعفو عن هؤلاء القوم الذين هم قوم أن يبسطوا
أيديهم اليه من اليهود يقول الله جل وعزله اعف يا محمد عن هؤلاء اليهود الذين هموا بما هموا به من بسط
أيديهم اليك والى أصحابك بالقتل واصفح لهم عن جرمهم بترك التعرض لمكروهم فاني أحب من أحسن
العفو والصفح الى من أساء اليه وكان فتادة يقول هذه منسوخة وقول نسختها آية براءة قاتلوا الذين
لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر الآية **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر
عن فتادة في قوله فاعف عنهم واصفح قال نسختها قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون
ما حرم الله ورسوله **حدثني** المشني قال ثنا سجاج بن المنهال قال ثنا همام عن فتادة فاعف عنهم
واصفح ان الله يحب المحسنين ولم يؤمر يومئذ بقتالهم فامر الله عزذ كرهه أن يعفو عنهم ويصفح ثم نسخ ذلك في
براءة فقال قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق
من الذين أتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون وهم أهل الكتاب فامر الله جل ثناؤه نبيه
صلى الله عليه وسلم ان يقتلهم حتى يسلموا أو يقرؤا الجزية **حدثنا** سفيان بن وكيع قال ثنا عبدة بن
سليمان قال قرأت على ابن أبي عروبة عن فتادة نحوه والذي قاله فتادة غير مدفوع امكانه غير ان الناسخ الذي
لا شك فيه من الامر هو ما كان ناقيا كل معاني خلافه الذي كان قبلة فاما ما كان غير ناقيا فجميعه فلا سبيل الى
العلم بانه ناسخ الا بغير من الله جل وعزأ ومن رسوله صلى الله عليه وسلم وليس في قوله قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله
ولا باليوم الآخر دلالة على الامر بنفي معاني الصفح والعفو عن اليهود واذا كان ذلك وكان جائز ام
اقرارهم بالصغار وأداء الجزية بعد القتال الامر بالعفو عنهم في غدره هموا بها أو نكثه عزمواعليها مالم
يصيبوا حر بادوا الجزية وتتجنبوا من الاحكام اللازمة منهم لم يكن واجبا أن يحكم لقوله قاتلوا الذين
لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر الآية بانه ناسخ قوله فاعف عنهم واصفح ان الله يحب المحسنين ﴿القول في
تاويل قوله﴾ (ومن الذين قالوا ان انصاري أخذنا من مشاقهم فنسوا حظا مما ذكروا به) يقول عزذ كرهه
وأخذنا من انصاري المشاق على طاعته وأداءه فأنصى واتباع رسلي والتصديق بهم فسلوا في مشاقني الذي
أخذته عليهم منهاج الامة الضالة من اليهود فبدلوا بذلك دينهم ونقضوا نقضهم وتركوا حظهم من مشاقني الذي

أخذته

الله عليه وسلم يكون في هذه الامة أربعون على خلق ابراهيم وسبعة على خلق موسى وثلاثة على خلق

عيسى عليه السلام وواحد على خلق محمد صلى الله عليه وسلم وقال أبو عثمان المغربي البدلاء أربعون والامناء سبعة والخلفاء ثلاثة

والواحد هو القطب والقطب عارف به - جميعا ويشرف عليهم ولا يعرفه أحد ولا يشرف عليه وهو امام الاولياء وهكذا حال الثلاثة مع السبعة
والسبعة مع الاربعة فاذا نقص من الاربعة واحد بدل مكانه واحد من غيرهم واذا نقص من (91) السبعة واحد جعل مكانه واحد من

الاربعة واذا نقص من الثلاثة واحد جعل مكانه واحد من السبعة واذا مضى القطب الذي به قوام اعداد الخلق اجعل بدله واحد من الثلاثة هكذا الى ان باذن الله تعالى في قيام الساعة لتنتهي الصلاة بان تجعلها معراجك الى الحق في درجات القيام والركوع والسجود والتشهد فبالقيام تتخلص عن حجب اوصاف الانسانية واعظمتها الكبر وهو من خاصية النار وبالركوع تتخلص عن حجب صفات الحيوانية واعظمتها الشهوة وهو من خاصية الهواء والسجود تتخلص عن حجب طبيعة النبات واعظمتها الحرص على الجذب للنشوء والتماء وهو من خاصية الماء والتشهد تتخلص عن حجب طمع الجناد واعظمتها الجود وهو خاصية التراب فاذا تخلصت من هذه الحجب فقد اتمت الصلاة مناجيا ربك مشاهدا له كما قال صلى الله عليه وسلم اعبد الله كأنك تراه وآتيتهم الزكاة بان تصرف ما زاد من روحانيتك بتعلق القلب في سبيل الله وآمنتهم برسلي استسلمت بالكتابة لتصرفات النبوة والرسالة واقرضتم الله بالوجود كله فرضا حسنا وهو ان ياخذ منكم وجودا مجازيا فانيا ويعطيكم وجودا حقيقيا باقيا كما يقول لا كفرن لاسترن بالوجود الحقيقي عنكم سبأ نسكم الوجود المجازي ولا دخلنكم جنات الوصلة تجري من تحتها انهار العنابت ولا تزال تطلع على خائفة منهم

أخذته عليهم بالوفاء بعهدى وضيعوا أمرى كما حد ثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة ومن الذين قالوا ان انصارى أخذنا مناسقاتهم فنسوا حظا مما ذكروا به نسوا كتاب الله بين أظهرهم وعهد الله الذي عهد به اليهم وأمر الله الذي أمرهم به حد ثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي قال قالت النصارى مثل ما قالت اليهود ونسوا حظا مما ذكروا به ﴿القول في تاويل قوله﴾ (فاغرى ينابئهم العداوة والبغضاء الى يوم القيامة) يعنى تعالى ذكره بقوله فاغرى ينابئهم حشنا بينهم وألقينا كبرغرى الشئ بالشئ يقول جل ثناؤه لما ترك هؤلاء النصارى الذين أخذت مناسقاتهم بالوفاء بعهدى حظهم مما عهدت اليهم من أمرى ونهى أغرى بينهم العداوة والبغضاء ثم اختلف أهل التأويل في صفة اغراء الله بينهم العداوة والبغضاء فقال بعضهم كان اغراءؤه بينهم بالاهواء التي حدثت بينهم ذكر من قال ذلك حد ثنا يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا العوام بن حوشب عن ابراهيم النخعي في قوله فاغرى ينابئهم العداوة والبغضاء قال هذه الاهواء المختلفة والتباغض فهو الاغراء حد ثنا سفيان بن وكيع قال ثنا يزيد بن هرون عن العوام بن حوشب قال سمعت النخعي يقول فاغرى ينابئهم العداوة والبغضاء قال أغرى بعضهم ببعض بخصومات بالجدال في الدين حد ثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا هشيم قال أخبرنا العوام بن حوشب عن ابراهيم النخعي والتميمي قوله فاغرى ينابئهم العداوة والبغضاء قال ما أرى الاغراء في هذه الآية الا الاهواء المختلفة وقال معاوية بن قرة الخصومات في الدين تحبط الاعمال وقال آخرون بل ذلك هو العداوة التي بينهم والبغضاء ذكر من قال ذلك حد ثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة فاغرى ينابئهم العداوة والبغضاء الى يوم القيامة الآية ان القوم لما تركوا كتاب الله وعصوا رسوله وضيعوا فرائضه وعطلوا حدوده التي بينهم العداوة والبغضاء الى يوم القيامة باعمالهم افعال السوء ولو أخذ القوم كتاب الله وأمره ما افترقوا ولا تباغضوا به وأولى التأويلين في ذلك عندنا بالحق تاويل من قال أغرى بينهم بالاهواء التي حدثت بينهم كما قال ابراهيم النخعي لان عداوة النصارى بينهم انما هي باختلافهم في قولهم في المسج وذلك أهواء لا وحى من الله واختلف أهل التأويل في المعنى بالهاء والميم اللتين في قوله فاغرى ينابئهم فقال بعضهم عنى بذلك اليهود والنصارى بمعنى الكلام على قولهم وتاويلهم فاغرى ينابئ اليهود والنصارى لنسيانهم حظا مما ذكروا به ذكر من قال ذلك حد ثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي قال في النصارى أيضا فنسوا حظا مما ذكروا به فلما فعلوا ذلك أغرى الله عز وجل بينهم وبين اليهود العداوة والبغضاء الى يوم القيامة حد ثنا يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله فاغرى ينابئهم العداوة والبغضاء الى يوم القيامة قال هم اليهود والنصارى قال ابن زيد كاتغرى بين اثنين من البهائم حد ثنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله فاغرى ينابئهم العداوة والبغضاء قال اليهود والنصارى حد ثنا المثني قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله حد ثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا أبو سفيان عن معمر عن قتادة قال هم اليهود والنصارى أغرى الله بينهم العداوة والبغضاء الى يوم القيامة وقال آخرون بل عنى الله بذلك النصارى وحدها وقالوا معنى ذلك فاغرى ينابئ النصارى عقوبة ثوابها بنسيانها حظا مما ذكروا به قالوا واعلمها عادت الهام والميم في بينهم دون اليهود ذكر من قال ذلك حد ثنا محمد بن ابراهيم قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع قال ان الله عز ذكره تقدم الى بنى اسرائيل أن لا تستروا بآيات الله تمنا قليلا وعلوا الحكمة ولا تاخذوا عليها أحرافا لم يفعل ذلك الا قليل منهم فأخذوا الرشوة في الحكم وخالوا الحدود فقال في اليهود حيث حكموا بغير أمر الله وألقينا بينهم العداوة والبغضاء الى يوم القيامة وقال

النبوة والرسالة واقرضتم الله بالوجود كله فرضا حسنا وهو ان ياخذ منكم وجودا مجازيا فانيا ويعطيكم وجودا حقيقيا باقيا كما يقول لا كفرن لاسترن بالوجود الحقيقي عنكم سبأ نسكم الوجود المجازي ولا دخلنكم جنات الوصلة تجري من تحتها انهار العنابت ولا تزال تطلع على خائفة منهم

لان العصيان يجزى الى الغضبان فاغر ينابيهنم الغداوة حيث نسوا حطام الميثاق واطلوا الاستعداد العطارى صاروا كالسباع يشارشون ويخادون
يعقران يشاء ويعذب من يشاء يجعل (٩٢) أقواما مظهر اطع وفضله وآخرين مظهر قهره وعدله وهو أعلم بعباده (واذ قال موسى لقومه

يا قوم اذ كروا نعمت الله عليكم اذ جعل فيكم
أنبياء وجعلكم ملوكا
وأتاكم مال يوت أحدا
من العالمين يا قوم ادخلوا
الارض المقدسة التى كتب
الله لكم ولا تردوا على
أدباركم فتنقلبوا خاسرين
قلوا يا موسى ان فيها قوما
جبارين وان لن ندخلها حتى
يخرجوا منها فان يخرجوا
منها فانا داخلون قال
رجال من الذين يخافون أنهم
الله عليهم ادخلوا عليهم
الباب فاذا دخلتموه فانكم
غالبون وعلى الله فتوكلوا
ان كنتم مؤمنين قالوا
يا موسى انا لن ندخلها
أبدا ماداموا فيها فاذهب
أنت وربك فقاتلا إنا ههنا
قاعدون قال رب انى لأملك
الانقضى وأنى فافترق
بيننا وبين القوم الفاسقين
قال فانها محرمة عليهم
أربعين سنة ياتيهون فى الارض
فلا تأس على القوم
الفاسقين) القرآت جبارين
بالامالة قتيبة ونصير وأبو
عمر وحيث كان فلا تأس
بغيرهم زهدة حيث وقعت
أبو عمرو يزيد والاعشى
وروش وجزرة فى الوقت
* الوقوف ملوك جبارين
قد قيل لشبهة الابتداء بان
ولكن كسر ألف ان عجيبه
بعد القول معطوفا على

فى النصرى فنسوا حطام ما ذكروا به فاغر ينابيهنم العداوة والبغضاء الى يوم القيامة وأولى التأويلين
بالآية عندى ما قاله الربيع بن أنس وهو ان المعنى بالاغراء بينهم النصرى فى هذه الآية خاصة وان الهاء والميم
عائدتان على النصرى دون اليهود لان ذكر الاغراء فى خبر الله عن النصرى بعد تقضى خبره عن اليهود
وبعد ابتداء خبره عن النصرى فلا يكون ذلك معنيابه الا النصرى خاصة أولى من أن يكون معنيابه الجزبان
جميعا لما ذكرنا فان قال قائل وما العداوة التى بين النصرى فتكون مخصوصة بمعنى ذلك قيل ذلك عداوة
النسطورية واليعقوبية والملكية النسطورية واليعقوبية وليس الذى قاله من قال معنى بذلك اغراء
الله بين اليهود والنصارى بعبعدغـيران هذا أقرب عندى وأشبه بتأويل الآية لما ذكرنا ﴿ القول فى
تاويل قوله (وسوف ينبتهم الله بما كانوا يصنعون) يقول جل ثناؤه لنبى محمد صلى الله عليه وسلم اعف
عن هؤلاء الذين هموا بسط أيديهم اليك وإلى أصحابك واصفح فان الله من وراء الانتقام منهم وسينبتهم الله
عندور ودهم عليه فى معادهم بما كانوا فى الدنيا يصنعون من نقصهم مشاقفة ونكثهم عهده وتبدلهم كتابه
وتحريفهم أمره ونهيه فبمعاقبتهم على ذلك حسب استحقاقهم ﴿ القول فى تاويل قوله (يا أهل الكتاب
قد جاءكم رسولنا يبين لكم كثيرا مما كنتم تخفون من الكتاب ويعفون عن كثير) يقول عز ذكره لجماعة
أهل الكتاب من اليهود والنصارى الذين كانوا فى عصر رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أهل الكتاب من
اليهود والنصارى قد جاءكم رسولنا يعنى محمد صلى الله عليه وسلم كما حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا
سعيد بن قتادة يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا وهو محمد صلى الله عليه وسلم وقوله يبين لكم كثيرا مما كنتم
تخفون من الكتاب يقول يبين لكم كثيرا مما كنتم تخفون من الكتاب ولا تبيئونه لهم مما فى كتابكم
وكان مما يخفونه من كتابهم فبينه رسول الله صلى الله عليه وسلم للناس رجم الزانيين المحصنين وقيل ان هذه
الآية نزلت فى تبين رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك للناس من اخفاتهم ذلك من كتابهم ذكر من قال
ذلك حدثنا ابن جريد قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا الحسين بن واقد عن يزيد النخوى عن عكرمة
عن ابن عباس قال من كفر بالرجم فقد كفر بالقرآن من حيث لا يحتسب قوله يا أهل الكتاب قد جاءكم
رسولنا يبين لكم كثيرا مما كنتم تخفون من الكتاب فكان الرجم مما أخفوا حدثنا عبد الله بن أحمد بن
شويه أخبرنا على بن الحسين قال ثنا الحسين قال ثنا يزيد عن عكرمة عن ابن عباس مثله حدثني
المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الوهاب الثقفى عن خالد الحذاء عن عكرمة فى قوله يا أهل الكتاب قد جاءكم
رسولنا يبين لكم الى قوله صراط مستقيم قال ان نبي الله أتاه اليهود يسألونه عن الرجم واجتمعوا فى بيت قال
أيكم أعلم فاشاروا الى ابن صور يا فقال أنت أعلمهم قال سل عما شئت قال أنت أعلمهم قال انهم ايزعمون ذلك
قال فنأشده بالذى أنزل التوراة على موسى والذى رفع الطور ونأشده بالمواثيق التى أخذت عليهم حتى أخذته
أذكل فقال ان نساء نانساه حسان فكثرت فى القتل فاخصرنا لخصورة فلدنا ما نأته وخلقنا الرأس وخالقنا بين
الرؤس الى الدواب أحسبه قال الابل قال فكم عليهم بالرجم فأترل الله فيهم يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا
يبين لكم الآيات وهذه الآية واذا دخل بعضهم الى بعض قالوا اتحدونهم بما فتح الله عليهم ليجاحوكم به عند
ربكم وقوله ويعفون عن كثير يعنى يعفون ويغفون ويترك كثيرا مما كنتم تخفون من كتابكم الذى أنزله
الله اليكم وهو التوراة فلا تعلمون به حتى يأمر الله باخذكم به ﴿ القول فى تاويل قوله (قد جاءكم من الله
نور وكتاب مبين) يعنى جل ثناؤه لهؤلاء الذين خاطبهم من أهل الكتاب قد جاءكم كتاب التوراة والانجيل
من الله نور وكتاب مبين يعنى بالنور محمد صلى الله عليه وسلم الذى أنار الله به الحق وأظهر به الاسلام ويحق به
الشرك فهو نور وان استناره به يبين الحق ومن أنارته الحق تبيئنه لليهود كثيرا مما كانوا يخفون من الكتاب
وقوله وكتاب مبين يعنى كتابا فيه بيان ما اختلفوا فيه بينهم من توحيد الله وحلاله وحرامه وشرايع دينه وهو

لابتداء الشرط مع فاء التعقيب داخلون الباب ج لذلك غالبون مؤمنين قاعدون القرآن
الاول حتى يخرجوا منها ج طرفا لنبى بعده وللحريم قبله الفاسقين * التفسير وجه النظم انه سبحانه كانه قال أخذ الله ميثاق بنى اسرائيل
الفاسقين سنة ج لانها تصلح

ودكرهم موسى نعم الله وامرهم بحجارة الجبار بن خلف وافي الكل من الله عليهم بامور ثلاثة اولها قوله اذ جعل فيكم انبياء وذلك انه لم يبعث في
امة ما بعث في بني اسرائيل من الانبياء وتابها قوله وجعلكم ملوكا قال السدي اى جعلكم (٩٣) احرارا اذا سكون انفسكم بعد ما استعبدكم
القبض وقال الضحالة كانت

القرآن الذى أنزله على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم يبين للناس جميع ما بهم الحاجة من أمر دينهم ويوضحه
لهم حتى يعرفوا حقه من باطله ﴿ القول فى تاويل قوله ﴾ (يهدى به الله من اتبع رضوانه سبيل السلام)
يعنى عزذ كره يهدى به هذا الكتاب المبين الذى جاء من الله جل جلاله ويعنى بقوله يهدى به الله يرشده به الله
ويستدبه والهائه فى قوله به عائدة على الكتاب من اتبع رضوانه يقول من اتبع رضوى الله واختلف فى معنى
الرضى من الله جل وعزذ فقال بعضهم الرضى منه بالشئ القبول له والمدح والثناء قالوا فهو قابل الايمان ومزكاه
ومثن على المؤمن بالايمان واصف الايمان بانه نور وهدى وفضل وقال آخرون معنى الرضى من الله
جل وعزذ معنى مقهور هو خلاف السخط وهو صفة من صغفاته على ما يعقل من معانى الرضى الذى هو خلاف
السخط وليس ذلك بالمدح لان المدح والثناء قول وانما يشئ ويمدح ما قدرضى قالوا فالرضى معنى والثناء
والمدح معنى ليس به ويعنى بقوله سبيل السلام طرق السلام والسلام هو الله عزذ كره **هـ** ثنا محمد بن
الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي من اتبع رضوانه سبيل السلام سبيل الله
الذى شرع لعباده ودعاهم اليه وابتعث به رسوله وهو الاسلام الذى لا يقبل من أحد عملا الا به لا اليهودية ولا
النصرانية ولا المجوسية ﴿ القول فى تاويل قوله ﴾ (ويخرجهم من الظلمات الى النور باذنه) يقول
عزذ كره يهدى الله به هذا الكتاب المبين من اتبع رضوان الله الى سبيل السلام وشرائع دينه ويخرجهم يقول
ويخرج من اتبع رضوانه والهائه والميم فى ويخرجهم الى من ذكر من الظلمات الى النور يعنى من ظلمات
الكفر والشرك الى نور الاسلام وضيائه باذنه يعنى باذن الله جل وعزذ واذنه فى الموضوع تحليته اياه الايمان برفع
طابع الكفر عن قلبه وخاتم الشرك عنه وتوفيقه لا بصار سبيل السلام ﴿ القول فى تاويل قوله ﴾ (ويهدى بهم
الى صراط مستقيم) يعنى عزذ كره بقوله ويهدى بهم ويرشدهم ويسددهم الى صراط مستقيم يقول الى
طريق مستقيم وهو دين الله القويم الذى لا عوج فيه ﴿ القول فى تاويل قوله ﴾ (لقد كفر الذين قالوا ان
الله هو المسيح بن مريم) هذا دم من الله عزذ كره للنصارى والنصرانية الذين ضلوا عن سبيل السلام واحتجاج
منه لنبية صلى الله عليه وسلم فى فر يتم عليه باذنه ولدا يقول جل ثناؤه أقسم لقد كفر الذين قالوا ان الله
هو المسيح ابن مريم وكفرهم فى ذلك تغليتهم الحق فى تركهم نبي الولد عن الله جل وعزذ وادعائهم ان المسيح
هو الله فرية وكذا با عليه وقد بينا معنى المسيح فيما مضى بما أعنى عن اعادته فى هذا الموضع ﴿ القول فى
تاويل قوله ﴾ (قل فى يملك من الله شيئا ان أراد أن يهلك المسيح ابن مريم وأمه ومن فى الارض جميعا) يقول
جل ثناؤه لنبية محمد صلى الله عليه وسلم قل يا محمد للنصارى الذين افتروا على وضلوا عن سواء السبيل بقياهم ان
الله هو المسيح ابن مريم من يملك من الله شيئا يقول من الذى يطبق أن يدفع من الله جل وعزذ شيئا فبرده اذ قضاه
من قول القائل ملكت على فلان أمره اذ صار لا يقدر أن ينفذ أمر الابيه وقوله ان أراد أن يهلك المسيح
ابن مريم وأمه ومن فى الارض جميعا يقول من ذا الذى يقدر أن يرد من أمر الله شيئا ان شاء أن يهلك المسيح ابن
مريم باعدامه من الارض واعدام أمه مريم واعدام جميع من فى الارض من الخلق جميعا يقول جل ثناؤه
لنبية محمد صلى الله عليه وسلم قل لهؤلاء الجهلة من النصارى لو كان المسيح كما تزعمون انه هو الله وليس كذلك
لقد ان برد أمر الله اذ جاءه باهلا كهوا هلاك أمه وقد هلك أمه فلم يقدر على دفع أمره فيها اذ نزل ذلك فى
ذلك لكم معتبران اعترىتم ووجه عليكم ان عقلمت فى ان المسيح بشر كسائر بني آدم وان الله عزذ وجل هو الذى
لا يغلب ولا يقهر ولا يرد له أمر بل هو الحى الدائم القيوم الذى يحيى ويميت وينشئ ويغنى وهو حى لا يموت
﴿ القول فى تاويل قوله ﴾ (ولله ملك السموات والارض وما بينهما بماحق ماشاء) يعنى تبارك وتعالى بذلك
وانه له نصرى ما فى السموات والارض وما بينهما يعنى وما بين السماء والارض يملك من يشاء من ذلك
ويبقى ما يشاء منه ويوجد ما أرادو يعدم ما أحب لا يمنعه من شئ أراد من ذلك مانع ولا يدفعه عنه دافع ينفذ فيهم

منزلهم واسعة وفيها مياه
جارية وكان لهم أموال
كثيرة وخدم يقومون
بامرهم ومن كان كذلك
كان ملكا وقال الزجاج
الملك من لا يدخل عليه أحد
الا بانه وقيل الملك هو
الخصه والاسلام والامن
والغور وقهر النفس
وقيل من كان مستقلا بامر
نفسه ومعيشته ولم يكن
محتاجا فى مصالحه الى أحد
فهو ملك وقيل كان فى
اسلافهم واخلافهم ملوك
وعظماة وقد يقال لمن
حصل فيهم ملوك أنهم هم
ملوك مجازا وقيل كل نبي
ملك لانه يملك أمر أمته
ينفذ فيهم حكمه ونالها
وأتاكم ما لم يأت أحد
من العالمين من فلق البحر
واغراق العدو وتظليل
الغمام وانزال المن والسلوى
وغير ذلك من الخوارق
والعظائم وقيل اراد عالمي
زمانهم روى ان ابراهيم
عليه السلام لما صعد جبل
لبنان قال الله تعالى له
انظر فإدرك بصرك فهو
مقدس وميراث لذي يتك
وقيل لما خرج قوم موسى
من مصر وعدهم الله اسكان
أرض الشام فكان بنو
اسرائيل يسمون أرض
الشام أرض المواعيد ثم

بعث موسى عليه السلام اثنى عشر نقيما من الامناء ليتجسسوا عليهم من أحوال تلك الاراضى فلما دخلوا تلك البلاد رأوا أجساما عظيمة هائلة قال
المفسرون لما بعث موسى النقياء لاجل التجسس رأهم واحدا من أولئك الجبارين فاخذهم وجعلهم فى كهف فآكلهم من بسنانه

وانى بهم الملك فنزهم بين يديه وقال متجبالا للملك هؤلاء بر بدون قتالنا فقال الملك ار جمعوا الى صاحبكم واخبروه بما شاهدتم فانصرف النقباء الى موسى واخبروه بالواقعة فامرهم (٩١) ان يكتفوا وما شاهدوه فلم يقبلوا قوله الا رجلا نهما كالب بن يوقنا من سبط يهودا و يوشع بن نون

من سبط افرايم بن يوسف فانهم ما قالوا هي بلا ذميمة كثيرة النعم وأجسامهم عظيمة الا ان قلوبهم ضعيفة وأما العشرة الباقية فانهم أوقفوا الجبن في تسلوب الناس حتى أظهموا الامتناع عن عدوهم والارض المقدسة هي المطهرة من الآفات وقيل من الشرك وزيف بانها لم تكن وقت الجبارين كذلك وأجيب بانها كانت كذلك فيما قبل لانها كانت مسكن الانبياء ثم انها ما هي عن عكرمة والسدي وابن زبدهى أرى بما قال السكبي دمشق وفلسطين وبعض الاردن وقيل الطور وما حوله وقيل بيت المقدس وقيل الشام ومعنى كتب الله لكم وهما لكم أو خط في اللوح المحفوظ أنها لكم أو أمركم بدخولها قال ابن عباس كانت هبة ثم حرمها عليهم بشؤم تفردهم وهصيانهم وقيل المراد خاص أى مكتوب لبعضهم وحرام على بعضهم وقيل ان الوعد كان مشروطا بالطاعة فلما لم يوجد الشرط لم يوجد المشروط وقيل حرم عليهم أربعين سنة فلما مضى الأربعون حصل ما كتب وفي قوله كتب الله لكم تقوية

حكمه ويمضى فيهم قضاؤه لا المسبح الذى اراد اهلا كبر به واهلاك أمه لم يملك دفع ما أراد به من ذلك يقول جل وعز كيف يكون الها يعبد من كان عاجزا عن دفع ما أراد به غيره من السوء وغير قادر على صرف ما نزل به من الهلاك بل الاله العبود الذى له ملك كل شئ ويده تصريف كل من فى السماء والارض وما بين يده ما فقال جل ثناؤه وما بين يدهما وقد ذكر السموات بلغظ الجمع ولم يقل وما بين يدهن لان المعنى وما بين هذين من الاشياء كما قال الراعى

طراف تلك هما هي افرهما * فلهما الواقع كالقسي وحولا

فقال طرفا من ابراعن شينين ثم قال فتلك هما هي فر جمع الى معنى الكلام وقوله يخلق ما يشاء يقول جل ثناؤه ونشئ ما نشاء ونوجد ونفجره من حال العدم الى حال الوجود لن يقدر على ذلك غير الله الواحد القهار وانما يعنى بذلك ان له تدبير السموات والارض وما بين يدهما وتصريفه واقداره وما يحاجد ما يشاء مما هو غير موجود ولا منشأ يقول فليس ذلك لاحد سوى فكيف زعمتم أمها الكذبة ان المسبح اله وهو لا يطبق شيئا من ذلك بل لا يقدر دفع الضر عن نفسه ولا عن أمه ولا اجتماع نفع اليها الا باذنى الله وقوله فى تاويل قوله والله على اكل شئ قدير يقول عز ذكره الله المعبود وهو القادر على كل شئ والمالك كل شئ الذى لا يهزم شئ اراده ولا يغلبه شئ طلبه المقتدر على هلاك المسبح وأمه ومن فى الارض جميعا العاجز الذى لا يقدر على منع نفسه من ضرر تل به من الله ولا يمنع أمه من الهلاك الله فى تاويل قوله وقالت اليهود والنصارى نحن أبناء الله وأحباؤه قل فلم يعذبكم بذنوبكم وهذا خبر من الله جل وعز عن قوم من اليهود والنصارى انهم قالوا هذا القول وقد ذكر عن ابن عباس تسمية الذين قالوا ذلك من اليهود حد ثنا أبو كريب قال ثنا يونس بن بكير عن محمد بن اسحق قال ثنا محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت قال ثنا سعيد بن جبيرة وعكرمة عن ابن عباس قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم عثمان بن اصرار ونجوى بن عمرو وشاس بن عدى فكلموه فكلمهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ودعاهم الى الله وحذرهم نغمته فقالوا ما نخوفنا يا محمد نحن والله احباؤه كقول النصارى فانزل الله جل وعز فيهم وقالت اليهود والنصارى نحن أبناء الله واحباؤه الى آخر الآية وكان السدي يقول فى ذلك بما حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي وقالت اليهود والنصارى نحن أبناء الله واحباؤه اما أبناء الله فانهم قالوا ان الله أوحى الى اسرائيل ان ولدا من ولدك أدخلهم النار فيكونون فيها أربعين يوما حتى تطهرهم وتاكل خطاياهم ثم ينادى منادان أخرجا كل محتون من ولد اسرائيل فأخرجهم فذلك قوله لن نمسنا النار الا أياما معدودات وأما النصارى فان فر يقامهم قالت للمسيح ابن الله والعرب قد تخرج الخبر اذا انفرت مخرج الخبر عن الجماعة وان كان ما انفرت به من فعل واحد من سماعة يقول نحن الاجواد الكرام وانما الجواد فيهم واحد منهم وغير ذلك كما قال جرير

ندسنا مندوسة القبر بالفتى * وما ردم من دارسه نافع

فقال ندسنا وانما النادى من رجل من قوم جرير غيره فخرج الخبر مخرج الخبر عن جماعة هو أحدهم فكذا أخبر الله عز ذكره عن النصارى انها قالت ذلك على هذا الوجه ان شاء الله وقوله واحباؤه وهو جمع حبيب يقول الله لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم قل لهؤلاء الكذبة المقتربين على ربهم فلم يعذبكم بكم يقول فلاى شئ يعذبكم و بكم بذنوبكم ان كان الامر كما زعمتم انكم أبناءه واحباؤه فان الحبيب لا يعذب حبيبه وأنتم مقرون انه معذبكم وذلك ان اليهود قالت ان الله معذبنا أربعين يوما عددا لا يامم التي عبدنا فيها العجل ثم يخرجنا جميعا منها فقال الله لمحمد صلى الله عليه وسلم قل لهم ان كنتم كما تقولون أبناء الله واحباؤه فلم يعذبكم بذنوبكم يعلمهم عز ذكره انهم أهل فرية وكذب على الله جل وعز الله فى تاويل قوله (بل أنتم بشر من خلقي يغفلن

القلوب وان الله سينصرهم على الجبارين مع قوتهم ولا تردوا على أدياركم لا ترجعوا عن الدين الصحيح بشاء الى الشك فى نبوة موسى عليه السلام واخباره هذه النصرة أولاتا ترجعوا عن الارض التي أمرتم بدخولها الى التي خرجتم عنها فقدر وى ان

القوم كانوا قد عزموا على الرجوع الى مصر فثقلواها من في الآخرة بغوث الثواب ولحوق العقاب اذ فرجوا الى الذل أو متوتروا في التيه غير واصلين الى شيء من مطالب الدنيا ومنافع الآخرة والجبار فعال من جبره (٩٥) على الامر بمعنى أجبره عليه وهو العاني

الذي يجبر الناس على ما يريد وهو اختيار الغراء والزجاج قال الغراء لم أسمع فعلا من أفعل الا في حرفين جبار من أجبر ودرالمن أدرك ويقال نخلة جبارة اذا كانت طويلة مرتفعة لاتصل الايدي اليها والقوم كانوا في غاية القوة ونهاية العظم فحين قوم موسى عنهم حتى قالوا على سبيل المبالغة في الاستبعاد انان ندخلها حتى يخرجوا منها فان يخرجوا منها فانا داخلون كقوله تعالى ولا يدخلون الجنة حتى يلج الجمل في سم الخياط قال وجلان هم الوشع وكالب من الذين يخافون الله ومحل أنعم الله عليهما أي بالهداية والثقة بقوله والاعتماد على نصره مرفوع صفة لجلان ويحتمل أن يكون جملة معترضة قال القفال يجوز أن يكون الضمير في يخافون لبيبي اسرائيل والعائد الى الموصول محذوف تقديره من الذين يخافهم بنو اسرائيل وهم الجبارون فعلى هذا الرجلان من الجبارين ادخلوا عليهم الباب مبالغة في الوعد بالنصر والظفر كانه قال متى دخلتم باب بلدهم لم يبق منهم نافع نار ولا ساكن

يشاء ويعذب من يشاء) يقول جل ثناؤه لنبينا صلى الله عليه وسلم قل لهم ليس الامر كما زعمتم انكم ابناء الله واحباؤه بل انتم بشر من خلق يقول خلق من بني آدم خلقكم الله مثل سائر بني آدم ان احسنتم جوزيتهم باحسانكم كما سائر بني آدم يجزون باحسانهم وان أسأتم جوزيتهم باساءة نكم كما غيركم يجزيهم ليس لكم عند الله الامال غيركم من خلقه فانه يغفر لمن يشاء من أهل الايمان به ذنوبه فيصغ عنه بغضله ويستترها عليه برحمته فلا يعاقبه بها وقد بينا معنى المغفرة في موضع غير هذا بشواهد فاعنى ذلك عن اعادته في هذا الموضع ويعذب من يشاء يقول ويعذب على من يشاء من خلقه فيعاقب على ذنوبه ويفضحه بها على رؤس الاشهاد فلا يستترها عليه وانما هذا من الله عز وجل وعيد لهؤلاء اليهود والنصارى المتكئين على منازل سلغهم الخيار عند الله الذين فضلهم الله بطاعتهم اياه واجتنابهم معصيته لمسايرتهم الى رضاه واصطبارهم على ما ناهيهم فيه يقول لهم لا تغتروا بمكان أولئك مني ومنازلتهم عندي فانهم انما نالوا ما نالوا مني بالطاعة لي وايشار رضاي على محابهم لا بالاماني فجدوا في طاعتني وانتهوا الى امرى وانزجروا عما نهيتهم عنه فاني انما أغفر ذنوب من أساء ان أغفر ذنوبه من أهل طاعتني واعذب من أساء تعذيبه من أهل معصيتي لان من قرب زلفه آباؤه مني وهو لي عدو ولا امرى ونهي مخالف وكان السدي يقول في ذلك بما حد ثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي قوله يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء يقول يهدي منكم من يشاء في الدنيا فيغفر له ويميت من يشاء منكم على كفره فيعذبه ﴿ القول في تاويل قوله ﴾ (ولله ملك السموات والارض وما بينهما واليه المصير) لله تدبير ما في السموات وما في الارض وما بينهما وتصريفه وبسطه امره وله ملكه بصرفه كيف يشاء ويديره كيف أحبه لا شريك له في شيء منه ولا احد معه فيه ملك فاعلموا أيها القائلون نحن ابناء الله واحباؤه انه ان عذبكم بذنوبكم لم يكن لكم منه مانع ولا لكم عنه دافع لانه لا نسب بين احدو بينه فيحاييه لسبب ذلك ولا احد في شيء دونه ملك فيقول بينه وبينه ان اراد تعذيبه بذنوبه واليه مصير كل شيء ومرجعها فتقروا أيها المفترون عقابه اياكم على ذنوبكم بعد مرجعكم اليه ولا تغتروا بالاماني وفضائل الآباء والاسلاف ﴿ القول في تاويل قوله ﴾ (يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا بين لكم على فترة من الرسل ان تقولوا اما جاءنا من بشير ولا نذير) يعني جل ثناؤه بقوله يا أهل الكتاب اليهود الذين كانوا بين ظهراني مهاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم نزلت هذه الآية وذلك انهم أو بعضهم فيما ذكرنا سادعاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الايمان به وبما جاءهم به من عند الله قالوا ما بعث الله من نبي بعد موسى ولا أنزل بعد التوراة كتابا حد ثنا أبو كريب قال ثنا يونس بن بكير عن محمد بن اسحق قال ثنا محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت قال ثنا سعيد بن جبيرة عن عكرمة عن ابن عباس قال قال معاذ بن جبل وسعد بن عباد ع وعقبة بن وهب لليهود يامعشر اليهود اتقوا الله فوالله انكم لتعاونون رسول الله لقد كنتم تذكرونه لنا قبل بعثته وتصغفونه لنا بصغفته فقال نافع بن حمرلة وهب بن عمرو ما قلنا هذا لكم وما أنزل الله من كتاب بعد موسى ولا أرسل بشيرا ولا نذيرا بعده فانزل الله جل وعز في قولهما يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا بين لكم على فترة من الرسل ان تقولوا اما جاءنا من بشير ولا نذير فقد جاءكم بشير ونذير والله على كل شيء قدير ويعني بقوله جل ثناؤه قد جاءكم رسولنا قد جاءكم محمد صلى الله عليه وسلم رسولنا بين لكم يقول يعرفكم الحق ويوضح لكم اعلام الهدى ويرشدكم الى دين الله المرتضى كما حد ثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة قوله قد جاءكم رسولنا بين لكم على فترة من الرسل وهو محمد صلى الله عليه وسلم جاء بالقرآن الذي فرق الله به بين الحق والباطل فيه بيان الله ونوره وهداه وعصمته لمن أخذ به على فترة من الرسل يقول على انقطاع من الرسل والفترة في هذا الموضع الانقطاع يقول قد جاءكم رسولنا بين لكم الحق والهدى على انقطاع من الرسل والفترة الغفلة من قول القائل فترة هذا الامر يغفرتوا وذلك اذا هداوسكن وكذلك الفترة في هذا الموضع معناها

دار فاذا دخلتموه فانكم غالبون علموه ظنا أو يقيناً من عادة الله في نصر قومه من صغته بموسى عليه السلام في قهر أعدائه خاصة وعلى الله فتوكلوا الغافل لا يذنب بتلازم ما قبله او ما بعده او المعنى بل وعدكم الله النصر فلا ينبغي ان تصبروا خائفين من عظيم أجسامهم بل توكلوا على الله

ان كنتم مؤمنين معر بن وجود الاله القديم بصفة نبوة موسى فالوانان ندخلها نغواذ خولهم في المستقبل على وجه التاكيد المويس
وزادوا في التاكيد بقولهم ابدامادما (٩٦) فيها فاذهب أنت وربك فالت العلماء عليهم كانوا بحجة تجوزون الذهب والمجى على الله

تعالى أو أنهم لم يقصدوا حقيقة الذهب كقولك كاعنه فذهب يجيبني يريد القصد والارادة وقيل المراد بالرب أخوه هرون وسموه رب الاله أكبر من موسى وقيل التقدير اذهب وربك معين لك بزعمك واكن لا يجاوبه قوله فقالتا ولا يبقى لقوله أنت فائدة واضحة ولا يخفى ان هذا القول منهم كفر أو فسق فلهذا قال موسى على سبيل الشكوى والبث رب انى لا املك الانفسى وأخى قال الزجاج فى اعرابه وجهان الرفع على موضع انى المعنى انى لا املك الانفسى وأخى كذلك أو نسقا على الضمير فى املك أى لا املك أنا واخى الا أنفسنا والنصب على انه نسق على البناء أى انى وأخى لا نملك الا أنفسنا وعلى نفسى أى لا املك الا نفسى ولا املك الاخى لان اخاه اذا كان مطعاه فهو مالك طاعته وكونه لم يثق بالرجلين كل الوثوق فلهذا لم يذكرهما اولعله قال ذلك تقليلا لمن يوافقه او اراد من يواخيه فى الدين فانسرق بيننا وبين القوم الغاصقين فباعدي بيننا وبينهم وخلعنا من صحبتهم كقوله ونجنى من القوم الظالمين أو المراد فافصل بيننا وبينهم

السكون براد به سكون مجىء الرسل وذلك انقطاعها ثم اختلف أهل التأويل فى قدر مدة تلك الفترة فاختلف فى الرواية فى ذلك عن قتادة فروى معمر عنه ما حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة فى قوله على فترة من الرسل قال كان بين عيسى ومحمد صلى الله عليه وسلم خمسمائة وستون سنة وروى سعيد بن أبى عمرو به عن ماصد ثنا بشر قال ثنا سعيد عن قتادة قال كانت الفترة بين عيسى ومحمد صلى الله عليه وسلم كثر لنا انها كانت ست مائة سنة وما شاء من ذلك الله أعلم حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا أبو سفيان عن معمر عن أصحابه قوله قد جاء كرسولنا بين لسكم على فترة من الرسل قال كان بين عيسى ومحمد صلى الله عليه وسلم خمسمائة سنة وأربعون سنة قال معمر قال قتادة خمسمائة سنة وستون سنة وقال آخرون بما حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ الفضل بن خالد قال أخبرنا عبد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول فى قوله على فترة من الرسل قال كانت الفترة بين عيسى وبين محمد صلى الله عليه وسلم بعمائة سنة وبضعاً وثلاثين سنة ويعنى بقوله أن تقوا ما جاء من بشر ولا نذرت أن لا تقولوا وكى لا تقولوا كما قال جل ثناؤه بين الله لسكم أن تضلوا وكى لا تضلوا فعنى ال كلام قد جاء كرسولنا بين لسكم على فترة من الرسل كى لا تقولوا ما جاء من بشر ولا نذير يعلمهم عزذكره انه قد قطع عزذهم برسوله صلى الله عليه وسلم وأبلغ اليهم فى الختوى يعنى بالبشر المبشر من أطاع الله وآمن به وبرسوله وعمل بما آناه الله من عند الله بعظيم ثوابه فى آخرته وبالنذير المندزم من عصاه وكذب رسوله صلى الله عليه وسلم وعمل بغير ما آناه من عند الله من أمره ونهييه بما لا قبل له به من ألم عقابه فى معاده وشديد عذابه فى قيامته ﴿القول فى تايل قوله﴾ (فقد جاء كرسولنا بغير نذير والله على كل شىء قدير) يعنى جل ثناؤه لهؤلاء اليهود الذين وصفنا عنهم قد اعتدوا اليكم واحتججنا عليكم برسولنا محمد صلى الله عليه وسلم اليكم وأرسلنا اليكم لبيبين لسكم ما أشكل عليكم من أمر دينكم كيلا تقولوا لم يأتنا من عند رسلنا بين لنا ما نحن عليه من الضلالة فقد جاء كرسولنا بغير نذير وآمن به وعمل بما أمر به وانتهى عما نهى عنه وينذرم من عصاني وخالف أمرى وأنا القادر على كل شىء أقدر على عقاب من عصاني وثواب من أطاعنى فاقفوا عقابى على معصيتكم ياى وتكذب بكم رسولى واطلبوا ثوابى على طاعتكم ياى وتصدي بكم بشيرى ونذيرى فافى أنا الذى لا يجزئ شىء اراده ولا يفوته شىء طلبه ﴿القول فى تايل قوله﴾ (واذ قال موسى لقومه اذكروا نعمة الله عليكم) وهذا أيضا من الله تعزى بفضله عليه وسلم قديم عمادى هوؤلاء اليهود فى النعى وبعدهم عن الحق وسوء اختيارهم لانفسهم وشدة خلافهم لانبيائهم وبطء انابهم الى الرشاد مع كثرة نعم الله عندهم وتتابع آياديه وآلاته عليهم مسليا بذلك نبيه محمد صلى الله عليه وسلم عما يحل به من علاجهم وينزل به من مقاساتهم فى ذات الله يقول الله صلى الله عليه وسلم لا تأس على ما أصابك منهم فان الذهب عن الله والبعث من الحق وما فيه لهم الحظ فى الدنيا والآخرة من عاداتهم وعادات أسلافهم وأوائلهم وتعزى بما لاقى منهم أخولهم موسى صلى الله عليه وسلم واذا قال موسى لهم يا قوم اذكروا نعمة الله عليكم يقول اذكروا آيادى الله عندكم وآلاءه قبلكم كما حدثنى المشنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن الزبير عن ابن عيينة اذكروا نعمة الله عليكم قال آيادى الله عندكم وآياديه عندكم حدثنى المشنى قال ثنا عبد الله قال ثنا معاوية عن على بن عباس قوله اذكروا نعمة الله عليكم يقول عافية والله وانما الخسران ما قلنا لان الله لم يخصص من النعم شىء بل عم ذلك بذكر النعم فذلك على العافية وغيرها اذ كانت العافية أحد معانى النعم ﴿القول فى تايل قوله﴾ (اذ جعل فيكم أنبياء وجعلكم ملوكا) يعنى بذلك جل ثناؤه ان موسى ذكر قومه من بنى اسرائيل بايام الله عندهم وبآلاته قبلهم فرضهم بذلك على اتباع الله فى قتال الجبارين فقال لهم اذكروا نعمة الله عليكم ان فضلكم بان جعل فيكم أنبياء يأتونكم بوحىه ويخبرونكم بأياته الغيب

بان تحكم لكل مناجى يستحق وهو فى معنى الدعاء عليهم بدليل فاه التسيب فى قوله فانها أى الارض المقدسة ولم محرمة عليهم أربعين سنة ثم يفتح الله لهم من غير حجارة أو المراد انهم يتبنون أربعين سنة ومعنى يتبنون يسبرون متخبرين عن مقاتل ان

عليه السلام لم يدع عليهم فاحبره الله بانهم يتيهون قالوا له لم دعوت علينا وندم على ما عمل فاوحى الله اليه فلاناس أي لا تحزن ولا تندم على القوم
الفاستقن فانهم أحقوا بالعذاب لفسقهم وجوز بعضهم أن يكون ذلك خطا بالمحمد صلى الله عليه (٩٧) وسلم أي لا تحزن على قوم لم تزل

مخالفة الرسل هجيرا هم
واعلم أن المفسرين اختلفوا
في ان موسى وهرون هل
بقيا في التيه أم لا فقال
قوم انهما ما كانا في التيه
لانه دعاء أن يفرق بينه
وبينهم وفضل نبي حجاب
ولان التيه عذاب والانبيا
لا يعذبون ولان سبب ذلك
العذاب الترد وانهم لم
يتردوا قال آخرون انهما
كانا مع القوم الان الله
تعالى سهل عليهم ذلك
العذاب كما ان النار كانت
على ابراهيم بردا وسلاما ثم
من هؤلاء من قال ان هرون
عليه السلام مات في التيه
ومات موسى عليه السلام
بعده فيه بسنة ودخل
يوشع عليه السلام أريحا
بعدموته بثلاثة أشهر
وكان ابن أخت موسى
ووصيه بعلموته ومات
النقباء في التيه بغزة
بعقوبات غليظة الا كالب
ويوشع ومنهم من قال بل بقي
موسى عليه السلام بعد
ذلك وخرج من التيه
وحارب الجبارين وقهرهم
وأخذ الارض المقدسة
والله تعالى أعلم واختلفوا
أيضا في التيه وهى المغارة
التي ناهوا فيها فقال الربيع
مقدار ستة فراسخ وقيل
تسعة فراسخ في ثلاثين
فرسخا وقيل ستة في اثني

وليعط ذلك غير كفي زمانكم هذا فقبل ان الانبياء الذين ذكرهم موسى انهم جعلوا فيهم هم الذين اختارهم
موسى اذ صار الى الجبل وهم السبعون الذين ذكرهم الله فقال واختار موسى قومه سبعين رجلا لميقاتنا
وجعلكم ملوكا سخركم من غيركم خدما يخدمونكم وقيل انما قال ذلك لموسى لانه لم يكن في ذلك
الزمان أحد سواهم يخدمه أحد من بنى آدم ذكر من قال ذلك حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا
سعيد عن قتادة قوله واذا قال موسى لقومه يا قوم اذكروا نعمة الله عليكم اذ جعل فيكم أنبياء وجعلكم ملوكا
قال كنا نحدث انهم أول من سخركم لخدم من بنى آدم وملوكا وقال آخرون كل من ملك بيتا وخداما
وامرأة فهو ملك كائن من كان من الناس ذكر من قال ذلك حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال أخبرنا ابن
وهب قال أخبرنا أبو هاني أنه سمع أبا عبد الرحمن الجبلي يقول سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص وسأله رجل
فقال ألسنا من فقراء المهاجرين فقال له عبد الله ألك امرأة تأوى اليها قال نعم قال ألك مسكن تسكنه قال نعم
قال فانت من الاغنياء قال ان لي خادما قال فانت من الملوك حدثنا الزبير بن بكار قال ثنا أبو حزة أنس
ابن عياض قال سمعت زبدي أسلم يقول ملوكا كذا فلا أعلم الا أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان له
بيت وخدام فهو ملك حدثنا سفينان بن وكيع قال ثنا العلاء بن عبد الجبار عن حماد بن سلمة عن حميد عن
الحسن انه تلا هذه الآية وجعلكم ملوكا فقال وهل الملك الا امر كب وخدام ودار فقال قالوا هذه المقالة انما
قال لهم موسى ذلك لانهم كانوا يملكون الدور والخدم ولهم نساء وأزواج ذكر من قال ذلك حدثنا
سفينان بن وكيع وابن حبان قال ثنا جرير عن منصور قال أراه عن الحكم وجعلكم ملوكا قال كانت بنو
اسرائيل اذا كان للرجل منهم بيت وامرأة وخدام عدل ملكا حدثنا هناد قال ثنا وكيع عن سفينان ح
وحدثنا سفينان قال ثنا أبي عن سفينان عن منصور عن الحكم وجعلكم ملوكا قال قال الدار والمراة والخدام
قال سفينان واثنين من الثلاثة حدثنا محمد بن بشر قال ثنا مؤمل قال ثنا سفينان عن الاعمش عن
رجل عن ابن عباس في قوله وجعلكم ملوكا قال البيت والخدام حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد
الرزاق قال أخبرنا الثوري عن منصور عن الحكم وأخبره عن ابن عباس في قوله وجعلكم ملوكا قال الزوجة
والخدام والبيت حدثنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في
قول الله وجعلكم ملوكا قال جعل لكم أزواجا وخداما وبيوتا حدثنا المنثري قال ثنا علي بن محمد
الطيالسي قال ثنا أبو معاوية عن حجاج بن نعيم عن ميمون بن مهران عن ابن عباس في قول الله وجعلكم
ملوكا قال كان الرجل من بنى اسرائيل اذا كانت له الزوجة والخدام والدار يسمى ملكا حدثنا الحسن بن
يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله وجعلكم ملوكا قال ملكهم الخدم قال قتادة
كانوا أول من ملك الخدم حدثنا الحرث بن محمد قال ثنا عبد العزيز بن أبان قال ثنا سفينان عن
الاعمش عن مجاهد وجعلكم ملوكا قال جعل لكم أزواجا وخداما وبيوتا وقال آخرون انما عني بقوله
وجعلكم ملوكا كانهم يملكون أنفسهم وأهلهم وأموالهم ذكر من قال ذلك حدثنا موسى بن هرون قال
ثنا عمرو بن حماد قال ثنا أسباط عن السدي وجعلكم ملوكا كملك الرجل منكم نفسه وأهله وماله في القول في
تاويل قوله (وَأَن تَأْكُم مِّمَّا يَبُؤُا أَحْدَامُ الْعَالَمِينَ) اختلف في عواجب هذا الخطاب فقال بعضهم عني به أمة محمد
صلى الله عليه وسلم ذكر من قال ذلك حدثنا سفينان بن وكيع قال ثنا يحيى بن عمار عن سفينان عن
السدي عن أبي مالك وسعيد بن جبيرة وأنا كرم يوت أحد من العالمين فالأمة محمد صلى الله عليه وسلم وقال
آخرون عني به قوم موسى صلى الله عليه وسلم ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو
عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال هم قوم موسى حدثنا الحرث بن محمد قال ثنا
عبد العزيز بن أبان قال ثنا سفينان عن الاعمش عن مجاهد عن ابن عباس وأنا كرم يوت أحد من

عشر وقيل كانوا ستمائة ألف فارس ثم الا كثرون على أن قوله فانها
حجرة يخرج من منع كانوا يسرون كل يوم على الاستدراجين حتى اذا ستموا وامسوا اذا هم يبحث ارتحلوا عنه وكان مع ذلك نعمة الله عليهم من

تظليل الغمام وانزال المن والسلوى وغير ذلك من مظاهره كالأد الشقيق يضرب ولده ويؤذبه ليتأدب ويتعفف ولا يمكنه لا يقطع عنه معرفته واحسانه وبشكل هذا القول بأنه (٩٨) كيف يعقل بقاء هذا الجمع العظيم في ذلك القدر الصغير من المغازة سنين متطاولة بحيث لا يتفق

لا احد منهم أن يتسدى ظر يقال للتبسه ولو بامارات تحركان النجوم والجواب ان هذا من الخوارق التي يجب التصديق بها ككسائر المعجزات التي يستبعد وقوعها وقال بعضهم ان هذا التعرير تعبد وانه تعالى أمرهم بالمكث في تلك المغازة أربعين سنة عقابا لهم على سوء صنعهم وعلى هذا فلا شك ان الأول أشار موسى عليه السلام الروح الى القوى البدنية ادخلوا ارض القلب المقدسة التي كتبها الله تعالى للانسان المستعذ في الغطرة فيها واتحمل اعباء المجاهدات ولزوم المخالعات والرياضات فقال لهم رجلان النفسان اللوامة والمطمئنة انكم غالبون اذ ادخلتم باب الجرد والطالب تستبدل الراحة بالنعب فلم يعتدوا بقوله ما حرم الله تعالى ذلك عليهم أربعين سنة هي مدة استيقاظ حظوظ النفس الامارة وانكسار سورة قواها في الاغلب كقوله حتى اذ بلغ أشده وبلغ أربعين سنة وفي الآية نكته هي ان موسى عليه السلام لما ظن انه ملك نفسه ونفس أخيه ابتلاه الله في الحال بالدعاء على أمته لان البرء انما ملك نفسه اذا ملكها

العالمين قال هم بين ظهرانيه يومئذم اختلافوا في الذي آتاهم الله ما لم يؤت أحد من العالمين فقال بعضهم هو المن والسلوى والجبر والغمام ذكر من قال ذلك **حدثنا** سفيان بن وكيع قال ثنا أي عن سفيان عن رجل عن مجاهد وآنا كمالم يؤت أحد من العالمين قال المن والسلوى والجبر والغمام **حدثني** مجاهد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد وآنا كمالم يؤت أحد من العالمين يعني أهل ذلك الزمان المن والسلوى والجبر والغمام وقال آخرون هو الدار والخادم والزوجة ذكر من قال ذلك **حدثني** المنثي قال ثنا اسحق قال ثنا بشر بن السري عن طلحة بن عمرو عن عطاء عن ابن عباس وآنا كمالم يؤت أحد من العالمين قال الرجل يكون له الدار والخادم والزوجة **حدثني** الحارث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا سفيان عن الاعمش عن مجاهد عن ابن عباس وآنا كمالم يؤت أحد من العالمين المن والسلوى والجبر والغمام * وأولى التأويلين في ذلك عندي بالصواب قول من قال وآنا كمالم يؤت أحد من العالمين خطابا لبني اسرائيل حيث جاء في سياق قوله اذ كروا نعمة الله عليكم ومعتوف عليه ولا دالة في الكلام تدل على ان قوله وآنا كمالم يؤت أحد من العالمين مصروف عنهم الى غيرهم فان ظن طان ان قوله وآنا كمالم يؤت أحد من العالمين لا يجوز أن يكون له خطابا لبني اسرائيل اذ كانت أمة محمد قد أوتيت من كرامة الله نبيه عليه السلام محمد المالم يؤت أحد من غيرهم وهم من العالمين فقد ظن غير الصواب وذلك ان قوله وآنا كمالم يؤت أحد من العالمين خطابا لبني اسرائيل من موسى صلى الله عليه وسلم لقومه يومئذ وعنى بذلك عالمي زمانه لا عالمي كل زمان ولم يكن أوتي في ذلك الزمان من نعم الله وكرامته ما أوتي قومه صلى الله عليه وسلم أحد من العالمين فخرج الكلام منه صلى الله عليه وسلم على ذلك لا على جميع كل زمان ﴿ القول في تأويل قوله ﴾ (يا قوم ادخلوا الارض المقدسة التي كتب الله لكم) وهذا خبر من الله عزذ كره عن قول موسى صلى الله عليه وسلم لقومه من بني اسرائيل وأمره اياهم عن أمر الله اياه يأمرهم بدخول الارض المقدسة ثم اختلف أهل التأويل في الارض التي عنها بالارض المقدسة فقال بعضهم عنى بذلك الطور وما حوله ذكر من قال ذلك **حدثني** مجاهد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد الارض المقدسة الطور وما حوله **حدثني** المنثي قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله **حدثني** الحارث بن محمد قال ثنا عبد العزيز قال ثنا سفيان عن الاعمش عن مجاهد عن ابن عباس ادخلوا الارض المقدسة قال الطور وما حوله وقال آخرون هو الشام ذكر من قال ذلك **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله الارض المقدسة قال هي الشام وقال آخرون هي أرض أريحا ذكر من قال ذلك **حدثني** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ادخلوا الارض المقدسة التي كتب الله لكم قال أريحا **حدثني** يوسف بن هرون قال ثنا عمرو بن جراد قال ثنا أسباط عن السدي قال هي أريحا **حدثني** عبد الكريم بن الهيثم قال ثنا ابراهيم بن بشار قال ثنا سفيان عن أبي سعد عن عكرمة عن ابن عباس قال هي أريحا وقيل ان الارض المقدسة دمشق وفلسطين وبعض الاردن وعنى بقوله المقدسة المطهرة المباركة كما **حدثني** مجاهد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد الارض المقدسة قال المباركة **حدثني** المنثي قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله * وأولى الاقوال في ذلك بالصواب أن يقال هي الارض المقدسة كما قال النبي الله موسى صلى الله عليه وسلم لان القول في ذلك بانها أرض دون أرض لا ندرك حقيقة صحته الا بالخبر ولا خبر بذلك يجوز قطع الشهادة به غير انهم الن تخرج من أن تكون من الارض التي ما بين الفرات وعربش مصر لاجماع جميع أهل التأويل والسسير والعلماء بالاجماع على ذلك ويعنى بقوله التي كتب الله لكم التي أثبت في الموح المحفوظ

عذر الغضب فشتان بينه وبين من قال حين تفرغ رأسه وكسرت ربا عيته اللهم اهد قومي فانهم لا يعلمون اللهم صل عليه وعلى جميع الانبياء والمرسلين وآل كل قبيلة ورجعتك بأرحم الراحمين قول الله عز وجل (واتل عليهم نبأ ابني آدَمَ بالحق اذ قرا يا قريظا يا قريظا)

انها جميع الانبياء والمرسلين وآل كل قبيلة ورجعتك بأرحم الراحمين قول الله عز وجل (واتل عليهم نبأ ابني آدَمَ بالحق اذ قرا يا قريظا يا قريظا)

من أحدهما ولم يقبل من الآخر قال لا تلتك قال انما يقبل الله من المتقين لمن أسفات الى يدك لتعقلني ما أنا بياض يدي اليك لا تلتك اني أخاف الله رب العالمين اني أريد أن تبوء بأحبي وأحباب النار وذلك جزاء الظالمين (99) فطوعت له نفسه قتل أخيه فقتله

فأصبح من الخاسرين فبعث الله غرابا يبحث في الارض ليريه كيف يواري سوءة أخيه قال يا بلي أنت أعجزت أن تكون مثل هذا الغراب فأواري سوءة أخي فأصبح من النادمين من أجل ذلك كتبنا على بني إسرائيل أنه من قتل نفسا بغير نفس أو فساد في الارض فكأنما شتم الناس جميعا ومن قتل أحباها فكأنما شتم الناس جميعا ولقد جاءتهم رسلنا بالبينات ثم إن كثيرا منهم بعد ذلك في الارض لمسرفون انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الارض ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم الا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم فاعلموا أن الله غفور رحيم يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وابتغوا اليه الوسيلة وجاهدوا في سبيله لعلكم تفلحون ان الذين كفروا لو أن لهم مافي الارض جميعا ومثله معه ليقندوا به من عذاب يوم القيامة ما تقبل منهم ولهم عذاب أليم يريدون أن يخرجوا من النار وما هم بخارجين منها ولهم عذاب

انهم اليكم مساكن ومنازل دون الجبارة التي فيها فان قال قائل فكيف قال التي كتب الله لكم وقد علمت أنهم لم يدخلوها بقوله فاتم محرمة عليهم فكيف يكون مثبتا في اللوح المحفوظ انهم مساكن ومحرما عليهم سكنها قيل انها كتبت لبني اسرائيل دارا ومساكن وقد سكنوها ونزلوها وصارت لهم كما قال الله جل وعز وانما قال لهم موسى ادخلوا الارض المقدسة التي كتب الله لكم يعني بها كتبنا الله لبني اسرائيل وكان الذين أمرهم موسى بدخولها من بني اسرائيل ولم يعن صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى ذكره كتبنا للذين أمرهم بدخولها باعيانهم ولو قال قائل قد كانت مكتوبة لبعضهم ولخاص منهم فخرج الكلام على العموم والمراد منه الخاص اذ كان يوشع وكالب قد دخلوا كما كان من خطوبهم هذا القول كان أيضا وجهه سبحانه وبحو الذي قلنا في ذلك قال ابن اسحق **حدثنا** ابن جبير قال ثنا سلمة عن محمد بن اسحق التي كتبنا الله لكم التي وهب الله لكم وكان السدي يقول معنى **كتبنا** في هذا الموضع معنى أمر **حدثنا** بذلك موسى بن هرون قال ثنا عمرو بن حماد قال ثنا أسباط عن السدي ادخلوا الارض المقدسة التي كتب الله لكم التي أمركم الله بها **﴿** القول في تأويل قوله **﴿** ولا تردوا على أدياركم فتنقلبوا خاسرين **﴾** وهذا خبر من الله عزذكره عن قتل موسى عليه السلام لقومه من بني اسرائيل اذ أمرهم عن أمر الله عزذكره اياه بدخول الارض المقدسة انه قال لهم امضوا أي القوم لا امر الله الذي أمركم به من دخول الارض المقدسة ولا تردوا يقول لا ترجعوا القهقري مرتدين على أدياركم يعني الى ورائكم ولا تكن امضوا قدما لا امر الله الذي أمركم به من الدخول على القوم الذين أمركم الله بقتلهم والهجوم عليهم في أرضهم وان الله عزذكره قد كتبنا اليكم مسكننا وقرارا ويعني بقوله فتنقلبوا خاسرين انكم تنصرفوا خائبين هكذا وقد بينا معنى الخسارة في غير هذا الموضع بشواهد المغنية عن اعادته في هذا الموضع فان قال قائل وما كان وجه قتل موسى لقومه اذ أمرهم بدخول الارض المقدسة لا تردوا على أدياركم فتنقلبوا خاسرين أو يستوجب الخسارة لم يدخل أرضا جعلت له قيل ان الله عزذكره كان أمره بقتال من فيهم من أهل الكفر به وفرض عليهم دخولها فاستوجب القوم الخسارة بتركهم اذ فرض الله عليهم من وجهين أحدهما تضييع فرض الجهاد الذي كان الله فرضه عليهم والثاني خلافهم أمر الله في تركهم دخول الارض وقولهم لنبيهم موسى صلى الله عليه وسلم اذ قال لهم ادخلوا الارض المقدسة ان لن ندخلها حتى يخرجوا منها فان يخرجوا منها فانا داخلون وكان قتادة يقول في ذلك بما **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله يا قوم ادخلوا الارض المقدسة التي كتب الله لكم أمر واهما كما أمر واهما بالصلاة والزكاة والحج والعمرة **﴿** القول في تأويل قوله **﴿** قالوا يا موسى ان فيها قوم ماجبارين **﴾** وهذا خبر من الله جل ثناؤه عن جواب قوم موسى عليه السلام اذ أمرهم بدخول الارض المقدسة انهم أبوا عليه اجابة الى ما أمرهم به من ذلك واعتلوا عليه في ذلك بان قالوا ان في الارض المقدسة التي تاملنا بدخولها قوم ماجبارين لا طاقة لنا بحربهم ولا قوة لنا بهم وسموهم جبارين لانهم كانوا بشدة بطشهم وعظيم خلقهم فيما ذكر لنا قد قهروا سائر الامم غيرهم وأصل الجبار المصلح أمر نفسه وأمر غيره ثم استعمل في كل من اجترأ فعلى نفسه بحق أو باطل طلب الاصلاح بها حتى قيل للمتعدي الى مال البشير بغيا على الناس وقهر لهم وعتوا على ربه جبار وانما هو فعال من قولهم جبر فلان هذا الكسر اذا أصله ولا مومنه قول الرازي

قد جبر الدين الاله فخير * وغور الرحمن من ولي العور

يريد قد أصح الدين الاله فصلى ومن أسماء الله تعالى ذكره الجبار لانه المصلح أمر عباده القاهر لهم بقدرته ونماذ كرتهم من عظم خلقهم ما **حدثني** به موسى بن هرون قال ثنا عمرو بن حماد قال ثنا أسباط عن السدي في قصته كرها من أمر موسى وبني اسرائيل قال ثم أمرهم بالسبي الى أرض ببيت

مقيم والسارق والسرقة فاقطعوا أيديهم ما جزاء كما لامن الله والله عزيز حكيم فن تاب من بعد ظلمه وأصلح فان الله يتوب عليه ان الله غفور رحيم ألم تعلم أن الله له ملك السموات والارض يعذب من يشاء ويعفون يشاء والله على كل شيء قدير **﴿** القرآن لا تلتك بالنون الخفيفة

رؤى المغدل عن زبيدي اليك بفتح باء المتكلم أبو جعفر ونازع من أجل بكسر النون زيد وقر أو رشح بفتح النون موصولة رسلا بسكون السين حيث كان أبو عمر و الوقوف بالحقم (١٠٠) على ان اذ معمول اذ كرم محذوف اول وصل لا وهم انه معمول اثل وهو محال من الاخر ط لاقتلند

ط المتقين . لا تلك ج
لاحتمال اضممار الادم أو
الغاء العالمين . النار ج
لاختلاف الجلمتين الظالمين
ج لاجل الغاء الخاسرين
ه سواء أخيه ط أحي ج
اطول ما اعترض من
المعطوف والمعطوف عليه
النادمين . ج من أجل
ذلك ج كذلك لان قوله
من أجل يصلح أن يتعلق
باصح و بكتبتنا جميعا
في الموضوعين ط بالبينات
ز لان ثم لترتيب الاخبار
لسرفون . من الارض
ط عظيم . لا عليهم ج
لتناهي الاستثناء مع الجواب
أى لا تعذب الثانيين فان
الله غفور رحيم . تعلقون
منهم ج لتناهي الشرط
مع اتحاد المقصود من الكلام
أليم . لاتحاد المقصود مع
اختلاف الجلمتين مقيم
من الله ط حكيم . يتوب
عليه ط رحيم . لمن
يشاء ط قدبره . * التفسير
في النظم وجوه منها انه
راجع الى قوله اذ هم قوم
أن يسطوا اليك أيديهم
فكانه تعالى ذكره لاجل
تسليته يني صلى الله عليه وسلم
قصصا كثيرة كقصص النقباء
وما انخر اليه الكلام من
اصرار أهل الكتاب وتعنتهم
بعظهم والدلائل القاطعة
ثم ختمها بقصة بني آدم وان

المقدس فساروا حتى اذا كانوا قريبا منهم بعث موسى اثني عشر نقيبا من جميع أسباط بني اسرائيل فساروا
بريدون ان يأتيه بخبر الجبارين فلقيهم رجل من الجبارين يقال له عاج فاخذ الاثني عشر فقلعهم في حجزته وعلى
رأسه جملة حطب وانطلق بهم الى امرأته فقال انظري الى هؤلاء القوم الذين يزعمون انهم يريدون ان يقتلونا
فطرحهم بين يديها فقال ألا أطمعهم برجلي فقالت امرأته لا بل خل عنهم حتى يخبروا قومهم بما رأوا ففعل ذلك
صدشني عبد الكريم بن الهيثم قال ثنا ابراهيم بن بشار قال ثنا سفيان قال قال أبو سعيد قال عكرمة
عن ابن عباس قال أمر موسى أن يدخل مدينة الجبارين قال فسار موسى عن معهما حتى نزل قريبا من المدينة
وهي أريحاء فبعث اليهم اثني عشر عينا من كل سبط منهم عينا ليا توه بخبر القوم قال فدخلوا المدينة فرأوا
أمر أعظم امن هيتهم وجنتهم وعظمتهم فدخلوا حاططاب بعضهم فجاء صاحب الحائط ليحسب الثمار من حائطه
فجعل يحسب الثمار فنظر الى آثارهم وتبعهم كما أصاب واحد منهم أخذته فجعله في كفه مع الفاكهة وذهب
الى ملكهم فنثرهم بين يديه فقال الملك قد رأيتم شأنا وانا ذهابا فاجبروا صاحبكم قال فرجعوا الى موسى
فاجبروه بما عاينوا من أمرهم صدشنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة في قوله ان فيها قوما
جبارين ذكر لنا انهم كانت لهم أجسام وخلق ليست لغيرهم صدشني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا
ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع قال ان موسى عليه السلام قال لقومه اني سأبعث رجلا يأتيوني يخبرهم
وانه أخذ من كل سبط رجلا فكانوا اثني عشر نقيبا فقال سيروا اليهم وحدوني حديثهم وما أمرهم ولا تخافوا
ان الله معكم ما أنتم الصلاة وأنتم الزكاة وأنتم برئتم وعزرتوهم وأقرضتم الله قرضاً حسنا ثم ان القوم ساروا
حتى هجموا عليهم فرأوا قوما لهم أجسام عجب عظما وقوة انه فيما ذكر أبصرهم أحد الجبارين وهم
لا يألون ان يخفوا أنفسهم حين رأوا العجب فاخذ ذلك الجبار منهم رجلا فأتى رئيسهم فالتاهم فقامه فخبوا
وضحكوا منهم فقال قائل منهم فان هؤلاء زعموا انهم أرادوا غزوكم وانه لولا ما دفع الله عنهم لقتلوا وانهم رجعوا
الى موسى عليه السلام فحدثوه العجب صدشني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن
أبي نجيج عن مجاهد في قول الله اثني عشر نقيبا من كل سبط من بني اسرائيل رجل أرسلهم موسى الى الجبارين
فوجدوهم يدخل في كؤودهم اثنان منهم يلقيونهم القاء ولا يحمل عنقود عنقهم الا خمسة أنفسهم بينهم في خشبة
ويدخل في شطر الرمانة اذا فرغ حيا خمسة أنفسهم أو أربعة صدشني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا
شبل عن ابن أبي نجيج عن مجاهد نحوه صدشني محمد بن وزير بن قيس عن أبيه عن جوير بن الضحالة
ان فيها قوما جبارين قال سئل لالاخلاق لهم في القول في تاويل قوله (وانا لن أدخلها حتى يخرجوا منها
فان يخرجوا منها فانا نأدخولون) وهذا خبر من الله عزذ كره عن قول قوم موسى جوا بالقوله لهم ادخلوا
الارض المقدسة التي كتب الله لكم فقالوا انان ندخلها حتى يخرجوا منها يعنون من الارض المقدسة الجبارون
الذين فيها جبارنا منهم وجزعا من قتلهم وقالوا له ان يخرج منها هؤلاء الجبارون دخلناها والافانا لا تطيق
دخولها وهم فيها لانه لا طاقه لنا بهم م ولابد صدشنا ابن حبيد قال ثنا سلمة عن ابن اسحق ان كالب بن
توقنا أسكت الشعب عن موسى صلى الله عليه وسلم فقال لهم اناسعوا الارض وقرنها وان لنا بهم قوة وأما الذين
كانوا معه فقالوا ان استطيع أن نصد الى ذلك الشعب من أجل انهم أجرامنا ثم ان أولئك الجواسيس أخبروا
بني اسرائيل الخبر وقالوا اناصرنا في أرض وأحسنا ها فاذا هي تأكل سنا كنها ورأينا رجا لها جساما ورأينا
الجبارة بني الجبارة وكنا في أعينهم مثل الجراد فاحقت الجماعة من بني اسرائيل فرفعوا أصواتهم بالبكاء
فبكى الشعب تلك الليلة ووسوسوا على موسى وهرون فقالوا الهما باليتنا من ارض مصر وليتنا نموت في هذه
البر يتولم يدخلنا الله هذه الارض لنقع في الحرب فتكون نساونا وناونا وناونا فقالوا نحن نمتولو كنا فعدوا في
ارض مصر كان خير لنا وجعل الرجل يقول لا صحابه تعالوا نجعل علينا راسا ونصرف الى مصر في القول

أحدهما قتل الآخر حسدا وبغيا يعلم ان القتل كان محسودا بكل أو ان ومنها انه عائد الى قوله بين لكم كثيرا مما في
كم تحفون من الكتاب فان هذه القصة وكيفية ايجاب القصص بسببها كانت من أسرار التوراة ومنها انه من غمام قوله نحن أبناء الله وأحباؤه

أى لا ينفعهم كونهم من أولاد الانبياء مع كفرهم كالم ينفع قابيل والمراد ائبل على الناس أو على أهل الكتاب خبرا بنى آدم من صلبه هابيل وقابيل
ثلاثة منسوبة بالحق والحق من عند الله تعالى أو منسوبة بالصدق موافقة لما فى التوراة (١٠١) والانجيل أو بالغرض الصحيح وهو تفتيح

الحسد والتخدير من سوء
عاقبة الحسد أو ائبل عليهم
وانت بحق صادق لا مبطل
هازل كالأفصيص التى
لا تغنا فيها الذقر باق فى
الكشاف نصب النبأ أى
قصتهم فى ذلك الوقت أو
بدل من النبأ أى نبأ ذلك
الوقت على حذف المضاف
والمقصود اقرب كل واحد
منهما قريبا لانه جمعهما
فى الفعل اتكالا على قرينة
الحكاية أولان القربان
فى الاصل مصدر ثم سمي به
ما يتقرب به الى الله تعالى
من ذبيحة أو صدقة بروى
ان آدم عليه السلام كان
يولده فى كل سنة بطن غلام
وجارية فكان زوج البنت
من بطن الغلام من بطن
آخر فولد قابيل ونوامته
افليم او بعدهما هابيل
ونوامته البوزاء وكانت
تؤامه قابيل أحسن وأجل
فاراد آدم أن تزوجها من
هابيل فابى قابيل وقال أنا
أحق به وليس هذا من الله
وانما هو رأيك فقال آدم
لهما قريبا فابى قابيل
قبل قريانه وزوجها منه فقبل
الله قريبان هابيل بان نزات
نار فاكتمه فاراد قابيل سخطا
وقتل أخاه حسدا هذا
ما علمت أ كثر المقصرين
وأحباب الاخبار وقال الحسن
والضحك انهما ما كانا

فى تاويل قوله (قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما) وهذا خبر من الله عزذ كره عن الرجلين
الصالحين من قوم موسى يوشع بن نون وكالب بن يوفنا انهما ويا موسى بما عهد اليهما من ترك اعلام قومه
بنى اسرائيل الذين أمرهم بدخول الارض المقدسة على الجبارة من الكنعانيين مبارأنا أو عاينا من شدة
بطش الجبارة وعظم خلقهم ووصعها الله بانهما آمن يخاف الله وبراقيه فى أمره ونهيه كما **حدثنا** محمد بن
بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان ح **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبى عن سفيان ح
حدثنا هناد قال ثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن مجاهد قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله
عليهما قال كلاب بن قايضا ويوشع بن نون **حدثنا** ابن جسد قال ثنا حكيم عن عمرو بن أبى قيس عن
منصور عن مجاهد قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما قال يوشع بن نون وكالب بن قايضا وهما من
النقباء **حدثنا** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قصة
ذ كرها قال فرجع النقباء كلهم بنهى سبطه عن قتالهم الا يوشع بن نون وكالب بن قايضا امران الاسباط
بقتل الجبارين وبجاهدتهم فصعوهما وأطاعوا الاخرين فهما الرجلان اللذان أنعم الله عليهما **حدثنا**
ابن جسد وسفيان بن وكيع قالنا ثنا خزيم عن منصور عن مجاهد مثل حديث ابن بشار عن ابن مهدي الا أن
ابن جسد قال فى حديثه هما من الاثنى عشر نقيباً **حدثنا** عبد الكريم بن الهيثم قال ثنا ابراهيم بن
بشار قال ثنا سفيان قال قال أبو سعيد قال عكرمة عن ابن عباس فى قصة ذ كرها قال فرجعوا يعنى النقباء
الاثنى عشر الى موسى فاخبروه بما عاينوا من أمرهم فقال لهم موسى اكنتموا شأنهم ولا تخبروا به أحد من
أهل العسكر فانكم ان اخبرتموهم بهذا الخبر فشاؤوا ولم يدخلوا المدينة قال فذهب كل رجل منهم فاخبر قريبه
وابن عمه الا هذان الرجلان فانما كتماهم يوشع بن نون وكالب بن يوفنا فانما كتموا ولم يخبراه أحد او هما
اللذان قال الله فالرجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما الى قوله وبين القوم الفاسقين **حدثنا** موسى
ابن هرون قال ثنا عمرو بن حماد قال ثنا اسباط عن السدي قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله
عليهما وهما اللذان كتماهم يوشع بن النون فى موسى وكلوب بن يوفنا ختن موسى **حدثنا** سفيان قال
ثنا عبيد الله عن فضيل بن مرزوق عن عطية قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما كلوب ويوشع بن
النون فى موسى **حدثنا** محمد بن سعد قال ثنا أبى قال ثنا أبى عن أبيه عن ابن
عباس قوله قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما والرجلان اللذان أنعم الله عليهما من بنى اسرائيل
يوشع بن نون وكلوب بن يوفنا **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قال رجلان من
الذين يخافون أنعم الله عليهما ذ كر لنا أن الرجلين يوشع بن نون وكالب **حدثنا** المنشي قال ثنا اسحق
قال ثنا عبد الله بن أبى جعفر عن أبيه عن الربيع ان موسى قال للنقباء ما رجعوا لخدمته المحب لالتخسروا
أحد بما رأيت ان الله سيفصها لكم ويظهركم عليهما من بعد ما رأيتهم وان القوم أقسوا الحديث فى بنى اسرائيل
فقام رجلان هم اللذان يخافون أنعم الله عليهما كان أحدهما فيما سمعنا يوشع بن نون وهو فى موسى
والآخر كالب فقالا ادخلوا عليهم الباب الى ان كنتم مؤمنين واختلف القراء فى قراءة قوله قال رجلان من
الذين يخافون قر ذلك قراء الحجاز والعراق والشام قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما بفتح الياء
من يخافون على التأويل الذى ذكرنا عن ذ كرنا عنه آ نعا انهما يوشع بن نون وكالب من قوم موسى ممن
يخاف الله وأنعم الله عليهما بالتوفيق وكان قتادة يقول فى بعض القراء قال رجلان من الذين يخافون الله أنعم
الله عليهما **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة ح **حدثنا** الحسن بن يحيى قال
أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما فى الحروف
يخافون الله أنعم الله عليهما وهذا أيضا ما يدل على صحة تاويل من ناول ذلك على ما ذكرنا عنه انه قال يوشع وكالب

ابن آدم لصلبه وانما كانا رجلين من بنى اسرائيل لقوله عز من قائل من أجل ذلك كتبنا على بنى اسرائيل ومن البين أن صدور الذنب من أحد
ابن آدم لا يصح أن يكون سبباً لايجاب القصاص على بنى اسرائيل وزيف بان الآية تدل على القاتل جهل ما يصنع بالمقتول حتى تعلم ذلك

من عمل الغراب ولو كان من بني اسرائيل لم يخف عليه قال مجاهد اكل النار علامة الرد وجهوا المفسرين على ان ذلك غلامة القبول وقيل ما كان في ذلك الوقت فقير يدفع اليه ما يتقرب (١٠٢) به الى الله فكانت النار تنزل من السماء فتأكله وانما صار أحد القربان من مقبول والا سحر

مردود الان - صول التقوى

وروى عن سعيد بن جبيرة انه كان يقرأ ذلك قال رجلان من الذين يخافون بضم الباء أنعم الله عليهما حديثي بذلك أحد بن يوسف قال ثنا القاسم بن سلام قال ثنا هشيم عن القاسم بن أبي أيوب ولا نعلمه انه سمع منه عن سعيد بن جبيرة انه كان يقرأها بضم الباء من يخافون وكان سعيد اذهب في قراءته هذه الى أن الرجلين اللذين أخبر الله عنهما انهما قالوا لبي اسرائيل ادخلوا عليهم الباب فاذا دخلتموه فانكم غالبون كانوا من رهط الجبارة وكانوا أسلموا وتبعوا موسى فهم من أولاد الجبارة الذين يخافهم بنو اسرائيل وان كانوا لهم في الدين مخالفة وقد حكى نحو هذا التاويل عن ابن عباس حديثي المثنى قال ثنا عبد الله قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس قوله ادخلوا الارض المقدسة التي كتب الله لكم ولا ترتدوا على أدباركم فتنقلبوا خاسرين قال هي مدينة الجبارين لما نزل بهم اموصى وقومه بعث منهم اثني عشر رجلا وهم النقباء الذين ذكرنا عنهم لبأؤهم يخبرهم فساروا فلقبهم رجل من الجبارين فجعلهم في كسائه فجعلهم حتى أتى بهم المدينة ونادى في قومه فاجتمعوا اليه فقال من أنتم فقالوا نحن قوم موسى بعثنا اليكم لنأتيهم بخبر فكفوا عنهم حبة من غنم يوقر الرجل فقال لهم اذهبوا الى موسى وقومه فقولوا لهم اقدر واقدروا فكاهتهم فلما أتوهم قالوا موسى اذهب أنت وربك فقاتلانا ههنا فاعدون قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما وكانا من أهل المدينة أسلموا وتبعوا موسى وهرون فقالوا لموسى ادخلوا عليهم الباب فاذا دخلتموه فانكم غالبون وعلى الله فتوكلوا وان كنتم مؤمنين فعلى هذه القراءة وهذا التأويل لم يكتف من الاثني عشر نقيباً أحداً ما أمرهم موسى بكنمته بئى اسرائيل مما رأوا وعانوا من عظم أجسام الجبارة وشدة بطشهم وعجيب أمورهم بل أفشوا ذلك كله وانما القائل للقوم ولومى ادخلوا عليهم الباب رجلان من أولاد الذين كان بنو اسرائيل يخافونهم ويرهبون الدخول عليهم من الجبارة كانوا أسلموا وتبعوا نبي الله صلى الله عليه وسلم وأولى القراءتين بالصواب عندنا قراءة من قرأ من الذين يخافون أنعم الله عليهم الا جماع قراءة الامصار عليها وانما استفاضت به القراءة منهم فحجة لا يجوز خلافها وما انقربه الواحد فخا تزفيه الخطأ والسهو ثم في اجماع الحجة في تاويلها على انه ما رجلان من أصحاب موسى من بني اسرائيل وانما يوشع وكلاب ما أغنى عن الاستشهاد على صحة القراءة بتقع الباء في ذلك وفساد غيره وهو التأويل الصحيح عندنا لما ذكرنا من اجماعها عليه وأما قوله أنعم الله عليهما فانه يعني أنعم الله عليهما بطاعة الله في طاعة نبيه موسى صلى الله عليه وسلم وانتهائهم الى أمره والانزجار عما جرحه ما عنده صلى الله عليه وسلم من افساء ما عاينوا من عجيب أمر الجبارين الى بني اسرائيل الذي حذر عنه أصحاب ما الا سحر من الذين كانوا معهما من النقباء وقد قيل ان معنى ذلك أنعم الله عليهم بالخوف ذكر من قال ذلك حديثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا خلف بن عبيد قال ثنا اسحق بن القاسم عن سهل بن علي قوله قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما قال أنعم الله عليهما بالخوف وبخو الذي قلنا في ذلك كان الضحالك يقول وجماعة غيره حديثنا عن الحسين قال سمعت أبا معاذ قال ثني عبيد بن سليمان قال سمعت الضحالك يقول في قوله قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهم ما بالهدى فهذهما فكانا على دين موسى وكانا في مدينة الجبارين في القول في تاويل قوله (ادخلوا عليهم الباب فاذا دخلتموه فانكم غالبون) وهذا خبر من الله عزذكرة عن قول الرجلين اللذين يخافان الله لبي اسرائيل ادجبنا وانا فواعن الدخول على الجبارين لما سمعوا خبرهم وأخبرهم النقباء الذين افسوا ما عاينوا من أمرهم فيهم وقالوا ان فيها قوما جبارين واننا لندخلها حتى يخرجوا منها فقالوا لهم ادخلوا عليهم أي القوم باب مدينتهم فان الله معكم وهو ناصركم وانكم اذا دخلتم الباب غلبتموهم كما حديثنا ابن جبير قال ثنا سلمة عن ابن اسحق عن بعض أهل العلم بالكتاب الاول قال لما هم بنو اسرائيل بالانصراف الى مصر حين أخبرهم النقباء بما أخبرهم من أمر الجبارة خرو موسى وهرون على وجوههم ما سجودا قد اجماعه بنو اسرائيل وخرق يوشع بن نون وكالب بن

شرط في قبول الاعمال ولهذا قال تعالى حكايه عن الحق في جواب المبطل انما يتقبل الله من المتقين وذلك لانه لما كان الحسد هو الذي حمله على توعده بالقتل فكانه قال له مالك لا تعاتب نفسك ولا تحملها على طاعة الله تعالى التي هي السبب في القبول قبل في هذه القصة ان أحدهما جعل قريانه أحسن ما كان معه وكان صاحب غنم والا آخر جعله أردأ ما كان معه وكان صاحب زرع وقيل انه أضمر حين قرب انه لا يزوج أخته من هابيل - واء قبل أول يقبل وقيل لم يكن قابيل من أهل التقوى وفي الكلام حذف فكان هابيل قال في جواب المتنوع لم تقتلني قال لان قربانك صار مقبولاً فقال هابيل وما ذنبي انما يتقبل الله من المتقين ثم حكى الله سبحانه عن المظلوم انه قال لئن بسطت الى يدك لتقتلني ما أنا بساط يدي اليك فذكر الشرط بلفظ الفعل والجزء بلفظ اسم الفاعل مقروناً بالباء المزيدة لتأكيدها على ان لا يفعل ما يكتسب به هذا الوصف الشنيع البتة قال مجاهد كان أقوى من القاتل وأبطش منه واكتنه

تخرج عن قتل أخيه واستسلم له خوفاً من الله لان الدفع لم يكن مباحاً في ذلك الوقت وهذا وجه قوله اني أخاف الله رب العالمين وقيل المعنى لا أبسط يدي اليك لغرض قتلك وانما أبسط لغرض الدفع قال أهل العلم الدافع عن نفسه يجب عليه ان يدفع باليسر فلا يسير

وليس له ان يقصد القتل بل يجب عليه ان يقصد الدفع ثم ان لم يندفع الا بالقتل جازله ذلك ثم قال اني ار بدان تبوء بائمي وانك فسئل انه كيف يعقل ان يرجع القاتل مع اثم المقتول ولا تزور وازر اخرى فقال ابن عباس وابن (١٥٣) مسعود والحسن وقتادة أي تحتمل اثم قتلي

وانك الذي كان منك قبل قتلي وقال الزجاج ترجع الى الله باثم قتلي وانك الذي من أجله لم يتقبل قربانك وقال في الكشاف انه يتحمل مثل الاثم المقدر كانه قال اني ار بدان تبوء بمثل ائمي لو بسطت اليك يدي سؤال آخر كيف جاز ان يريد معصية أخيه وكونه من أهل النار والجواب ان هذا الكلام انما دار بينهما عند ما غلب على ظن المقتول انه يريد قتله وكان ذلك قبل اقدام القاتل على ايقاع القتل فكأنه لما وعظه ونصحه قال له ان كنت لا تنزجر عن هذه الكبيرة بسبب هذه النصيحة فلا بد ان تنزجرت لقتلي في وقت غفلة وحيد لا يمكنني ان أدفعك عن قتلي الا اذا قتلتك ابتداء بمجرد الظن والحسبان وهذا مني كبيرة ومعصية واذا دار الامر بين ان أكون فاعل هذه المعصية أو ان أكون ان تكون أنت فانما أحب ان تحصل هذه الكبيرة لك لاني ومن البين ان ارادة صدور الذنب عن الغير في هذه الحالة لا يكون حراما بل هو عين الطاعة أو المراد اريدان تبوء بعقوبة قتلي ولا شك انه يجوز للمظلوم ان يريد من الله تعالى عقاب الظالم وروى ان الظالم اذا لم يجد يوم القيامة ما يرضى خصمه أخذ من سيئات المظلوم وحمل على الظالم فعلى هذا يجوز ان يقال اني ار بدان تبوء بائمي الذي يحتمل عليك يوم القيامة اذا لم تجد ما يرضيني وبائمي في قتلك اياي وهذا يصلح جوابا عن السؤال الاول أيضا فطوبى عتله نفسه قتل أخيه وسعته ورخصته وسهات

يوقنا ثيابهم ما وكانا من جواسيس الارض وقالوا لجماعة بني اسرائيل ان الارض مرزناها وحسنناها صالحه رضية بارنا لنا فوهبنا لنا وانهم لم تكن تبغض ابنا وعسلا ولكن افعلوا واحدة لا تعصوا الله ولا تخشوا الشعب الذي هم اقاتهم جبناء مدفعون في أيدينا ان جربناهم ذهب منهم وان الله معنا فلا تخشوهم فأراد الجماعة من بني اسرائيل يرجوهم بالجارحة صرنا بشرفا ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قال ذكر لنا انهم بعثوا اثني عشر رجلا من كل سبط رجلا عليهم وليأتوهم باخبار القوم فاما عشرة فخبوا قومهم وكرهوا اليهم الدخول عليهم وأما الرجلان فأصروا قومهما أن يدخلواهما وأن يتبعوا أمر الله ورجبنا في ذلك وأخبرنا قومهما انهم غالبون اذ افعلوا ذلك صرنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله عليهم الباب قرية الجبارين ﴿القول في تأويل قوله﴾ (وعلى الله فتوكلوا وان كنتم مؤمنين) وهذا أيضا خبر من الله جل وعز عن قول الرجلين اللذين يخافان الله انهما قالا لقوم موسى يشجعناهم بذلك ويرغبناهم في المضي لامر الله بالدخول على الجبارين من مدينتهم فوكلوا أي القوم على الله في دخولكم عليهم فيقولون لهم ثغوا بالله فانه معكم ان أطمعتموه فيما أمركم من جهاد عدوك وعصيا بقولهم ان كنتم مؤمنين ان كنتم مصدقين بنبينا صلى الله عليه وسلم فيما أنبأكم عن ربكم من النصر والظفر عليهم وفي غير ذلك من اخباره عن ربه ومؤمنين بان ربكم قادر على الوفاء لكم بما وعدكم من تمكينكم في بلاد عدوه وعدوك ﴿القول في تأويل قوله﴾ (قلوا يا موسى ان لن ندخلها ابداما داموا فيها فاذهب أنت وربك فقاتلا انا ههنا قاعدون) وهذا خبر من الله جل ذكره عن قول الملا من قوم موسى لموسى اذ رغبوا في جهاد عدوهم وعدوانهم الله اياهم ان هم ناهضوهم ودخلوا عليهم باب مدينتهم انهم قالوا ان لن ندخلها ابداء يعنون ان لن ندخل مدينتهم ابداء والهاء والالف في قوله ان لن ندخلها من ذكر المدينة ويعنون بقولهم ابداء أيام حيا تاما داموا فيها يعنون ما كان الجبارون مقبضين في تلك المدينة التي كتبها الله لهم وأصروا بدخولها فاذهب أنت وربك فقاتلا انا ههنا قاعدون لانجي معك يا موسى ان ذهبت اليهم لقتالهم ولكن نتركك تذهب أنت ووجدك وربك فقاتلا انهم وكان بعضهم يقول في ذلك ليس معنى الكلام اذهب أنت وليذهب معك ربك فقاتلا ولكن معناه اذهب أنت يا موسى وليعندك ربك وذلك ان الله لا يجوز عليه الذهاب وهذا انما كان يحتاج لطلب المخرج له لو كان الخبر عن قوم مؤمنين فاما قوم أهل خلاف على الله عز ذكره ورسوله فلا وجه لطلب المخرج لكلامهم فيما قالوا في الله عز وجل وافتروا عليه الابحاشية كفرهم وضلالتهم وقد ذكر عن المقداد انه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم خلاف ما قال قوم موسى لوسى صرنا سفيعان بن وكيع قال ثنا أبي وصرنا هناد قال ثنا وكيع عن سفيعان عن بخارق عن طارق ان المقداد بن الاسود قال للنبي صلى الله عليه وسلم اننا نقول لك ان بني اسرائيل اذ هبت اذهب أنت وربك فقاتلا انهم مقاتلون صرنا بشرفا ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قال ذكر لنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاصحابه يوم الحديبية حين صد المشركون الهدى وحيل بينهم وبين مناسكهم اني ذاهب بالهدى فناحره عند البيت فقال المقداد بن الاسود اما والله لا نكون كالملا من بني اسرائيل اذ قالوا لنبيهم اذهب أنت وربك فقاتلا انا ههنا قاعدون ولكن نقول اذهب أنت وربك فقاتلا انا معكم مقاتلون صرنا بشرفا ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قال ذكر لنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاصحابه يوم الحديبية حين صد المشركون الهدى وحيل بينهم وبين مناسكهم اني ذاهب بالهدى فناحره عند البيت فقال المقداد بن الاسود اما والله لا نكون كالملا من بني اسرائيل اذ قالوا لنبيهم اذهب أنت وربك فقاتلا انا ههنا قاعدون ولكن اذهب أنت وربك فقاتلا انا معكم مقاتلون فاسمعها اصحاب نبي الله صلى الله عليه وسلم تباعوا على ذلك وكان ابن عباس والضحاك بن مزاحم وجماعة غيرهما يقولون انما قالوا هذا

لم يجد يوم القيامة ما يرضى خصمه أخذ من سيئات المظلوم وحمل على الظالم فعلى هذا يجوز ان يقال اني ار بدان تبوء بائمي الذي يحتمل عليك يوم القيامة اذا لم تجد ما يرضيني وبائمي في قتلك اياي وهذا يصلح جوابا عن السؤال الاول أيضا فطوبى عتله نفسه قتل أخيه وسعته ورخصته وسهات

من طاعه المرتع وأطاع إذا اتسع وله لاجل زيادة الربط كقول القائل حفظ ليدماله ومنهم من قال شجعته فقتله والتحقيق ان الانسان يعلم ان القتل العمد العدوان من أعظم (١٠٤) الذنوب فهذا الاعتقاد يكون صارفاه عن فعله فلا يطاوع النفس الامارة حتى اذا كثرت وساوسها

انقاد لها وخضع وأضافه التطويع والنسرين الى النفس لا يتأني كون الكل مضافا الى قضاء الله فتنبه يحيى ان قابيل لم يدرك كيف يقتل هابيل فظهر له ابليس وأخذ طيرا وضرب رأسه بحجر فتعلم قابيل ذلك منه ثم انه وجد هابيل يوما ناعما فضرب رأسه بصخرة فمات وعن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تقتل نفس ظلما الا كان على ابن آدم الاول كفضل من دمها وذلك انه اول من سن القتل فاصبح من الحاسرين دنياه وأخره لانه أسخط والديه وبقي مذموما الى يوم القيامة ثم ياتي في النار خالد اقبل لما قتل أخاه هرب من أرض اليمن الى عدن فاتاه ابليس وقال له انما أكلت النار قربان هابيل لانه كان يخدم النار ويعد هابيل بيت نار وهو اول من عبد النار وروى ان هابيل قتل وهو ابن عشرين سنة وكان قتله عند عقبة حراء وقيل البيت في موضع المسجد الحرام وروى انه لما قتله اسود جسده وكان ابيض فسأله آدم عن أخيه فقال ما كنت عليه وكيفا فقال بل قتلته ولذلك اسود جسدي ومكث ادم بعده مائة سنة لم يضحك وانه رآه يشعر بهذا

القول لموسى عليه السلام حين تبين لهم أمر الجبارين وشدة بطشهم حدثت عن الحسين قال سمعت أبا معاذ الفضل بن خالد قال ثنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول أمر الله جل وعز بنى اسرائيل أن يسيروا الى الارض المقدسة مع نبيهم موسى صلى الله عليه وسلم فلما كانوا قريبا من المدينة قال لهم موسى ادخلوها فابوا وجبنوا وبعثوا اثني عشر نقيبا ينظروا اليهم فانطلقوا فجاءوا بحمكة فاكهم من فاكهم بوقر الرجل فقالوا قدر واقوة قوم وباسهم هذه فاكهم فعند ذلك قالوا لموسى اذهب أنت وربك فقاتلانا ههنا فاعدون **حدثني** المثنى قال ثنا عبد الله قال نني معاوية عن علي عن ابن عباس نحوه **القول** في تاويل قوله (قال رب اني لأملك الانفسى وأنى فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين) وهذا خبر من الله جل وعز عن قبل قوم موسى حين قال له قومه ما قالوا من قولهم ان ان ندخلها ابداماداموا فيها فاذهب أنت وربك فقاتلانا ههنا فاعدون انه قال عند ذلك وغضب من قيلهم لهم داعيا يارب اني لأملك الانفسى وأنى يعنى بذلك لا قدر على أحد ان أجله على ما أحب وأر يد من طاعتك واتباع أمرك ونهيك الاعلى نفسى وعلى أخى من قول القائل ما أملك من الامر شيئا الا كذا وكذا بمعنى لا أقدر على شيء غيره ويعنى بقوله فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين افضل بيننا وبينهم بقضاء منك تقضيه فينا وفيهم فتبعدهم منا من قول القائل فرقت بين هذين الشئتين بمعنى فصلت بينهما من قول الرازي

يارب فارق بينه وبينى * أشد ما فارقت بين اثنين

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثني** محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا يحيى قال ثنا أبي عن أبيه عن ابن عباس فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين يقول افض بيني وبينهم **حدثني** المثنى قال ثنا عبد الله قال نني معاوية عن علي عن ابن عباس فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين يقول افض بيننا وبينهم **حدثني** موسى بن هرون قال ثنا عمرو بن جاد قال ثنا أسباط عن السدي قال غضب موسى صلى الله عليه وسلم حين قال له القوم اذهب أنت وربك فقاتلانا ههنا فاعدون فدعا عليهم فقال اني لأملك الانفسى وأنى فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين وكانت جملة من موسى يجلها **حدثت** عن الحسين قال سمعت أبا معاذ قال ثنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول في قوله فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين يقول افض بيننا وبينهم يقول الله جل ثناؤه بينه وبينهم ان سماهم فاسقين وعنى بقوله الفاسقين الخارجين عن الايمان بالله وبه الى الكفر بالله وبه وقد دللنا على ان معنى الفسق الخروج من شيء الى شيء فبما ضي بما أغنى عن اعادته **القول** في تاويل قوله (قال فانهم حرموا عليهم أربعين سنة يتيهون في الارض) اختلاف أهل التأويل في الناصب للاربعين فقال بعضهم الناصب لها قوله حرموا وانما حرم الله جل وعز الذين عصوه وخالفوا أمره من قوم موسى وأبو حرب الجبارين ودخول مد ينيهم أربعين سنة ثم فتحها عليهم واسكنوها واهلك الجبارين بعد حرب منهم لهم بعد ان قضيت الاربعون سنة وخرجوا من التيه **حدثني** المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع قال لما قال لهم القوم ما قالوا ودعا موسى عليهم أوحى الله الى موسى انها حرمه عليهم أربعين سنة يتيهون في الارض فلا تناس على القوم الفاسقين وهم يومئذ فبما ذكر سمعته ألف معاتل فجعلهم فاسقين بما عصوا فلبوا أربعين سنة في فراخ سنة أو دون ذلك يسبرون كل يوم جادين ليكي يخرجوا منها حتى يسوا وتولوا فاذا هم في الدار التي منها ارتحلوا وأتهم اشتكوا الى موسى ما فعلهم فانزل عليهم المن والسلوى واعطوا من الكسوة ما هي قائمه لهم ينشأ الناس في فتكون معه على هيئة وسأل من ربه أن يسعهم فاني بحجر الطور وهو حجر أبيض اذا ما نزل القوم ضرب به بعصاه فيخرج منه اثنا عشر عينا لكل سبط منهم عين قد علم كل أناس مشربهم حتى اذا دخلت أربعون سنة وتوكلت عذابا بما اعتدوا وعصوا وانه أوحى الى موسى أن يأمرهم أن

تغيرت البلاد ومن عليها * ووجه الارض مغبر قبيح تغير كل ذي لون وطعم * وقل بشاشة الوجه الملج يسبوا قال في الكشاف انه كذب بحت وقد صرح الانبياء معصومون عن الشعر وصدق في النفس بر الكبير وقال ان ذلك من غاية الركا كذب بحت

لا يلبق بالاحاد فضلا عن الافراد وخصوصا من علمه حجة على الملائكة وأقول أما ان جميع الانبياء معصومون عن الشغل فلعل دعوى العموم لا يمكن فيه وكانه من خصائص نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ولهذا أنى الله تعالى عليه (١٠٥) بقوله وما علمناه الشعر وما ينبغي له وأما انه

من الر كاصكة بالحيشية المذكورة فذكا برقمع ان مقام البث والشكوى لا يحتمل الشعر المصنوع والله أعلم بحقيقة الحال قال المغسرون انه لما قتله تركه لا يدري ما يصنع به ثم خاف عليه السباع فعمله في جراب على ظهره سنة حتى تغير فبعث الله غرابا روى الاكثرون انه بعث غرابين فاقتتلا فقتل أحدهما الآخر فغفر له بمنقاره ورجله ثم ألقاه في الحفرة فتعلم من الغراب وقال الاصم لما قتله وتركه بعث الله غرابا يحكي على المقتول فلما رأى القاتل ان الله تعالى كيف يكرمه بعدموته ندم وقال أبو مسلم عادة الغراب دفن الاشياء بغراب فدفن شيئا فتعلم ذلك منه ليريه أى الله أو الغراب أى ليعلمه وذلك انه كان سبب تعليمه كيف يوارى بحله نصب على الحال من ضمير يوارى وبالجملة منصوبه يبرى مفعولا نانيا أى ليريه كيفية موارة سواء أخيه أى عورته وما لا يجوز ان ينكشف من جسده وقيل أى جيفة أخيه والسواة السوء الخلة القبيحة يا ويلتى كرامة عذاب يقال ويل له وويله ومعناه الدعاء بالاهلاك وقد يقال في معرض الترجيح

يسيروا الى الارض المقدسة فان الله قد كفاهم عدوهم وقتل لهم اذا أتوا المسجدان يا قوا الباب ويسجدوا اذا دخلوا ويقولوا حطة وانما قولهم حطة أن يحط عنهم خطاياهم فابى عامة القوم وسجدوا على خداهم وقالوا حنطة فقال النبي نناؤه فبدل الذين ظلموا قولوا غير الذي قيل لهم الى بما كانوا يفسقون وقال آخرون بل الناصب للاربعين يتيهون في الارض قالوا ومعنى الكلام قال فانهم احرموا عليهم ابدان يتيهون في الارض أربعين سنة قالوا ولم يدخل مدينة الجبارين أحد ممن قال انان لن يدخلها أبدا ماداموا فيها فاذهب أنت وربك فقاتلا انا ههنا قاعدون وقال ان الله عزذكره حرمها عليهم قالوا وانما دخلها من أولئك القوم يوشع وكلاب اللذان فالالههم ادخلوا عليهم الباب فاذا دخلتموه فانكم غالمون وأولاد الذين حرم الله عليهم دخولها فتيههم الله فلم يدخلها منهم أحد ذكركم من قال ذلك حدثنا محمد بن بشار قال ثنا سليمان بن حرب قال ثنا أبو هلال عن قتادة في قول الله انهم احرموا عليهم قال أبدا حدثنا ابن بشار قال ثنا سليمان بن حرب قال ثنا أبو هلال عن قتادة في قول الله يتيهون في الارض قال أربعين سنة حدثنا المثنى قال ثنا مسلم بن ابراهيم قال ثنا هرون النخعي قال ثنا الزبير بن الحرث عن عكرمة في قوله فانهم احرموا عليهم أربعين سنة يتيهون في الارض قال التحريم لا منتهى له حدثنا موسى بن هرون قال ثنا عمرو بن حماد قال ثنا أسباط عن السدي قال غضب موسى على قومه فدعا عليهم فقال رب انى لأملك الانفسى وأخى الآفة فقال الله جل وعز فانهم احرموا عليهم أربعين سنة يتيهون في الارض فلما ضرب عليهم التيه ندم موسى وأناه قومه الذين كانوا يطيعونه فقالوا له ما صنعت بنيا ما موسى فكثروا في التيه فلما خرجوا من التيه رفع المن والسلوى وأكلوا من البقول والتقى موسى وعاج فوثب موسى في السماء عشرة أذرع وكانت عصاه عشرة أذرع وكان طوله عشرة أذرع فاصاب كعب عاج فقتله ولم يبق من أبى أن يدخل قرية الجبارين مع موسى الامان ولم يشهد الفتح ثم ان الله لما انقضت الاربعون سنة بعث يوشع بن النون نبيا فأخبرهم انه نبي وان الله قد أمره أن يقاتل الجبارين فبايعوه وصدقوه فهزم الجبارين واقحموا عليهم ثم بقا تلومهم فكانت العصابة من بنى اسرائيل يجتمعون على عنق الرجل يضر بونها لا يعطونها حدثني عبد الكريم بن الهيثم قال ثنا ابراهيم ابن بشار قال ثنا سفيان قال قال أبو سعيد عن عكرمة عن ابن عباس قال قال الله لمادام موسى قال الله فانها محرمة عليهم أربعين سنة يتيهون في الارض قال فدخلوا التيه فكل من دخل التيه ممن جاز العشرين سنة مات في التيه قال فسأت موسى في التيه ومات هرون قبـ له قال فلبثوا في تيههم أربعين سنة فناهض يوشع بمن بقي معه مدينة الجبارين فاقتح يوشع المدينة حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قال الله انها محرمة عليهم أربعين سنة حرمت عليهم وكانوا لا يهبطون قرية ولا يقدر ون على ذلك انما يتبعون الاطواد اربعين سنة وذكرا انان موسى صلى الله عليه وسلم مات في الاربعين سنة وان لم يدخل بيت المقدس منهم الا أبناء وهم والرجال اللذان قالوا ما قاله حدثنا ابن جريد قال ثنا سلمة عن ابن اسحق قال ثنا بعض أهل العلم بالكتاب الاول قال لما فعلت بنو اسرائيل ما فعلت من معصيتهم بينهم وهمهم بكالب ويوشع اذا أمرهم بدخول مدينة الجبارين وقالوا لهم ما قالوا ظهرت عظمة الله بالغمام على نازفة الرمز على كل بنى اسرائيل فقال جل ثناؤه لموسى الى متى يعصيني هذا الشعب والى متى لا يصدقون بالآيات كلها التي وضعت بينهم أضربهم بالموت فاهلكهم واجعل لك شعبا أشدوا كثر منهم فقال موسى يسمع أهل المصر الذي أخرجت هذا الشعب بقوتك من بينهم ويقول ساكن هذه البلاد الذين قد سمعوا انك أنت الله في هذا الشعب فلوانك قتلت هذا الشعب كاهم كرجل واحد اذ قالت الامم الذين سمعوا باسمك انما قتلت هذا الشعب من أجل الذين لا يستطيع أن يدخلهم الارض التي خلق لهم فقتلهم في البرية ولكن اترفع أياديك ويعظم خزاؤك يارب كما كنت تكلمت وقلت لهم فانه طول صبرك كثيرة نعمك وأنت تغفر الذنوب ولا توبق وانك تحفظ الآباء على الابناء

وانما طلب اقبال الويل ههنا على سبيل التعجب والندبة أى أحضر حتى يتعجب منك ومن فظاعتك أو أحضر فهذا أو ان حضورك والالف بدل من ياء المتكلم أعجزت اسمتهم بطريق الانكار أن أكون أى عن ان

أكون مثل هذا الغراب أي في الغلبة المذكورة ولهذا قال فاواري بالنصب على جواب الاستفهام من النادمين الندم وضع للزوم ومنه القديم
للازمته المجلس وانما يمكن ندمه توبة لانه لما (١٠٦) تعلم الدفن من الغراب صار من النادمين على ان حمله على ظهره سنة أو ندم على قتل

أخيه لانه لم ينتفع بقتله بل
سخط أبواه واخوته أو ندم
لانه تركه بالعراء استخفافا
ونهاونا وكان دون الغراب
في الشفقة على مقتوله حتى
صار الغراب دليلا وقد قيل
اذا كان الغراب دليل قوم
من أجل ذلك القتل قيل هو
من أجل شرايا حله أجلا
اذا حناه كتبنا على بني
اسرائيل ان كان القاتل
والمقتول من بني اسرائيل
فالمناسبة بين الواقعة وبين
وجوب القصاص عليهم
ظاهرة وان كان ابني آدم
من صلبه فالوجه ان يكون
ذلك اشارة الى ماني القصة
من أنواع المغاسد كحسران
الدار بن وكالندم على الامور
المذكورة أي من أجل
ما ذكرنا في أثناء القصة من
المغاسد الناشئة من القتل
العمد العدوان شرعنا
القصاص في حق القاتل ثم
وجوب القصاص وان كان
عاما في جميع الاديان والممل
الآن التشديد المذكور
في الآية وهو ان قتل النفس
الواحدة جاز مجرى قتل
جميع الناس غير ثابت الا
على بني اسرائيل والغرض
بيان مساواة قلوبهم فانهم
مع علمهم بهذا الحكم أقدموا
على قتل الانبياء والرسول
فيكون فيه تسلية لرسول الله
صلى الله عليه وسلم في الواقعة

وأبناء الابناء الى ثلاثة أجيال وأربعة فاعقر أي رب أيام هذا الشعب بكثرته نعمتك وكما عفرت لهم منذ
أخرجتهم من أرض مصر الى الآن فقال الله جل ثناؤه لموسى صلى الله عليه وسلم قد عفرت لهم بكاهنك ولكن
قد أتى اني أنا الله وقد ملاءت الأرض محمدني كماها ألا ترى القوم الذين قدر أو محمدني وآياتي الذي فعلت في
أرض مصر وفي القفار واسألوني عشر مرات ولم يطيعوني لا يرون الأرض التي خلقت لآبائهم ولا يراهم من
أغضبني فاما عبدى كالب الذي كان روحه معي واتبع هواي فأني مدخله الأرض التي دخلها ويراها خلفه
وكان العماليق والكنعانيون جالسوا في الجبال ثم غدوا فارتحلوا الى القفار في طريق بحر سون وكلم الله
عز وجل موسى وهرون وقال لهما الى متى تؤسوس على هذه الجماعة جماعة السوء قد سمعت وسوسة بني
اسرائيل فقال لا فعلن بكم كما قالت لكم ولتلقين جيفة بكم في هذه القفار وكسبا بكم من بني عشر من سنة فما فوق
ذلك من أجل انكم وسوستم على فلا تدخلوا الأرض التي دفعت اليها ولا ينزل فيها أحد منكم غير كالب بن يوقنا
ويوشع بن نون وتكون أثقالكم كما كنتم الغنمية واما بنوكم اليوم الذين لم يعلموا ما بين الخير والشر فانهم
يدخلون الأرض واني بهم عارف لهم الأرض التي أردت لهم وتسقط جيفة بكم في هذه القفار ويتيهون في هذه
القفار على حساب الايام التي حسستم الأرض أربعين يوما مكان كل يوم سنة وتقتلون بخطاياكم أربعين
سنة وتعلمون انكم وسوستم قد أتى اني أنا الله فاعل هذه الجماعة جماعة بني اسرائيل الذين وعدوا قد أتى بان
يتيهوا في القفار فيها يمزقون فأما الرهط الذين كان موسى بعثهم يتحسسوا الأرض ثم حشروا الجماعة
فأفسحوا فيهم خبر الشرفا فواكلهم بغتة وعاش يوشع وكالب بن يوقنا من الرهط الذين انطلقوا يتحسسون
الأرض فلما قال موسى عليه السلام هذا الكلام كله لبني اسرائيل حزن الشعب حزنا شديدا وغدوا فارتفعوا
على رأس الجبل وقالوا اترقي الأرض التي قال جل ثناؤه من أجل اننا قد أخطانا فقال لهم موسى لم تعتمدون في
كلام الله من أجل ذلك لا يصلح لكم عمل ولا تصعدوا من أجل ان الله ليس معكم فالآن لا تنكسرون من قدام
أعدائكم من أجل العمالة والكنعانيين امامكم فلا تقعوا في الحرب من أجل انكم انقلبتم على الله فلم يكن
الله معكم فاخذوا يرفقون في الجبل ولم يبرح التابوت الذي فيه مواثيق الله جل ذكره وموسى من المحلة يعني من
الحكمة حتى هبط العماليق والكنعانيون في ذلك الحائط فخرقوه وطردوهم وقتلوهم فنتبههم الله
عز ذكره في التيه أربعين سنة بالمعصية حتى تذل من كان استوجب المعصية من الله في ذلك قال فلما شب
النواصي من ذرارهم وهلك آباؤهم وانقضت الاربعون سنة التي يتيهون فيها وسارهم موسى ومعه يوشع بن
نون وكالب بن يوقنا وكان فيما يرفقون على مريم ابنة عمران أخت موسى وهرون وكان لهما صهر اقدم
يوشع بن نون الى اريحا في بني اسرائيل فدخلها بهم وقتل بها الجبارة الذين كانوا فيها ثم دخلها موسى بنو
اسرائيل فأقام فيها ما شاء الله أن يقيم ثم قبضه الله اليه لا يعلم قبره أحد من الخلائق وأولى القولين في ذلك
عندي بالصواب قول من قال ان الاربعين منصوبة بالتخريم وان قوله محرم عليهم أربعين سنة بمعنى به جميع
قوم موسى لا بعض دون بعض منهم لان الله عز ذكره عم يذل القوم ولم يخص منهم بعضا دون بعض وقد
وفي الله بما وعدهم به من العقوبة فنتبههم أربعين سنة وحرم على جميعهم في الاربعين سنة التي مكثوا فيها
تائبين دخول الأرض المقدسة فلم يدخلها منهم أحد الا صغير ولا كبير ولا صالح ولا طالح حتى انقضت السنون
التي حرم الله عز وجل عليهم فيها فدخلها ثم أذن لمن بقي منهم وذرارهم يدخلوها مع نبي الله موسى والرجلين
الذين أنعم الله عليهما وافتخر قرية الجبارين ان شاء الله نبي الله موسى صلى الله عليه وسلم وعلى مقدمته يوشع
وذلك لاجتماع أهل العلم باخبار الاولين ان عوج بن عناق قتله موسى صلى الله عليه وسلم فلو كان قتله آياه
قبل مصيره في التيه وهو من أعظم الجبارين خلقا لم تكن بنو اسرائيل تجزع عن الجبارين الجزع الذي ظهر
منها ولكن ذلك كان ان شاء الله بعد فناء الامة التي خزعت وعصت بها وأبأت الدخول على الجبارين من مدينتهم

التي عزموا فيها على قتله ثم القائلون بالقياس استدلو بالآية على ان أحكام الله تعالى قد تكون معللة بالعلل لانه
صريح بان المكتبة معللة بتلك المعاني المشار اليها بقوله من أجل ذلك والمعتبرة أيضا فالقائلون ان الأحكام معللة بمصالح العباد ويعلم منه
وبعد

امتناع كونه تعالى خالقا للكفر والعبادة لان ذلك يناهى مصلحة العبد والاشاعة شنعوا عليهم بلزوم الاستكمال والتحقيق ان اسم تنبأ الفعل
الغاية الصحيحة لا يناهى السكمال الذاتي وقد سبق مرارا بغير نفس أى بغير قتل نفس (١٠٧) وهو أن يقع لاعلى وجه الاقتصاد أو فساد قال

وبعد فان أهل العلم باخبار الاولين مجمعون أن بلعم بن باعور راء كان ممن أعان الجبار بن بالدعاء على موسى
وكمال أن يكون ذلك كان وقوم موسى ممنعون من حرهم وجهادهم لان المعونة انما يحتاج اليها من كان
مطلوبا فأما ولطالب فلا وجه للحاجة اليها **حدثنا** ابن بشار قال ثنا مؤمل قال ثنا سفيان عن أبي
اسحق عن زوف قال سربرعوج ثمانمائة ذراع وكان طول موسى عشرة أذرع وعصاه عشرة أذرع
وربب في السماء عشرة أذرع فضر ب عوجا فأصاب كعبه فسقط ميتا فكان جسر للناس يمر ون عليه
حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن عطية قال ثنا قيس عن أبي اسحق عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس
قال كانت عصاه موسى عشرة أذرع وورببته عشرة أذرع وطوله عشرة أذرع فوثب فأصاب كعب عوج فقتله
فكان جسر الاهل النبيل سنة ومعنى يتيهون في الارض يحارون فيها ويضلون ومن ذلك قيل للرجل الضال
عن سبيل الحق تائه وكان تبهم ذلك انهم كانوا يصبحون أربعين سنة كل يوم جادين في قدرسته فراعخ للخروج
منه يمشون في الموضوع الذي ابتدوا السير منه **حدثني** بذلك المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن
أبي جعفر عن أبيه عن الربيع **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي
نجيح عن مجاهد قال ناهت بنو اسرائيل أربعين سنة يصبحون حيث أمسوا ويمسون حيث أصبحوا في تبهم
القول في تاويل قوله (فلاتأس على القوم الفاسقين) يعنى جل ثناؤه بقوله فلاتأس فلاتحزن يقال
منه أسا فلان على كذا يأسى أسا وقد أسيت من كذا أى حزت ومنه قول امرئ القيس
وقوفاهما صحبي على مطيهم * يقولون لانهمك أسا وتحمل
يعنى لانهمك حزنا وبالذى قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثني** المثنى قال ثنا
معاوية عن علي عن ابن عباس فلاتأس يقول فلاتحزن **حدثني** موسى قال ثنا عمرو قال ثنا أسباط
عن السدى فلاتأس على القوم الفاسقين قال لما ضرب عليهم التيه ندم موسى صلى الله عليه وسلم فلما ندم
أوحى الله اليه فلاتأس على القوم الفاسقين لانحزن على القوم الذين سميتهم فاسقين فلاتحزن ﴿القول في
تاويل قوله (واتل عليهم نبأ ابني آدم بالحق اذ قرب باقر باقرا فاقبل من أحدهما ولم يتقبل من الآخر قال
لاقتلنك قال انما يتقبل الله من المتقين) يقول تعالى ذكره لنبئهم محمد صلى الله عليه وسلم واتل على هؤلاء
اليهود الذين هموا أن يبسطوا أيديهم اليك عليك وعلى أصحابك معك وعرفهم مكروه عاقبة الظلم والمكر
وسوء مغبة الجور ونقض العهد وما جزاء الناكث وثواب الوافي خبر ابني آدم هابيل وقابيل وما آل اليه أمر
المطيع منهمار به الوافي بعهده وما اليه صار أمر العاصي منهمار به الجائر الناقض عهده فلتعرف بذلك
اليهود وخامسة غب عدوهم ونقضهم ميتاقهم بينك وبينهم وهمهم بما هموا به من بسط أيديهم اليك
والى أصحابك فان لك ولهم في حسن ثوابي وعظم حزاني على الوفاء بالعهد الذي جازيت المقتول الوافي بعهده
من ابني آدم وعاقبت به القاتل الناكث عذابي واهل العلى في سبب تقرب ابني آدم
القربان وسبب قبول الله عز وجل ما تقبل منه ومن الذين قرب باقرا فاقبل بعضهم كان ذلك عزاء ٧ من الله جل وعز
اياهما بتقريبه وكان سبب القبول ان المتقبل منه قرب خير ماله وقرب الآخر شر ماله وكان المقر بان ابني آدم
لصلبه أحدهما هابيل والآخر قابيل ذكر من قال ذلك **حدثني** المثنى بن ابراهيم قال ثنا اسحق قال
ثنا عبد الله بن أبي جعفر عن هشام بن سعيد عن اسمعيل بن رافع قال بلغني ان ابني آدم لما أمر بالقر بان
كان أحدهما صاحب غنم وكان أتبع له حمل في غنمه فاحبه حتى كان يؤثره بالليل وكان يحمله على ظهره من
حبه حتى لم يكن له مال أحب اليه منه فأسا أمر بالقر بان قرب به لله فقبله الله منه فما زال يرتع في الجنة حتى فدى
به ابن ابراهيم صلى الله عليهما **حدثنا** ابن بشار قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا عوف عن أبي المغيرة
عن عبد الله بن عمرو قال ان ابني آدم اللذين قرب باقرا فاقبل من أحدهما ولم يتقبل من الآخر كان

ونحو ذلك والكلام في تشبيه احياء البعض باحياء الكل كما تقرر في القتل ثم ان كثير منهم أى من بنى اسرائيل بعد ذلك وبعد مجيء الرسل
لمسرفون في القتل لا يبالون بتميتك حرمة ومعنى ثم تراخي الرتبة ثم ان سبحانه بين ان الفساد في الارض الموجب للقتل ما هو فقال انما جزاء الذين

يحاربون الله ورسوله - بتدل بالآية من جوز اعادة الحقيقة والمجاز معاً من لفظ واحد لان محاربة الله عبارة عن مخالفة فقط ولا يمكن جعلها على حقيقة المحاربة فهو محتمل أن يقال اننا نحمل (١٠٨) هذه المحاربة على مخالفة الامر والتكليف والتقدير انما خزاها الذين يخالفون أحكام

الله وأحكام رسوله أو المراد انما خزاها الذين يحاربون أولياء الله وأولياء رسوله كما جاء في الخبر من أهان لي ولياً فقد بارزني بالمحاربة ويسعون في الأرض فساداً نصب على الحال أي مفسدين أو على العلة أي للفساد أو على المصدر الخاص بخروج العهقرى لان الفساد نوع من السعي عن فتادة عن أنس ان الآية نزلت في العربيين الذين قتلوا راعي رسول الله صلى الله عليه وسلم واستاقوا الذود فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم في آثارهم وأمر بقطع أيديهم وأرجلهم ثم سئل أعينهم وتركهم حتى ماتوا فكانت الآية ناسخة لذلك السنة وعند الشافعي لمالم يجوز نسخ السنة بالقرآن كان الناسخ لذلك السنة سنة أخرى ونزل هذا القرآن مطابقاً للسنة النسخة وقيل نزلت في قوم أبي بردة الأسلمي وكان بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد فربهم قوم من كنانة يريدون الاسلام وأبو بردة غائب فقتلوه ثم أخذوا أموالهم وقيل انما سألني بني امية الذين حكى الله عنهم انهم مسرفون في القتل وقيل في قطاع الطريق من المسلمين وهذا قول أكثر

أحدهما صاحب حرث والآخر صاحب غنم وانهما أمر أن يقرباقر باناوان صاحب الغنم قرب أكرم غنمه وامنها وأحسنها طيبة بها نفسه وان صاحب الحرث قرب أشرحر نه الكوزن والزوان غير طيبة بها نفسه وان الله يقبل قربان صاحب الغنم ولم يقبل قربان صاحب الحرث فكان من قصتهما ما قص الله في كتابه وقال أيم الله ان كان المقتول لاشد الرحلين ولكن منعه التخرج أن يبسط الى أخيه وقال آخرون لم يكن ذلك من أمرهما عن أمر الله اياهما به ذكر من قال ذلك **حدثني** محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا نبي عن أبي عن أييبه عن ابن عباس قال كان من شأنهما انه لم يكن مسكيناً فيصدق عليه وانما كان القربان يقربه الرجل فيبنا ابنا آدم فاعدا ان اذا لالو قرب بناقرباوانا وكان الرجل اذا قرب قرباوانا فرضيه الله أرسل اليه نارافا كتمه وان لم يكن رضيه الله جنب النار فقرب باقرباوانا وكان الآخر حرثاوانا صاحب الغنم قرب خير غنمه وأسمنها وقرب الآخر أبعض زرعه فجاءت النار فنزلت بينهما فاكلت الشاة وتركت الزرع وان ابن آدم قال لاخيه أنت مني في الناس وقد علموا انك قربت قرباوانا فتقبل منك ورد على فلا والله لا تنظر الناس الى اليك وأنت خير مني فقال لاقتلنك فقال أخوه ما ذنبى انما يقبل الله من المتقين **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى قال ثنا ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله اذ قرب باقرباوانا قال ابن آدم ها بيل وقابيل اصلب آدم فقرب أحدهما شاة وقرب الآخر بقابل من صاحب الشاة فقتله صاحبه **حدثني** المثني قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله **حدثني** الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا سفيان عن منصور عن مجاهد في قوله واتل عليهم نبأ ابني آدم بالحق اذ قرب باقرباوانا قال ها بيل وقابيل فقرب ها بيل عناف من أحسن غنمه وقرب قابيل زرعا من زرعه قال فاكلت النوا والعناق ولم تأكل الزرع فقال لاقتلنك قال انما يقبل الله من المتقين **حدثني** الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا رجل سمع مجاهد في قوله واتل عليهم نبأ ابني آدم بالحق اذ قرب باقرباوانا هو ها بيل وقابيل اصلب آدم قرب باقرباوانا أحدهما شاة من غنمه وقرب الآخر بقابل من صاحب الشاة فقال لصاحبه لاقتلنك فقتله فعقل الله احدى رجليه بساقها الى نخدها الى يوم القيامة وجعل وجهه الى الشمس حيثما دارت عليه حظيرة من تلج في الشتاء وعليه في الصيف حظيرة من نار ومعه سبعة أملاك كما ذهب ما جاء الآخر ثنا سفيان قال ثنا سفيان ح **حدثنا** هناد قال ثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن عثمان عن خيثم عن مجاهد عن ابن عباس واتل عليهم نبأ ابني آدم بالحق اذ قرب باقرباوانا فتقبل من أحدهما ولم يقبل من الآخر قال قرب هذا كبشاً وقرب هذا صبرا من طعام فتقبل من أحدهما قال تقبل من صاحب الشاة ولم يقبل من الآخر **حدثني** المثني قال ثنا عبد الله قال ثنا معاوية عن علي عن ابن عباس واتل عليهم نبأ ابني آدم بالحق اذ قرب باقرباوانا فتقبل من أحدهما ولم يقبل من الآخر وكان رجلاً من بني آدم فتقبل من أحدهما ولم يقبل من الآخر **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا عبد الله عن فضيل بن مرزوق عن عطية واتل عليهم نبأ ابني آدم بالحق قال كان أحدهما اسمها قابيل والآخر ها بيل أحدهما صاحب غنم والآخر صاحب زرع فقرب هذان أمثل غنمه جلا وقرب هذان أردأ زرعه قال فنزلت النار فاكلت الجمل فقال لاخيه لاقتلنك **حدثنا** ابن حنبل قال ثنا سلمة عن أبي اسحق عن بعض أهل العلم بالكتاب الاول ان آدم أمر ان يه قبيل أن ينكح أخته نومة ها بيل وأمر ها بيل أن ينكح أخته نومة قابيل فسلم لذلك ها بيل ورضي وأبي قابيل ذلك وكرهه تكراً من أخت ها بيل ورغب باخته عن ها بيل وقال نحن أولاد الجنة وهما من أولاد الأرض وأنا أحق باختي ويقول بعض أهل العلم بالكتاب الاول كانت أخت قابيل من أحسن الناس ففضن بها عن أخيه وأرادها لنفسه فأنه أعلم أي ذلك كان فقال له أبو يابني انما لا تحل لك فابي قابيل ان يقبل ذلك من

الفقهاء قالوا ولا يجوز حمل الآية على المرتدين لان قتل المرتد لا يتوقف على المحاربة واطهار الفساد في الأرض ولانه لا يجوز الاتصاف بالمرتد على قطع البدأ والنفي ولان حده يستعطف بالنوبة قبل القدرة عليه وبعدها ولان الصليب غير مشروع في حقه ولان

اللفظ عام وشروط في هذا المحارب بعد كونه مسلما كما أن يكون معتمدا القوة في المغالبة مع البعد عن العوث فيخرج الكفار والمراهقون والمعتمد على الهرب وكذا المتعرض للقادر على الاستغاثة لمن يغيبه واتفقوا على ان (١٠٩) هذه الحالة اذا حصلت في الصحراء كان قاطع

الطريق فاما في نفس البلد فكذلك عند الشافعي اعموم النص وخالف أبو حنيفة ومحمد لانه يلحقه العوث في الغالب فيحكمه حكم السارق وللعلماء في لفظ أو في الآية خلاف فمن ابن عباس في رواية علي بن أبي طلحة وقول الحسن وسعيد بن المسيب ومجاهد انهم التخيير ان شاء الامام قتل وان شاء صلب وان شاء قطع الايدي والارجل وان شاء نفي وعنه في روايته عطاء ان الاحكام تختلف بحسب الجنائيات فمن اقتصر على القتل قتل ومن قتل وأخذ المال قدر نصاب السرقة قتل وصلب ومن اقتصر على أخذ المال قطع يده ورجله من خلاف ومن أخاف السبيل ولم يأخذ المال نفي من الارض واليه ذهب الشافعي والاكثر من والذي يدل على ضعف القول الاول انه ليس للامام الاقتصاد على النفي بالاجماع ولان هذا المحارب اذا لم يقتل ولم يأخذ المال فقد هم بالمعصية ولم يفعل وهذا لاوجب القتل كالعزم على سائر المعاصي فنقد الآية ان يقتلوا ان قتلوا أو يصلبوا ان أجمعوا بين القتل والاخذ أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف ان اقتصر واعلى

قول أبيه فقال له أبو باني فمقرب قريانا و يقرب أخوك هايسيل قريانا فليقبل الله قربانه فهو أحق بها وكان قابيل على بذرا الارض وكان هايسيل على رعاية المشاشية مقرب قابيل فمعا وقرب هايسيل ابكارا من ابكار غنمه وبعضهم يقول قرب بقرة فارس لله نار ابيضاء فاكت قربان هايسيل وتركت قربان قابيل وبذلك كان يقبل القربان اذا قبله **حدثني** موسى بن هرون قال ثنا عمرو بن حماد قال ثنا اسباط عن السدي فيما ذكر عن أبي مالك وعن أبي صالح عن ابن عباس وعن مرة عن ابن مسعود وعن ناس من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يولد الا دم مولود الا ولدهم جارية فكان تزوج غلام هذا البطن جارية هذا البطن الا سخر وزوج جارية هذا البطن غلام هذا البطن الا سخر حتى ولده ابنتان يقال لهما قابيل وهايسيل وكان قابيل صاحب زرع وكان هايسيل صاحب زرع وكان قابيل أكبرهما وكان له أخت أحسن من أخت هايسيل وأن هايسيل طلب أن ينكح أخت قابيل فابى عليه وقال هي أختي ولدت معي وهي أحسن من أختك وأنا أحق أن أتزوجها فامر به أبوهم أن تزوجها هايسيل فابى وأنها مقر باقر بانيا الى الله أمهما أحق بالجارية وكان آدم يومئذ قد غاب عنهما الى مكة ينظر اليها قال الله لا دم يا آدم هل تعلم ان لي بيتا في الارض قال اللهم لا قال فان لي بيتا بمكة فانه فقال آدم لسماء احفظي ولدي بالامانة فابت وقال للارض فابت وقال للجبال فابت وقال لقابيل فقال نعم تذهب وترجع وتجد اهلك كما يسرك فلما انطلق آدم قربا قريانا وكان قابيل يفخر عليه فقال أنا أحق بهم منك وهي أختي وأنا أكبر منك وأنا وصي والذي فلما قربا قرب هايسيل جذعة سمينة وقرب قابيل خزيمة سنبل فوجدتها سنبله عظيمة ففر كها فاكها ففتزلت النار فاكت قربان هايسيل وتركت قربان قابيل فغضب فقال لاقتلنك حتى لا تنكح أختي فقال هايسيل انما يتقبل الله من المتقين **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة عن قوله وائل عليهم نبأ ابني آدم بالحقد كرلنا انهما هايسيل وقابيل فلما هايسيل فكان صاحب ماشية فعمد الى خير ماشيته فقرب بها فتزلت عليه نارفا كتبه وكان القربان اذا تقبل منهم تزلت عليه نارفا كتبه واذا رد عليهم أكلته الطير والسباع وأما قابيل كان صاحب زرع فعمد الى أردأ زرعته فقرب به فلم تنزل عليه النار فسد أخاه عند ذلك فقال لاقتلنك قال انما يتقبل الله من المتقين **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله وائل عليهم نبأ ابني آدم بالحقد قال هما هايسيل وقابيل قال كان أحدهما صاحب زرع والاخر صاحب ماشية فغاء أحدهما بخير ماله وجاء الاخر بشيئ ماله فجاءت النار فاكت قربان أحدهما وهو هايسيل وتركت قربان الاخر فسد فقال لاقتلنك **حدثنا** سفيان قال ثنا يحيى بن آدم عن سفيان عن منصور عن مجاهد اذ قرب باقر بانيا قال قرب هذا زرعنا فافترت النار الزرع وأكث العناق وقال آخرون اللذان قربا قريانا وقص الله عز ذكره قصصهما في هذه الآية بترجلان من بني اسرائيل لامن ولد آدم لصلبه ذكر من قال ذلك **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا سهل بن يوسف عن عمرو بن الحسن قال قال الرجلان اللذان في القرآن اللذان قال الله وائل عليهم نبأ ابني آدم بالحقد من بني اسرائيل ولم يكونا ابني آدم لصلبه وانما كان القربان في بني اسرائيل وكان آدم أول من مات وأولى القولين في ذلك عند السدي بالصواب ان اللذين قربا القربان كانا ابني آدم لصلبه لامن ذريته من بني اسرائيل وذلك ان الله عز وجل يتعالى عن ان يخاطب عباده بما لا يفقه به فائدة والمخاطبون بهذه الآية كانوا عالمين ان تقرب القربان لله لم يكن الا في ولد آدم دون الملائكة والشياطين وسائر الخلق غيرهم فاذا كان معلوما ذلك عندهم فمقول انه لو لم يكن معنيا بابني آدم اللذين ذكرهما الله في كتابه ابناه لصلبه لم يقدم بذكره جل جلاله اياهما فائدة لم تكن عندهم واذا كان غير جازان يخاطبهم خطابا لا يفقههم به معنى فعلوم انه عنى بابني آدم لصلبه لابني بنيه الذين بعد منته نسبهم مع اجماع أهل الاخبار والسير والعلم بالتأويل على انهما كانا ابني آدم لصلبه وفي عهد

الاخذ والتشديد في هذه الافعال للتكثير أو بتعوان الارض ان أخافوا السبيل والقياس الجلي أيضا في يدهم التمسير لان القتل العمدة العدوان بوجب القتل فلفظ ذلك في قاطع الطريق بالتخمين وعدم جواز العفو وأخذ المال يتعلق به قطع اليد فلفظ في حقه بقطع الطريقين من

خلاف أي بده النبي ورجله اليسرى فان عاد فالباقيتان قيل وانما قطع هكذا الشاي بقوت جنس المنفعة قلت هذا ايضا من باب التغليظ لان اليد اليمنى أعون في العمل والرجل اليسرى أعون (١١٠) في الركوب وان جمعوا بين القتل والاخذ يجمع بين القتل والصلب لان بقاءه مصلو با

في امر الطريق أشهر وأزجر وان اقتصر وأعلى مجرد الاخافة اقتصر الشرع على عقوبة شنيعة هي النفي قال أبو حنيفة اذا قتل وأخذ المال فالامام مخير بين أن يقتل فقط أو يقطع فقط أو يقطع ثم يقتل ويصلب وعند الشافعي لا بد من الصلب لاجل النص وكيفية الصلب أن يقتل ويصلب عليه ثم يصلب مكفنا ثلاثة أيام وقيل يترك حتى يتهرى ويسبل صديده أي صلبه وهو الودك وعند أبي حنيفة يصلب حيا ثم يمزق بطنه بروح حتى يموت أو يترك بلا طعام وشراب حتى يموت وعنه ان أنزل غسل وكفن وصلى عليه ودفن وان ترك حتى يتهرى فلا غسل ولا صلاة أما النبي

فان الشافعي حمله على معنيين أحدهما أنهم اذا قتلوا وأخذوا المال فالامام ان يظفرهم - ثم أقام عليهم الحد وان لم يظفرهم - ثم طلبهم أبدا فكونهم - ثم خانقين من الامام هار بين من بلد الى بلد هو المراد من النفي والثاني الذين يحضرون الواقعة ويعينونهم بتكثير السواد واخافة المسلمين ولكنهم ما قتلوا وما أخذوا المال فالامام ياخذهم ويعزهم

ادم وزمانه وكفي بذلك شاهدا وقد ذكرنا كثيرا من نص عنه القول بذلك وسنذكر كثيرا ممن لا يذكر ان شاه الله **ص** ثنا مجاهد بن موسى قال ثنا يزيد بن هرون قال ثنا حسام بن مصعب عن عمار الذهبي عن سالم بن أبي الجعد قال لما قتل ابن آدم أخاه مكث آدم مائة سنة حزينا لا يضحك ثم أتى فقيل له حياك الله ويياك فقال بيياك أضحكك **ص** ثنا ابن جبر قال ثنا سلمة عن أبي اسحق الهمداني قال قال علي ابن ابي طالب رضوان الله عليه لما قتل ابن آدم أخاه بكى آدم فقال

تغيرت البلاد ومن عليها * فلون الارض مغرب فبيع
تغير كل ذي لون وطعم * وقل بشاشة الوجه الملاح
* (فأجيب آدم عليه السلام) *

أباها يبسل قد قتلنا جيعا * وصار الحى بالميت الذبيح
وجاء بشر قد كان منه * على خوف بقاءها يصيح

وأما القول في تقريريهما ما قرءان الصواب فيه من القول ان يقال ان الله عزذ كره أختبر عباده عنهما انهما قد قربا ولم يخبران تقريريهما ما قربا كان من أمر الله اياهما به ولا عن غير أمره وجائز أن يكون كان عن أمر الله اياهما بذلك وجائز ان يكون عن غير أمره غير انه أي ذلك كان فلم يقر بأذلك الا طلب قربه الى الله ان شاه الله وأما تأويل قوله قال لاقتلنك فان معناه قال الذي لم يقبل منه قمر بانه للذي تقبل منه قمر بانه لاقتلنك فترك ذكر المتقبل قمر بانه والمراد وعليه قمر بانه استغناء بما قد جرى من ذكرهما عن اعادته وكذلك ترك ذكر المتقبل قمر بانه مع قوله قال انما يتقبل الله من المتقين وبخوما قلنا في ذلك روى الخبر عن ابن عباس **ص** ثنا محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا نبي عمي قال ثنا عن أبيه عن ابن عباس قال لاقتلنك فقال له أخوه ما ذنبى انما يتقبل الله من المتقين **ص** ثنا يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله انما يتقبل الله من المتقين قال يقول انك لو اتقيت الله في قربانك تقبل منك جنت بقر بان مغشوش باشر ما عندك وجنت أنا بقر بان طيب بخير ما عندى قال وكان قال يتقبل الله منك ولا يتقبل منى ويعنى بقوله من المتقين من الذين اتقوا الله وخافوه باءامام كانوا هم من فرائض واجتناب ما نهاهم عليه من معصيته وقد قال جماعة من أهل التأويل المتقون في هذا الموضع الذين اتقوا الشرك ذكر من قال ذلك **ص** ثنا ابن جبر قال ثنا يحيى ابن واضح قال ثنا عبيد بن سليمان عن الضحاك قوله انما يتقبل الله من المتقين الذين يتقون الشرك وقد بينا معنى القربان فيما مضى وانه الفعلان من قول القائل قرب كذا الفرقان الفعلان من فرق والعدوان من عدا وكانت قرابين الامم الماضية قبل امتنا كالصدقات والزكوات فيما غيران قرابينهم كان يعلم المتقبل منها وغير المتقبل فيما ذكرنا كل النازمات تقبل منها وترك النازمات تقبل منها والقربان في امتنا الاعمال الصالحة من الصلاة والضيام والصدقة على أهل المسكنة وأداء الزكاة المفروضة ولا سبيل لها الى العلم في عاجل بالمتقبل منها والمراد وقد ذكر عن عامر بن عبد الله العنبري انه حين حضرته الوفاة بكى فقيل له ما يبكيك فقد كنت وكنت فقال يبكي انى أسمع الله يقول انما يتقبل الله من المتقين **ص** ثنا محمد بن عمر المقدسي قال ثنا سعيد بن عامر عن همام عن ذكره عن عامر وقد قال بعضهم قربان المتقين الصلاة **ص** ثنا ابن وكيع قال ثنا حفص بن غياث عن عمران بن سليمان عن عدي بن ثابت قال كان قربان المتقين الصلاة **ص** القول في تأويل قوله (لئن بسطت الى يدك لتقتلنى ما أنا بساط يدى اليك لاقتلك انى أخاف الله رب العالمين) وهذا خبر من الله تعالى ذكره عن المقتول من ابى آدم انه قال لاخيه لما قال له أخوه القاتل لاقتلنك والله لئن بسطت الى يدك يقول مسددت الى يدك لتقتلنى ما أنا بساط يدى اليك يقول ما أنا بساط يدى اليك لاقتلك وقد اختلف في السبب الذى من أجله قال المقتول ذلك لاخيه ولم يمانعه

لا يتنفع بشئ من طبيبات الدنيا فكانه خارج منها ولهذا قال صالح بن عبد القدوس حين حبسوه على نهمته الزندقة وطال لبسه خر جنانا من الدنيا ونحن من أهلها فلما سمنا من الاموات فيها والاحياء اذا جاءنا السجبان يوما للحاجة * بحسبنا (١١١)

وفضيحة في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم استدلل المعتزلة بهما على القطع بوعيد الفساق وعلى الاجباط وقالت الاشاعرة بل بشرط عدم العقول الذين تابوا قال الشافعي ان تاب بعد القدرة عليه لم يسقط عنه ما يختص بقطع الطريق من العقوبات لانه منهم حينئذ يدفع العذاب عنه وفي سائر الحدود بعد القدرة عليه قيل يكفي في التوبة اظهارها كما يكفي اظهار الاسلام تحت ظلال السيوف والاصح انه لا بد مع التوبة من اصلاح العمل لقوله تعالى في الزنا فان تابوا واصلحوا فاعرضوا عنهم وفي السرقة فن تاب من بعد ظلمه واصلح ولعل الغائبة في هذا الامر طانه ان طهر ما يخالف التوبة اقيم عليه الحد وانما يسقط بتوبة فاطع الطريق قبل القدرة عليه تحتم القتل فالولي يقتص أو يعفو بناء على ان عقوبة فاطع الطريق لا تنمحض حد ابل يتعلق بها القصاص وهو الاظهر أما اذا حضناه حدا فلائشي عليه وان كان قد أخذ المال وقتل سقط الصلح وتحتم القتل وفي القصاص وضمان المال ما ذكرنا وان كان قد أخذ المال سقط عنه قطع الرجل وفي

ما فعل به فقال بعضهم قال ذلك اعلامه لآخيه القاتل انه لا يستحل قتله ولا يسقط يده اليه بما لم ياذن الله ذكر من قال ذلك **حدثنا** محمد بن بشار قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا عوف عن أبي المغيرة عن عبد الله بن عمر وانه قال أيم الله ان كان المقتول لا شذر جليلين ولكن منعه التخرج ان يسقط الى أخيه **حدثني** محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا عبيد بن عمير عن ابن عباس لئن بسطت الي يدك لتقتلني ما أنا بياسط يدي اليك لأنما ينتمى ولا مسكن يدي عنك وقال آخرون لم يمنعهم ما أراد من قتله وقال ما قاله مما أقص الله في كتابه ان الله عزذره فرض عليهم أن لا يمنع من يريد من أو يد قتله ممن أراد ذلك منه ذكر من قال ذلك **حدثني** الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا رجل سمع مجاهدا يقول في قوله لئن بسطت الي يدك لتقتلني ما أنا بياسط يدي اليك لاقتلك قال مجاهد كان كتب الله عليهم اذا أراد الرجل ان يقتل رجلا تركه ولا يمنع منه وأولى القولين في ذلك بالصواب ان يقال ان الله عزذره قد كان حرم عليهم قتل نفس بغير نفس ظاهرا وان المقتول قال لآخيه ما أنا بياسط يدي اليك ان بسطت الي يدك لانه كان حراما عليه من قتل أخيه مثل الذي كان حراما على أخيه القاتل من قتله فاما الامتناع من قتله حين أراد قتله فلا دلالة على ان القاتل حين أراد قتله وعزم عليه كان المقتول عالما بما هو عليه عازم منه ومحاول من قتله فترك دفعه عن نفسه بل قد ذكر جماعة من أهل العلم انه قتله غيلة اغتاله وهو نائم فسدخ رأسه بصخرة فاذا كان ذلك ممكنا ولم يكن في الآية دلالة على انه كان مأمورا بترك منع أخيه من قتله لم يكن جائزا ادعاء ما ليس في الآية الا بيهان يجب تسليمه وأما تاويل قوله اني أخاف الله رب العالمين فاني أخاف الله في بسط يدي اليك ان بسطتها القتل رب العالمين يعني مالك الخلاق كلها ان يعاقبني على بسط يدي اليك **القول** في تاويل قوله (اني أريد أن تبوء بأثمي وأثمك فتكون من أصحاب النار وذلك جزاء الظالمين) اختلف أهل التاويل في تاويل ذلك فقال بعضهم معناه اني أريد أن تبوء بأثمي من قتلك اياي وأثمك في معصيتك الله بغير ذلك من معاصيك ذكر من قال ذلك **حدثني** محمد بن هرون قال ثنا عمرو بن حماد قال ثنا اسباط عن السدي في حديثه عن أبي مالك وعن أبي صالح عن ابن عباس وعن مرة عن ابن مسعود وعن ناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اني أريد أن تبوء بأثمي وأثمك يقول اثم قتلي الى اثمك الذي في عنقك فتكون من أصحاب النار **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله اني أريد أن تبوء بأثمي وأثمك يقول بقتلك اياي وأثمك قبل ذلك **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة اني أريد أن تبوء بأثمي وأثمك قال باثم قتلي وأثمك **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله اني أريد أن تبوء بأثمي وأثمك يقول اني أريد أن يكون عليك خطيئتكم ودي تبوءهم ما جيعا **حدثني** الحرث قال ثنا عبد العزيز عن سفيان عن منصور عن مجاهد اني أريد أن تبوء بأثمي وأثمك يقول اني أريد أن تبوء بقتلك اياي وأثمك قال بما كان فيك قبل ذلك حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ الفضل بن خالد قال ثنا عبيد بن سليمان عن الضحاك قوله اني أريد أن تبوء بأثمي وأثمك قال اما اثمك فهو الاثم الذي عمل قبل قتل النفس يعني اخاه واما اثمك فقتله اخاه وكان قاتلي هذه المقالة وجهوا تاويل قوله اني أريد أن تبوء بأثمي وأثمك اى اني أريد أن تبوء بأثم قتلي لحذف القتل واكتفى بذكر الاثم اذ كان مفهوما معناه عند المخاطبين به وقال آخرون معنى ذلك اني أريد أن تبوء بخطيئتي فتحمم قدرها وأثمك في قتلك اياي وهذا قول وجدته عن مجاهد واخشي ان يكون غلط الا ان الصحيح من الرواية عنه ما قد ذكرنا قبل ذكر من قال ذلك **حدثني** المثنى قال ثنا ابو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد اني أريد أن تبوء بأثمي وأثمك يقول اني أريد أن تبوء بخطيئتي ودي فتبوءهم ما جيعا والصواب من القول في ذلك ان يقال ان تاويله اني أريد أن تبوء بخطيئتك في قتلك اياي وذلك هو معنى قوله

قطع اليد وجهان الاظهر السقوط أيضا بناء على أنه جزء من الحد الواجب فاذا لم يقيم الشكل لم يقيم شئ من أجزائه بلا تفاق والثاني انه ليس من خواص قطع الطريق لانه يجب بالسرقفة في سقوطه الخلاف في سائر الحدود ثم انه سبحانه لما بين كمال حسابه اليهود على المعاصي وغاية بعدهم

عن الوسائل الى الله وآل الكلام الى ما آل عاد الى ارشاد المؤمنين ليكونوا بالصدمة منهم فقال يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وابتغوا اليه الوسيلة
وأيضاً فانهم قالوا نحن أبناء الله وأحباؤه (١١٢) أي نحن أبناء الانبياء وكان افتخارهم باعمال آبائهم فقيل للمؤمنين لئلا تكن مغاخرةكم

بأعمالكم لا بأساً فكم فقوله
اتقوا الله إشارة الى ترك
المنهيات وقوله وابتغوا اليه
الوسيلة عبارة عن فعل
الأمور وان كان ترك
المناهي أيضاً من جملة
الوسائل الآن هذا التقرب
مناسب والفعل والترك
أيضاً يعتبران في الاخلاق
الغاضلة والذميمة وفي الافكار
الصائبة والخطائنة وأهل
التحقيق يسمون التارك
والفعل بالتحلية والتحلية
أوبالمحو والحضور أو بالنفي
والاثبات أو بالفناء والبقاء
والاول مقدم على الثاني فما
لم يقن عماسوى الله لم يرزق
البقاء بالله والوسيلة فعيلة
وهي كل ما يتوسل به الى
المقصود ولهذا قد تسمى
السركة توسلاً والوسائل
الرائع الى الله قال لبيد
بلى كل ذي لب الى الله واسل
والتوسيل والتوسل واحد
يقال وسل الى ربه وسيلة
وتوسل اليه بوسيلة اذا تقرب
اليه بعمل قالت التعلبية
انه تعالى أمر بابتغاء الوسيلة
اليه فلا بد من معلم يعلمنا
معرفة وأجيب بان الامر
بالابتغاء مؤخر عن الايمان
لقوله يا أيها الذين آمنوا
فعلما ان المراد بالوسائل
هي العبادات والطاعات
ثم ان ترك ما لا ينبغي وفعل
ما ينبغي لما كان شافعا على

اني اريد ان تبوء بائمي وامام عني وانمك فهورأئمة بغير قوله وذلك معصية الله جل ثناؤه في اعمال سواه وانما
قلنا ذلك هو الصواب لاجماع اهل التاويل عليه لان الله عزذكره قد اخبرنا ان كل عامل بجزء عمله له اوعليه
واذا كان ذلك حكمه في خلقه فغير جائز ان يكون أمام المقتول ما خوذاهم القاتل وانما يؤخذ القاتل بائمه
بالقتل المحرم وسائر آنام معاصيه التي ارتكبها بنفسه دون ما ركبته فقوله فان قال قائل اوليس قتل المقتول من
بني آدم كان معصية الله من القاتل قبل بلى وأعظم هم معصية فان قال فذا كان لله جل وعز معصية فكيف
جاز ان يردد ذلك منه المقتول ويقول اني اريد ان تبوء بائمي وقد ذكرت ان تاويل ذلك اني اريد ان تبوء بائمي
فتلى ومعناه اني اريد ان تبوء بائمي فتلى ان قتلني لاني لا أقتلك فان أنت قتلني فاني مر يدان تبوء بائمي
معصيتك الله في قتلك اياي وهو اذ افتة له فهو لا يحاله بانه في حكم الله فارادته ذلك غير مو جبته الدخول في
الخطا ويعني بقوله فتكون من أصحاب النار وذلك جزاء الظالمين يقول فتكون بقتلك اياي من سكان الجحيم
ووقود النار المحلدين فيها وذلك جزاء الظالمين يقول والنار نواب النار فكيف طريق الحق الزائلين عن قصد
السبيل المعتدين ما جعل لهم الى ما لم يجعل لهم وهذا يدل على ان الله عزذكره قد كان أمر ونهى حتى آدم بعد ان
أهبطه الى الارض ووعده واعد ولولا ذلك ما قال المقتول فتكون من أصحاب النار بقتلك اياي ولا أخذ به ان
ذلك جزاء الظالمين فكان مجاهد يقول علفت احدى رجلي القاتل بساقها الى نخذها من يومئذ الى
يوم القيامة ووجهه في الشمس حيثما دارت دارت عليه عليه في الصيف حظيرة من نار وعليه في الشتاء حظيرة
من ثلج حدثنا بذلك القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج قال قال ابن جريح قال مجاهد ذلك قال
وقال عبدالله بن عمر وانا لنجدا بن آدم القاتل يقاسم أهل النار قسمه صحيفة العذاب عليه شارب عذابهم
وقدر روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بثوماروى عن عبدالله بن عمر وخبر حدثنا ابن جريد قال
ثنا جرير وثنا سفيان قال ثنا جرير وأبو معاوية ح وحدثنا هناد قال ثنا أبو معاوية
وكيع جميعا عن الأعمش عن عبدالله بن مرة عن مسروق عن عبدالله قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
ما من نفس تقتل ظلماً الا كان على ابن آدم الاول كفل منها ذلك بانه أول من سن القتل حدثنا سفيان
قال ثنا ابي ح وحدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن جميعا عن سفيان عن الأعمش عن عبدالله بن
مرة عن مسروق عن عبدالله عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن
حسن بن صالح عن ابراهيم بن مهاجر عن ابراهيم الخفي قال ما من مقتول يقتل ظلماً الا كان على ابن آدم الاول
والشيطان كفل منه حدثنا ابن جريد قال ثنا سلمة عن ابن اسحق عن حكيم بن حكيم انه حدث عن
عبدالله بن عمر وانه كان يقول ان أشقى الناس رجلاً من آدم الذي قتل أخاه ما سفك دم في الارض منذ قتل
أخاه الى يوم القيامة الا لحق به منه شيء وذلك انه أول من سن القتل وبهذا الخبر الذي ذكرنا عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم بين عن القول الذي قاله الحسن في ابني آدم اللذين ذكرهما الله في هذا الموضوع انه ما لبسا
بابني آدم لصلبه وليكن ما رجلا من بني اسرائيل وعلى ان القول الذي حكى عنه ان أول من مات آدم وان
القربان الذي كانت النار تاكاه لم يكن الا في بني اسرائيل خطأ لان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أخبر
عن هذا القاتل الذي قتل أخاه انه أول من سن القتل وقد كان لاشك القتل قبل بني اسرائيل فكيف قبل
ذريتته وخطأ من القول ان يقال أول من سن القتل رجل من بني اسرائيل واذا كان ذلك كذلك فاعلم ان
الصحيح من القول هو قول من قال هو ابن آدم لصلبه لانه أول من سن القتل فوجب ان الله من العقوبة
ماروينا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في القول في تاويل قوله (فطوعت له نفسه قتل أخيه فقتله
فاصبح من الخاسرين) يعني جل ثناؤه بقوله فطوعت فامه وساعدته عليه وهو فعات من الطوع عن قول
القاتل طاعنى هذا الامر اذا نقاده وقد اختلف أهل التاويل في تاويله فقال بعضهم معناه فشجعت له نفسه

النفس ثقلاً على الطامع لان العقل يدعو الى خدمة الله والنفس تدعو الى اللذات الحسية والجمع بينهما كالجمع بين
الضرب والضدين أو دف التكليف المذكور بقوله وجاهدوا في سبيله والمراد بهذا القيد ان تكون العبادة لاجله لا لغرض سواه وهذه

مرتبة السابقين ثم قال لعلمكم تفلمحون والفلاح اسم جامع للخلاص من المكروه والغور بالمحجوب وهذه دون الاولى لان غرضه الرغبة في الجنة أو الهرب من النار وكلتا المرتبتين مرضية ثم أشار الى مرتبة الناقصين بقوله ان الذين كفروا (١١٣) وخبران بمجموع الجملة الشرطية وهي

قوله لو أن لهم ما في الارض جميعا ومثله معه ليقعدوا به أي بالذكورا والواو بمعنى مع والعامل في المفعول معه وهو المثل ما في ان من معني الفعل أي لو ثبت من عذاب يوم القيامة ما تقبل منهم والغرض التمثيل وان العذاب لازم لهم وقد مر مثله في سورة آل عمران وعن النبي صلى الله عليه وسلم يقال للكافر يوم القيامة أ رأيت لو كان لك ملء الارض ذهباً أ كنت تقصدى به فيقول نعم فيقال له قد سألت أسير من ذلك يريدون أن يخرجوا أي يتمنون الخروج من النار أو يقصدون ذلك قبل اذا رفعهم لهيب النار الى فوق فهناك يتمنون الخروج وقيل يكادون يخرجون منها القوتها ورفعها اياهم عم المعزلة هذا الوعيد في الكفار وفي الفساد وخصه الاشاعة بالكفار لدلالة الآية المتقدمة ثم انه تعالى عاد الى تيمم حكم أخذ المال من غير استحقاق وهو المأخوذ على سبيل الخفية لا الحاربة فقال والسارق والسارقة وهما مرفوعان على الابتداء والخبر محذوف عند سبويه والاختصاص والتقدير فيما فرض أو فيما يتلى عليكم السارق والسارقة أي حكمهما وعند الفراء

قتل أخيه ذكر من قال ذلك **حدثنى** نصر بن عبد الرحمن الاودي ومحمد بن جندب قالنا ثنا حكام بن سلم عن عنبسة بن ابي ليلى عن القاسم بن ابي بزة عن مجاهد فطوعت له نفسه قال شجعت **حدثنى** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد فطوعت له نفسه قال فشجعت **حدثنى** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد فطوعت له نفسه قتل أخيه قال شجعت على قتل أخيه وقال آخرون معني ذلك زينته ذكر من قال ذلك **حدثنى** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة فطوعت له نفسه قتل أخيه فقتله ثم اختلفوا في صفة قتله اياه كيف كانت والسبب الذي من أجله قتله فقال بعضهم وجدناه فشدخ رأسه بصخرة ذكر من قال ذلك **حدثنى** موسى بن هرون قال ثنا عمرو بن حماد قال ثنا اسباط عن السدي فيما ذكر عن أبي مالك وعن أبي صالح عن ابن عباس وعن مرة عن عبد الله وعن ناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فطوعت له نفسه قتل أخيه فطلبه ليقتله فراغ الغلام منه في رأس الجبال وأناه يومان الايام وهو برى غنمته في جبل وهو نائم فرفع صخرة فشدخ بها رأسه فمات فتركه بالعراء وقال بعضهم **ما حدثنى** محمد بن عمرو بن علي قال سمعت أشعث السجستاني يقول سمعت ابن جريج قال ابن آدم الذي قتل صاحبه لم يدرك كيف يقتله فتمثل ابليس له في هيئة طير فاخذ طيرا فقطع رأسه ثم وضعه بين حجرين فشدخ رأسه فعمله القتل **حدثنى** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريج قال قتله حيث برى الغنم فأتى فجعل لا يدري كيف يقتله فلوى برقبته وأخذ برأسه فنزل ابليس وأخذ ذاباة أو طيرا فوضع رأسه على حجر ثم أخذ حجرا آخر فوضع به رأسه وابن آدم القاتل ينظر فاخذ أخاه فوضع رأسه على حجر وأخذ حجرا آخر فوضع به رأسه **حدثنى** الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا رجل سمع مجاهدا يقول فذكر نحوه **حدثنى** محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا عبيد الله بن عبد الله بن عمار قال سمعت ابن عباس قال لما أكلت النار قربان ابن آدم الذي تقبل قربانه قال الآخول اخيه أتمنى في الناس وقد علموا انك قربت قربانا فتقبل منك وود على والله لا تنظر الناس الى واليك وأنت خير مني فقال لا تقتلنك فقال له أخوه ما ذنبى انما يتقبل الله من المتقين نخوفه بالنار فلم ينته ولم ينزجر فطوعت له نفسه قتل أخيه فقتله فاصبح من الخاسرين **حدثنى** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريج قال أخبرني عبد الله بن عثمان بن خيثم قال أقبلت مع سعيد بن جبيرة أرى الجمرة وهو متقع متوكئ على يدي حتى اذا وار بنا بنزل سمرة الصراف وقف فحدثني عن ابن عباس قال نهى أن ينسكح المرأة أخوها أو أمها أو بنتكها غيرها من اخوتها أو كان يولد في كل بطن رجل وامرأة فولدت امرأة وسهية وتولدت امرأة دهمية فبيحة فقال أخو الدهمية انسكحي أخيتك وانسكحك أختي قال لا أنا أحق باختي فقبلا فتقبل من صاحب الكبش ولم يتقبل من صاحب الزرع فقتله فلم يزل ذلك الكبش محبوسا عند الله حتى اخرج في فداءه حتى فذبحه على هذا الصعقاني ثم يبرع عند منزل سمرة الصراف وهو على عينك حسين ترى الجمار قال ابن جريج وقال آخرون بمثل هذه القصة قال فلم يزل بنو آدم على ذلك حتى مضى أربعة آباء فذبح ابنه فذبحه وذهب نكاح الاخوات وأولى الاقوال في ذلك بالصواب ان يقال ان الله عز ذكره قد أخبر عن القاتل انه قتل أخاه ولا خبر عندنا يقطع العذر به فقتله اياه و جائز أن يكون على نحو ما فذكر السدي في خبره و جائز أن يكون كان على ما ذكره مجاهد والله أعلم أي ذلك كان غير ان القتل قد كان لاشك فيه وأما قوله فاصبح من الخاسرين فان ناوله فاصبح القاتل أخاه من ابني آدم من حزب الخاسرين وهم الذين باعوا آخرتهم بدنياهم يائسهم اياها عليها فوكسوا في سعيهم وغبنوا فيه وخابوا في صفقتهم ﴿ القول في ناوله قوله ﴾ فبعث الله غرابا يبحث في الارض ليريه كيف يواري سواءه أخيه قال يا ويلتأ عزت أن أكون مثل هذا الغراب فأواري سواءه أختي فاصبح من الندامين ﴿ قال أبو جعفر وهذا أيضا أحدا لادلة على ان القول

لان الانشاء لا يجس ان يقع خبر الابتأويل وأما اذا نصب فانه يكون من باب الاضمار على شريطة التفسير والغاء يكون مؤذنا باللام ما قبلها وما بعدها مثل وربك فكبر وضعف (١١٤) قول سيبويه بأنه طعن في قراءة واظب عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم وتزجيج القراءة

الشاذة وفيه ما يسه على ان الاضمار الذي ذهب اليه هو خلاف الاصل والذي مال اليه الغراء أدل على العموم وأوفق لقوله سبحانه تجراء بما كسبافانه تصریح بان المراد من الكلام الاول هو الشرط والجزاء أما البحث المعنوي في الآية فان كثيرا من الاصوليين زعموا انها مجمله لانه لم يبين نصاب السرقة وذكر الايدي والاجماع لا يجب قطع اليدين ولان البدق على الاصابع بدليل ان من حلف لا يلبس فلانا يده فلسه باصابعه فانه يحنث ويقع على الاصابع من الكف وعلى الاصابع والكف والساعدن الى المرفقين وعلى كل ذلك الى المنكبين وأيضاً الخطاب في فاقطعوا امامام الزمان كهو مذهب الاكثرين والمجموع الامة اول طائفة مخصوصة ثبت هذه الوجوه ان الآية مجمله وقال المحققون مقتضى الآية لا يتولا سيما في تقدير الغراء عموم القطع بعموم السرقة الا ان السنة تخصصته بالنصاب أو يقول ان أهل اللغز لا يقولون لمن أخذ حبة برانه سارق والمراد بالايدي البدان مثل فقد صغت قلوبكم وقد انعقد الاجماع على انه لا يجب

في امر ابني آدم بخلاف ما رواه عمرو عن الحسن لان الرجلين اللذين وصف الله صفتهم في هذه الآية يتلو كأننا من بني اسرائيل لم يجهل القاتل دفن أخيه ومواراة سوءة أخيه ولو كنهما كأننا من ولد آدم لصلبه ولم يكن القاتل منهما أحاه علم سنة الله في عادة الموتى ولم يدربا يصنع باخيه المقتول فذكر انه كان يحمله على عاتقه حينما حتى أراحت جيفته فأحب الله نعره سنة في موته خلقه فقبض له الغرابين اللذين وصف صفتهم في كتابه ذكر الاخبار عن أهل التاويل بالذي كان من فعل القاتل من ابني آدم باخيه المقتول بعد قتله اياه **حدثنا** سفيان بن وكيع قال ثنا يحيى بن أبي روف الهمداني عن أبيه عن الضحاك عن ابن عباس قال مكث يحمل أخاه في جراب على رقبتة سنة حتى بعث الله جل وعز الغرابين فرآهما يبجشان فقال أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب فدفن أخاه **حدثني** محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا عبي بن أبي عن أبيه عن ابن عباس فبعث الله غرابا يبحث في الارض ليريه كيف يوارى سوءة أخيه بعث الله جل وعز غرابا حيا الى غراب ميت فجعل الغراب الحي يوارى سوءة الغراب الميت فقال ابن آدم الذي قتل أخاه يا ويلتنا أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب الآية **حدثني** موسى بن هرون قال ثنا عمرو بن جناد قال ثنا اسباط عن السدي فبما ذكر عن أبي مالك وعن أبي صالح عن ابن عباس وعن مرة عن عبد الله وعن ناس من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لما مات الغلام تركه بالعراء ولا يعلم كيف يدفن فبعث الله غرابين أخوين فاقتتلا فقتل أحدهما صاحبه فحفر له ثم حنأ عليه فلما رآه قال يا ويلتنا أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب فاوارى سوءة أخى فهو قول الله فبعث الله غرابا يبحث في الارض ليريه كيف يوارى سوءة أخيه **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد يبعث قال بعث الله غرابا حتى حفر لا تحرا الى جنبه ميت وابن آدم القاتل ينظر اليه ثم يبعث عليه حتى غيبه **حدثني** المثني قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد غرابا يبحث في الارض حتى حفر لا تحرميت الى جنبه فغيبه وابن آدم القاتل ينظر اليه حيث بحث عليه حتى غيبه فقال يا ويلتنا أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب الآية **حدثني** الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا سفيان عن منصور عن مجاهد قوله فبعث الله غرابا يبحث في الارض قال بعث الله غرابا الى غراب فقتل أحدهما صاحبه فجعل يحس عليه التراب فقال يا ويلتنا أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب فاوارى سوءة أخى فاصبح من الندامين **حدثني** المثني قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية بن علي عن ابن عباس فبعث الله غرابا يبحث في الارض قال جاء غراب الى غراب ميت فحس عليه من التراب حتى واره فقال الذي قتل أخاه يا ويلتنا أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب الآية **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا عبد الله بن موسى عن فضيل بن مرزوق عن عطية قال لما قتله ندم فضمه اليه حتى أروح وعكفت عليه الطير والسباع تنتظر متى يري به فتأكله **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة قوله فبعث الله غرابا يبحث في الارض ليريه بعثه الله عزذكره يبحث في الارض ذكر لنا أنهم ما غرابان اقتتلا فقتل أحدهما صاحبه وذلك يعني ابن آدم ينظروا جعل الحي يحس على الميت التراب فعند ذلك قال ما قال يا ويلتنا أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب الآية الى قوله من الندامين **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر بن قتادة قال أما قوله فبعث الله غرابا قال قتل غرابا بجعل يحس عليه فقال ابن آدم الذي قتل أخاه حين رآه يا ويلتنا أعجزت ان اكون مثل هذا الغراب فاوارى سوءة اخي فاصبح من الندامين **حدثنا** ابن جبير قال ثنا جرير عن ليث عن مجاهد في قوله فبعث الله غرابا يبحث في الارض ليريه كيف يوارى سوءة أخيه قال وارى الغراب الغراب قال كان يحمله على عاتقه مائة سنة لا يدري ما يصنع به يحمله و يضعه الى الارض حتى رأى الغراب يدفن الغراب فقال يا ويلتنا أعجزت ان اكون مثل هذا الغراب فاوارى سوءة اخي فاصبح من الندامين **حدثني** المثني قال ثنا معلى بن أسد قال

قطعهما معا ولا ابتداء باليسرى واليداسم موضوع لهذا العضو الى المنكب ولهذا قيد في قوله وأيديكم الى المرافق وقد ذهب الخوارج الى وجوب قطع اليدين الى المنكبين لظاهر الآية الا ان السنة خصصته بالكوع والحاصل ان الآية عامة لكنها اخصت

بدلائل منفصلة فتبقى حجة في الباقي وهذا أولى من جعلها بحجة غير مقيدة أصلاً ثم ان جمهور الصحابة والفقهاء ذهبوا الى أن القطع لا يجب الا عند شروط كالنصاب والحرز وخالف ابن عباس وابن الزبير والحسن وداود والصفهاني (110) والخوارج تمسك بعموم الآية وتلان مقادير

الثقله والكثرة غير مضبوطة فالذي يستقله الملك يستكثره الفقير وقد قال الشافعي لو قال اعلان على مال عظيم ثم قسره بالحبة يقبل لاحتمال ان يربدانه عظيم في الحل أو عظيم عنده لشدة فقره ولما طعت المحدث في الشريعة بان السيد كيف ينبغي ان تقطع في قليل مع ان قيمتها خمسمائة دينار من الذهب أجيب عنه بان ذلك عقوبة من الشارعه على ذنابه واذا كان هذا الجواب مقبولاً من الكل فليكن مقبولاً منافي لإيجاب القطع على القليل والكثير وأيضاً اختلاف المجتهدين في قدر النصاب كما يجيىء يدل على ان الاخبار المخصصة عندهم متعارضة فوجب الرجوع الى ظاهر القرآن ودعوى الاجماع على ان القطع مخصوص بمقدار معين غير مسهولة لخلاف بعض الصحابة والنابعين كما قلنا واعلم ان الكلام في السرقة يتعلق باطراف المسروق ونفس السرقة والسارق أما المسروق فمن شرطه عند الاكثرين ان يكون نصاباً ثم قال الشافعي انه ربع دينار من الذهب الخالص وما سواه يقوم به وهو مذنب الامامية لما روي انه صلى الله عليه وسلم قال لا قطع الا

ثنا خالد عن حصين عن أبي مالك في قول الله يا ويلنا أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب قال بعث الله غراباً فجعل يبحث على غراب ميت الغراب قال فقال عند ذلك أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب فاواري سوءة أخي فاصبح من النادمين حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ قال أخبرنا عبيد بن سليمان قال سمعت لضعالك يقول في قوله فبعث الله غراباً يبحث في الأرض بعث الله غراباً يبحث في الأرض الحى يوارى سوءة الغراب الميت فقال ابن آدم الذى قتل أخاه يا ويلنا أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب الآية حدثنا ابن جندب قال ثنا سلمة بن ابن إسحق فيما يذكر عن بعض اهل العلم بالسكاب الاول قال لما قتله سقط في يديه ولم يدرك كيف يوارى به وذلك انه كان فيما يزعمون اول قبيل من بنى آدم واول ميت يا ويلنا عجزت ان اكون مثل هذا الغراب فاواري سوءة اخي الآية ويزعم اهل التوراة ان قابيل حين قتل اخاه هابيل قال له جل ثناؤه يا قابيل ابن اخوك هابيل قال ما ادري ما كنت عليه وقيماً فقال الله جل وعزله ان صوت دم اخيك لينادى من الارض الآن انت ملعون من الارض التي فحمت فاهها فبلعت دم اخيك من يدك فاذا أنت عملت في الارض فانها لا تعود تعطيك حنجرها حتى تكون فزعاتاً لها في الارض قال ومن عظم خطيئتي من ان تغفرها قد أخرجتني اليوم عن وجه الارض وأتوارى من قدامك وأكون فزعاتاً لها في الارض وكل من لقيني فقتلني فقال جل وعزليس ذلك كذلك ولا يكون كل قاتل قتيلاً يجزى واحداً ولكن يجزى سبعة وجعل الله في قابيل آية لئلا يقتله كل من وجده وخرج قابيل من قدام الله عز وجل من مرقى عدن الجنة حدثنا أبو كريب قال ثنا جابر بن نوح قال ثنا الاعمش عن خزيمة قال لما قتل ابن آدم أخاه نشفت الارض دمه فاعتنت فلم تنشف الارض دما بعد قتلها وبل الكلام فانار الله للقاتل اذ لم يدور ما يصنع بأخيه المقتول غراباً يبحث في الارض يقول بحفر في الارض فيشير تراجم البريه كيف يوارى سوءة أخيه يقول البريه كيف يوارى جيفة أخيه وقد يحتمل ان يكون عنى بالسوءة الفرج غير ان الاغلب من معناه ما ذكرت من الجيفة وبذلك جاء تاويل أهل التأويل وفي ذلك محذوف ترك ذكره استغناءً بدلالة ما ذكر منه وهو فآراه بان يبحث في الارض اغراباً آخو ميت فآراه فيها فقال القاتل أخاه حينئذ يا ويلنا أعجزت ان أكون مثل هذا الغراب الذى وارى الغراب الا تخالميت فاواري سوءة اخي فواراه حينئذ فاصبح من النادمين على ما فرط منه من معصية الله عزذ كرهه في قتله أخاه وكل ما ذكر الله عز وجل في هذه الآيات مثل ضرب به الله لبنى آدم وحرض به المؤمنين من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم على استعمال العفو والصغح عن اليهود الذين كانوا هموا بقتل النبي صلى الله عليه وسلم وقتلهم من بنى النضير اذ أتوهم يستعينونهم في دية قتيل يعمرون أمية الضمري وعرفهم جل وعز داءة سخنة أو ان لهم سوء استقامتهم على منهج الحق مع كثرة آياديه وآياته عندهم وضرب مثلهم في عدوهم ومثل المؤمنين في الوفاء لهم والعفو عنهم بآبى آدم المقربين قرابيتهم الذين ذكرهم الله في هذه الآيات ثم ذلك مثل لهم على التأسى بالفاضل منهم ادون الطالح وبذلك جاء الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا محمد بن عبد الاعلى قال ثنا المعتمر بن سليمان عن أبيه قال قلت لبكر بن عبد الله أما بلغك ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله جل وعز ضرب لكم ابني آدم مثلاً فخذوا خيرهما ودعوا شرهما قال بلى حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الحسن قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابني آدم ضربا مثلاً هذه الامتخذوا منهما حدثنا المنثى قال ثنا سويد بن نصر قال أخبرنا ابن المبارك عن عاصم الاحول عن الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ضرب لكم ابني آدم مثلاً فخذوا من خيرهم ودعوا الشر في القول في تاويل قوله (من أجل ذلك كتبنا على بنى اسرائيل أنه من قتل نفساً بغير نفس أو فساداً في الارض فكأنما قتل الناس جميعاً ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعاً) يبنى تعالى ذكره بقوله من أجل ذلك من جوع ذلك وجريته وجناتيه يقول

في ربع دينار وقال أبو حنيفة النصاب عشرة دراهم لما روى انه صلى الله عليه وسلم قال لا قطع الا في ثمن الجن والظاهر ان ثمن الجن لا يكون أقل من عشرة دراهم وقال مالك ربع دينار او ثلاثة دراهم وعن أحمد وروايتان كالشافعي وكذلك وقال ابن أبي ليلى خمسة دراهم وعن الحسن دراهم وفي

ومواظبة اذ من قطع يدك في درهم ومهنا ان يكون المسروق ملك غير السارق لادى الاخراج من الحرز فلو سرق مال نفسه من يد غيره كيد المرزبان
والمستأجر أو طرأ ملكه في المسروق قبل (116) اخراجه من الحرز بان ورثه السارق أو اتهم به وهو فيه سقط القطع ومهنا ان يكون محترما

من جزء القاتل أخاه من ابني آدم اللذين اقتصدنا قصصهما الجريرة التي جرها وجنايته التي جناها كتبنا على
بني اسرائيل يقال منه أجات هذا الأمر أي جرونه اليه وكسبته أجله له اجسلا كقولك أخذته أخذوا من
ذلك قول الشاعر

وأهل حناء صالح ذات بينهم * قد احترموا في عاجل أنا أجله

يعني بقوله أنا أجله أنا الجار ذلك عليهم والجانى فمعنى الكلام من جناية ابن آدم القاتل أخاه ظلمنا حكمنا
على بني اسرائيل أنه من قتل منهم نفسا ظلمنا بغير نفس قتلت فقتلهم ما قصاصا أو فسادا في الارض يقول أو قتل
منهم نفسا بغير فساد كان مهنا في الارض فاستحققت بذلك قتلها وفسادها في الارض انما يكون بالحرب لله
ولرسوله واطاعة السبيل وبخو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكروا من قال ذلك حدثت عن الحسين
قال سمعت أبا معاذ قال نبي عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول في قوله من أجل ذلك كتبنا على بني
اسرائيل يقول من أجل ابن آدم الذي قتل أخاه ظلمنا ثم اختلف أهل التأويل في تاويل قوله جعل ثناؤه من
قتل نفسا بغير نفس أو فسادا في الارض فكذا كما قتل الناس جميعا ومن أحيها فكذا كما أحيانا جميعا
فقال بعضهم معنى ذلك ومن قتل نبيا أو امام عدل فكذا كما قتل الناس جميعا ومن شذ على عضد نبي أو امام عدل
فكذا كما أحيانا جميعا ذكروا من قال ذلك حدثنا أبو عمار الحسين بن حريث المروزي قال ثنا
الفضل بن موسى عن الحسين بن واقد عن عكرمة عن ابن عباس في قوله من قتل نفسا بغير نفس أو فسادا في
الارض فكذا كما قتل الناس جميعا ومن أحيها فكذا كما أحيانا جميعا قال من شذ على عضد نبي أو امام
عدل فكذا كما أحيانا جميعا ومن قتل نبيا أو امام عدل فكذا كما قتل الناس جميعا حدثني محمد بن سعد
قال ثنا أبي قال ثنا نبي عبي قال نبي عبي عن أبي عن أيمن عن ابن عباس في قوله من أجل ذلك كتبنا على بني
اسرائيل انه من قتل نفسا بغير نفس أو فسادا في الارض فكذا كما قتل الناس جميعا يقول من قتل نفسا واحدة
حرماتها ومثل من قتل الناس جميعا ومن أحيها يقول من ترك قتل نفس واحدة حرمها تخافى واستحيها ان
يقتلها فهو مثل استحياء الناس جميعا يعني بذلك الانبياء * وقال آخرون من قتل نفسا بغير نفس أو فسادا في
الارض فكذا كما قتل الناس جميعا عند المقتول في الاثم ومن أحيها فاستنقذها من هلكة فكذا كما أحيانا جميعا
جميعا عند المستنقذ حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد قال ثنا اسباط عن السدي فيما ذكر عن
أبي مالك عن أبي صالح عن ابن عباس وعن مرة الهمداني عن عبد الله وعن ناس من أصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم قوله من قتل نفسا بغير نفس أو فسادا في الارض فكذا كما قتل الناس جميعا عند المقتول يقول في الاثم
ومن أحيها فاستنقذها من هلكة فكذا كما أحيانا جميعا عند المستنقذ * وقال آخرون معنى ذلك ان
قاتل النفس المحرم قتلها يصل النار كما يصلها لو قتل الناس جميعا ومن أحيها من سلم من قتلها فقد سلم من قتل
الناس جميعا ذكروا من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن خصيف عن مجاهد عن ابن عباس
قال من أحيها فكذا كما أحيانا جميعا قال من كف عن قتلها فقد أحيها ومن قتل نفسا بغير نفس فكذا كما
قتل الناس جميعا قال ومن أوتقها حدثني الحارث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا سفيان عن خصيف عن
مجاهد قال من أوتق نفسا كولو قتل الناس جميعا ومن أحيها وسلم في طلبها لم يقتلها فقد سلم من قتل
الناس جميعا حدثني المثني قال ثنا سويد بن نصر قال أخبرنا ابن المبارك عن سريك عن خصيف عن
مجاهد فكذا كما قتل الناس جميعا ومن أحيها فكذا كما أحيانا جميعا لم يقتلها وقد سلم من الناس جميعا
يقتل أحدا حدثني المثني قال ثنا سويد بن نصر قال أخبرنا ابن المبارك عن الاوزاعي قال أخبرنا عبدة بن أبي
لبابة قال سألت مجاهدا أو سمعته يسأل عن قوله من قتل نفسا بغير نفس أو فسادا في الارض فكذا كما قتل الناس
جميعا قال لو قتل الناس جميعا كان جزاؤه جهنم خالد فيها و غضب الله عليه ولعنه وأعد له عذابا عظيما حدثني

لا تكلم وخذ نيزرو مهنا ان
يكون الملك تاما قويا والمراد
بالتمام ان لا يكون للسارق
فيه شركة أو وح كحل بيت
المال وبالقوة ان لا يكون
ضعيفا كالسنة ولادة والوقف
ومنها كون المال خارجا عن
شبهة استحقاق السارق فلو
سرق رب الدين من مال
المديون فان أخذ لاعلى
قصد استيفاء الحق أو على
قصد والمديون غير جاهد
ولا بماطل قطع وان أخذه
على قصد استيفاء الحق وهو
جاهد أو بماطل فلا يقطع
سواء أخذ من جنس حقه
أو لا من جنسه وإذا سرق
أحد الزوجين من مال الآخر
وكان المال محرزا عنه فعند
أبي حنيفة لا يجب القطع
وعند الشافعي ومالك وأحمد
يجب ومنها كون المال
محرزا لقوله صلى الله عليه
وسلم لا قطع في نمر معلق ولا
في حريسة جبل فاذا أواه
المراح أو الجربن فالقطع فيما
بلغ ثمن الجن وحرز كل شئ
على حسب حاله فلا صطل
حرز للدواب وان كانت
انقبسة وليس حرز للثياب
والنقود والصفحة في الدار
وعرضتها حرز ان للدواني
وثياب البدلة دون الحلى
والنقود فان العادة فيها
الاحراز في الصناديق والمخازن
وعن أبي حنيفة ان ما هو

حرز لمال فهو حرز لسكل مال وأما السرقة ففي اخراج المال عن ان يكون محرزا ولا بد من شرط الحقيقة فلا قطع على
المختلس والمتهب والمعمد على القوة ولا على المودع اذا جحد خلا جردا ما السارق في بشرط نفسه التكليف والتزام الاحكام والاختيار فيقطع

الذي والمعاهد ولا يقطع المكره وانما ثبت السرقة بثلاث حجج باليمين المردودة أو بالافراء أو بشهادة رجلين ويتعلق بهم احكام الضمان والقتل وقال أبو حنيفة القطع والغرم لا يجتمعان حجة الشافعي قوله صلى الله عليه وسلم على (١١٧) اليدما أخذت حتى تؤدي بوجوب الضمان

وقد اجتمع في هذه السرقة أمران وحسب الله لا يمنع حق العباد ولهذا يجتمع الجزاء والقيمة في الصيد المملوك ولو كان المسروق باقيا وجب رده بالاتفاق حجة أبي حنيفة قوله تعالى جزاء بما كسبوا والجزاء هو الكافي فهذا القطع كاف في جنائية السرقة ورد بلسان ورد المسروق عند كونه قائما أما كيفية القطع فقدر وى انه صلى الله عليه وسلم أتى بسارق فقطع يمينه قال الشافعي فان سرق ثانيا قطع رجلاه اليسرى فان سرق ثالثا قطع اليسرى فان سرق رابعا فرجله اليمنى وبه قال مالك وروى ذلك عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وعند أبي حنيفة واجد لا يقطع في الثانية يوما بعدها لما روى عن ابن مسعود انه قرأ فاقطعوا ايماهما وضعفه الشافعي بان القراءة الشاذة لا تعارض ظاهر القران المقتضى لتكرار القطع بتكرار السرقة واتفقوا على انه يقطع اليد من الكوع والرجل من المفصل بين الساق والقدم والسيد ذلك اقامة الحد على ما ليكه لعموم قوله فاقطعوا ولم يجوزوه أبو حنيفة واضح المتكامل من الآية في انه يجب على الامة نصب الامام

الميتي قال ثنا سويد قال أخبرنا ابن المبارك عن ابن جريح قراءة عن الاعرج عن مجاهد في قوله فكأنما قتل الناس جميعا قال الذي يقتل النفس المؤمنة متعددا جعل الله جزاءه جهنم وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذابا عظيما يقول لو قتل الناس جميعا لم يزد على مثل ذلك من العذاب قال ابن جريح قال مجاهد ومن أحيياها فكأنما أحييا الناس جميعا قال من لم يقتل أحدا فقد استراح الناس منه **حدثنا** سفيان قال ثنا يحيى بن يمان عن سفيان عن خضيف عن مجاهد قال أوقف نفسه **حدثنا** سفيان قال ثنا يحيى بن يمان عن سفيان عن منصور عن مجاهد قال في الاثم **حدثنا** ابن جريد قال ثنا جرير عن ليث عن مجاهد من قتل نفسا بغير نفس أو فسادا في الارض فكأنما قتل الناس جميعا وقوله ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم قال بصير الى جهنم يقتل المؤمن كما انه لو قتل الناس جميعا الصار الى جهنم **حدثني** المثنى قال ثنا عبدالله بن صالح قال ثنا معاوية عن علي عن ابن عباس من أجل ذلك كتبنا على بنى اسرائيل انه من قتل نفسا بغير نفس أو فسادا في الارض فكأنما قتل الناس جميعا قال هولاء كما قال وقال ومن أحيياها فكأنما أحييا الناس جميعا فأحيواؤها لا يقتل نفسا حرما لله فذلك الذي أحييا الناس جميعا يعنى انه من حرم قتلها الابحى حيا الناس منه جميعا **حدثنا** ابن جريد قال ثنا حكام عن عنبسة عن العلاء بن عبد الكريم عن مجاهد من أحيياها قال ومن حرما فلم يقتلها **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبي عن العلاء قال سمعت مجاهدا يقول من أحيياها فكأنما أحييا الناس جميعا قال من كف عن قتلها فقد أحيياها **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله عز وجل فكأنما قتل الناس جميعا قال هي كالتى في النساء ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم في جزائه **حدثني** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد فكأنما قتل الناس جميعا كالتى في سورة النساء ومن يقتل مؤمنا متعمدا في جزائه ومن أحيياها ولم يقتل أحدا فقد حيا الناس منه **حدثنا** هناد قال ثنا أبو معاوية عن العلاء بن عبد الكريم عن مجاهد في قوله من أحيياها فكأنما أحييا الناس جميعا قال التفت الى جلسائه فقال هو هذا وهذا * وقال آخرون معنى ذلك ومن قتل نفسا بغير نفس أو فسادا في الارض فكأنما قتل الناس جميعا لانه يجب عليه من القصاص به والقود بقتله مثل الذى يجب عليه من القود والقصاص لو قتل الناس جميعا ذكرا من قتل ذلك **حدثني** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله من أجل ذلك كتبنا على بنى اسرائيل انه من قتل نفسا بغير نفس أو فسادا في الارض فكأنما قتل الناس جميعا قال يجب عليه من القتل مثل لو انه قتل الناس جميعا قال كان أبي يقول ذلك * وقال آخرون معنى قوله ومن أحيياها من عفا عن وجب القصاص منه فلم يقتله ذكرا من قتل ذلك **حدثني** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ومن أحيياها فكأنما أحييا الناس جميعا يقول من أحيياها أعطاه الله جسلا وعز من الاجر مثل لو انه أحييا الناس جميعا أحيياها فلم يقتلها وعفا عنها قال ذلك ولي القتل والقتيل نفسه يعفو عنه قبل ان يموت قال كان أبي يقول ذلك **حدثنا** محمد بن بشار قال ثنا مؤمل قال ثنا سفيان عن يونس عن الحسن في قوله ومن أحيياها فكأنما أحييا الناس جميعا قال من عفا **حدثنا** سفيان قال ثنا عبدالله بن يونس عن الحسن في قوله ومن أحيياها فكأنما أحييا الناس جميعا قال من قتل جيمه فبعفاه عنه **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا يحيى بن يمان عن سفيان عن يونس عن الحسن ومن أحيياها فكأنما أحييا الناس جميعا قال العفو بعد القدرة * وقال آخرون معنى قوله ومن أحيياها فكأنما أحييا الناس جميعا ومن أحيياها فكأنما أحييا الناس جميعا قال ثناء بن جريح عن مجاهد من أحيياها فكأنما أحييا الناس جميعا قال من أحيياها من غرق أو حرق أو حرق **حدثنا** ابن جريد قال ثنا جرير عن منصور عن مجاهد من أحيياها فكأنما أحييا الناس جميعا قال من أحيياها من غرق أو حرق أو هلكة **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبي **حدثنا** هناد قال ثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن مجاهد من أحيياها فكأنما أحييا الناس جميعا قال من غرق أو حرق أو هدم **حدثني** الحزنى قال ثنا عبد

لان هذا التكليف لا يتم الا به ولا يتم الواجب الابيه وكان مقدورا للمكاف فهو واجب وانتصاب جزاءه كالأعلى انه مغفول لهما والعمل انقطعوا وان ثبت فعلى المصدر من الفعل الذى دل عليه فاقطعوا أى جازوهم ونكوا بهم جزاء بما كسبوا كالامن الله فمن تاب من السرقات من

بعد ظلمه أي سرقة وأصل أي يتوب بنية صالح وعزيمه ^{صحيحة خالية عن الاغراض} الغاسدة فان الله يتوب عليه وعند بعض الأئمة تسقط العقوبة أيضا وعند الجمهور لا تسقط وباقى (١١٨) الآيات قد مر تفسيره وانما قدم التعذيب عن المغفرة طباقا لتقدم السرقة على

التوبة * التأويل ان آدم الروح بازواجه مع حواء القلب ولد قابيل النفس وتوأمته اقلبها الهوى ثم هابيل القلب وتوأمته البوزاء العقل فكان الهوى في غاية الحسن في نظر النفس فيه تميل الى الدنيا ولذاتها وكان في نظر العقل أيضا في غاية الحسن فبسه يميل الى طلب المولى وكان العقل في نظر النفس في غاية القبح لانها به تنزجر عن طلب الدنيا وكذا في نظر القلب لانه بالعقل يمنع عن طلب الحق والغناه في الله ولهذا قيل العقل عقيلة الرجال فخرم الله تعالى الأزواج بسين التوأمين لان الهوى اذا كان قسرين النفس أثرها أسفل سافلين الطبيعة واذا كان قسرين القلب كان عشقا فيوصله الى أعلى فراديس القرب واذا كان العقل قسرين صار عقالا واذا كان قسرين النفس حرمها على العبودية فرضى هابيل القلب وسخط قابيل النفس وكان صاحب زرع أي مدير النفس النامية وهي القوة النباتية تقرب طعاما من أردأ زرعه وهي القوة الطبيعية وكان هابيل القلب راعيا لمسوانى الاخلاق الانسانية والصفات الحيوانية تقرب الصفة

العزير قال ثنا اسرائيل عن خصيف عن مجاهد ومن أحباها قال أنجها وقال الضحاك بما حدثنا ابن وكيع قال ثنا ابن يمان عن سفبان عن أبي عامر عن الضحاك قال من قتل نفسا بغير نفس قال من تورع أولم يتورع حدثت عن الحسين قال سمعت أبا معاذ قال ثنى عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول في قوله فكانما أحيا الناس جميعا يقول لولم يقتله لكان قد أحيا الناس فلم يستحل محرما وقال قتادة والحسن في ذلك بما حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبد الأعلى عن نونس عن الحسن من قتل نفسا بغير نفس أو فسادا في الأرض قال عظم ذلك حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله من أجل ذلك كتبنا على بنى اسرائيل انه من قتل نفسا بغير نفس الا يمين قتلها على غير نفس ولا فسادا فسدته فكانما قتل الناس جميعا ومن أحياها فكلما أحيا الناس جميعا عظم والله أجرها وعظم وزرها فاحبها يا ابن آدم بمالك وأحبها بعفوك ان استطعت ولا قوة الا بالله وانا لانعمه يحل دم رجل مسلم من أهل هذه القبلة الا باحدى ثلاث ورجل كفر بعد اسلامه فعليه القتل أو زنى بعد احصائه فعليه الرجم أو قتل متعمدا فعليه القود ^{حدثنا} الحسن ابن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر قال تلاقدة من قتل نفسا بغير نفس فكانما قتل الناس جميعا ومن أحياها فكلما أحيا الناس جميعا قال عظم والله أجرها وعظم وزرها ^{حدثني} المثنى قال ثنا سويد بن نصر قال أخبرنا ابن المبارك عن سلام بن مسكين قال ثنى سليمان بن علي الربيعي قال قلت للحسن من أجل ذلك كتبنا على بنى اسرائيل انه من قتل نفسا بغير نفس الا يمين لأهني لنا يا أبا سعيد كما كانت لبنى اسرائيل فقال اي والذي لا اله غيره كما كانت لبنى اسرائيل وما جعل دماء بنى اسرائيل أكرم على الله من دماننا ^{حدثني} المثنى قال ثنا سويد بن نصر قال أخبرنا ابن المبارك عن سعيد بن زيد قال سمعت خالد بن أبي الفضل قال سمعت الحسن تلا هذه الآية فطوعت له نفسه قتل أخيه الى قوله ومن أحياها فكلما أحيا الناس جميعا قال عظم والله في الورك كما تسمعون ورجب والله في الاجر كما تسمعون اذ ظننت يا ابن آدم انك لو قتلت الناس جميعا فان لك من عملك ما تفوز به من النار كذبتك والله نفسك وكذبتك الشيطان ^{حدثنا} هناد قال ثنا ابن فضال عن عاصم عن الحسن في قوله فكانما قتل الناس جميعا قال وزرا ومن أحياها فكلما أحيا الناس جميعا قال أجزا وأولى هذه الاقوال عندى بالصواب قول من قال تاويل ذلك انه من قتل نفسا مؤمنة بغير نفس قتلها فاستحقت القود بها والقتل قصاصا وبغير فساد في الارض بحرب الله ورسوله وحرب المؤمنين فيها فكانما قتل الناس جميعا فيما استوجب من عظيم العقوبه من الله جل ثناؤه كما أوعدته ذلك من فعله ربه بقوله ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالد فيها و غضب الله عليه ولعنه وأعد له عذابا عظيما وأما قوله ومن أحياها فكلما أحيا الناس جميعا فالويل للتأويلات به قول من قال من حرم قتل من حرم الله عزذ كره قتله على نفسه فلم يتقدم على قتله فقد حدى الناس منه بسلامتهم منه وذلك احياؤه اياها وذلك نظير حدى الله عزذ كرهه عن حاج ابراهيم في ربه اذ قال له ابراهيم ربي الذي يحيى ويميت قال أنا أحيى وأميت فكان معنى الكافر في قوله أنا أحيى وأميت أنا أتوك من قدرت على قتله وفي قوله وأميت قتله من قتله فكذلك معنى الاحياء في قوله ومن أحياها من سلم الناس من قتله اياهم الا فيما أذن الله في قتله منهم فكانما أحيا الناس جميعا وانما قلنا ذلك أولى التأويلات بتأويل الآية لانه لا نفس يقوم قتلها في عاجل الضر مقام قتل جميع النفوس ولا احياؤها مقام احياء جميع النفوس في عاجل النفع فكان معلوما بذلك ان معنى الاحياء سلامة جميع النفوس منها لانه من لم يتقدم على نفس واحدة فقد سلم منها جميع النفوس وان الواحدة منها التي يقوم قتلها مقام جميعها انما هو في الورك لانه لا نفس من نفوس بنى آدم يقوم فقد هام مقام فقد جميعها وان كان فقد بعضها أعم ضرر من فقد بعض ^{القول} في تاويل قوله ^{القول} في تاويل قوله (واقدماءهم ورسنا بالبينات ثم ان كثير منهم بعد ذلك في الارض مسرفون) وهذا قسم من الله جل ثناؤه أقسم به ان رساله صلوات الله عليهم قد أتت بنى اسرائيل

البهيمة وهي أحب الصفات اليه لاحتياجه اليها لضرورة التغذية والبقاء ولسلامتها بالنسبة الى الصفات السبعية والسيطانية فوضعا قرا بانها على جبل البشر يتم دعا آدم الروح ففرقت نار المحبة من سماء الجبروت فحملت الصفة البهيمة لانها احب هذه

النار ولم تاكل من قربان قاييل النفس شي لانها ليست من حظها بل هي تحطب نار الحيوانية فقبوه بائمي وأتمك أي اتم وجودي واتم وجودك فان الوجود محباب بيني وبين محبوبي فقتل قاييل النفس هابيل القلب والنفس أعدى عدو (119) القلب فاصح من الخاسرين أمافي

الذين اذنبوا بالحرمات عن الواردات
والكشفوف وامافي الآخرة
فبالبعد عن جنات الوصول
فبعث الله غرابا هو الحرص
في الدنيا ليستعمل بذلك عن
فعلتها وفي تعليم الغراب
اشارة الى انه تعالى قادر على
تعليم العباد باي طريق
شاء فيزول تعجب الملائكة
والرسل باختصاصهم بتعليم
الخالق في الارض لمسرفون
أى في أرض البشر بانهما
جزاء الذين يجارون أولياء
الله ان يقتلوا بسبب
الخذلان أو يصلبوا بحبل
الهجران على جذع الحرمات
أو تقطع أيديهم عن أذيال
الوصال وأرجلهم من خلاف
عن الاختلاف أو ينغوا
من أرض القرية والائتلاف
بأيها الذين آمنوا اتقوا الله
جعل الفلاح الحقيقي في
أربعة أشياء في الايمان
وهو اصابة رشاش النور في
بدو الخلق وبه يخلص العبد
من ظلمة الكفر وفي
التقوى وهو منشأ الاخلاق
المرضية ومنبع الاعمال
الشرعية وبه الخلاص عن
ظلمة المعاصي وفي ابتغاء
الوسيلة وهو اذناء الناسوتية
في بقاء اللاهوتية وبه
يخلص من ظلمة أو صاف
الوجود وفي الجهاد في سبيله
وهو محو الانانية في اثبات
الهوية بتوبه يخلص من ظلمة

الذين قص الله قصصهم وذرناهم في الآيات التي تقدمت من قوله يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمته الله عليكم اذ هم قوم ان يبسطوا اليكم أيديهم الى هذا الموضوع بالبينات يعنى بالآيات الواضحة والجميع البينة على حقيقة ما أرسلوا به اليهم وصحة ما دعواهم اليه من الايمان بهم وأداء فرائض الله عليهم يقول الله عز ذكره ثم ان كثيرا منهم بعد ذلك في الارض لمسرفون يعنى ان كثيرا من بنى اسرائيل والهواء الميم في قوله ثم ان كثيرا منهم من ذكر بنى اسرائيل وكذلك ذلك في قوله ولقد جاءتهم بعد ذلك يعنى بعد مجي عرس الله بالبينات في الارض لمسرفون يعنى انهم في الارض لعمالون بمعاصي الله ومخالفون أمر الله ونهيه ومحاد والله ورسله باتباعهم أهواءهم وخالفتهم على أنبيائهم وكذلك كان اسرافهم في الارض ﴿القول في تاويل قوله﴾ انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا وهذا بيان من الله عز ذكره عن حكم الفساد في الارض الذي ذكره في قوله من أجل ذلك كتبنا على بنى اسرائيل انه من قتل نفسا بغير نفس أو فساد في الارض أعلم عباده ما الذي يستحق المعسدي الارض من العقوبة والنكال فقال تبارك وتعالى لجزاءه في الدنيا الا القتل والصلب وقطع اليد والرجل من خلاف وألنفي من الارض خزير بالهم وأما في الآخرة فان لم يتب في الدنيا فعذاب عظيم ثم اختلف أهل التأويل في نيات هذه الآية فقال بعضهم نزلت في قوم من أهل الكتاب كانوا أهل موادة لرسول الله صلى الله عليه وسلم فنقضوا العهد وأفسدوا في الارض فعرف الله نية صلى الله عليه وسلم الحكيم فيهم ذكر من قال ذلك **حدثني** المنثني قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية بن علي عن ابن عباس قوله انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا قال كان قوم من أهل الكتاب بينهم وبين النبي صلى الله عليه وسلم عهد وميثاق فنقضوا العهد وأفسدوا في الارض فغير الله رسوله ان شاء أن يقتل وان شاء أن يقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف **حدثني** المنثني قال ثنا عمرو بن عون قال أخبرنا هشيم عن جويبر عن الضحاك قال كان قوم بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم ميثاق فنقضوا العهد وقطعوا السبيل وأفسدوا في الارض فغير الله جل وعز نية صلى الله عليه وسلم فيهم فان شاء قتل وان شاء صلب وان شاء قطع أيديهم وأرجلهم من خلاف **حدثني** عن الحسين قال سمعت أبا معاذ قال ثنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول فذكروا قوله وقال آخرون نزلت في قوم من المشركين ذكر من قال ذلك **حدثنا** ابن جبير قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا الحسين بن واقد عن زيد بن عكرمة والحسن البصرى قال قال انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الى ان الله غفور رحيم نزلت هذه الآية في المشركين فن تاب من قبل ان تقدر واعليه لم يكن عليه سبيل وليست تحرر هذه الآية الرجل المسلم من الحدان قتل أو أفسد في الارض أو حارب الله ورسوله ثم لحق بالكفر قبل ان يقدر عليه لم يجمع ذلك ان يقام فيه الحد الذي أصاب **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا يحيى بن سعيد عن أشعث بن الحسن انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله قال نزلت في أهل الشرك وقال آخرون بل نزلت في قوم من عربنة وعكل ارنذوا عن الاسلام وحاربوا الله ورسوله **حدثنا** ابن بشار قال ثنا روح بن عباد قال ثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس ان رهط من عكل وعرينة أتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله اننا أهل ضرع ولم نسكن أهل ريف وانا استوخنا المدينة فامرهم النبي صلى الله عليه وسلم لم يذودوا وعوا وأمرهم ان يخرجوا فيها فيسروا من ألبانها وأبوالها فقتلوا راعي رسول الله صلى الله عليه وسلم واستاقوا الذود وكفروا بعباد الله فأتى بهم النبي صلى الله عليه وسلم فقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم وتركهم في الحرة حتى ماتوا فذكروا لنا ان هذه الآية نزلت فيهم انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله **حدثنا** ابن جبير قال ثنا روح قال ثنا هشام بن أبي عبد الله عن قتادة عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل هذه القصة **حدثنا** محمد بن علي بن الحسن بن شقيق قال سمعت أبي يقول أخبرنا أبو جزة عن عبد الكريم وسئل عن أبوالابن فقال **حدثني**

أوصاف الوجود ينظر بنور الشهود وما هم بخارجين منها لانهم خلقوا ومظاهر القهر السارق والسارقة كانا مقطوعا لا يرى عن قبول رشاش النور فكان تطاول أيديهم ما اليوم الى أسباب الشقاوة ومن نتاج قصر أيديهم ما من قبول تلك السعادة جزاء بما كسبوا إلا في عالم الصورة

نكالا من الله تقدرا منه في الازل (يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر من الذين قالوا آمنا بافواههم ولم تؤمن قلوبهم ومن الذين هادوا وسمعوا للكذب سمعواون (١٣٠) لغوم آخرون لم يأتوا بكبحرفون الكاهن من بعد مواضعه يقولون ان أوتيتهم هذا نخذوه وان لم تؤتوه

فاحذروا ومن برد الله فتنه فلن تمكلكه من الله شيئا أولئك الذين لم يرد الله أن يطهرهم فلو هم لهم في الدنيا خزي ولهم في الآخرة عذاب عظيم سمعوا للكذب أكلون لاسعت فان جاؤك فاحكم بينهم أو اعرض عنهم وان تعرض عنهم فلن يصروك شيئا وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط ان الله يحب المقسطين وكيف يحكمونك وعندهم التوراة فيها حكم الله ثم يتولون من بعد ذلك وما أولئك بالمؤمنين انا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا والرايبون والახبار بما استحفظوا من كتاب الله وكانوا عليه شهداء فلا تخشوا الناس واخشون ولا تنهروا با آياتي ثمنا قلبلا ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس والعين بالعين والانف بالانف والاذن بالاذن والسن بالسن والجروح قصاص فمن تصدق به فهو كفارة له ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الظالمون وفتحنا على آثارهم بعيسى بن مريم مصدقا لما بين يديه من التوراة وآتيناه الانجيل فيه هدى ونورا ومصدقا لما

سعيد بن جبيرة عن المحاربين فقال كان ناس أتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا انبايعك على الاسلام فبايعوه وهم كذبة وايس للاسلام يريدون ثم قالوا انا نحتوي المدينة فقال النبي صلى الله عليه وسلم هذه اللقاح تغدو عليكم وتروح فامر بومان أبو الهوا وألبانها قال فيبيناهم كذلك اذ جاء الصريح فصرخ الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قتلوا الراعي وساقوا الذم فامر نبي الله فنودي في الناس ان ياخيل الله اركبي قال فركبوا لا ينتظر فارس فارسا قال فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم على أثرهم فلم يزالوا يطلبونهم حتى أدخلوهم مأمنهم فرجع صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد أسروا منهم فأتواهم النبي صلى الله عليه وسلم فانزل الله انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الآية قال فكان نفقهم ان نفقهم حتى أدخلوهم مأمنهم وأرضهم ونفقهم من أرض المسلمين وقتل نبي الله منهم وصلب وقطع وسمل الاعين قال فمات مثل رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ولا بعد قال ونهى عن الملة وقال لا تعلموا بشي قال فكان أنس بن مالك يقول ذلك غير انه قال أحرقتهم بالنار بعد ما قتلهم قال وبعضهم يقول هم ناس من بني سليم ومنهم من عرينة وناس من بجيلة **حدثني** محمد بن خلف قال ثنا الحسن بن هناد عن عمرو بن هاشم عن موسى بن عبيد عن محمد بن ابراهيم عن جبر قال قدم على النبي صلى الله عليه وسلم قوم من عرينة حفاة مضرورين فامرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما سحوا واشتدوا وقتلوا رعاء اللقاح ثم خرجوا باللقاح عامدين بها الى أرض قومهم قال جبر فبعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفر من المسلمين حتى أدر كناهم بعدما أسرفوا على بلاد قومهم فقدمنا بهم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف وسمل أعينهم وجعلوا يقولون الماء رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول النار حتى هلكوا وقال وكره الله سمل الاعين فانزل هذه الآية انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الى آخر الآية **حدثني** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني ابن لهيعة عن أبي الاسود محمد بن عبد الرحمن عن عروة بن الزبير **حدثني** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني يحيى بن عبد الله بن سالم وسعيد بن عبد الرحمن وابن سنان عن هشام بن عروة عن أبيه قال أثار ناس من عرينة على لقاح رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستاقوا وقتلوا غلامه فيها فبعث في آثارهم فاخذوا فقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم **حدثني** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني عمرو بن الحارث عن سعيد بن عبد الله بن هلال عن أبي الزناد عن عبد الله بن عبد الله بن عبد الله بن عمر وأبو عمرو وشك يونس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك ونزلت فيهم آية الحاربية **حدثنا** علي بن سهل قال ثنا الوليد بن مسلم قال ثنا الاوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي قتادة عن أنس قال قدم ثمانية نفر من عكل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسلموا واثنان جرحوا والمدينة فامرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يأتوا بل الصدقة فيشربون بومان أبو الهوا وألبانها ففعلوا فقتلوا رعاءها واستاقوا الابل فارسا رسول الله صلى الله عليه وسلم في أثرهم فافترقوا فماتت يديهم فقطع أيديهم وأرجلهم وتر كهم فلم يحسبهم حتى ماتوا **حدثنا** علي قال ثنا الوليد قال ثنا سعيد بن قتادة عن أنس قال كانوا أربعة نفر من عرينة وثلاثة من عكل فلما أتى بهم قطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم ولم يحسبهم وتر كهم بملقعون الحجارة بالحجارة فانزل الله جل وعز في ذلك انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الآية **حدثني** علي قال ثنا الوليد عن ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب ان عبد الملك بن مروان كتب الى أنس يسأله عن هذه الآية فكتب اليه أنس يخبره ان هذه الآية نزلت في أولئك النفر العرينيين وهم من بجيلة قال أنس فارتدوا عن الاسلام وقتلوا الراعي واستاقوا الابل وأخافوا السبيل وأصابوا الفرج الحرام **حدثني** موسى بن هرون قال ثنا عمرو بن حماد قال ثنا سباط عن السدي انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فسادا قال أنزلت في سودان عرينة قال أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم زبهم الماء الاصفر فشكروا ذلك اليه فامرهم فخرجوا الى ابل رسول الله صلى الله عليه وسلم من الصدقة فقال اشربوا من ألبانها أو أبو الهوا فامرهم بومان ألبانها أو أبو الهوا حتى اذا سحوا وبروا

بين يديه من التوراة وهدى وموعظة للمتقين وليحكم أهل الانجيل بما أنزل الله فيه ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الغاصون (القرآن السجيت بضمين ابن كثير وأبو عمرو وسهل ويعقوب وتر يدوعلى الجاقون بسكون العين واخشوني بالياء في الجالين

سهل ويعقوب وابن شبنوذ عن قتيل وافق أبو عمرو يزيد واسمعه في الوصل والعين ومابعد بالرفع على وافق أبو عمرو وابن كثير وابن عامر
وزيد بن جابر والجرير بالرفع والاذن وبابه يسكون العين نافع ويحكم بالنصب حمزة (١٢١) الباقر بالجزم * الوقوف قلوبهم ج أي ومن

الذين هادوا قدام سماعون
وان شئت عطفت ومن الذين
هادوا على من الذين قالوا
آمنوا ووقف على هادوا
واستأنفت بقوله سماعون
راجعا الى الغنيتين والاول
أجود لان التحريف محكي
عنه وهو مختص باليهود
آخرين لان مابعد صفة
لهم لم يتوك ط مواضعه
ط لاحتمال مابعد الحال
والاستئناف فاحذروا
ط شيئا ط قلوبهم ط
عظيم ه للسحت ط
لان المشروط غير مخصوص
بما يليه أعرض عنهم ج
شيئا ط بالقسط ط
المقسطين ه ذلك ط
لتنهاى الاستغهام بالمؤمنين
ه ونور لاحتمال مابعد
الحال والاستئناف شهداء
ج لاختلاف النظم مع فاء
التعقيب قليلا ط
الكافرون ه بالنفس
ط لمن قرأ والعين ومابعد
بالرفع بالنسب ط لمن قرأ
والجرير بالرفع قصاص
ط لابتداء الشرط كقراءة
له ط الظالمون ه من
التوادة الاولى ص لطول
الكلام ونور ط لان
الحال بعده معطوف على
محل الجمله قبله الواقعة حالا
للمتقين ط لمن قرأ ويحكم
بالنصب فيه ط الفاسقون
ه * التفسير خاطب محمدا

قتلوا الرعاة واستاقوا الابل * وأولى الاقوال في ذلك عندي ان يقال أنزل الله هذه الآية على نبيه صلى الله عليه
وسلم معرفته حكمه على من حارب الله ورسوله وسعى في الارض فسادا عند بعد الذي كان من فعل رسول الله صلى
الله عليه وسلم بالعربيين ما فعل وانما قلنا ذلك أولى الاقوال بالصواب في ذلك لان القصص التي قصها الله جل وعز
قبل هذه الآية بعده ما من قصص بنى اسرائيل وابنائهم فان يكون ذلك متوسطا من يعرف الحكم فيهم وفي
نظر انهم أولى وأحق وقلنا كان نزول ذلك بعد الذي كان من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعربيين
ما فعل لتظاهر الاخبار عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك واذ كان ذلك أولى بالآية لما رصفنا
فتأويلها من أجل ذلك كتبتنا على بنى اسرائيل انه من قتل نفسا بغير نفس أو سعى بفساد في الارض
فكأنما قتل الناس جميعا ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا ولقد جاءتهم هم رسلنا بالبينات ثم
ان كثير منهم بعد ذلك في الارض لسرفون يقول الساعون في الارض بالفساد وقتلوا النفوس
بغير نفس وغير سعى في الارض بالفساد حر بالله ورسوله فن فصل ذلك منهم بما محمد فأنما حراؤه ان يقتلوا
أو يسلبوا أو يقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوس الارض فان قال لنا فائل وكيف يجوز ان
تكون الآية تزات في الحال التي ذكرت من حال نقض كاف من بنى اسرائيل عهده ومن قولك ان حكم هذه
الآية حكم من الله في أهل الاسلام دون أهل الحرب من المشركين قبل جاز ان يكون ذلك كذلك لان حكم من
حارب الله ورسوله وسعى في الارض فسادا من أهل ذمتنا وملتنا واحد والذين عنوا بالآية كانوا أهل عهد
وذمة وان كان دخلا في حكمها كل ذي وملي وايس يبطل بدخول من دخل في حكم الآية من الناس ان
يكون صحبناز ولهاذين نزلت فيه وقد اختلف أهل العلم في نسخ حكم النبي صلى الله عليه وسلم في العربيين
فقال بعضهم ذلك حكم منسوخ نسخته نبيه عن المثلة به هذه الآية أعنى بقوله انما حراؤه الذين يحاربون
الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا الآية وقالوا انما حراؤه الآية اعتبارا بالرسول الله صلى الله عليه وسلم
فما فعل بالعربيين وقال بعضهم بل فعل النبي صلى الله عليه وسلم بالعربيين حكم بابت في نظر انهم ابدل ينسخ
ولم يبدل وقوله حراؤه الذين يحاربون الله ورسوله الآية حكم من الله فحين حارب وسعى في الارض فسادا بالحرابة
قالوا والعربيون ارتدوا وقتلوا وسرقوا واطاروا الله ورسوله فحكمهم غير حكم المحارب الساعي في الارض
بالفساد من أهل الاسلام والذمة وقال آخرون لم يسئل النبي صلى الله عليه وسلم عين العربيين وليكنه كان
أراد أن يسئل فانزل الله جل وعز هذه الآية على نبيه يعرفه الحكم فيهم ونهاه عن سئل أعينهم ذكر القائلين
ما وصغنا ه شئى على ابن سهل قال ثنا الوليد بن مسلم قال ذا كرت الليث بن سعد ما كان من سئل
رسول الله صلى الله عليه وسلم أعينهم من تركه حكمهم حتى ماتوا فقال سمعت محمد بن عجلان يقول انزلت هذه
الآية على رسول الله صلى الله عليه وسلم معاينة في ذلك وعلمه عقوبة مثلهم من القطع والقتل والنفي ولم يسئل
بعدهم غيرهم قال وكان هذا القول ذكر لابي عمرو فانكر ان تكون تزات معاينة وقال بلى كانت عقوبة
أولئك النفر باعينهم ثم نزلت هذه الآية في عقوبة غيرهم من حارب بعدهم فرفع عنهم السهل **حدثني**
محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن معضل قال ثنا اسباط عن السدي قال فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم
فأتى بهم يعنى العربيين فاراد أن يسئل أعينهم فنهاه الله عن ذلك وأمره أن يعينهم في الحدود كما أنزلها الله عليه
واختلف أهل العلم في المسحوق اسم المحارب لله ورسوله الذي يلزمه حكم هذه فقال بعضهم هو اللص الذي يقطع
الطريق ذكر من قال ذلك **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة وعطاء
الخراساني في قوله انما حراؤه الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا الآية قالوا هذا هو اللص
الذي يقطع الطريق فهو محارب وقال آخرون هو اللص المجاهر بلصوبته المكاتب في الماصر وغيره ومن قال
ذلك الاوزاعي **حدثنا** بذلك العباس عن أبيه عنه وعن مالك والليث بن سعد وابن لهيعة **حدثني** على

نزول حيث تحققت رسالته في الواقع أما وجه النظم فهو انه سبحانه لما بين بعض التكليف والشرائع وكان قد علم مسارعة بعض الناس الى الكفر فلا حرم صبر رسول الله صلى الله عليه وسلم (١٢٢) على تحمل ذلك ووعده ان ينصره عليهم ويكفيه شرهم والمراد بساوتهم في

الكفر تهاقتهم فيه وحصرهم عليه حتى اذا وجدوا فرصة لم يخطئوها آمنابا فواهم فيه تقديم وتأخير أى قالوا بافواهم آمناسماعون لا تكذب قالون لما يغتعله أحبارهم من الكذب على الله وتخريف كتابه والطعن في نبوة محمد صلى الله عليه وسلم من قولك الملك يسمع كلام فلان أى يقبله سماعون لعموم آخرين لم يأتوك أى قالون من الاحبار ومن الذين لم يصلوا الى مجلسك من شدة البغضاء وافراط العداوة ويحتمل ان يراد نفس السماع واللام في الكذب لام التعليل أى يسمعون كلامك لى يكذبوا عليك يعرفون الكلام بسدين ومغير بن سماعون لاجل قوم آخرين وجوههم عبونا وجواسيس من بعد مواضعه أى التي وضعها الله فيها من أمكنة الحبل والحظائر والقرض والتدب وغير ذلك أو من وجوه الترتيب والنظم فيهما وما غيره واضح بعد ان كانت ذا موضع ان أوتيت هذا المحرف الازال عن موضعه نغذوه واعلموا أنه الحق واعلموا بان لم تؤتوه وأفتاكم محمد صلى الله عليه وسلم بخلافه

ابن سهل قال ثنا الوليد بن مسلم قال قامت لملك بن أنس تكون محارب بن في المعمر قال نعم والمحارب عندنا من حمل السلاح على المسلمين في مصر أو خيلاء فكان ذلك منه على غير تأثره كانت بينهم ولا دخل ولا عداوة قاطع السبيل والطريق والديار تخفيها لهم بسلاحه فقتل أحدا منهم قتله الامام كقتله المحارب ليس لولى المقول فيه عفو ولا قود **حدثني** على قال ثنا الوليد قال وسالت عن ذلك الليث بن سعد وابن ابي عمير قلت تكون المحاربة في دور مصر والمدائن والقرى فقال نعم اذا هم دخلوا عليهم بالسيف والسيوف علانية وليلا بالنيران فقلت أو أخذوا المال ولم يقتلوا فقال نعم هم المحاربون فان قتلوا قتلوا وان لم يقتلوا وأخذوا المال قطعوا من خلاف اذا هم خرجوا به من الدار ليس من حرب المسلمين في الخلاء والسبيل باعظهم من محاربهم بقية من حربهم في حربهم ودورهم **حدثني** على قال ثنا الوليد قال قال أبو عمرو وتكون المحاربة في مصر شهر على أهله بسلاحه ليلا أو نهارا قال على قال الوليد وأخبرني مالك ان قتل الغيلة عنده بمنزلة المحاربة فقلت وما قتل الغيلة قال هو الرجل يخذع الرجل والصبي ليدخله بيتا أو يتخلفه فيقتله ويأخذ ماله فالامام ولي قتل هذا وليس لولى الدم والجرح قود ولا قصاص وهو قول الشافعي * **حدثنا** بذلك عنه الربيع وقال آخرون المحارب هو قاطع الطريق فاما المكارب في الامصار فليس بالمحارب الذي له حكم المحارب بين ومن قال ذلك أبو حنيفة وأصحابه **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا بشر بن المفضل عن داود أبي هند قال ثنا كزنا المحارب ونحن عند ابن هبيرة في ناس من أهل البصرة فاجتمع رأيهم ان المحارب ما كان خارجا من مصر وقال مجاهد بما **حدثني** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريح عن مجاهد في قوله انما أجزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا قال الزنا والسرقة وقتل الناس واهلاك الحرث والنسل **حدثنا** ابن حنبل قال ثنا حكام عن عنبسة عن محمد بن عبد الرحمن عن القاسم بن أبي بزة عن مجاهد يسعون في الارض فسادا قال الفساد القتل والزنا والسرقة * وأولى هذه الاقوال عندى بالصواب قول من قال المحارب لله ورسوله من حرب من سابلة المسلمين ودمتهم والمعين عليهم في أمصارهم وقراهم حاربة وانما قلنا ذلك أولى الاقوال بالصواب لانه لا خلاف بين الحجة ان من نصب حربا بالمسلمين على الظلم منهم لهم انهم حرباء بنو لا خلاف فيه فالذي وصفنا صفة لاشك فيه انه لهم مناصب حربا ظلموا واذ كان ذلك فسواء كان نصبه الحرب لهم في مصرهم وقراهم وفي سبلهم وطرقهم في انه لله ورسوله محارب بحربه من خاه الله ورسوله عن حربته واما قوله ويسعون في الارض فسادا فانه يعنى ويعملون في أرض الله بالعاصي من اخافة سبيل عباده المؤمنين به أو سبيل ذمتهم وقطع طرقهم وأخذ أموالهم ظلموا وعدوا وانا والتوب على حربهم فجورا وفسوقا **القول** في تاويل قوله (أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الارض) يقول تعالى ذكره للذي حارب الله ورسوله وسعى في الارض فسادا من أهل ملة الاسلام أو ذمتهم البعض هذه الخلال التي ذكرها جل ثناؤه ثم اختلف أهل التاويل في هذه الخلال أتلزم المحارب باستحقاقه اسم المحاربة ام يلزمه ما لزمه من ذلك على قدر حرمته بخلاف باختلاف اجرامه ذكر من قال ذلك **حدثني** محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا عن ابي عبد الله عن ابن عباس قوله انما أجزاء الذين يحاربون الله ورسوله الى قوله أو ينفوا من الارض قال اذا حارب فقتل فعليه القتل اذا ظهر عليه قبل توبته واذا حارب وأخذ المال وقتل فعليه الصلب ان ظهر عليه قبل توبته واذا حارب واخذ ولم يقتل فعليه قطع اليد والرجل من خلاف ان ظهر عليه قبل توبته واذا حارب وأخاف السبيل فامتناع عليه النفي **حدثنا** ابن وكيع وابو السائب قالوا ثنا ابن ادريس عن ابي عبد الله عن حماد عن ابراهيم انما أجزاء الذين يحاربون الله ورسوله قال اذا خرج فاحاف السبيل وانسد المال قطعت يده ورجله من خلاف واذا اخاف السبيل ولم يأخذ المال وقتل صاب **حدثنا** ابن حنبل قال ثنا جريح عن مغيرة عن حماد عن ابراهيم فيما ارى في الرجل يخرج محاربا

فاحذر وافهوا الباطل عن البراء بن عازب قال مر على النبي صلى الله عليه وسلم يهودى محمدا مجلودا فقال هكذا تجدون حد الزاني قال في كتابكم قالوا نعم فدعا رجلا من علمائهم فقال صلى الله عليه وسلم أنشدك بالله الذي أنزل التوراة على موسى هكذا تجدون حد الزاني في كتابكم

قال لا ولولا انك نشدني لم أخبرك فجدد الزاني في كتابنا الرحم ولكنه كثري أشر افناذ كذا اذا أخذنا الشر يف تركناه واذا أخذنا الوضيع
أفناذ عليه الحد فقلنا اتوا اجتماع على شئ نقيم على الشر يف والوضيع فاجتمعنا على التحميم (١٢٣) والجلد مكان الرجم فقال رسول الله

صلى الله عليه وسلم اللهم اني
أول من أحبي أمرك اذ
اماتوه فامر به فرجم فانزل
الله الآية الى قوله ان أو تيمم
هذاي يقولون ائتوا بمجدا
صلى الله عليه وسلم فان أفتاكم
بالتحميم والجلد فخذوا به
وان أفتاكم بالرجم فاحذروا
وفي رواية أخرى ان شريفنا
من خيسر زنى بشريفة
وهما محصنان وحدهما
الرجم في التوراة فذكرها
رجهما لشرفهما فبعثوا
رهما منهم الى بنى قريظة
ليسألوا رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن ذلك وقالوا ان
أمركم محمد صلى الله عليه
وسلم بالجلد والتحميم فاقبلوا
وان أمركم بالرجم فلا تقبلوا
وارسلوا الزانين معهم
فامرهم بالرجم فابوا ان
يأخذوا به فقال له جبريل
عليه السلام اجعل بينك
وبينهم ابن صوريا فقال
هل تعرفون شابا أمرد
أبيض أعور يسكن فذلك
يقال له ابن صوريا فلو انعم
وهو أعلم يهودى على وجه
الارض ورضوا به حكما
فقاله رسول الله صلى الله
عليه وسلم أنشدك الله الذي
لاله الا هو الذي فلق البحر
ورفع فوقكم الظور وأنجىكم
وأغرق آل فرعون والذي
أنزل عليكم كتابه وحلاله
وحرامه هل تجدون فيه

قال ان قطع الطريق وأخذ المال قطعت يده ورجله وان أخذ المال وقتل وقتل ومثل
صلب حد ثنا ابن وكيع قال ثنا ابي عن عمران بن حدير عن أبي مجلز انما جزاء الذين يجارون الله
ورسوله الآية قال اذا قتل وأخذ المال وأخاف السبيل صلب واذا قتل لم يعد ذلك قتل واذا أخذ المال لم يعد
ذلك قطع واذا كان يغسد نفي حد ثنا المثني قال ثنا الجاني قال ثنا شريك عن سمك عن الحسن
انما جزاء الذين يجارون الله ورسوله الى قوله أو ينفوا من الارض قال اذا أخاف الطريق ولم يقتل ولم يأخذ
المال نفي حد ثنا عمر بن عوف قال أخبرنا هشيم عن حصين قال كان يقال من حارب
فأخاف السبيل وأخذ المال ولم يقتل قطعت يده ورجله من خلاف واذا أخذ المال وقتل صلب حد ثنا
بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة انه كان يقول في قوله انما جزاء الذين يجارون الله ورسوله
الى قوله أو ينفوا من الارض حدودا ربعة أنزلها الله فاما من أصاب الدم والمال جميعا صلب وأما من أصاب
الدم وكف عن المال قتل ومن أصاب المال وكف عن الدم قطع ومن لم يصب شيئا من هذاني حد ثنا
محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي قال نسي الله نبيه عليه
السلام عن ان يسئل أعين العربيين الذين أغاروا على لقاحه وأمره أن يقيم فيهم الحدود كما أنزلها الله عليه
فنظر الى من أخذ المال ولم يقتل فقطع يده ورجله من خلاف يده اليمن ورجله اليسرى ونظر الى من قتل
ولم يأخذ المالا فقتله ونظر الى من أخذ المال وقتل فصلبه وكذلك ينبغي لكل من أخاف طريق المسلمين وقطع
أن يصنع به ان أخذ وقد أخذ المالا قطعت يده بأخذه المال ورجله بأخافة الطريق وان قتل ولم يأخذ المالا قتل
وان قتل واخذ المال صلب حد ثنا الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا فضيل بن مرزوق قال
سمعت السدي يسأل عطية العوفي عن رجل محارب خرج فاخذ ولم يصب المالا ولم يهرق دما قال النفي بالسيف
وان أخذ المالا فبده بالمال ورجله بما أخاف المسلمين وان هو قتل ولم يأخذ المالا قتل وان هو قتل وأخذ
المال صلب وأكبر ظني انه قال تقطع يده ورجله حد ثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال
أخبرنا عمر بن عطاء الخزاز اني وقتادة في قوله انما جزاء الذين يجارون الله ورسوله الآية قال هذا اللص
الذي يقطع الطريق فهو محارب فان قتل وأخذ المالا صلب وان قتل ولم يأخذ المالا قتل وان أخذ المالا ولم يقتل
قطعت يده ورجله وان أخذ قبل أن يفعل شيئا من ذلك نفي حد ثنا المثني قال نفي حد ثنا أبو جندبقة قال ننا شبل عن
قيس بن سعد عن سعيد بن جبير قال من خرج في الاسلام محاربا لله ورسوله فقتل وأصاب مالا فانه يقتل ويصلب
ومن قتل ولم يصب مالا فانه يقتل كما قتل ومن أصاب مالا ولم يقتل فانه يقطع من خلاف وان أخاف سبيل المسلمين
نفي من بلده الى غيره لقول الله جل وعز أو ينفوا من الارض حد ثنا المثني قال نفي حد ثنا اسحق قال ثنا عبد
الله بن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع في قوله انما جزاء الذين يجارون الله ورسوله قال كان ناس يسعون في
الارض فسادا وقتلوا وقطعوا السبيل فصاب أوامك وكان آخرون حاربوا واستحلوا المال ولم يعدوا ذلك
فقطعت أيديهم وأرجلهم وآخرون حاربوا واعتزلوا ولم يعدوا ذلك فلو أنسك أخرجوا من الارض
حد ثنا هنداد قال ثنا أبو أسامة عن أبي هلال قال ثنا قتادة عن مروق العبلي في المحارب قال ان كان خرج
فقتل وأخذ المال صلب وان كان قتل ولم يأخذ المال قتل وان كان أخذ المال ولم يقتل قطع وان كان
خرج مشافا للمسلمين نفي حد ثنا هنداد قال ثنا أبو معاوية عن حجاج عن عطية العوفي عن ابن عباس
قال اذا خرج المحارب وأخاف الطريق وأخذ المال قطعت يده ورجله من خلاف فان هو خرج فقتل وأخذ
المال قطعت يده ورجله من خلاف ثم صلب وان خرج فقتل ولم يأخذ المال قتل وان أخاف السبيل ولم يقتل
ولم يأخذ المال نفي حد ثنا ابن البرقي قال ثنا ابن أبي مريم قال أخبرنا نافع بن يزيد قال ثنا أبو
نخعة عن محمد بن كعب القرظي وعن أبي معاوية عن سعيد بن جبير في هذه الآية انما جزاء الذين يجارون الله

الرجم على من أحسن قال نعم فوثب عليه سفلة اليهود فقال خفت ان كذبت ان ينزل علينا العذاب ثم سأله رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
أشباهه كان يعرفها من اعلامه فقال أشهد ان لا اله الا الله وأشهد انك رسول الله انبي الامم العربي الذي بشر به المرسلون وأمر رسول الله صلى

الله عليه وسلم بالرائينين فرجا عند بابي عجمه قال العلماء القائلون برجم النبي الذي ومنهم الشافعي ان كان الامر برجم النبي الذي من دين
الرسول صلى الله عليه وسلم فهو المقتودون (١٢٤) كان مما ثبت في شريعة موسى عليه السلام فالاصل ببقاؤه الى طريان الناسخ ولم

يوجد في شرعنا ما يدل على
تحذره بهذا الطريق اجمع
العلماء على ان قوله تعالى
وكنينا عليهم فيها ان النفس
بالنفس حكمة باقية في
شرعنا ومن بردانته فنتنه
ظاهر الآية ان المراد بالفتنة
انواع الكفر التي حكاها
عن اليهود وغيرهم والمعنى
ومن بردانته كفره وضلالته
فان يقدر احد على دفع
ذلك ثم اكد هذا بقوله
اولئك الذين لم يردانته ان
يطهر قلوبهم وفيه دليل
على انه تعالى لا يريد اسلام
الكافروا انه لم يطهر قلبه
من الشرك والشرك ولو
فعل لا من والمعتزلة فسروا
الفتنة بالعذاب كقوله
يوم هم على النار يفتنون او
بالفضيحة او بالاضلال اى
تسميته ضالاً او المراد ومن
ردانته اختباره فيما يتلوه
من التكليف ثم انه يتركها
ولا يقوم بادائها فلن تملك له
من الله نوابا ولا نفعا ثم قالوا
اولئك الذين لم يردانته ان
يعد قلوبهم بالاطاف لانه
تعالى علم انه لا فائدة في تلك
اللطاف لانها لا تنجح في
قلوبهم او يطهر قلوبهم
من الحرج والغم والوحشة
الدالة على كفره او هو
استعارة عن سقوط وقعه
عند الله تعالى وانه غير ملغف
اليه بسبب قبح أفعاله وسوء

ورسوله ويسعون في الارض فسادا قالوا ان أخاف المسلم ان يفتنك قطع المال ولم يسفك قطوع واذا سفك دمنا قتل
وصلب وان جمعهما فاقطع مالا وسفك دمنا قطع ثم قتل ثم صلب كان الصلب مثله وكان القطع السارق والسارقة
فاقطعوا أيديهم وما وكان القتل النفس بالنفس وان امتنع فابي من الحق على الامام وعلى المسلمين أن يطلبوه
حتى يأخذوه فيقيموا عليه حكم كتاب الله أو ينقوا من الارض من أرض الاسلام الى أرض الكفر واعتل
فانلوه هذه المقالة لقولهم هذا بان قالوا ان الله أوجب على القاتل القود وعلى السارق القطع وقالوا قال النبي
صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاثة خلال رجل قتل فقتل ورجل زنى بعد احصان فرجم
ورجل كفر بعد اسلامه قالوا لخطب النبي صلى الله عليه وسلم قتل رجل مسلم الا باحدى هذه الخلال الثلاث فاما
ان يقتل من أجل اخافته السبيل من غير ان يقتل أو يأخذ مالا فذلك تقدم على الله ورسوله بالخلاف عليهم ما
في الحكم قالوا ومعنى قول من قال الامام فيه بالخيار اذا قتل وأخاف السبيل وأخذ المال فهنا لك خيار الامام في
قولهم بين القتل أو القتل والصلب أو قطع اليد والرجل من خلاف وصلبه فأما باسم المحاربة من غير ان يفعل
شيئا من قتل أو أخذ مال فذلك ما لم يقبله عالم وهو قال آخرون الامام فيه بالخيار ان يفعل أى هذه الاشياء التي
ذكرها الله في كتابه ذكر من قال ذلك **حدثني** يعقوب قال ثنا هشيم قال أخبرنا جوير بن عطاء
وعن القاسم بن أبي بزة عن مجاهد في المحارب ان الامام بخير فيه أى ذلك شاء فعل **حدثني** يعقوب بن ابراهيم
قال ثنا هشيم عن عبيدة عن ابراهيم الامام بخير في المحارب أى ذلك شاء فعل ان شاء قتل وان شاء قطع وان
شاء نفي وان شاء صاب **حدثنا** ابن جندب قال ثنا جرير عن عاصم عن الحسن في قوله انما جزاء الذين يحاربون
الله ورسوله الى قوله أو ينقوا من الارض قال يأخذ الامام بما أحب **حدثنا** سفيان قال ثنا أبي عن
سفيان عن عاصم عن الحسن انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله قال الامام بخير فهما **حدثنا** ابن وكيع
قال ثنا أبي عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء عن صنع الامام في ذلك ما شاء ان شاء قتل أو قطع أو نفي لقول الله ان يقتلوا أو
عن قيس بن سعد قال قال عطاء صنع الامام في ذلك ما شاء ان شاء قتل أو قطع أو نفي لقول الله ان يقتلوا أو
يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينقوا من الارض فذلك الى الامام الحاكم يصنع فيه ما شاء
حدثني المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنا معاوية بن علي عن ابن عباس قوله انما جزاء الذين يحاربون الله
ورسوله الآية قال من شهر السلاح في فتنة الاسلام وأخاف السبيل ثم ظفر به وقدر عليه فامام المسلمين فيه
بالحرب ان شاء قتله وان شاء صلبه وان شاء قطع يده ورجله **حدثنا** هناد قال ثنا أبو اسامة قال أخبرنا أبو
هلال قال أخبرنا قتادة عن سعيد بن المسيب انه قال في المحارب ذلك الى الامام اذا أخذه يصنع به ما شاء **حدثنا**
هناد قال ثنا أبو اسامة عن أبي هلال قال ثنا هرون عن الحسن في المحارب قال ذلك الى الامام يصنع به
ما شاء **حدثنا** هناد قال ثنا حفص بن غياث عن عاصم عن الحسن انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله
قال ذلك الى الامام واعتل قائلوه هذه المقالة بان قالوا وجدنا العطوف التي باو في القرآن بمعنى التخير في كل ما
أوجب الله به ففرضه انما ذلك كقوله في كفارة اليمين فكفارتها اطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون
أهلكم أو كسوتهم أو تحري رقبته وكقوله فمن كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه فغدية من صيام أو صدقة
أو نسك وكقوله فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم هديا بالغ الكعبة أو كفارة طعام مساكين
أو عدل ذلك صياما قالوا فاذا كانت العطوف التي باو في القرآن في كل ما أوجب الله به ففرضه انما سائر القرآن
بمعنى التخير فكذلك ذلك في آية المحارب بين الامام بخير فيما رأى الحكيم به على المحارب اذا قدر عليه قبل التوبة
وأولى التأويلين في ذلك عندنا تأويل من أوجب على المحارب من العقوبة على قدر استحقاقه وجعل الحكيم
على المحاربين مختلفا باختلاف أفعالهم فوجب على تخيف السبيل منهم اذا قدر عليه قبل التوبة وقبل أخذ مال
والقتل النفي من الارض واذا قدر عليه بعد أخذ المال وقتل النفس المحرم قتلها الصلب لما ذكر من العلة

أعماله ثم وصف اليهود بقوله سماءون للكذب كلون للسهب وهو الحرام وكل ما لا يحل كسبه من سبحة وأصحه
أى استأصله لانه مسجوت البركة ومال مسجوت أى مذهب قال الليث السبحة حرام يحصل منه العار وذلك أنه يسبغ فضيلة الانسان
قبل

ويستأصلها ورجل مسحوت المعدة إذا كان أكل ولا يلقى إلا جاعاً أبداً كأنه يستأصل كل ما يصل إليه من الطعام والسحت الرشوة في الحكم ومهر البغي وعصب الفحل وكسب الخجامة ونحو الكلب ونحو الخروغن الميتة وحلوان (١٢٥) الكاهنين والاستكساب في المعصية وروى

ذلك عن علي رضي الله عنه وعمر وعثمان وابن عباس وأبي هريرة ومجاهد وزاد بعضهم ونقص بعضهم وكل ذلك يرجع إلى الحرام الخسيس الذي لا يكون فيه بركة ويكون فيه عار بحيث يخفيه صاحبه لاجتماعه قال الحسن كان الحاكم في بني اسرائيل إذا أتاه من كان مبطلاً في دعواه برشوة سمع كلامه ولا يلتفت إلى خصمه فكان يسمع الكذب ويأكل السحت وقيل كان فقراؤهم يأخذون من أغنيائهم ما لا يقبوا على ما هم عليه من اليهودية فكانوا يسمعون أكاذيب الأغنياء ويأكلون السحت وقيل سمعوا عن ذلك التي كانوا ينسبونهم إلى التوراة أو كانوا يلقونها تعالى وأخذهم الرب فان جاؤك فاحكمهم بينهم أو أعرض عنهم خيره الله تعالى بين الحكم والأعراض فقيل ان هذا الخبر مختص بالعهاد من الذين لا ذمة لهم وقيل انه في أمر خاص وهو رجم المحسن قاله ابن عباس والحسن ومجاهد والزهرى وقيل في قتل من اليهود في بني قريظة والنضير وكان في بني النضير شرف وكانت دينهم كاملة وفي قريظة نصف دينه فتحاكموا إلى النبي

قبل لقائى هذه المقالة فالأما ما اعتل به القائلون ان الامام فيه بالخيار من ان أوفى العطف تأتي بمعنى التخيير في الغرض فنقول لا معنى له لان أوفى كلام العرب قد تأتي بضر وبمن المعاني لولا كراهة طالة الكتاب بذكرها لذكرها وقد بينت كثير من معانيها فيما مضى وسنأتى على باقها فيما يستقبل في أما كتبنا ان شاء الله فالأما في هذا الموضوع فان معناها التعقيب وذلك نظير قول القائل ان جزاء المؤمن عند الله يوم القيامة ان يدخلهم الجنة أو يرفع منازلهم في علمين أو يسكنهم مع الانبياء والصدوقين فمعلوم ان قائل ذلك غير قاصد بقوله الى ان جزاء كل مؤمن آمن بالله ورسوله فهو في مرتبة واحدة من هذه المراتب ومنزلة واحدة من هذه المنازل بما يمانه بل المعقول عنه ان معناه ان جزاء المؤمن ان يخلو عند الله من بعض هذه المنازل فالمتصدمة منزلة دون منزلة السابق بالخيرات والسابق بالخيرات أعلى منه منزلة والظالم لنفسه دونهما وكل في الجنة كما قال جل ثناؤه جنات عدن يدخلونها وكان ذلك معنى المعطوف بأوفى قوله انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الآية انما هو والتعقيب فتأويله ان الذي يحارب الله ورسوله ويسعى في الارض فسادا لن يخلو من ان يستحق الجزاء باحدى هذه الخلال الاربعة التي ذكرها الله عز ذكره لان الامام محكم فيه ويخبر في أمره كأنه ما كانت حاله وعظمت جريته أو خفت لان ذلك لو كان كذلك لكان للامام قتل من شهر السلاح تخفيفا للسبيل وصلبه وان لم يأخذ مالا ولا قتل أحدا وكان له نفي من قتل وأخذ المال وأخاف السبيل وذلك قول ان قاله قائل خلاف ما سحت به الآثار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاث رجل قتل رجلا فقتل به أو زنى بعد احصان فرجم أو ارتد عن دينه وخلاف قوله القاطع في ربيع دينار وقصاصا وغير المعروف من أحكامه فان قال قائل فان هذه الاحكام التي ذكرت كانت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غير المحارب وللمحارب حكم غير ذلك منفرده قبله فما الحكم الذي انفرد به المحارب في سنته فان ادعى عنه صلى الله عليه وسلم حكما خلاف الذي ذكرنا كذبه جميع أهل العلم لان ذلك غير موجود بقتل واحد ولا جماعة وان زعم ان ذلك الحكم هو ما في ظاهر الكتاب قيل له فان أحسن حالاتك ان سلم لك ان ظاهر الآية قد يحتمل ما قلت وما قاله من خالفك في ما بهرناك على ان تأويلك أولى بتأويل الآية من تأويله وبعدها فان كان الامام يخبر في الحكم على المحارب من أجل ان أو بمعنى التخيير في هذا الموضوع عندك أقله ان يصلبه حيا ويركعه على الخشبة مصلوبا حتى يموت من غير قتله فان قال ذلك له خالف في ذلك الامم وان زعم ان ذلك ليس له وانما قتله ثم وصلبه أو وصلبه ثم قتله ترك علمته من ان الامام انما كان له الخيار في الحكم على المحارب من أجل ان أو تأتي بمعنى التخيير وقيل له فكيف كان الخيار في القتل أو النفي أو القاطع ولم يكن له الخيار في الصلب وحده حتى يجمع اليه عقوبة أخرى وقيل له هل بينك وبين من جعل الخيار حيث أثبت وأى ذلك حيث جعله له فرق من اصل او قياس فلن يقول في احدهما قول الا لا الزم في الآخرة مثله وقد روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بتصحيح ما قلنا في ذلك بما في اسناده نظر وذلك ما حد ثنا به علي بن سهل قال ثنا الوليد بن مسلم عن ابن لهيعة عن يزيد بن ابي حبيب ان عبد الملك بن مروان كتب الى أنس بن مالك يسأله عن هذه الآية فكذب اليه انس يخبره ان هذه الآية نزلت في اولئك النفر العرنيين وهم من بجيلة قال انس فارتدوا عن الاسلام وقتلوا الراعي وساقوا الابل واخافوا السبيل واصابوا القرع الحرام قال انس فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم جبريل عليه السلام عن القضاء فبين جارب فقال من سرق واخاف السبيل فاقطع يده بسرقته ورجله بأخافته ومن قتل فاقته ومن قتل فاقطع السبيل واستعمل القرع الحرام فاصابه واما قوله او تقطع ايديهم وارجلهم من خلاف فانه يعني به جل ثناؤه انه تقطع ايديهم فخافوا قطعها فاقطع ايديهم وانشأ رجلهم فاقطع ايديهم وارجلهم من خلاف فبينهم في القطع ولو كان مكان من في هذا الموضوع على او الباء فقيل او تقطع ايديهم وارجلهم من على

صلى الله عليه وسلم فجعل الدين سواء وعن النخعي والشعبي وقادة وعطاء وأبي بكر الاصم وأبي مسلم الآية عامة في كل من جاء من الكفار وان الحكم ثابت في سائر الاحكام غير منسوخ وعن ابن عباس والحسن ومجاهد وعكرمة وهو مذهب الشافعي ان هذا الخبر منسوخ في حق

غير المعاهد بن بقوله تعالى وأن احكم بينهم بما أنزل الله فيجب على حاكم المسلمين ان يحكم بين أهل الذمة اذا تناحروا اليه بل ان في امضاء حكم الاسلام عليهم صغار الهم وأهل الحجاز بعضهم لا يرون (١٢٦) اقامة الحدود عليهم يذهبون الى انهم قد صولحو واعلى شرهم وهو أعظم من الحدود

ويقولون ان النبي صلى الله عليه وسلم رجم اليهوديين قبل نزول الجزية ثم انهم كانوا لا يتحاكمون اليه الا لطلب الاسهل والاخف كالجسد مكان الرجم فاذا أعرض صلى الله عليه وسلم عنهم وأبى الحكومة بينهم شق عليهم وعادوه فامنه الله بقوله وان تعرض عنهم فلن يضروك شيئا وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط بالعدل والاحتياط كما حكمت في الرجم وكيف يحكمونك تجيب لرسول الله صلى الله عليه وسلم من تحكيمهم لوجوه منها عدولهم عن حكم كتابهم ومناهجوعهم الى حكم من كانوا يعتقدونه مبطلا ومنها اعراضهم عن حكمه بعد ان حكموه وهذه غاية الجهالة ونهاية العناد والوافي قوله وعندهم للعالم من التحكيم والعامل مافي الاستفهام من التمجيب أما قوله فيها حكم الله فاما ان ينتصب حلال من التوراة على ضعف وهي مبتدأ خبره عندهم واما ان يرتفع خبرا عنها والتقدير وعندهم التوراة ناطقة بحكم الله فيكون عندهم متعلق الخبر واما ان لا يكون له محل ويكون جملة مبنية لان عندهم ما يغنيهم عن

خلاف أو بخلاف لادبا عما ادت عنه من من المعنى واختلف اهل التأويل في معنى النفي الذي ذكر الله في هذا الموضوع فقال بعضهم هو ان يطلب حتى يقدر عليه أو يهرب من دار الاسلام ذكر من قال ذلك **حدثني** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا سباط عن السدي قوله أو ينقوا من الارض قال يطلبهم الامام بالخيل والرجال حتى ياخذهم فيقيم فيهم الحكم أو ينقوا من أرض المسلمين **حدثني** محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قال نفيهم أن يطلب **حدثني** المنثي قال ثنا عبد الله قال ثني معاوية عن علي ابن أبي طلحة عن ابن عباس أو ينقوا من الارض يقول أو يهربوا حتى يخر جوامن دار الاسلام الى دار الحرب **حدثني** علي بن سهل قال ثنا الوليد بن مسلم قال أخبرني عبد الله بن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن كتاب أنس بن مالك الى عبد الملك بن مروان انه كتب اليه ونفيه أن يطلبه الامام حتى ياخذها فاذا أخذه أقام عليه احدي هذه المنازل التي ذكر الله جل وعز بما استعمل **حدثني** علي بن سهل قال ثنا الوليد قال فذكرت ذلك لليث بن سعد فقال نفيه طلبه من بلد الى بلد حتى يؤخذ أو يخرجه طلبه من دار الاسلام الى دار الشرك والحرب اذا كان محاربا مرتد اعن الاسلام قال الوليد وسألت مالك بن أنس فقال مثله **حدثني** علي قال ثنا الوليد قال قلت لمالك بن أنس واليثة بن سعد وكذلك يطلب المحارب المقيم على اسلامه يضطره يطلبه من بلد الى بلد حتى يصير الى ثغر من ثغور المسلمين أو أقصى جوار المسلمين فانهم طلبوه ودخل دار الشرك فاللا يضطر مسلم الى ذلك **حدثنا** هناد بن السري قال ثنا هشيم عن جويبر عن الضحاك أو ينقوا من الارض قال أن يطلبوه حتى يعجزوا **حدثت** عن الحسن بن بن القريح قال سمعت أبا معاذ يقول ثني عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول فذكر نحوه **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا حفص بن غياث عن عاصم عن الحسن أو ينقوا من الارض قال ينفي حتى لا يقدر عليه **حدثني** المنثي قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله عن أبيه عن الربيع بن أنس في قوله أو ينقوا من الارض قال أخرجوا من الأرض أينما أدركوها أخرجوا حتى يلحقوا بارض العدو **حدثنا** الحسن قال ثنا عبد الرزاق قال ثنا معمر عن الزهري في قوله أو ينقوا من الارض قال يطلب فلا يقدر عليه كما سمع به في أرض طلب **حدثني** علي بن سهل قال ثنا الوليد بن مسلم قال أخبرني سعيد بن قتادة أو ينقوا من الارض قال اذا لم يقتل ولم ياخذها لطلب حتى يعجز **حدثني** ابن البرقي قال ثنا ابن أبي مريم قال أخبرني نافع بن يزيد قال ثني أبو صخر عن محمد بن كعب القرظي عن أبي معاوية عن سعيد بن جبيرة أو ينقوا من الارض من أرض الاسلام الى أرض الكفر وقال آخرون معنى النفي في هذا الموضوع ان الامام اذا قدر عليه نفاه من بلده الى بلدة أخرى غيرها ذكر من قال ذلك **حدثني** المنثي قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح قيس بن سعد عن سعيد بن جبيرة أو ينقوا من الارض قال من أخاف سبيل المسلمين نفي من بلده الى غيره لقول الله جل وعز أو ينقوا من الارض **حدثني** المنثي قال ثنا أبو صالح قال ثني الليث قال ثني يزيد بن أبي حبيب وغيره عن حبان بن شرح انه كتب الى عمر بن عبد العزيز في اللصوص ووصفاه لصوصيتهم وحسبهم في السجون قال قال الله في كتابه انما اجزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف وترك أو ينقوا من الارض فيكتب اليه عمر بن عبد العزيز بزأما بعد فانك كتبت الى تذكر قول الله جل وعز انما اجزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف وتركت قول الله أو ينقوا من الارض فبني أنت يا حبان بن أم حبان لا تحرك الاشياء عن مواضعها أتحدثت القتل والصلب كأنك عبد بني عقيل من غير ما أشبهك به اذا أتاك كتابي هذا فانهم الى شعب **حدثنا** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال ثني الليث عن يزيد وغيره بنحو هذا الحديث غير ان يونس قال في حديثه كأنك عبد بني ابي عقيل من غير ان أشبهك به

التحكيم كقولك عندك زيد ينحك وبشير عليك بالصواب فما تصنع بغيره وأنت التوراة لما فيها من صورة ناء التأنيت ثم يتولون حليف على يحكمونك وتم لثراخي الرتبة أي ثم يعرضون من بعد تحكيمك عن حكمك الموافق لما في كتابهم وما أولئك

بالمؤمنين اخبار انهم لا يؤمنون أبدا والمراد انهم غير مؤمنين بكتابهم كما يدعون والمراد انهم غير كاملين في الايمان على سبيل التمسك بهم ثم
رغب اليهود في ان يكونوا كمتقدميهم من انبيائهم ومسلمي اخبارهم فقال انا (١٢٧) أنزلنا التوراة فيها هدى ونور العطف يقتضى

التعظيم فقبل الهدى بيان
الاحكام والشرايع والنور
بيان التوحيد والنبوة
والمعاد وقال الزجاج الهدى
بيان الحكم الذي جاؤا
يستفتون فيه والنور بيان
ان امر النبي صلى الله عليه
وسلم حق وقيل فيها هدى
هدى للحق والعدل ونور
يبين ما سئبتهم من الاحكام
فهو اعتباران عن معبر
واحد وقد يستدل بالآية
على ان شرع من قبلنا
يلزمنا لان الهدى والنور
لا بد ان يكون أحدهما
يتعلق بالفسر وع والاخر
بالاصول والا كان تكرارا
وأياها انزلت في الرجم
ومورد الآية لا بد ان يكون
داخلا فيها سواء قلنا ان
غيره داخل أو خارج ويمكن
ان يجاب بان التكرار
بعبارة غير محذورة وان
في الكلام تقديم وتأخير
والمراد فيها هدى ونور
الذين هادوا يحكم بها النبيون
أما قوله الذين أسلموا فورد
عليه ان كل نبي مسلم فإنا
القائدة في هذا الوصف
وأجيب بانها صفة جارية
على سبيل المدح والتوضيح
والكشف وفيه تعريض
باليهود انهم بعداء عن مله
الاسلام التي هي دين
الانبياء قدما وحديثا
لان غرض الانبياء الانقياد

ص ١٢٧ يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب ان الصلت كاتب حبان بن
شرح اخبرهم ان حبان كتب الى عمر بن عبد العزيز اناسا من القبط قامت عليهم البيعة بانهم حاروا بالله
ورسوله وسعوا في الارض فسادوا وان الله يقول انما جزاء الذين يحارون الله ورسوله ويسعون في الارض
فسادا فخرأ حتى يبلغوا وأرجلهم من خلاف وسكت عن النفي وكتب اليه فان رأى أمير المؤمنين أن يمضى قضاء
الله فيهم فليكتب بذلك فلما قرأ عمر بن عبد العزيز كتابه قال لقد اجترأ حبان ثم كتب اليه انه قد بلغني
كتابك وفهمته ولقد اجترأت كما كتبت بكتاب يزيد بن أبي مسلم أو علي صاحب العراق من غير ان أشهدك
بهم ما ذكرت باول الآيتين ثم سكت عن آخرها وان الله يقول أو ينقروا من الارض فان كانت قامت عليهم البيعة
بما كتبت به فاعقد في أعناقهم حديد ثم غيبهم الى شعب وبدا * قال أبو جعفر شعيب وبادا موضعان
وقال آخرون معنى النفي من الارض في هذا الموضع الحبس وهو قول أبي حنيفة وأصحابه * وأولى
الاقوال في ذلك عندي بالصواب قول من قال معنى النفي من الارض في هذا الموضع هو نفيه من بلد الى بلد
غيره وحبسه في السجن في البلد الذي نفي اليه حتى يظهر توبته من فسوقه ونزوعه من معصيته به وانما
قلت ذلك أولى الاقوال بالحكمة لان أهل التأويل اختلفوا في معنى ذلك على أحد الواجه الثلاثة التي ذكرت
واذ كان ذلك كذلك وكان معلوما ان الله جل ثناؤه انما جعل جزاء المحارب القتل أو الصلب أو قطع اليد والرجل
من خلاف بعد القدرة عليه لاني حال امتناعه كان معلوما ان النفي أيضا انما هو جزاؤه بعد القدرة عليه لا قبلها
ولو كان هروبه من الصلب نفياله من الارض كان قطع يده ورجله من خلاف في حال امتناعه وحر به على
وجه القتال بمعنى اقامة الحد عليه بعد القدرة عليه وفي اجماع الجيوع ان ذلك لا يقوم مقام نفيه الذي جعل الله
عز وجل حداله بعد القدرة عليه واذ كان ذلك كذلك فاعلم ان لم يبق الا الوجهان الآخران وهو النفي من
بلدة الى أخرى غيرها أو السجن فاذا كان ذلك كذلك فلا شك انه اذا نفي من بلدة الى أخرى غيرها فلم ينف من
الارض بل انما نفي من أرض دون أرض واذ كان ذلك كذلك وكان الله جل ثناؤه انما أمر بنفيه من الارض
كان معلوما انه لا سبيل الى نفيه من الارض الا بحبسه في بقعة منها عن سائرها فيكون نفيها حينئذ عن
جميعها الامم لا سبيل الى نفيه منه وأمما معنى النفي في كلام العرب فهو الطرد ومن ذلك قول أوس بن حجر

ينفون عن طرق الكرام كما * ينفي المطارق ما يلي الفرد
ومنه قيل للدرهم الرديئة وغـيرها من كل شئ النقاية وأما المصدر من نقيت فانه النفي والنقاية ويقال للدلو
ينفي الماء ويقال للماء طائر من الماء من الدلو النفي ومنه قول الرازي

كان متنبه من النفي * مواقع الطير على الصفي
ومنه قيل نفي شعره اذا سقط يقال حال لونه نفي شعرك ﴿﴾ القول في تأويل قوله (ذلك لهم خزى في
الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم) يعني جل ثناؤه بقوله ذلك هذا الجزاء الذي حاربته الذين حاروا بالله
ورسوله وسعوا في الارض فسادا في الدنيا من قتل أو صلب أو قطع يد ورجل من خلاف لهم يعني لهؤلاء
المحاربين خزى في الدنيا يقول هولاء هم شر وعار وذلة ونكال وعقوبة في عاجل الدنيا قبل الآخرة يقال منه
أخزيت فلانا فخزي هو خزى باقوله ولهم في الآخرة عذاب عظيم يقول عز ذكره لهؤلاء الذين حاروا بالله
ورسوله وسعوا في الارض فسادا فلم يتوبوا من فعلهم ذلك حتى هلكوا في الآخرة مع الخزي الذي حاربتم به
في الدنيا والعقوبة التي عاقبتهم بها فيها عذاب عظيم يعني عذاب جهنم ﴿﴾ القول في تأويل قوله (الذين تابوا
من قبل أن تقدروا عليهم فاعلموا ان الله غفور رحيم) اختلف أهل التأويل في تأويل ذلك فقال بعضهم
معنى ذلك الا الذين تابوا من شركهم ومناصبتهم الحرب لله ورسوله والسعي في الارض بالفساد بالاسلام والدخول
في الايمان من قبل قدرة المؤمنين عليهم فانه لا سبيل للمؤمنين عليهم بشئ من العقوبات التي جعلها الله

لكايف الله وغرضهم من ادعاء الحكم بالتوراة أخذ الرشي من اعيانهم فاقربان متيمان ولهذا أردفه بقوله للذين هادوا أى يحكمون
لاجلهم قال في الكشف قوله تعالى الذين أسلموا الذين هادوا وامنا على ان اليهودية عززل عن الاسلام قلت هذا بناء على ان صفة الجاهل يمكن يلزم ان

تكون مغايرة لصفة المحكومين ولقائل أن يقول بعد تسليم ذلك انه لم لا يكفي مغايرة العام للخاص وقال الحسن والزهرى وعكرمة وقتادة والسدى المراد بالنبين هو محمد صلى الله عليه وسلم (١٢٨) كقوله ان ابراهيم كان امة لانه اجتمع فيه من الخصال ما كانت مغرقة في الانبياء وقيل اسلوا

اي ان اذوا الحكم التوراة
فمن الانبياء من لم يكن
شريعتهم شريعة موسى
والربايون قد مر تفسيره
في آل عمران والاحبار عن
ابن عباس هم الفقهاء
الواحد برب بالفتح من
قولهم فلان حسن الحبر
والسرا اذا كان جملا حسن
الهيئة او حبر بالسكس من
ذلك ايضا لقولهم حسن
الحبر بالسكس ايضا وفي
الحديث يخرج رجل من
الثرق قد ذهب حبره وسيره
اي جماله وبه اؤه ونجس
الخط والشعر تحسبته او من
هذا الحبر الذي يكتب به
لكون العالم صاحب كتب
قاله الغراء والكسائي وابو
عبيد ثم ان ذكر الرباينين
بعد النبيين يدل على انهم
اعلى حالا من الاحبار فيشبه
ان يكون الرباينون
كالمجتهدين والاحبار كاشاد
العلماء وقوله بما استخفظوا
اما ان يكون من صلته يحكم
اي يحكم به الرباينون
والاحبار بسبب ما استخفظوا
او يكون من صلته الاحبار
اي العلماء بما استخفظوا
بما سألهم انبياءهم
حفظه ومن في من كتاب الله
للتبيين وقد اخذ الله تعالى
على العلماء ان يحفظوا
كتابه من وجهين احدهما
ان يحفظوه في صدورهم

جزاء من حاربه ورسوله وسعى في الارض فسادا من قتل أو صلب أو قطع يدور رجل من خلاف أو نفي من الارض
فلا تباعة قبله لاحد فيما كان أصاب في حال كفره وحره المؤمنين في مال ولادهم ولا حرمة فالوا فاما المسلم اذا
حارب المسلمين أو المعاهدن وأتى بعض ما يجب عليه العفو بة فان تضرع بتمه عنه عفو بة ذنبه بل توبته فيما
بينه وبين الله وعلى الامام اقامة الحد الذي أوجبه الله عليه وأخذه بحق الناس ذكر من قال ذلك
صد ثنا ابن جريد قال ثنا يحيى بن واضح عن الحسين بن واقد عن يزيد الثقفي عن عكرمة والحسن
البصرى قالوا لانه اجزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض الى قوله فاعلموا ان الله غفور
رحيم نزلت هذه الآية في المشركين فمن مات منهم من قبل أن يقدر عليه لم يكن عليه سبيل وليس تحرره هذه
الآية الرجل المسلم من الحدان قتل أو أفسد في الارض أو حارب الله ورسوله ثم لحق بالسكة اقبل ان يقدر عليه
ذلك يقام عليه الحد الذي أصاب صد ثنا بشار قال ثنا روح بن عبادة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح
عن مجاهد الا الذين تابوا من قبل أن تقدر واعلموا ان الله غفور رحيم قال هذا اهل الشرك اذا فعلوا
شيئا في شركهم فان الله غفور رحيم اذا تابوا أو أسلموا صد ثنا المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن
أبي نجيح عن مجاهد ان اجزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا بالزنا والسرفعة وقتل
النفس واهلاك الحرث والنسل الا الذين تابوا من قبل أن تقدر واعلمهم على عهد الرسول صلى الله عليه وسلم
صد ثنا المثنى قال ثنا عمرو بن عون قال أخبرنا هشيم عن جوبير عن الضحاك قال كان قوم بينهم وبين
الرسول صلى الله عليه وسلم ميثاق فنقضوا العهد وقطعوا السبيل وأفسدوا في الارض فحبر الله نبيه صلى الله عليه
وسلم فيهم فان شاء قتل وان شاء صاب وان شاء قطع أيديهم وأرجلهم من خلاف فمن تاب من قبل أن تقدر وا
عليه قبل ذلك منه صد ثنا المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية عن علي عن ابن عباس
قوله ان اجزاء الذين يحاربون الله ورسوله الآية فذكر نحو قول الضحاك الا أنه قال فان جاء تابا فدخل في
الاسلام قبل منه ولم يؤخذ بما سلف صد ثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة الا الذين تابوا
من قبل أن تقدر واعلمهم قال هذا اهل الشرك اذا فعلوا شيئا من هذا في شركهم ثم تابوا أو أسلموا فان الله غفور
رحيم صد ثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا أبو سفيان عن معمر عن عطاء الخراساني وقتادة أما
قوله الا الذين تابوا من قبل أن تقدر واعلمهم فهذه اهل الشرك فمن أصاب من المشركين شيئا من المسلمين وهو
لهم حرب فاخذ ما لا أو أصاب دما ثم تاب قبل أن تقدر واعلمه أهدر عنه ماضى وقال آخرون بل هذه الآية
معنى بالحكم بها المحاربون لله ورسوله الحراب من أهل الاسلام من قطع منهم الطريق وهو مقيم على اسلامه
ثم استأمن فآمن على جناياته التي جناها وهو للمسلمين حرب ومن فعل ذلك منهم مرتد عن الاسلام ثم لحق
بدار الحرب ثم استأمن فآمن قالوا فاذا أمانه الامام على جناياته التي سافقت لم يكن قبله لاحد تبعة في دم ولا مال
أصابه قبل توبته وقبل امان الامام اياه ذكر من قال ذلك صد ثنا علي بن سهل قال ثنا الوليد قال
أخبرني أبو اسامة عن أشعث بن سوار عن عاصم الشعبي ان حارثة بن بدر خرج بحمار بافخاف السبيل وسفك
الدم وأخذ الاموال ثم جاء تائبان من قبل أن يقدر عليه نقبل علي بن أبي طالب عليه السلام توبته وجعل له أمانا
منشورا على ما كان أصاب من دم وأموال صد ثنا المثنى قال ثنا عمرو بن عون قال أخبرنا هشيم عن
مجاهد عن الشعبي ان حارثة بن بدر حارب في عهد علي بن أبي طالب فأتى الحسن بن علي رضوان الله عليهما
فطلب اليه أن يستأمن له من علي فأتى ثم أتى ابن جعفر فأتى عليه فأتى سعيد بن قيس الهمداني فآمنه وضمه
اليه وقال له استأمن الي أمير المؤمنين علي بن أبي طالب قال فلما صلى على الغداة أتاه سعيد بن قيس فقال يا أمير
المؤمنين اجزاء الذين يحاربون الله ورسوله قال أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف
أو يتفوا من الارض قال ثم قال الا الذين تابوا من قبل أن تقدر واعلمهم قال سعيد بن قيس ان حارثة بن بدر قال

وان يدرسوه بالسنة والثاني ان لا يضعوا احكامه ولا يملوا شرهه وكذا في هؤلاء النبيين والرباينون والاحبار
عليه على ان كل ما جاف في التوراة حق من عند الله شهداء رقباء لتلاييدل ويحتمل ان يعود ضميرا استخفظوا الى النبيين وغيرهم جميعا والاستخفا

من الله أي كلهم الله حفظه وان يكونوا عليه شهداء ثم هي اليهود المعاصرين عن التحريم فله ربه فقال فلا تخشوا الناس واخشون وعن
التغيير لرغبة فقال ولا تشعروا بما يأتي غمنا قليلا وهو الرشوة وابتغاء الجاه ثم عم الحكم فقال (١٢٩) ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم

الكافرون احتجبت الخوارج
بالآية على ان كل من عصي
الله فهو كافر ولا مفسرين
في جوابهم وجوه الاول انها
مختصة باليهود ودوران العبرة
بعموم اللفظ لا بخصوص
السبب ولا ريب ان لفظ من
في معرض الشرط للعموم
فلوجه لتقدير ومن لم يحكم
من هؤلاء المذكورين
الذين هم اليهود لانه زيادة
في النص وقال عطاء هو
كفرون كقوله وقال طاوس
ليس بكفر الله ولا كمن بكفر
بأنه واليوم الآخر فلهما
أرادا كفران النعمة
وضعف بان الكافر اذا
أطلق أريد به الكافر في
الدين وقال ابن الانباري
المراد انه يضاهي الكافر
لانه فعل فعل مثل فعل
الكافرون يف بانه عدول
عن الظاهر وقال عبد العزيز
ابن يحيى الكفاني معناه من
أتى بضد حكم الله تعالى في
كل ما أنزل فيخرج الفاسق
لانه في الاعتقاد والاقرار
موافق وان كان في العمل
مخالفا وعرض بان سبب
النزول يخرج حيثما دلالة
نزل في مخالفة اليهود في
الرجم فقط ويمكن ان يقال
المحرف داخل في الكل
وقال عكرمة انما تناول
الآية من أنكرك بقلبه
ويحد بلسانه أما العارف

وان كان حارثة بن بدر قال فهذا حارثة بن بدر وقد جاء ثابتا فهو آمن قال نعم قال فجاءه فيما يبعه وقبل ذلك منه
وكتب له أمانا **حدثني** المثني قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الرحمن بن مغرا عن مجالد عن الشعبي قال
كان حارثة بن بدر قد أفسد في الارض وحارب ثم تاب وكلمه علي فلم يؤمنه فأتى سعيد بن قيس فكلماه فانطلق
سعيد بن قيس الى علي فقال يا أمير المؤمنين إنا نقول فيمن حارب الله ورسوله فقرأ الآية كلها فقال أرايت من
تاب من قبل أن تقدر عليه قال أقول كما قال الله قال فانه حارثة بن بدر قال فامنه علي قال حارثة
الأبلاغ همدان اما لقيتها * على النأي لا يسلم عدو بعينها
لعمر أيها ان همدان تنقي الاله ويقضي بالكتاب خطيبها
حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط قوله الا الذين تابوا من قبل أن تقدروا
عليهم وتوبت من قبل أن يقدر عليه أن يكتب الى الامام يستأمنه علي من قتل وأفسد في الارض فان لم يؤمن
على ذلك ازدادت فسادا وقتلا وأخذ الاموال أكثر مما فعلت ذلك قبل فعلى الامام من الحق أن يؤمنه على ذلك
فاذا أمنه الامام جاء حتى يضع يده في يد الامام فليس لاحد من الناس أن يتبعه ولا يأخذه بدم سفكه ولا مال
أخذه وكل مال كان له فهو له لكيلا يقتل المؤمن من أياضه يفسد فاذ رجع الى الله جل وعز فهو وليه يأخذه
بما صنع وتوبت فيما بينه وبين الامام والناس فاذا أخذه الامام وقد تاب فيما يزعم الى الله جل ثناؤه قبل أن
يؤمنه الامام فليقم عليه الحد **حدثنا** علي بن سهل قال ثنا الوليد بن مسلم عن سعيد بن عبد العزيز
أخبرني مكحول انه قال اذا أعطاه الامام أمانا فهو آمن ولا يقام عليه حد ما كان أصاب وقال آخرون معنى
ذلك كل من جاء ثابتا من الحراب قبل القدرة عليه استأمن الامام فامنه أو لم يستأمنه بعد أن يجي عمه مستسما
تارك للحرب ذكر من قال ذلك **حدثني** المثني قال ثنا اسحق قال ثنا محمد بن فضيل عن أشعث عن
عامر قال جاء رجل من مراد الى أبي موسى وهو على الكوفة في امرأة عثمان بعدما صلى المكتوبة فقال يا أبا
موسى هذا مقام العائذ بك أنا فلان بن فلان المرادى كنت حاربت الله ورسوله وسعيت في الارض واني تبت
من قبل أن يقدر علي فقام أبو موسى فقال هذا فلان بن فلان وانه كان حارب الله ورسوله وسعي في الارض
فسادا وانه تاب قبل أن يقدر عليه فمن لقيه فلا يعرض له الا بغير ذنوبه فأقام الرجل ماشاء الله ثم انه خرج
فأدركه الله بذنوبه فقتله **حدثني** الحرث بن محمد قال ثنا عبد العزيز قال ثنا سفيان عن اسمعيل
السددي عن الشعبي قال جاء رجل الى أبي موسى فذكر نحوه **حدثني** علي بن سهل قال ثنا الوليد بن
مسلم قال قلت لمالك أرايت هذا المحارب الذي قد أخاف السبيل وأصاب الدم والمال فلحق بدار الحرب أو غنم
في بلاد الاسلام ثم جاء ثابتا ممن قبل أن يقدر عليه قال تقبل توبته قال قلت فلا يتبع بشئ من أحداته قال لا الا
أن يوجد مغمما بعينه فيرد الى صاحبه أو يطلبه ولي من قتل بدم في حربه يثبت بيئته أو اعتراف فيقاده
وأما الدماء التي أصاب ولم يطلبها أو ولياؤها فلا يتبعه الامام بشئ قال علي قال الوليد فذكرت ذلك لابي عمرو
فقال تقبل توبته اذا كان محاربا بالعامية والائمة قد آذاهم بحربه فشهز سلاحه وأصاب الدماء والاموال
فكانت له منعة أو فئنة ليجأ اليهم أو لحق بدار الحرب فارتد عن الاسلام أو كان مقبلا عليه ثم جاء ثابتا ممن قبل أن
يقدر عليه قبلت توبته ولم يتبع بشئ منه **حدثني** علي قال ثنا الوليد قال قال أبو عمرو سمعت ابن شهاب
الزهري يقول ذلك **حدثني** علي بن الوليد قال ثنا الوليد قال فذكر قول أبي عمرو ومالك واليث بن
سعد في هذه المسئلة فقال اذا أعلن بالمحاربة للامة والامة وأصاب السماء والاموال فامتنع بمحاربتهم من
الحكومة عليه أو لحق بدار الحرب ثم جاء ثابتا ممن قبل أن يقدر عليه قبلت توبته ولم يتبع بشئ من أحداته في
حربه من دم خاصة ولا عامة وان طلبه وليه **حدثني** علي قال ثنا الوليد قال ثنا الليث وكذلك ثني
موسى بن اسحق المدني وهو الامير عند نان علي الاسدي حارب وأخاف السبيل وأصاب الدم والمال فطلبته

بدلوه حيث فضلوا بنى نصرته على بنى قريظة فقالوا كتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس والعين بالعين من قرأ المعطوفات كلها بالنصب فظاهر ومن قرأ ما سوى الأول بالرفع فلا عطف على محل (١٣٠) النفس اذا المعنى وكتبنا عليهم في التوراة النفس بالنفس اما لاجراء كتبنا بجرى قلنا واما

بغير بق الحكاية كقولك كنت الحد لله وقرأت سورة انا انزلناه واما على سبيل الاستئناف والمعنى غلب جميع التقادير فرضنا عليهم فيها ان النفس مقولة بالنفس اذا قلتم ابعيرحق والعين مغفوة بالعين والانف مجدوع بالانف والاذن مصلوقة بالاذن والسن مقلوقة بالسن والجروح ذات قصاص أى مقاصفة وهذا تعميم للحكم بعد ذكر بعض التفاصيل والمراد منه كل ما يمكن المساواة فيه من الاطراف كالذم والالتين والالتين والقدمين واليدين ومن الجراحات المضبوطة كالموضحة مثلا وهى التى توضع العظم وتبدى وضحه وهو الضوء والبياض وكذا منافع الاعضاء والاطراف كالسمع والبصر والبطش فاما الذى لا يمكن القصاص فيه كرض فى لحم أو كسرى عظم أو خدش وادماء فى جلد فى ذلك ارض أو حكمة وتفاصيلها فى كتب الفقه فمن نصدق به فهو كفارة له الضمير فى به يعود الى القصاص وفى هوالى التصديق الدال عليه الفعل وفى له وجهان أحدهما انه يعود الى العاقب المتصدق لما روى عبادة بن الصامت ان رسول الله صلى

الائمة والعامة فامتنع ولم يقدر عليه حتى جاء تائباً وذلك انه سمع رجلاً يقرأ هذه الآية يا عبادى الذين أمرتوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله الآية فوقف عليه فقال يا عبد الله أعد قراءتها فاعادها عليه فعمد سيقه ثم جاء تائباً حتى قدم المدينة من السفر فاغتسل ثم أتى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى الصبح ثم قعد الى أى هزيمة فى غم وأصحابه فلما أسفروا عرفه الناس وقاموا اليه فقال لا سبيل لكم على جنت تائبان قبل أن تغدروا على فقال أبوهريرة صدق وأخذ بيده أبوهريرة حتى أتى مروان بن الحنظل فى امرته على المدينة فى زمن معاوية فقال هذا على جاء تائباً ولا سبيل لكم عليه ولا قتل قال فترك من ذلك كله قال وخرج على تائباً مجاهد فى سبيل الله فى البحر فلقوا الروم فجزر بواصفينته الى سبغينته من سبغينته فأتهم على الروم فى سبغينتهم فهزموا منه الى سبغينتهم الاخرى فالت بهم وبه فغرقوا جميعاً **حدثني** أحمد بن حازم قال ثنا أبو نعيم قال ثنا مطرف بن معقل قال سمعت عطاء قال فى رجل سرق سرقه فجاءها تائبان من غير أن يؤخذ فهل عليه حد قال لا ثم قال الا الذين تابوا من قبل أن تغدروا عليهم الآية **حدثنا** ابن البرقي قال ثنا ابن أبي مريم قال أخبرنا نافع بن يزيد قال ثنا أبو صخره عن محمد بن كعب القرظى وعن أبي معاوية عن سعيد بن جبيرة قال ان جاء تائباً لم يقتطع ماله ولم يسفك دمه ولم يقتطع ماله وقال آخرون بل عني بالاستئنا فى ذلك التائب من حربه الله ورسوله والسعى فى الارض فساداً بعد لحاقه فى حربه بدار الكفر فاما اذا كانت حرايته وحربه وهو مقيم فى دار الاسلام وداخل فى غمار الامة فليست توبته واضحة عنه شيئاً من حدود الله ولا من حقوق المسلمين والمعاهد بل يؤخذ بذلك ذكر من قال ذلك **حدثني** علي بن سهل قال ثنا الوليد بن مسلم قال أخبرني اسمعيل عن هشام بن عروة انه أخبرناهم سألو اعرورة عن ناصب فى الاسلام فاصاب حدوداً ثم جاء تائباً فقال لا تقبل توبته ولو قبل ذلك منهم الجور وعليه وكان فساداً كبيراً لو كفر الى العدم ثم جاء تائباً لم أر عليه عقوبة وقد روى عن عروة خلاف هذا القول وهو ما **حدثني** به علي قال ثنا الوليد قال وأخبرني من سمع هشام بن عروة عن عروة قال يقام عليه حد ما فر منه ولا يجوز لاحد فيه أمان يعنى الذى يصيب حداً ثم يقرب ليقبح الكفار ثم يجيى تائباً وقال آخرون ان كانت حرايته وحربه فى دار الاسلام وهو فى غير منعة من فئة الجأ إليها ثم جاء تائباً قبل القدرة عليه فان توبته لا تضع عنه شيئاً من العقوبة ولا من حقوق الناس فان كانت حرايته وحربه فى دار الاسلام أو هو لاحق بدار الكفر غير انه فى كل ذلك كان يلجأ الى فئة تمنعه من أراد من سلطان المسلمين ثم جاء تائباً قبل القدرة عليه فان توبته تضع عنه كل ما كان من أحدائه فى أيام حرايته تلك الا أن يكون أصاب حداً أو أمر الرفقة بما فيه عقوبة أو غرم مسلم أو معاهد وهو غير ما تجبى الى فئة تمنعه فانه يؤخذ بما أصاب من ذلك وهو كذلك ولا يضع ذلك عنه توبته ذكر من قال ذلك **حدثني** علي بن سهل قال ثنا الوليد قال قال أبو عمرو اذا قطع الطريق لاص أو جماعة من اللصوص فاصابوا ما أصابوا من الدماء والاموال ولم يكن لهم فئة يلجئون اليها ولا منعة ولا يأمنون الا بالدخول فى غمار أمتهم وسواد عامتهم ثم جاء تائبان من قبل أن يقدر عليه لم تقبل توبته وأقيم عليه حده ما كان **حدثني** علي قال ثنا الوليد قال ذكرت لابي عمير وقول عروة يقام عليه حد ما فر منه ولا يجوز لاحد فيه أمان فقال أبو عمرو ان فر من حدته فى دار الاسلام فاعطاه امام أماناً لم يجز أمانه وان هو لحق بدار الحرب ثم سأل اماماً ما على أحد انه لم ينبغ للامام ان يعطيه أماناً وان أعطاه الامام أماناً وهو غير عالم بإبداه فهو آمن وان جاء أحد يطلبه بدم أو مال رد الى مانه فان أبى ان يرجع فهو آمن ولا يعرض له قال وان أعطاه أماناً على أحدائه وهو يعرفها فالامام ضامن واجب عليه عقل ما كان أصاب من دم أو مال وكان فيما عطل من تلك الحدود والدماء آثم وأمره الى الله جل وعز قال وقال أبو عمرو فاذا أصاب ذلك وكانت له منعة أو فئة يلجأ اليها ولحق بدار الحرب فاراد عن الاسلام أو كان مقبلاً عليه ثم جاء تائبان من قبل أن يقدر عليه

الله عليه وسلم قال من تصدق من جسده بشئ كفر الله تعالى عنه بقدره من ذنوبه وعن عبد الله بن عمر يهدم عنه ذنوبه قبلت بقدر ما تصدق به والثانى انه يعود الى الجاني المغفوعة أى لا يؤاخذ به الله تعالى بعد ذلك العفو واما العاقب فاحر على الله تعالى بوقفنا على

آثارهم أي على آثار النبيين بعيسى بن مريم أي عقبتهم به فتعدية إلى المفعول الثاني بالباء وقوله على آثارهم يسد مسد الأول لأنه إذا قفي به على أثره فقد قفي به إياه مصدقاً لما بين يديه أي مقرابان التوراة كتاب منزل من عند الله (١٣١) تعالى وأنه كان حقاً واجب العمل به

قبل ورودنا منحه وهو الانجيل المصدق أيضاً لكونه مبشراً بجمع محمد صلى الله عليه وسلم كالتوراة أما النور فبيان الأحكام الشرعية وتفصيل التكليف والهدى الأول أصول الديانات كالتوحيد والنبوات والمعاد والهدى الثاني أشماله على البشارة بجمي محمد صلى الله عليه وسلم لأن ذلك سبب اهتداء الناس إلى نبوته وأشمال الانجيل على المواعظ والنصائح والزواجر ظاهر وخص الجميع بالمتقين لأنهم هم المنفعون بذلك ومن قرأ وليحكم بالجزم فاما اخبار نجافيل لهم في ذلك الوقت من الحكم بما تضمنه الانجيل أي قلنا لهم ليحكموا بما فيه وأما أمر مستأنف للنصارى بالحكم بما في كتابهم من الدلائل الدالة على نبوة محمد صلى الله عليه وسلم وأعماله بصبر منسوخاً بالقرآن ومن قرأ بالنصب فلانه علة فعل محذوف يدل عليه ما تقدمه أي ولاجل حكمهم بما فيه آتيناهم كتابهم وعلى هذا يجوز ان يكون هدى وموعظة أيضاً عرضين معطوفين للحكم والله أعلم أما قوله الكافرون الظالمون الفاسقون فالهفسرين فيه خلاف قال القفال هو

قبلت توبته ولم يتبع بشئ من احدائه التي أصابها في حربه إلا أن يوجد معه شئ قائم بعينه فيرد إلى صاحبه **صدشئ** على قال ثنا الوليد قال أخبرني ابن لهيعة عن ربيعة قال تقبل توبته ولا يتبع بشئ من احدائه في حربه إلا أن يطلبه أحد بدم كان أصابه في سلمه قبل حربه فانه يعقده **صدشئ** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا معمر البرقي قال ثنا الحجاج عن الحكم بن عتبة قال قاتل الله الحجاج ان كان ليعقه أم من رجلا من محاربه فقال انظر واهل أصاب شيئاً قبل خروجه وقال آخرون تضع توبته عنه حمد الله الذي وجب عليه به محاربه ولا يسقط عنه حقوق بني آدم ومن قال ذلك الشافعي **صدشئ** بذلك عنه الربيع * وأولى هذه الاقوال في ذلك بالاضاب عندي قول من قال توبته المحارب الممتنع بنفسه أو بجماعة معه قبل القدرة عليه تضع عنه تبعات الدنيا التي كانت لازمة في أيام حربه وحرابته من حدود الله وغرم لازم وقود وقصاص الا ما كان قائماً في يده من أموال المسلمين والمعاهد من بعينه فيرد على أهلها لاجماع الجميع على ان ذلك حكم الجماعة الممتنعة المحاربه لله ولرسوله الساعية في الارض فساداً على وجه الردة عن الاسلام فكذلك حكم كل ممتنع سعى في الارض فساداً لجماعة كانوا أو واحداً فالما المستحق بسرقته والمناصص على وجه اغفال من سرقة والمشاهر السلاح في خلاء على بعض السابلة وهو عند الطالب غير قادر على الامتناع فان حكم الله عليه تاب أولم يتب ماض وبحقوق من أخذ ماله أو أصاب وليه بدم أو حبل ما خوذ وتوبته فيما بينه وبين الله قياساً على اجماع الجميع على انه لو أصاب شيئاً من ذلك وهو للمسلمين سلم ثم صار لهم حرباً ان حربه إياهم ان يضع عنه حقاً لله عز ذكره ولا لا بد من ذلك حكمه اذا أصاب ذلك في خلاء أو باستخفاف وهو غير ممتنع من السلطان بنفسه ان أراد وولاه فنة لجماعة الهامانعة منه وفي قوله الا الذين تابوا من قبل أن تقدر واعلمهم دليل واضح لمن وفق لعقوبته ان الحكم الذي ذكره الله في المحاربين يجرى في المسلمين والمعاهد من دون المشركين الذين قد نصبوا للمسلمين حرباً وذلك لو كان حكمياً في أهل الحرب من المشركين دون المسلمين ودون ذمتهم لوجب أن لا يسقط اسلامهم عنهم اذا أسلوا أو تابوا بعد قدرتنا عليهم ما كان لهم قبل اسلامهم وتوبتهم من القتل ومال المسلمين في أهل الحرب من المشركين وفي اجماع المسلمين ان اسلام المشرك الحربي يضع اسلامه عنه بعد قدرة المسلمين عليه ما كان أو وضعه عنه اسلامه قبل القدرة عليه ما يدل على ان الصحيح من القول في ذلك قول من قال عنى بآية المحاربين في هذا الموضع حرب أهل الاسلام أو الذمة دون من سواهم من مشركي أهل الحرب وأما قوله فاعلموا ان الله غفور رحيم فان معناه فاعلموا أي المؤمنون ان الله غير مؤاخذ من تاب من أهل الحرب لله ولرسوله الساعين في الارض فساداً وغيرهم بذنبه ولو كنهه بعقوبته فيسترها عليه ولا يفضحه بها بالعقوبة في الدنيا والاخرة رحيم به في عفوه عنه وتركه عقوبته عليها ﴿القول في تاويل قوله﴾ (بأيها الذين آمنوا اتقوا الله وابتغوا اليه الوسيلة) يعني جل ثناؤه بذلك أيها الذين صدقوا الله ورسوله فيما أخبرهم ووعدهم من الثواب وأعد من العقاب اتقوا الله يقول أجبوا الله فيما أمركم ونهاكم بالطاعة في ذلك وحققوا إيمانكم وتصديقكم بكم ونبئكم بالصالح من أعمالكم وابتغوا اليه الوسيلة بقولوا طلبوا القربة اليه بالعمل بما يرضيه والوسيلة هي الغيبة من قول القائل توسلت إلى فلان بكذا بمعنى تقربت اليه ومنه قول عنتره ان الرجال لهم اليك وسيلة * ان يأخذوك تكبلي وتخضبي يعني بالوسيلة القربة ومنه قول الآخر

اذ اغفل الواشون عدنا لوصلنا * وعاد التصافي بيننا والوسائل

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **صدشئ** ابن بشار قال ثنا أبو أحمد الزهري قال ثنا سفيان ح **صدشئ** ابن وكيع قال ثنا زيد بن الحباب عن سفيان عن منصور عن أبي وائل وابتغوا اليه الوسيلة قال القربة في الاعمال **صدشئ** هذا قال ثنا وكيع ح **صدشئ** سفيان قال

كقولك من أطاع الله فهو المؤمن من أطاع الله فهو المتقي لان كل ذلك أوصاف مختلفة حاصله أو صوف واحد فهذه كلها نزلت في الكفار وقال آخرون الأول في الجاهد الثاني والثالث في المقر التارك وقال الأصم الأول والثاني في اليهود والثالث في النصارى * التأويل يجمعون لكذا في

الشيطان في وساوسه والنفس في هواجها مع عون لقوم آخرين يستنون السنة السنية لغيرهم يحرفون بغيرون قواين الشريعة بنو جهات الطائفة وهذا حال مؤولي القرآن والاحاديث (١٣٢) على وفق أهوائهم مع عون للكذب أكلون للصحف لان الاخلاق الرديئة اورتتهم الاعمال الدنية فلا اخلاق

نتائج الاعمال والاعمال نتائج الاخلاق وكلها من نتائج الاستعداد الفطري فان جؤك فاحكم بينهم مداويا لدائمهم ان رأيت التداوي سببا لسفاهم أو أعرض عنهم ان تيقنت اعزاز الشفاء لسفاهم وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط داوهم على ما يستحقون من دائهم بما استحقوا من كتاب الله الفرق بين بني اسرائيل وبين هذه الامة انهم استحقوا التوراة فضيعوها وحرفوها وقال في حقنا انا نحن نزلنا الذكرا وانا له حافظون وكتبنا عليهم كما ان في هلاك النفس احياء نفس الطالب بحياة الدين حياة نفس محبيها وفي معالجة عين قلبه وانف قلبه وأذن قلبه وسن قلبه معالجة هذه الاعضاء بمنزلة الادراك فمن تصدق بهذا الاحياء فهو كفارة له فيما فرط من احياء نفسه ومعالجة قلبه طرفه عين ومن لم يحكم على نفسه بما أنزل الله في تركتها وتحليلتها فاولئك الذين ظلموا أنفسهم بوضع الخطوط مقام الحقوق والله أعلم (وأنا نزلنا البسك الكتاب بالحق مصدقا لما بين يديه من الكتاب ومهيمنا عليه

ثنا أبي عن طلحة عن عطاء وابتغوا اليه الوسيلة قال القربة **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أحمد قال ثنا اسباط عن السدي يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وابتغوا اليه الوسيلة فهي المسألة والقربة **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله وابتغوا اليه الوسيلة أي تقربوا اليه بطاعته والعمل بما ربه **حدثني** المنفي قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد وابتغوا اليه الوسيلة القربة إلى الله **حدثني** المنفي قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الحسن في قوله وابتغوا اليه الوسيلة قال القربة **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال فني حجاج عن ابن خريج عن عبد الله بن كثير قوله وابتغوا اليه الوسيلة قال القربة **حدثني** بونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله وابتغوا اليه الوسيلة قال المحبة تحببوا إلى الله وقرأ أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة **القول** في ناو يل قوله (وجاهدوا في سبيله لعلكم تفلحون) يقول جل ثناؤه لأمؤمنين به ورسوله وجاهدوا أي المؤمنون أعدائي وأعداءكم في سبيلي يعني في دينه وشريعته التي شرعها لعباده وهي الاسلام يقول انعبوا أنفسكم في قتالهم وجاهدوا على الدخول في الجنة في المسئلة لعلكم تفلحون يقول كما يتجسسوا فتدركوا البقاء الدائم والخلود في جنانه وقد دللنا على معنى الفلاح فيما مضى بشواهد بما أئني عن اعادته في هذا الموضع **القول** في ناو يل قوله (ان الذين كفروا لو أن لهم ما في الارض جميعا ومثله معه ليفتدوا به من عذاب يوم القيامة ما تقبل منهم ولهم عذاب أليم) يقول عزذ كره ان الذين يجدوا ربو يبتغون منهم وعبدوا غيره من بني اسرائيل الذين عبدوا العجل ومن غيرهم الذين عبدوا الاوثان والاصنام وهلكوا على ذلك قبيل التوبة لو أن لهم ملك ما في الارض كلها وضغفه معه ليفتدوا به من عقاب الله اياهم على تركهم أمره وعبادتهم غيره يوم القيامة فافتدوا بذلك كله ما تقبل الله منهم ذلك فداء وعوضا من عذابهم وعقابهم بل هو معذبهم في حجب يوم القيامة عذابا ما وجعها لهم وانما هذا اعلام من الله جل ثناؤه لليهود الذين كانوا بين ظهراني مهاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم وغيرهم من سائر المشركين به سواء عنده في اهلهم من العذاب الاليم والعقاب العظيم وذلك انهم كانوا يقولون لن نؤمن النار الا أياما معدودة اغتراوا بالله وتكذبوا عليه فكذبهم تعالى ذكره به هذه الآيتون والتي بعدها وحسم طمعهم فقال لهم ولجميع الكفرة به ورسوله ان الذين كفروا لو أن لهم ما في الارض جميعا ومثله معه ليفتدوا به من عذاب يوم القيامة ما تقبل منهم ولهم عذاب أليم يريدون ان يخرجوا من النار وما هم بخارجين منها ولهم عذاب مقيم يقول لهم جل ثناؤه فلا تطعوا أيها الكفرة في قبول الغدبة منكم ولا في خروجكم من النار بوسائل آباءكم عندى بعد دخولكم موهان أنتم متم على كفركم الذي أنتم عليه ولكن توبوا إلى الله توبة نصوحا **القول** في ناو يل قوله (يريدون أن يخرجوا من النار وما هم بخارجين منها ولهم عذاب مقيم) يعني جل ثناؤه بقوله يريدون أن يخرجوا من النار يريد هؤلاء الذين كفروا بربه يوم القيامة أن يخرجوا من النار بعد دخولها وما هم بخارجين منها ولهم عذاب مقيم يقول لهم عذاب دائم ثابت لا يزول عنهم ولا ينتقل أبدا كما قال الشاعر

فان لكم بيوم الشعب منى * عذابا دائما لكم مقبها

وبخوالذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثنا** ابن جريد قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا الحسين بن واقد عن يزيد النخعي عن عكرمة ان نافع بن الازرق قال لابن عباس يا أعمى البصائر أعمى القلب تزعم ان قوم يخرجون من النار وقد قال الله جل وعز وما هم بخارجين منها فقال ابن عباس ويحك اقرأ ما فوقها هذه للكفار **القول** في ناو يل قوله (والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهم مما جازا بما كسبنا من كالا من الله والله عز يزحكيم) يقول جل ثناؤه ومن سرق من رجل أو امرأة فاقطعوا أيها الناس يده ولذل ذلك رفع السارق والسارقة لانها غير معنيين ولو اراد بذلك سارق وسارقة باعياهما سما كان وجه

فاحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم عما جاءك من الحق لعل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا ولو شاء الله لجلعناكم أمموا واحدة ولكن يسلبوا كما يسلبون فاستبقوا الخيران إلى الله مرجعكم جميعا فينبشكم بما كنتم فيه تتخلفون وأن احكم بينهم بما أنزل الله

الكلام

ولا تنبغ أحوالهم واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله اليك فان قولوا فاعلم انما يريد الله أن يصيبهم ببعض ذنوبهم وان كثيرا من الناس لغافلون أفيكم الجاهلية يبعثون ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون يا أيها (١٣٣) الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى

أولياء بعضهم أولياء بعض ومن يتولهم منكم فانه منهم ان الله لا يهدي القوم الظالمين فنرى الذين في قلوبهم مرض يسارعون فيهم يقولون نخشى أن تصيبنا دائرة فعسى الله أن يأتي بالفتح أو أمر من عنده فيصبحوا على ما أسروا في أنفسهم نادمين ويقولون الذين آمنوا أهؤلاء الذين أقسموا بالله جهد أيمانهم انهم لمعكم حبطت أعمالهم فاصبحوا خاسرين يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه أذلة على المؤمنين أعززة على الكافرين يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله واسع عليم انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقومون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون ومن يقول الله ورسوله والذين آمنوا فان حزب الله هم الغالبون يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزوا ولعبا من الذين أتوا الكتاب من قبلكم والكفار أولياء واتقوا الله ان كنتم مؤمنين واذا ناديت الى الصلاة اتخذوها هزوا ولعبا ذلك بانهم قوم لا يعقلون (القرآآت تبغون

الكلام النصب وقد روى عن عبد الله بن مسعود انه كان يقرأ ذلك والسارقون والسارقات حد ثنا ابن وكيع قال ثنا يزيد بن هرون عن عون عن ابراهيم قال في قراءة تنا قال ورب بما قال في قراءة عبد الله والسارقون والسارقات فاقطعوا ايما منهما ما حد ثنا ابن وكيع قال ثنا ابن عيسى عن ابن عون عن ابراهيم في قراءة تنا والسارقون والسارقات فاقطعوا ايما منهما في ذلك دليل على صحة ما قلنا من معناه وصحة الرفع فيه وان السارق والسارقة مرفوعان بفعلهما على ما وصفت للعلل التي وصفت وقال تعالى ذكره فاقطعوا ايما منهما ما المعنى ايديهم ما الهني كما حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط فاقطعوا ايديهم ما الهني حد ثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن جابر عن عامر قال في قراءة عبد الله والسارق والسارقة فاقطعوا ايما منهما ما اختلفوا في السارق الذي عناه الله فقال بعضهم عنى بذلك سارق ثلاثة دراهم فصاعدا وذلك قول جماعة من أهل المدينة منهم مالك بن أنس ومن قال بقوله واحتجوا بالقول لهم ذلك بان رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع في بجن قيمته ثلاثة دراهم وقال آخرون بل عنى بذلك سارق ربع دينار أو قيمته وعن قال ذلك الاوزاعي ومن قال بقوله واحتجوا بالقولهم ذلك بان رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع في ربع دينار فصاعدا وقال آخرون بل عنى بذلك سارق عشرة دراهم فصاعدا ومن قال ذلك أبو حنيفة وأصحابه واحتجوا في ذلك بالخبر الذي روى عن عبد الله بن عمرو بن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قطع في بجن قيمته عشرة دراهم وقال آخرون بل عنى بذلك سارق القليل والكثير واحتجوا في ذلك بان الآية على الظاهر وان ليس لاحد ان يخص منها شيئا الا بحجة يجب التسليم لها وقالوا لم يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خبر بان ذلك في خاص من السراق قالوا لا اخبار فيما قطع فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه مضطربة مختلغة ولم يرو عنه أحد انه أتى بسارق درهم فحلى عنه وانما روى عنه انه قطع في بجن قيمته ثلاثة دراهم قالوا لو أمكن أن يكون لو أتى بسارق ما قيمته دنانق ان يقطع قالوا وقد قطع ابن الزبير في درهم وروى عن ابن عباس انه قال الآية على العموم حد ثنا ابن وكيع قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا عبد المؤمن عن نجيدة الحنفي قال سألت ابن عباس عن قوله والسارق والسارقة أحاص أم عام فقال عام واصواب من القول في ذلك عندنا قول من قال الآية معنى بها خاص من السارق وهم سراق ربع دينار فصاعدا أو قيمته لصحة الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال القطع في ربع دينار فصاعدا وقد استقصيت ذكر أقوال المتألفين في ذلك مع علمهم التي اعتلوا بها الاقوالهم والتامع عن اولها بالاصواب بشواهد في كتابنا كذب السرفة فذكر هنا طالة الكتاب باعادة ذلك في هذا الموضع وقوله جزاء بما كسبنا من الله يقول مكافاة لهم على سرفتهم ما عاها في التامع بعصية الله نكالا من الله يقول عقوبتهم من الله على لصوبيته وكان قتادة يقول في ذلك ما حد ثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد عن قتادة قوله والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهم ما جزاء بما كسبنا من الله والله عز يزكهم لا تأوا لهم ان تقموا فيهم الحدود فانه والله ما أمر الله بامر قط الا وهو صلاح ولا نهي عن أمر قط الا وهو فساد وكان عمر ابن الخطاب يقول اشتدوا على السراق فاقطعوهم يدا ورجلا ولا وقوله والله عز يزكهم يقول جل ثناؤه والله عز يرفى انتقامه من هذا السارق والسارقة وغيرهما من معاصيه حكيم في حكمه فيهم وقضائه عليهم يقول فلا تغرطوا أيها المؤمنون في إقامة حكمي على السراق وغيرهم من أهل الجرائم الذين أوجبت عليهم حدودا في الدنيا عقوبة لهم فاني بحكمي قضيت ذلك عليهم وعلى صلاح ذلك لهم ولحكمي القول في تاويل قوله (فن تاب من بعد ظلمه وأصلح فان الله يتوب عليه ان الله غفور رحيم) يقول جل ثناؤه فن تاب من هؤلاء السراق يقول من رجع منهم عما يكرهه الله من معصيته اياه الى ما يرضاه من طاعته من بعد ظلمه وظلمه هو اعتداؤه وعمله ما نهاه الله عنه من سرقة أموال الناس يقول وأصلح نفسه بحملها على

بناء الخطاب ابن عامر والخراسان عن هبيرة الباقر بالبلاء ويقول بالواو بالرفع عاصم وحزرة وعلى وخلف وقرأ أبو عمرو وسهل ويعقوب بالنصب عباس بخير الباقر يقول بدون واو العطف من يرتد بالظاهر أبو جعفر وناقع وابن عامر الباقرن بالادغام والكفار بالجر أبو عمرو وسهل

ويعقوب وعلى الباؤون بالنصب عطفًا على محل الذين اتخذوا قرأ أبو عمرو وعلى غير لث وأبي جدون وجدوبه وابن رستم الطبري عن نصير
طريق ابن مهران بالامالة الوقوف بالحق (١٣٤) ط ومنهاجا ط الخيرات ط يخلفون ه لالعطف وأن احكم على ما قبله ومن وقف

فسلانه رأس آية أنزل الله
البيك ط ذنوبهم ط
القاسقون ه يبعون ط
يوقنون ه أولياء ه ليلزم
أنهم عن اتخاذ الأولياء
مطاعة أولياء بعض ط منهم
ط الظالمين ه دائرة ط
لتمام القول نادمين ه
لان قرأ يقول بالنصب
عطفًا على ان يأتي جهد
إيمانهم لان قوله أنهم
جواب القسم لمعكم ط
خاسرين ه ويجبونه
لان ما بعده صفة قوم
الكافرين ز لشيء الآية
لائم ط من يشاء ط عليه
ه راعون ه الغالبون
ه أولياء ج للعطف ولطول
الكلام مؤمنين ه ولعبا
ط لا يعقلون ه التنصير
من الله تعالى على نينا صلي
الله عليه وسلم بانزال القرآن
اليه مصدق لما بين يديه من
الكتاب أي جنسه وهو كل
كتاب سوى القرآن نازل
من السماء وفي المهيم
قولان قال الخليل وأبو عبيدة
هيم على الشيء بهيم اذا
كان رقيبًا على الشيء وشاهدًا
ومصدقا وقال الجوهري
أصله أأمهم هرتين قلبت
الثانية ياء لكرهه اجتماع
المهمتين ثم الأولى هاء كافي
هرقت وهياك والمعنى انه
أمين على الكتب التي قبله
لانه لا ينسخ البتة ولا يحرف

مكروهها في طاعة الله والتوبة اليه مما كان عليه من معصيته وكان مجاهد فيما ذكر لنا يقول توبته في هذا
الموضع الحد الذي يقام عليه **صدش** محمد بن سعد قال نبي أبي قال نبي عمي قال نبي أبي عن أبيه
عن ابن عباس بن ناب من بعد ظلمه وأصلح فتاب عليه يقول الحد **صدشنا** أبو كريب قال ثنا موسى بن
داود قال ثنا أوله جماعة عن حبي بن عبد الله عن أبي عبد الرحمن الجيلي عن عبد الله بن عمر وقال سرفت امرأة
حلبا فغاء الذين سرفتهم فقالوا يا رسول الله سرفتنا هذه المرأة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقطعوا ايديها
البيني فقالت المرأة هل من توبة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنت اليوم من خطيئتك كيوم ولدتك
امتك قال فانزل الله جل وعز فن تاب من بعد ظلمه وأصلح فان الله يتوب عليه ويقول
فان الله جل وعز بر جعه الى ما يحب ورضى عما يكرهه ويستخط من معصيته وقوله ان الله غفور رحيم
يقول ان الله عزذ كره سائر على من تاب وأتاب عن معاصيه الى طاعته ذنوبه بالعفو عنه عقوبته عليها يوم
القيامة وتركه فضيحه بها على رؤس الاشهاد رحيم به وبعباده التائبين اليه من ذنوبهم **القول** في تاويل قوله
(ألم تعلم ان الله له ملك السموات والارض يعذب من يشاء ويغفر ان يشاء والله على كل شيء قدير) يقول
جل ثناؤه لنبية محمد صلى الله عليه وسلم ألم يعلم هؤلاء القائلون ان تمسنا النار الا أياما معدودة والراعون أنهم
أبناء الله وأحباؤه ان الله مدبر ما في السموات وما في الارض ومصرفه وخالقه لا يمتنع شيء مما اراده لان كل ذلك ملكه واليه أمره ولا نسب بينه وبين شيء مما فيها ولا يماضي واحدة منهما
بسبب قربانته منه فينجيه من عذابه وهو به كافر ولا مره ونهيه بخالف أو يدخله النار وهو له مطيع بعد قربانته
منه ولكنه يعذب من يشاء من خلقه في الدنيا على معصيته بالقتل والخسف والمسح وغير ذلك من صنوف
عذابه ويغفر ان يشاء منهم في الدنيا بالتوبة عليه من كفره ومعصيته فينقذه من الهلكة وينجيه من
العقوبة والله على كل شيء قدير يقول والله على تعذيب من اراد تعذيبه من خلقه على معصيته وغفران ما اراد
غفرانه منهم باستنقاذهم من الهلكة بالتوبة عليه وغير ذلك من الامور كلها قادر لان الخلق خلقه والملك ملكه
والعباد عبادوه وخرج قوله ألم تعلم ان الله له ملك السموات والارض خطابا له صلى الله عليه وسلم والمعنى به من
ذكرت من فرق بنى اسرائيل الذين كانوا يدينون رسول الله صلى الله عليه وسلم وما حوى اليها وقد بينا استعمال
العرب نظير ذلك في كلامها بشواهد فيما مضى بما أغنى عن اعادته في هذا الموضع **القول** في تاويل
قوله (يا ايها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر من الذين قالوا آمنا بافواههم ولم تؤمن قلوبهم)
اختلف أهل التأويل في معنى هذه الآية فقال بعضهم نزلت في أبي لبابة بن عبد المنذر بقوله لبي قريظة
حين حاصرهم النبي صلى الله عليه وسلم انما هو الذبح فلا تنزلوا على حكم سعد ذكر من قال ذلك **صدش**
محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر
من الذين قالوا آمنا بافواههم ولم تؤمن قلوبهم قال نزلت في رجل من الانصار زعموا انه أبو لبابة أشارت
اليه بنو قريظة يوم الحصار الامر وعلى ما تنزل فإشار اليهم انه الذبح وقال آخر ون بل نزلت في رجل من
اليهود سأل رجلا من المسلمين يسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حكمه في قتل قتله ذكر من قال ذلك
صدشنا ابن وكيع قال ثنا محمد بن بشر عن زرارة عن عامر لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر قال
كان رجل من اليهود قتله رجل من أهل دينه فقال القاتل لخلعناهم من المسلمين سلوا في محمد صلى الله
عليه وسلم فان بعث بالدية اخذتمنا اليه وان كان ما مرنا بالقتل لم نأته **صدشنا** المثني قال ثنا عمرو بن عون
قال أخبرنا هشيم عن زرارة عن عامر نحوه وقال آخر ون بل نزلت في عبد الله بن عمرو يا واذك أنه اريد بعد
اسلامه ذكر من قال ذلك **صدشنا** هناد وأبو كريب قال ثنا يونس عن بكير عن ابن اسحق قال نبي
الزهرى قال سمعت رجلا من مزينة يحدث عن سعيد بن المسيب ان أباه مرة حدثهم ان أحبار يهود

لقوله وناله لحافظون ومن هنا قرئ ومهما عليه بفتح الميم أي هو من عليه بان جو فظ من التغيير والتبديل والذي
هين عليه الله عز وجل كما قلنا أو الحقاظ في كل بلد والقراء المشهود لهم بالاجادة فاحكم بينهم بين اليهود بالقرآن ولا تتبع أهواهم من غير فاعيا
اجتمعوا

جاهك من الحق أو ضمن لا تتبع معنى لا تحزن قيل لولا جواز المعصية على الانبياء لم يجز هذا النهي والجواب ان ذلك مقسود وله ولكن لا يفعله
لمكان النهي أو الخطاب هو المراد غير لكل جعلنا منكم آباء الناس أو الامم أمتموسى (١٣٥) وأمة عيسى وأمة محمد صلى الله عليه وسلم

لتقدم ذكر الثلاث شرعة
ومنها قال ابن السكيت
الشرع مصدر شرعت
الاهاب اذا شققتة ولحنه
وقيل انه من الشروع في
الشيء الدخول فيه والشرعة
للهيئة بمعنى الشرع بفتحة
بمعنى مفعولة وهي الامور
التي اوجب الله تعالى على
المسالكين ان يشرعوا فيها
والمناهج الطريقت الواضحة
وهما عبارتان عن معبر
واحد هو الدين والتكبر
للتأكيدي ويحتمل ان يقال
الشرعية عامة والمناهج
مكارم الشرع فلاولى أقدم
وهذه يتلوها وهي الطريقة
وقال المبرد ابتداء الطريق
والطريقة المنهاج المستمر
ولو شاء الله لجعلكم أمة
واحدة جماعة منفتحة على
شريعة واحدة أو ذوى أمة
واحدة أى دين واحد
لاخلاف فيه وفيه دليل على
ان السكيت بمشئته الله تعالى
والمعتزلة جلاوه على مشيئة
الاجلاء ولكن ليبلوكم أى
جعلكم مختلفين مختلفين
ليعاملكم معاملة المختبر
هل تعملون بالنواميس
الالهية وتدعون للعقائد
الحقة أم تقتصرون في العمل
وتتبعون الشبه ولذلك قال
فاستبقوا الخيرات سارعوا
الباقيات ساقوا نحوها
وعنى بالخيرات ههنا ما هو

اجتمعوا في بيت المدراس حين قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وقد زنى رجل منهم بعد احصائه
بامرأة من يهود قدأ حصنت فقالوا انطلقوا بهذا الرجل وبهذه المرأة الى محمد صلى الله عليه وسلم فاسأله كيف
الحكم فيهما فلو له الحكم عليه ما فان عمل فيهما بعملكم من التحم وهو الجلد بحبل من ليف مطلى بقارثم
يسود وجوههم ما ثم يحملان على حمارين ويحول وجوههما من قبل دبر الحمار فاتبعوه فأتاهم ملك وان
هو حكم فيهما بالرجم فاخذوه على ما في أيديكم ان يسلبكموه فاتوه فقالوا يا محمد هذا الرجل قد زنى بعد
احصائه بامرأة قدأ حصنت فاحكم فيهما فقد وليناك الحكم فيهما فبشئ رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى
أتى أحبارهم الى بيت المدراس فقال يا معشر اليهود اخرجوا الى أئمةكم فاحرجوا اليه عبد الله بن صوريا
الاعور وقد روى بعض بني قريظة أنهم أخرجوا اليه يومئذ مع ابن صوريا بابا سمر بن أخيط و هب بن
يهودا فقالوا هؤلاء علماءنا فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى حصل أمرهم الى أن قالوا لابن صوريا
هذا أعلم من بقى بالتوراة فخلابه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان غلاما شابا من أحدهم سنا فالطابه
رسول الله صلى الله عليه وسلم المسألة يقول يا ابن صوريا انشدك الله وأذ كرك أياديه عند بني اسرائيل هل
تعلم ان الله حكم فبن زنى بعد احصائه بالرجم في التوراة فقال اللهم نعم أما والله يا أبا القاسم انهم ليعلمون انك
نبي مرسل ولكنهم يحسدونك فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فامرهم ما فر جماع عند باب مسجده في بني
عثمان بن غالب بن النخار ثم كفر بعد ذلك ابن صوريا فانزل الله يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في
الكفر من الذين قالوا آمنا بافواههم ولم تؤمن قلوبهم صدقنا ابن وكيع قال ثنا أبو جح وصدقنا
هناد قال ثنا أبو معاوية عن الاعمش ح وصدقنا هناد قال ثنا عبيدة بن عبيد عن الاعمش عن
عبد الله بن مرفة عن البراء بن عازب قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بيهودى فجمعهم فجاء فدعا النبي صلى
الله عليه وسلم لرجل من جلا من علماءهم فقال هكذا تجردون حد الزانى فيكم قال نعم قال فانشدك بالذى أنزل
التوراة على موسى هكذا تجردون حد الزانى فيكم قال لا ولولا انشدتني بهذا لم أجدت ولكن الرجيم ولكن
كثيرا في أشرفنا فكننا اذا أخذنا الشر يف تركناه واذا أخذنا الضعيف أقمنا عليه الحد فقلنا تعالوا نجتمع
فنضع شيئا مكان الرجيم فيكون على الشريف والوضيع التحم والجلد مكان الرجيم فقال النبي صلى الله عليه
وسلم أنا أول من أحيا أمرك اذا ماتوه فامر به فرجم فانزل الله لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر الآية
صدقني المثنى قال ثنا سويد بن نصر قال أخبرنا ابن المبارك عن معمر عن الزهري قال كنت جالسا عند
سعيد بن المسيب وعند سعيد بن جلقه فاذا هو رجل من مريضة كان أبوه شهيدا الحديبية وكان من أصحاب
أبي هريرة قال قال أبو هريرة كنت جالسا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ح وصدقني المثنى قال ثنا
أبو صالح كاتب الليث قال ثنا الليث قال ثنا عقيل بن عمار عن ابن شهاب قال أخبرني رجل من مريضة عن
تبع العلم ويعينه حدث عن سعيد بن المسيب ان أباه هريرة قال بينا نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه
رجل من اليهود وكانوا قد أشاروا في صاحب لهم زنى بعدما أحسن فقال بعضهم لبعض ان هذا النبي قد بعث
وقد علمت ان قد فرض عليكم الرجيم في التوراة فكنتم موهوا واصلحتهم بينكم عقوبتونه فانطلقوا فانسأل هذا
النبي فان أفتانا ما فرض علينا في التوراة من الرجيم تركنا ذلك فقد تركنا ذلك في التوراة فهسى أحق ان
تطاع وتصدق فأوتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا أبا القاسم انه زنى صاحب لنا قد أحسن فانزى عليه
من العقوبة قال أبو هريرة فم يرجع اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى قام وقدم معه فانطلق يوم
مدراس اليهود حتى أتاهم فوجدهم يتدارسون التوراة في بيت المدراس فقال لهم يا معشر اليهود
انشدكم بالله الذى أنزل التوراة على موسى ماذا تجدون في التوراة من العقوبة على من زنى وقدأ حصن قالوا
اننا نجده يحمم ويجلد وسكت خبرهم في جانب البيت فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم صمته أظن يشده

الحق من الاعتقادات والمحقق من التكاليف ثم علل الاستئناف بقوله الى الله مرجعكم جميعا فينبئكم فيخرجكم بحال تشكون معه من الجزاء
الفاصل بين الحق والمطلوب والعمل في التفسير والمراد ان الامر يسؤل الى ما يحصل مغايبتين من محاراة الحسين باحصائه والمعنى بانها تهيأ أن

احكم قيل مقطوف على الكتاب أي وأنزلنا اليك أن احكم على أن المصدرية وصات بالامر لانه فعل كسائر الافعال أو على قوله بالحق أي أنزلناه بالحق وبأن احكم وأقول بحتم (١٣٦) ان تكون ان مفسرة وفعل الامر محذوف أي وأمرناك أن احكم وتكرار الامر بالحق اما للثأ كيد واما لانهم

حكمان لانهم احتكموا اليه في زني المحصنين ثم احتكموا في قتل كان بينهم وزعم بعض الآثمة ان هذه الآية ناحتة للتخبير في قوله فأحكم بينهم أو اعرض وعن ابن عباس ان جماعة من اليهود منهم كعب بن أسيد وعبد الله بن صور وياوشماس ابن قيس من أحبار اليهود قالوا اذهبوا بنا الى محمد صلى الله عليه وسلم لعلمنا نقتنه عن دينه فاتوه فقالوا يا محمد قد عرفت انا أحبار اليهود وأشرافهم وانا ان اتبعناك اتبعنا اليهود وودولم يخالفونا وان يبتنا وبين قوم خصومة ونحنا كهم اليك فنقض لنا عليهم ونحن تؤمن بك ونصدقك فابي ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنزل الله فيهم واحدا منهم أن يقتلوا محله نضب على انه مفعول له أي مخافة ان يقتلوا أو على انه بدل اشتمال من مفعول احذر والمراد بالفتنة رده الى أهوائهم فشكل من صرف من الحق الى الباطل فقد فنن قال بعض أهل العلم في الآية دليل على ان الخطأ والنسيان جائزان على النبي صلى الله عليه وسلم لان التعمد في مثل هذا غير جائز فلم يبق الا الخطأ والنسيان

فقال حبرهم اللهم اذنشد تنافانا نجر عليهم الرجم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا كان أول ما ترخصتم به أمر الله قال زني ابن عم ملك فلم يرجه ثم زني رجل آخر في أسرة من الناس فاراد ذلك الملك رجه فقام دونه قومه فقالوا والله لا نرجه حتى ترجم فلانا بن عم الملك فاصطلموا بينهم عقوبة دون الرجم وتر كوا الرجم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفضى بما في التوراة فانزل الله في ذلك يا أيها الرسول لا يجوز لك الذين يسارعون في الكفر الى قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون وقال آخرون بل عنى بذلك المنافقون ذكروا من قال ذلك صد ثنا القاسم قال ثنا الحسين قال نبي حجاج عن ابن جريح عن عبد الله بن كثير في قوله يا أيها الرسول لا يجوز لك الذين يسارعون في الكفر من الذين قالوا آمنا بافواههم ولم تؤمن قلوبهم قال هم المنافقون صدثني محمد بن عمر وقال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد بافواههم قال يقول المنافقون سمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يا أيها الرسول لا يجوز لك الذين يسارعون في الكفر من الذين قالوا آمنا بافواههم ولم يؤمن قلوبهم قوم من المنافقين وبجائز أن يكون كان ممن دخل في هذه الآية ابن صور ويا جائر أن يكون أبو لبابة وجائر أن يكون غيرهما غير أن أثبت ثي روى في ذلك ما ذكرناه من الرواية قبل عن أبي هريرة والبراء ابن عازب لان ذلك عن رجلين من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم واذا كان ذلك كذلك كان الصحيح من القول فيه أن يقال عنى به عبد الله بن صور وياواذ اصح ذلك كان ناول الآية يا أيها الرسول لا يجوز لك الذين يسارعون في جود نبوتك والتكذيب بك أنك لى نبي من الذين قالوا لصادقنا بك يا محمد أنك لله رسول مبعوث وعلمنا بذلك يقيننا بوجودنا صفتك في كتابنا وذلك أن في حديث أبي هريرة الذي رواه ابن اسحق عن الزهري ان ابن صور ياقال لرسول الله صلى الله عليه وسلم أما والله يا أبا القاسم انهم ليعلمون انك نبي مرسل ولكنهم يحسدونك فذلك كان على هذا الخبر كان من ابن صور يايما نارسول الله صلى الله عليه وسلم بغيره ولم يكن مصداق ذلك بقلبه فقال الله لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم مطلع على ضمير ابن صور وياوانه لم يؤمن بقلبه يقول ولم يصدق قلبه بانك لله رسول مرسل ﴿القول في ناول قوله﴾ (ومن الذين هادوا سماعون للكذب سماعون لقوم آخرين لم يأتوك) يقول جل ثناؤه لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم انهم معتقدون الرسول لا يجوز لك تسرع من تسرع من هؤلاء المنافقين الذين يظهرون بالسنتهم تضديقك وهم معتقدون تكذيبك الى الكفر بك ولا تسرع اليهود الى جود نبوتك ثم وصف جل ذكره صفتهم ونعتهم له بنعتهم الذميمة وأفعالهم الرديئة وأخبره معز ياله على ما يناله من الحزن بتكذيبهم ياه مع علمهم بصدقه أنهم أهل استحلال الحرام والمآكل الرديئة والمطاعم الدينية من الرشا والسحت وأنهم أهل افك وكذب على الله وتحريف كتابه ثم أعلمه انه يحجلهم خزيه في عاجل الدنيا وعقابه في آجل الآخرة فقال لهم سماعون للكذب يعنى هؤلاء المنافقين من اليهود يقولهم يسجعون الكذب وسمعهم الكذب سمعهم قول أخبارهم أن حكم الزاني المحصن في التوراة التحميم والجلد سماعون لقوم آخرين لم يأتوك يسمعون لاهل الزاني الذين أرادوا الاحتكام الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم القوم الآخرون الذين لم يكونوا أتوارسول الله صلى الله عليه وسلم وكانوا مصرين على ان يأتوه كما قال مجاهد صدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال نبي حجاج عن ابن جريح قال مجاهد سماعون لقوم آخرين لم يأتوك مع من أتوك واختلف أهل التأويل في السماعون للكذب السماعون لقوم آخرين فقال بعضهم سماعون لقوم آخرين يهود ذلك والقوم الآخرون الذين لم يأتوارسول الله صلى الله عليه وسلم يهود المدينة ذكروا من قال ذلك صدثني المشي قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن الزبير عن ابن عينة قال ثنا زكريا وبجالد عن الشعبي عن جابر في قوله ومن

فلولم يكونا جازين أيضا لم يكن للعدو فائدة فان تولوا عن الحكم المنزل أي فان لم يقبلوا حكمك فاعلم انما يريد الله ان يصيبهم الذين ببعض ذنوبهم اما لاصابة قلوبهم واجلاؤهم واداذ كرم بعض الذنوب فلان مجازاتهم ببعض الذنوب كافية في اهلا كهم رتد سبرهم

أوراد بالبعض ذنب التولى عن حكم الله وفيه ان لهم ذنوب باجته وان هذا الذنب عظيم جدا (١٣٧) كقول ابيد ترال أمكنة اذالم أرضها *

الذين هادوا سمعون للكذب سمعون لقوم آخرين قال يهود المدينة لم يأتوك يحرفون السكاهم من بعد مواضعه قال يهود ذلك يقولون ليهود المدينة ان أوتيتهم هذا فخذوه وقال آخرون المعنى بذلك قوم من اليهود كان أهل المرأة التي بغت بعثوا بهم يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحكم فيها والباعثون بهم هم القوم الآخرون وهم أهل المرأة الفاحشة لم يكونوا أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر من قال ذلك **صدي** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي قوله ومن الذين هادوا سمعون للكذب سمعون لقوم آخرين لم يأتوك يحرفون فان بنى اسرائيل انزل الله عليهم اذ اذني منكم أحسد فارجوه فلم يزالوا بذلك حتى زنى رجل من خيارهم فلما اجتمعت بنو اسرائيل برجوه قام الخيبر والاشراف فنعوه ثم زنى رجل من الضعفاء فاجتمعوا البرجوه فاجتمعت الضعفاء فقالوا لآثر رجوه حتى تأتوا بصاحبكم فترجوه ما جميعا فقال بنو اسرائيل ان هذا الامر قد اشتد علينا فنعالموا فله صلحه فترجوه كما الرجوه وجعلوا مكانه أربعين جلدة وتحمله مونه وتحمله مونه على حمار ووجهه الى ذنبه وتسودون وجهه وتطوفون به فكانوا يفعلون ذلك حتى بعث النبي صلى الله عليه وسلم وقدم المدينة فزنت امرأة من أشراف اليهود يقال لها بسرة فبعث أبوها ناسا من أصحابه الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال سلوه عن الزنا وما نزل اليه فيه فانما تخاف ان يفضحنا ويخبرنا بما صنعنا فان أعطاكم الجلد فخذوه وان أمركم بالرجم فاحذروه فانوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألوه فقال الرجم فانزل الله جل وعز ومن الذين هادوا سمعون للكذب سمعون لقوم آخرين لم يأتوك يحرفون السكاهم من بعد مواضعه حين حرفوا الرجم فجعلوه جلدًا * وأولى الاقوال في ذلك عندى بالصواب قول من قال ان السماعون للكذب هم السماعون لقوم آخرين وقد يجوز ان يكون أولئك كانوا من يهود المدينة والسموع لهم من يهود ذلك ويجوز ان يكون كانوا من غيرهم غير أنه أى ذلك كان فهو من صفة قوم من يهود سمعوا الكذب على الله في حكم المرأة التي كانت بغت فيهم وهي محصنة وان حكمها في التوراة التحميم والجلد وسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحكم للآزم لها وهو عواما يقول فيها قوم المرأة الفاحشة قبل أن ياتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم تحتكم اليه فيها وانما سألتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك لهم ليعلموا أهل المرأة الفاحشة ما يكون من جوابه لهم كي ان لم يكن من حكمه الرجم رضوا به حكمنا فيهم وان كان من حكمه الرجم حذروه وترجوه الرضا به وبحكمه وبخو الذي قلنا كان ابن زيد يقول **صدي** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله سمعون للكذب سمعون لقوم آخرين لم يأتوك من أهل الكتاب هؤلاء سمعون لآثر رجوه يقولون لهم الكذب محمد كاذب وليس هذا في التوراة فلا تؤمنوا به **صدي** القول في تاويل قوله (يحرفون السكاهم من بعد مواضعه يقولون ان أوتيتهم هذا فخذوه وان لم تؤتوه فاحذروا) يقول تعالى ذكره يحرف هؤلاء السماعون للكذب السماعون لقوم آخرين منهم لم يأتوك بعد من اليهود السكاهم وكان تحريفهم ذلك تعبير بحكم الله تعالى ذكره يحرفون السكاهم يعنى هؤلاء اليهود والمعنى حكم السكاهم فاكتفى بذكر الخبر عن تحريف السكاهم من ذكر الحكم لمعرفة السامعين لعنايه وكذلك قوله من بعد مواضعه والمعنى من بعد موضع الله ذلك مواضعه فاكتفى بالخبر عن ذكر مواضعه من ذكر موضع ذلك كما قال تعالى ذكره ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والمعنى ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر وقه يحتمل أن يكون معناه يحرفون السكاهم عن مواضعه فيكون بعد موضع عن كما يقال جنتك عن فراغى من الشغل يريد معنى بعد فراغى من الشغل ويعنى بقوله ان أوتيتهم هذا فخذوه وان لم تؤتوه فاحذروا ويقول هؤلاء الباغون السماعون للكذب ان أوتيناكم محمد بالجلد والتحميم في صاحبنا فخذوه يقول فاقبواوه منه وان لم يفتكم بذلك وأفتناكم بالرجم فاحذروا وبخو الذي قلنا في تاويل ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **صدي** أبو كريب قال ثنا يونس ابن بكير عن ابن اسحق قال ثنى الزهري قال سمعت رجلا من مزينة يحدث سعيد بن المسيب ان أباهريرة

أوراد بالبعض ذنب التولى عن حكم الله وفيه ان لهم ذنوب باجته وان هذا الذنب عظيم جدا (١٣٧) كقول ابيد ترال أمكنة اذالم أرضها *
الذين هادوا سمعون للكذب سمعون لقوم آخرين قال يهود المدينة لم يأتوك يحرفون السكاهم من بعد مواضعه قال يهود ذلك يقولون ليهود المدينة ان أوتيتهم هذا فخذوه وقال آخرون المعنى بذلك قوم من اليهود كان أهل المرأة التي بغت بعثوا بهم يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحكم فيها والباعثون بهم هم القوم الآخرون وهم أهل المرأة الفاحشة لم يكونوا أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر من قال ذلك **صدي** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي قوله ومن الذين هادوا سمعون للكذب سمعون لقوم آخرين لم يأتوك يحرفون فان بنى اسرائيل انزل الله عليهم اذ اذني منكم أحسد فارجوه فلم يزالوا بذلك حتى زنى رجل من خيارهم فلما اجتمعت بنو اسرائيل برجوه قام الخيبر والاشراف فنعوه ثم زنى رجل من الضعفاء فاجتمعوا البرجوه فاجتمعت الضعفاء فقالوا لآثر رجوه حتى تأتوا بصاحبكم فترجوه ما جميعا فقال بنو اسرائيل ان هذا الامر قد اشتد علينا فنعالموا فله صلحه فترجوه كما الرجوه وجعلوا مكانه أربعين جلدة وتحمله مونه وتحمله مونه على حمار ووجهه الى ذنبه وتسودون وجهه وتطوفون به فكانوا يفعلون ذلك حتى بعث النبي صلى الله عليه وسلم وقدم المدينة فزنت امرأة من أشراف اليهود يقال لها بسرة فبعث أبوها ناسا من أصحابه الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال سلوه عن الزنا وما نزل اليه فيه فانما تخاف ان يفضحنا ويخبرنا بما صنعنا فان أعطاكم الجلد فخذوه وان أمركم بالرجم فاحذروه فانوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألوه فقال الرجم فانزل الله جل وعز ومن الذين هادوا سمعون للكذب سمعون لقوم آخرين لم يأتوك يحرفون السكاهم من بعد مواضعه حين حرفوا الرجم فجعلوه جلدًا * وأولى الاقوال في ذلك عندى بالصواب قول من قال ان السماعون للكذب هم السماعون لقوم آخرين وقد يجوز ان يكون أولئك كانوا من يهود المدينة والسموع لهم من يهود ذلك ويجوز ان يكون كانوا من غيرهم غير أنه أى ذلك كان فهو من صفة قوم من يهود سمعوا الكذب على الله في حكم المرأة التي كانت بغت فيهم وهي محصنة وان حكمها في التوراة التحميم والجلد وسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحكم للآزم لها وهو عواما يقول فيها قوم المرأة الفاحشة قبل أن ياتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم تحتكم اليه فيها وانما سألتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك لهم ليعلموا أهل المرأة الفاحشة ما يكون من جوابه لهم كي ان لم يكن من حكمه الرجم رضوا به حكمنا فيهم وان كان من حكمه الرجم حذروه وترجوه الرضا به وبحكمه وبخو الذي قلنا كان ابن زيد يقول **صدي** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله سمعون للكذب سمعون لقوم آخرين لم يأتوك من أهل الكتاب هؤلاء سمعون لآثر رجوه يقولون لهم الكذب محمد كاذب وليس هذا في التوراة فلا تؤمنوا به **صدي** القول في تاويل قوله (يحرفون السكاهم من بعد مواضعه يقولون ان أوتيتهم هذا فخذوه وان لم تؤتوه فاحذروا) يقول تعالى ذكره يحرف هؤلاء السماعون للكذب السماعون لقوم آخرين منهم لم يأتوك بعد من اليهود السكاهم وكان تحريفهم ذلك تعبير بحكم الله تعالى ذكره يحرفون السكاهم يعنى هؤلاء اليهود والمعنى حكم السكاهم فاكتفى بذكر الخبر عن تحريف السكاهم من ذكر الحكم لمعرفة السامعين لعنايه وكذلك قوله من بعد مواضعه والمعنى من بعد موضع الله ذلك مواضعه فاكتفى بالخبر عن ذكر مواضعه من ذكر موضع ذلك كما قال تعالى ذكره ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والمعنى ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر وقه يحتمل أن يكون معناه يحرفون السكاهم عن مواضعه فيكون بعد موضع عن كما يقال جنتك عن فراغى من الشغل يريد معنى بعد فراغى من الشغل ويعنى بقوله ان أوتيتهم هذا فخذوه وان لم تؤتوه فاحذروا ويقول هؤلاء الباغون السماعون للكذب ان أوتيناكم محمد بالجلد والتحميم في صاحبنا فخذوه يقول فاقبواوه منه وان لم يفتكم بذلك وأفتناكم بالرجم فاحذروا وبخو الذي قلنا في تاويل ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **صدي** أبو كريب قال ثنا يونس ابن بكير عن ابن اسحق قال ثنى الزهري قال سمعت رجلا من مزينة يحدث سعيد بن المسيب ان أباهريرة

من ولاية اليهود فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا الحباب ما جئت به من ولاية يهود على عبادة ابن الصامت فهو لك دونه قال قد قبلت فانزل الله تعالى يا ايها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى اولياء تعاضروهم معانرة المؤمنين ثم حال النهي بقوله بعضهم اولياء بعض لان الجنسية عالية الصم ثم أكد ذلك بقوله ومن يتولهم منكم فانه منهم من جلتهم وحكمه حكمهم ولذلك قال ابن عباس يريد انه كافر مثلهم وفيه من التغلظ والتشديد ما فيه ان الله لا يهدي القوم الظالمين الذين ظلموا انفسهم بعبادة الكفرة فوضعوا الولاء في غير موضعه عن ابي موسى الاشعري قال قلت لاعمربن الخطاب انى كاتبنا نصرانيا فقال مالك فالتك الله ألا اتخذت حنيقاً ما سمعت هذه الآية قلت له دينه ولى كتابته فقال لا اكرمهم اذا هانهم الله ولا اعزهم اذا ذلهم الله ولا ادينهم اذا بعدهم الله قلت لا قوام بالبصرة الابه قال مات النصراني والسلام يعنى هبانه قد مات فما كنت تكون صانعا حينئذ فاصنعه الآن فترى الذين في قلوبهم مرض يعنى أمثال عبد الله بن ابي يسار عون

حدثهم في قصة ذكرها ومن الذين هادوا سمعوا للكذب سمعوا لقوم آخرين لم يأتوك قال بعثوا وتخلفوا وأمرهم بما أمرهم به من تحريف الحكم عن مواضعه فقال يحرفون الحكم بعد مواضعه يقولون ان أوتيتهم هذا فخذوه للتحميم وان لم تؤتوه فاحذروا أى الرجم **حدثنا** محمد بن عمر وقال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد بنى قول الله ان أوتيتهم هذا فخذوه ان أوتيتهم هذا فخذوه وان لم يؤتوه فاحذروا وان لم يؤتوه فاحذروا **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي يحرفون الحكم من بعد مواضعه حين حرفوا الرجم فجعلوه جدياً يقولون ان أوتيتهم هذا فخذوه وان لم تؤتوه فاحذروا **حدثنا** المشي قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن الزبير عن ابن عيينة قال ثنا زكريا بن محمد بن عبد الله بن عمار بن محمد بن عمرو بن السدي يحرفون الحكم من بعد مواضعه يقولون ان أوتيتهم هذا فخذوه وهو ذلك يقولون له يهود المدينة ان أوتيتهم هذا فخذوه وان لم تؤتوه فاحذروا الرجم **حدثنا** محمد بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله ان أوتيتهم هذا فخذوه وان لم تؤتوه فاحذروا وهم اليهود ذنبت منهم امرأة وكان الله قد حكم في التوراة في الزنا بالرجم فنفسوا أن يرجوها فقالوا انطلقوا الى محمد فسمى أن يكون عنده رخصة فان كانت عنده رخصة فاقبلوها فاتوه فقالوا يا ابا القاسم ان امرأة منا زنت فماتت قول فيها فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم كيف حكم الله في التوراة في الزنا فقالوا دعنا من التوراة ولا تكن ما عندك في ذلك فقال اتوني يا علمكم بالتوراة التي أنزلت على موسى فقال لهم بالذي نجاكم من آل فرعون وبالذي فلق البحر وأغرق آل فرعون الأحمبرموني ما حكم الله في التوراة قالوا حكمه الرجم **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد بن قتادة قوله لم يأتوك يحرفون الحكم من بعد مواضعه يقولون ان أوتيتهم هذا فخذوه وان لم تؤتوه فاحذروا وذكر لنا ان هذا كان في قبيل من بني قريظة قتلته النضير فكانت النضير اذا قتلت من بني قريظة لم يعيدوهم انما يعطونهم الدية لفضلهم عليهم وكانت قريظة اذا قتلت من النضير قتلوا رضوا الا بالقبول لفضلهم عليهم في انفسهم تعزوا فقدم نبى الله صلى الله عليه وسلم المدينة على هيئة فعلهم هذا فارادوا ان يرفعوا ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهم رجل من المنافقين ان قتلناكم هذا فقتلناكم متى ما ترفعونه الى محمد صلى الله عليه وسلم اخبرني عليكم القود فان قبل منكم الدية فخذوه والا فكونوا منى على حذر **حدثنا** يونس قال اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله يحرفون الحكم من بعد مواضعه يقول يحرف هؤلاء الذين لم يأتوك الحكم عن مواضعه لا يضعونه على ما أنزله الله قال هؤلاء كلهم يهود بعضهم من بعض **حدثنا** ثنا أبو معاوية وعبيدة بن جبير عن الاعشى عن عبد الله بن مرة عن البراء بن عازب يقولون ان أوتيتهم هذا فخذوه وان لم تؤتوه فاحذروا ويقولون ان أوتيتهم هذا فخذوه وان لم تؤتوه فاحذروا **حدثنا** محمد بن عمرو بن السدي قال ثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي ومن برد الله فنتته فلن تملك له من الله شيئاً وهذا نسبية من الله تعالى ذكره نبيه محمد صلى الله عليه وسلم من خزنة على مسارعة الذين نص قصتهم من اليهود والمنافقين في هذه الآية يقول له تعالى ذكره لا يجوز لك تسرعهم الى سجود نبيك فاني قد حنت عليهم انهم لا يتوبون من ضلالتهم ولا يرجعون عن كفرهم للسابق من غضي عليهم وغيرنا فعهم حزنك على ما ترى من تسرعهم الى ما جعلته سبباً لهلاكهم واستحقاقهم وعيدي ومعنى الفتنة في هذا الموضع الضلالة عن قصد السبيل يقول تعالى ذكره ومن برد الله يا محمد مرجعه بضلالتته عن سبيل الهدى فلن تملك له من الله استغاثاً ما أراد الله به من الحيرة والضلالة فلا تشعر نفسك الحزن على ما فاتك من اهتدائك للحق كما **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي ومن برد الله فنتته فلن تملك له من الله شيئاً **حدثنا** محمد بن عمرو بن السدي قال ثنا اسباط عن السدي ان يطهر قلوبهم لهم في الدنيا خزي ولهم في الآخرة عذاب عظيم يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى

٧ هكذا بالاصل ولم يذكر المروي فلعل فيه سقط فليحذر اه محمده

الزمان ونوائبه وقال الزجاج
نخشى ان لا يتم الامر لمحمد
فيدور الامر كما كان قبل
ذلك ثم سلى رسوله والمؤمنين
بقوله فعسى الله أن يأتي
بالفتح أو امر من عنده
فعسى من الله الكريم
اطماع واجب والفتح اما
فتح مكة أو مطلق دولة
الاسلام وغلبة ذويه وقوله
أو امر من عنده المراد به
فعل لا يكون للناس فيه
مدخل البتة كعذف الرعب
في قلوب بني النضير وغيرهم
من الكفار وقيل هو أن
يؤمر النبي صلى الله عليه
وسلم باظهار أسرار المنافقين
وقتلهم فيصبحوا على
مأسروا في أنفسهم من
النفاق والشك في أن أمر
الرسول صلى الله عليه وسلم
يتم نادمين ويقول الذين
آمنوا قال الواحدى حذف
الواو ههنا كأنباتها فلهاذا
جاء في مصاحف أهل الحجاز
والشام بغير واو وفي مصاحف
أهل العراق بالواو وذلك
ان في الجملة المعطوفة ذكرا
من المعطوف عليها فان
قوله هؤلاء اشارة الى الذين
يسارعون فلما حصل في
كل من الجملتين ذكر من
الآخرى حسن الوجهان
ووجه العطف مع النصب
ظاهرو وجه ذلك مع الرفع
على انه كلام مبتدأ أى
ويقول الذين آمنوا في
ذلك الوقت ووجه الفعل


الله عليه وسلم لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر من اليهود الذين وصفت لك صفتهم وان مسارعهم الى ذلك
ان الله قادر فنتتهم وطبع على قلوبهم ولا يهتدون أبداً أولئك الذين لم يرد الله ان يطهر قلوبهم يقول هؤلاء
الذين لم يرد الله ان يطهر من دنس الكفر ووسخ الشرك قلوبهم بطهارة الاسلام ونظافة الايمان فيتوبوا
بل أراد بهم الخزي في الدنيا وذلك الذل والهوان وفي الآخرة عذاب جهنم خالد فيها أبداً بنحو الذى قلنا
في معنى الخزي روى القول عن عكرمة **حدثني** الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا سفيان عن علي
ابن الارقم وغيره عن عكرمة أو أئمة الذين لم يرد الله أن يطهر قلوبهم لهم في الدنيا خزي قال مدينتي في
الروم تفتح فيسبون ﴿ القول في تاويل قوله (سماعون لا يكذب أكلون لا سمحت) يقول تعالى
ذكره هؤلاء اليهود الذين وصفت لك يا محمد صفتهم سماعون لقبيل الباطل والكذب من قبل بعضهم لبعض
محمد كاذب ليس بنبي وقيل بعضهم ان حكم الزاني المصن في التوراة الجلد والتجميم وغير ذلك من الاباطيل
والافك ويقبلون الرشى فيما كانوا على كذبهم على الله وفر يتهم عليه كما **حدثني** المثني قال ثنا مسلم بن
ابراهيم قال ثنا أبو عقييل قال سمعت الحسن يقول في قوله سماعون لا يكذب أكلون لا سمحت قال تلك
الحكام سمعوا كذبة وأكلوا رشوة **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد
عن قتادة سماعون لا يكذب أكلون لا سمحت كان هذا في حكم اليهود بين أيديكم كانوا يسمعون الكذب
ويقبلون الرشاش **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد
في قول الله أكلون لا سمحت قال الرشوة في الحكم وهم يهود **حدثنا** هناد قال ثنا وكيع **حدثنا**
سفيان بن وكيع قال ثنا أبي واسحق الأزرق **حدثنا** محمد بن بشار قال ثنا عبد الرحمن عن
سفيان عن عاصم عن زر عن عبد الله أكلون لا سمحت قال سمحت الرشوة **حدثنا** سفيان بن وكيع
وواصل بن عبد الأعلى قال ثنا ابن فضيل عن الأعمش عن سلمة بن كهيل عن سالم بن أبي الجعد قال قيل
لعبد الله ما السمحت قال الرشوة قالوا في الحكم قال ذلك الكفر **حدثنا** سفيان قال ثنا غندر وهب
ابن جرير عن شعبة عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن مسروق عن عبد الله قال سمحت الرشوة **حدثنا**
هناد قال ثنا وكيع **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبي عن حريث عن عامر عن مسروق قال قلنا
لعبد الله ما كنا نرى السمحت الا الرشوة في الحكم قال عبد الله ذلك الكفر **حدثنا** محمد بن المثني قال ثنا
محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن مسروق عن عبد الله قال سمحت الرشاش
قال نعم **حدثنا** ابن المثني قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن عامر الذهني عن سالم بن أبي
الجعد عن مسروق قال سألت عبد الله عن السمحت فقال الرجل يطلب الحاجة للرجل فيمضيها فيمدي اليه
فيقبلها **حدثنا** سوار قال ثنا بشر بن المفضل قال ثنا شعبة عن منصور وسليمان الأعمش عن
سالم بن أبي الجعد عن مسروق عن عبد الله انه قال السمحت الرشاش **حدثنا** أبو كريب قال ثنا الحاربي عن
سفيان عن عاصم عن زر عن عبد الله السمحت قال الرشوة في الدين **حدثني** أبو السائب قال ثنا أبو
معاوية عن الأعمش عن خزيمة قال قال عمر ما كان من السمحت الرشاش والمهر الزانية **حدثنا** سفيان قال ثنا
أبي عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قال سمحت الرشوة **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد
الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة قوله وأكلون لا سمحت قال الرشاش **حدثنا** هناد قال ثنا وكيع
حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن طلحة عن أبي هريرة قال مهر البغي سمحت وعسب الفعل سمحت
وكسب الخمام سمحت وعسب الكسب سمحت **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبو خالد الأجر عن جويبر عن الضحاك
قال سمحت الرشوة في الحكم **حدثنا** المثني قال ثنا أبو غسان قال ثنا اسرائيل عن حكيم بن جبير
عن سالم بن أبي الجعد عن مسروق قال سألت ابن مسعود عن السمحت قال الرشاش فقالت في الحكم قال ذلك
الكفر **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن الفضل قال ثنا اسباط عن السدي أكلون
لا سمحت يقول للرشاش **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا هشيم قال أخبرنا عبد الملك بن أبي

التوفيق في الاخلاص أو يقولونه لليهود (١٤٠) الذين كانوا يحلفون لهم بالمعاضدة والنصرة كما حكى الله عنهم وان قولتم لننصرنكم

وقوله جهداً بما نهم أي
باغلاظ الايمان نصب على
الحال يجتهدون جهداً بما نهم
أو على المصدر من غير لفظه
حبطت أعمهم من قول
الله تعالى أو من جملة قول
المؤمنين أي بطلت أعمهم
التي كانوا يتكفونهم ارباء
وفيه معنى التعجب أي
ما أحبط أعمهم فما
أنحسهم خيفت بقى عليهم
التعب في الدنيا والعذاب
في العقبى من يريد منكم
عن دينه أي من يتول
الكفار منكم فيريد فليعلم
ان الله تعالى يأتي بقره وم
آخرين ينصرون هذا
الدين على أبلغ الوجوه وقال
الحسن ع سلم الله تعالى ان
قوما يرجعون عن الاسلام
بعد موت نبيهم فاخبرهم
انه سبحانه سيأتي به قوم يحكمهم
و بحبره فتكون الآية
اخباراً عن الغيب وقد وقع
فيكون معجزاً روي في
الكشاف ان أهل الردة
كانوا احدى عشرة فرقة
ثلاث في عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم بنو مدلج
ورئيسهم ذوالخمار الاسود
العنسي وكان كاهناً تنبأ
باليمن واستولى على بلاده
وأخرج عمال رسول الله
صلى الله عليه وسلم فكتب
رسول الله صلى الله عليه
وسلم الى معاذ بن جبل والى
سادات اليمن فاهلكه الله
على يدي فيروز الديلمي

سليمان عن سابقه بن كهيل عن مسروق عن علقمة أنه سأل ابن مسعود عن الرشوة فقال هي السحت
قالا في الحكم قال ذلك الكفر ثم تلاه هذه الآية ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون حد ثنا
القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن المسعودي عن بكير بن أبي بكير عن هاشم بن صبيح قال شفع
مسروق لرجل في حاجة فاهدى له جارية فغضب غضباً شديداً وقال لو علمت أنك تفعل هذا ما كلمت في حاجتك
ولاً كلام فيما بقي من حاجتك سمعت ابن مسعود يقول من شفع شفاعاً ليرد بها حتماً أو يرفع بها ظلماً فاهدى له
فقبل فهو سحت فقبل له ياءاً بعد الرحمن ما كنا نرى ذلك الا اخذ على الحكم قال اخذ على الحكم كفر حد ثنا
محمد بن سعد قال ثنا ابي قال ثنا عبيد بن اسامة عن ابن عباس سمعوا سماعاً للكذب أكلون للسحت
وذلك انهم أخذوا الرشوة في الحكم وقضوا بالكذب حد ثنا هناد قال ثنا عبدة عن عمار عن مسلم بن
صبيح عن مسروق قال سألت ابن مسعود عن السحت الرشاشي الحكم فقال من لم يحكم بما أنزل الله فهو كافر ومن
لم يحكم بما أنزل الله فهو ظالم ومن لم يحكم بما أنزل الله فهو فاسق ولكن السحت يستعينك الرجل على المظلة
فتعينه عليها فيهدى لك الهدية فتقبلها حد ثنا هناد قال ثنا ابن فضيل عن يحيى بن سعيد عن عبدة الله
ابن هبيرة السبائي قال من السحت ثلاثة مهر البغي والرشوة في الحكم وما كان يعطى الكهان في الجاهلية
حد ثنا هناد قال ثنا ابن مطيع عن جاد بن سلمة عن عطاء الخراساني عن صهره عن علي بن ابي طالب انه قال
في كسب الخجامة ومهر البغي وثمن الكلب والاستعمال في الغضية وحلوان الكاهن وعسب الفحل والرشوة
في الحكم وثمن الخمر وثمن الميتة من السحت حد ثنا يونس قال أخذ خبرنا ابن وهب قال قال ابن زبير في قوله
أكلون للسحت قال الرشوة في الحكم حد ثنا يونس قال أخذ خبرنا ابن وهب قال أخبرني عبد الرحمن بن
أبي الموال عن عمر بن حنيفة عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل لحم أئنته السحت
فانارأولى به قبيل يارسول الله وما السحت قال الرشوة في الحكم حد ثنا يونس قال أخذ خبرنا ابن وهب قال
أخبرني عبد الجبار بن عمر عن الحكم بن عبد الله قال قال لي أنس بن مالك اذا انقلبت الى أميك فقل له اياك
والرشوة فانها سحت وكان أبوه علي شرط المدينة حد ثنا ابن جندب قال ثنا جرير عن منصور عن سالم
عن مسروق عن عبد الله قال الرشوة سحت قال مسروق فقلنا لعبد الله أني الحكم قال لا ثم قرأ ومن لم يحكم بما
أنزل الله فأولئك هم الكافرون ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون ومن لم يحكم بما أنزل الله
فأولئك هم الفاسقون وأصل السحت كسب الجوع يقال منه فلان مسحت المعدة اذا كان أكله لا يفي
أبد الا جائعاً وانما قيل للرشوة السحت تشبيهاً بذلك كان بالمسترضى من الرشوة الذي أخذ ما يعطاه من ذلك
مثل الذي بالمسحت المعدة من الشره الى الطعام يقال منه سحت وأسحتته لغتان محكيستان عن العري بنومنه
قول الفرزدق بن غالب

وعض زمان يا ابن مروان لم يدع * من المال الامسحتاً أو محلغاً

يعنى بالسحت الذي قد استأصاه له هلاكاً باكله اياه وفساده ومنه قوله تعالى فيمسحتكم بعذاب وتقول
العرب للحالق الحلق السحت أي استأصل  القول في تاويل قوله (فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض
عنهم وان تعرض عنهم فلن يضروك شيئاً وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط ان الله يحب المقسطين) يعنى
تعالى ذكره بقوله فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم ان جاء هؤلاء القوم الآخرون الذين لم يأثروك بعد
وهم قوم المرأة البغية متحكمين اليك فاحكم بينهم ان شئت بالحق الذي جعله الله حكماً له فبين فعل فعل المرأة
البغية منهم أو أعرض عنهم فدع الحكم بينهم من ان شئت والخيار اليك في ذلك وبمثل الذي قلنا في ذلك قال
جماعة من أهل التاويل ذكر من قال ذلك حد ثنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى
عن ابن أبي نجيح عن مجاهد وأعرض عنهم هو ودزني رجل منهم له نسب حقير فرجوه ثم زني منهم شريف
فجمعوه ثم طافوا به ثم استغفروا رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يوافقهم قال فافتاهم فيه بالرجم فانكروه
فامرهم أن يدعوا أحبارهم ورهبانهم فناداهم بالله أتجدونه في التوراة فكتموه الارجال من أصغرهم

من الغدواني خبره في آخر شهر ربيع الاول وبنو حنيفة قوم مسيئة نباو كتب الي (١٤١) رسول الله صلى الله عليه وسلم من مسيئة

رسول الله الى محمد رسول الله
صلى الله عليه وسلم أما بعد
فان الارض نصفها لى
ونصفها لك فاجاب صلى الله
عليه وسلم من محمد رسول
الله صلى الله عليه وسلم الى
مسيئة الكذاب أما بعد
فان الارض لله يورثها من
يشاء من عباده والعاقبة
للمتقين فخار به أبو بكر
بجنود المسلمين وقتل على
يدوحشنى قاتل حجرة وكان
يقول قتلت خير الناس فى
الجاهلية وشر الناس فى
الاسلام أرادنى جاهلبنى
واسلاى وبنو أسد قوم
طلحة بن خو يلد تنبا
فبعث اليه رسول الله صلى
الله عليه وسلم خالد فانهم
بعث القتال الى الشام ثم
أسلم وحسن اسلامه وسبع
فى عهد أبى بكر فزاره
قوم عيينة بن حصن
وغذافان قوم قررة بن سلمة
الغشبرى وبنو سليم قوم
الغجاءة بن عبد البيل وبنو
يربوع قوم مالك بن نويرة
وبعض بنى تميم قوم سجاح
بات المنذر المنتبهة التى
زوجت نفسها مسيئة
الكذاب وكندة قوم
الاشعث بن قيس وبنو
بكر بن وائل بالبحرين قوم
الخطم بن زيد وحرهم أبو
بكر وكفى الله أمرهم على
يده وفرقة واحدة فى عهد
عمر بنان قوم جبيلة بن

أعور فقال كذبوك يا رسول الله انه فى التوراة **حشنى** المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى
الليث عن ابن شهاب ان الآية التى فى سورة المائدة فان جاؤك فاحكم بينهم كانت فى شأن الرجم **حشنى**
محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس قال انهم أتوه يعنى اليهود
فى امرأة منهم زنت يسألونه عن عقوبتها فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف تجدونه مكنو بنا عندكم
فى التوراة فقالوا تؤمر برجم الزانية فأمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجت وقد قال الله تبارك وتعالى
وان تعرض عنهم فان يضروك شيأ وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط ان الله يحب المقسطين **حشنى** القاسم
قال ثنا الحسين قال ثنى سجاج عن ابن جريح عن عبد الله بن كثير قوله فان جاؤك فاحكم بينهم أو اعرض
عنهم قال كانوا يحدون فى الزنا الى أن زنى شاب منهم ذو شرف فقال بعضهم لبعض لا يدعكم قومه ترجونه
ولكن اجادوه ومثلوبه فجلدوه ووجلوه على حمارا كاف وجعلوا وجهه مستقبلا ذنب الحمار الى ان زنى آخر
وضيع ليس له شرف فقالوا ارجوه ثم قالوا فكيف لم ترجوا الذى قبله ولكن مثل ما صنعتهم به فاصنعوا بهذا
فلما كان النبي صلى الله عليه وسلم قالوا اسأله لعلكم تحدون عنده رخصة وتزول فان جاؤك فاحكم بينهم أو اعرض
عنهم الى قوله ان الله يحب المقسطين وقال آخرون بل نزلت هذه الآية فى قبيل قتل فى يومهم قوله
بعضهم ذكر من قال ذلك **حشنى** هناد بن السرى وأبو بكر يرب قال ثنا يونس بن بكير عن محمد بن اسحق قال
ثنى داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس ان الآيات فى المائدة قوله فاحكم بينهم أو اعرض عنهم الى
قوله المقسطين انما نزلت فى الديبة فى بنى النضير وبنى قريظة وذلك ان قلى بنى النضير كان لهم شرف تودى
الديبة كاملة وان قريظة كانوا يودون نصف الديبة فتحما كما وفى ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل فيهم
فعلمهم رسول الله صلى الله عليه وسلم على الحق فى ذلك ففعل الديبة فى ذلك سواء والله أعلم أى ذلك كان **حشنى**
أبو بكر يرب قال ثنا عبد الله بن موسى عن علي بن صالح عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال كانت قريظة
والنضير وكان النضير أشرف من قريظة فكان اذا قتل رجل من قريظة رجلا من النضير قتل به واذا قتل رجل
من النضير رجلا من قريظة قتل رجل من قريظة فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل رجل من النضير
رجلا من قريظة فقالوا ادفعوه اليه فقالوا ايننا وبينكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت وان حكمت
فاحكم بينهم بالقسط **حشنى** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد كان فى حكم حى بن أخطب
للنضير ديمان والقرطى ديبه لانه كان من النضير قال وأخبرني به صلى الله عليه وسلم بما فى التوراة قال وكتبنا عليهم
فقال الله تبارك وتعالى فان جاؤك فاحكم بينهم أو اعرض عنهم فغيره وكيف يحكمونك وعندهم التوراة فيها
حكم الله الآية كلها وكان الشريفة اذانى بالديبة رجوها هى وجمعوا وجهه الشريف ووجلوه على البعير
أوجعلوا وجهه من قبل ذنب البعير واذا زنى الذى بالشر يفترجوه وفعولها هى ذلك فتحا كما الى النبي صلى
الله عليه وسلم فرجها قال وكان النبي صلى الله عليه وسلم قال لهم من أعلمكم بالتوراة قالوا فلان الاعور فارسل
اليه فاتاه فقال انت أعلمهم بالتوراة قال كذلك تزعمهم يهود فقال له النبي صلى الله عليه وسلم أتشدك بالله
وبالتوراة التى أنزلها على موسى يوم طور سيناء ما تجد فى التوراة فى الزانيين فقال يا أبا القاسم يرجون الديبة
ويحملون الشريف على بعير ويحممون وجهه ويحملون وجهه من قبل ذنب البعير ويرجون الديبة اذانى
بالشر يفترجوه ويحملون بها هى ذلك فقال له النبي صلى الله عليه وسلم أتشدك بالله بالتوراة التى أنزلها على
موسى يوم طور سيناء ما تجدون فى التوراة فجعل يروغ والنبي صلى الله عليه وسلم ينشده الله وبالتوراة التى
أنزلها على موسى يوم طور سيناء حتى قال يا أبا القاسم الشيخ والشيخة اذ زنى فأرجوها ما البنته فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم فهو ذلك اذهبوا به فأرجوها ما قال عبد الله فكنت فبين رجها ما فزال يحنى عليها وبقبها
الحجارة بنفسه حتى مات ثم اختلف أهل التأويل فى حكم هذه الآية هل هو ثابت اليوم وهل للحكام من الخیار
فى الحكم والنظر بين أهل الزمة والعهد اذا احتكموا اليهم مثل الذى جعل لنبيه صلى الله عليه وسلم فى هذه

اليهم كان يطوف بالبيت ذات يوم بعد ان كان أسلم على يد عمر فرأى رجلا جارا داهه فطأه فظلم الرجل الى عمر ففضى بالقصاص عليه فقال انا

الروم وتنصر وتغيب المحبة
قدم في سورة البقرة في
قوله يحبونهم كعب الله
وانما قدم محبته على محبتهم
لان محبتهم اياه نتيجة لمحبتهم
الازلية اياهم فذلك اصل
وهذه فرع والراجع من
الجزء الى الاسم المتضمن
لا شرط محذوف معناه
فسوف ياتي الله بقوم
مكأنهم اوبقوم غيرهم اذلة
جمع ذليل لان ذلولامن
الذل فيض الصعوبة
لا يجمع على اذلة وانما يجمع
على ذل وليس المراد انهم
مهانون عند المؤمنين بل
المراد المبالغة في وصفهم
بالرفق ولين الجانب فان من
كان ذليلا عند انسان
فانه لا يظهر الكبر والترفع
البنية ولتضمن الذل معنى
الخنو والعطف عدى بعلى
دون اللام كانه قبل عاطفين
عليهم والمراد انهم مع
شرفهم واستعلاء حالهم
واستيلائهم على المؤمنين
خافضون لهم اجنحتهم
ليضيوا الى منصبهم فضيلة
التواضع اعتراف على
الكاذب من يظهر من
الغلظة والترفع عليهم من
عزه يعزه اذا غلبه ونحو
هذه الآية قوله أشداء على
الكفار ورجاء بينهم اما
الواو في قوله ولا يخافون
فاما ان تكون للحال أى
يجاهدون وحالهم في
الجهادة خلاف حال

الآية أم ذلك منسوخ فقال بعضهم ذلك ثابت اليوم لم ينسخه شيء ولله حكم من الخيا في كل دهر بهذه الآية
مثل ما جعله الله لرسوله صلى الله عليه وسلم ذكر من قال ذلك حد ثنا ابن جبير قال ثنا سلمة بن الفضل
عن عمرو بن أبي قيس عن مغيرة عن ابراهيم والشعبي ان رفع اليك أحد من المشركين في قضاء فان شئت فاحكم
بينهم بما أنزل الله وان شئت أعرض عنهم حد ثنا ابن جبير قال ثنا جرير عن مغيرة عن الشعبي و ابراهيم
قالا اذا أتاك المشركون فحكموا فاحكم بينهم أو أعرض عنهم وان حكمت فاحكم بينهم ولا تعدوا الى
غيره حد ثنا ابن وكيع قال ثنا أبي و حد ثنا هناد قال ثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن
ابراهيم والشعبي فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم قال ان شاء حكم وان شاء لم يحكم حد ثنا ابن وكيع
قال ثنا أبي قال ثنا سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال ان شاء حكم وان شاء لم يحكم حد ثنا ابن جبير
قال ثنا جرير عن مجاهد بن سالم عن الشعبي قال اذا أتاك أهل الكتاب يريدونك فاحكم بينهم بحكم المسلمين أو
خل عنهم وأهل دينهم يحكمون فيهم الا في سرقة أو قتل حد ثنا المثني قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الرزاق
عن ابن جريج قال قال عطاء نحن نخبرون ان شئنا حكمنا بين أهل الكتاب وان شئنا أعرضنا فلم يحكم بينهم وان
حكمنا بينهم حكمنا بحكمنا بيننا أو نتركهم وحكمهم بينهم قال ابن جريج وقال مثل ذلك عمرو بن شعيب
وذلك قوله فاحكم بينهم أو أعرض عنهم حد ثنا يعقوب قال ثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة و حد ثنا
المثني قال ثنا عمرو بن عون قال أخبرنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم والشعبي في قوله فان جاؤك فاحكم بينهم
أو أعرض عنهم قال اذا جاؤا الى حاكم المسلمين فان شاء حكم بينهم وان شاء أعرض عنهم وان حكم بينهم حكم
بينهم بما في كتاب الله حد ثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد عن قتادة قوله فان
جاؤك فاحكم بينهم يقول ان جاؤك فاحكم بينهم بما أنزل الله أو أعرض عنهم فجعل الله في ذلك رخصة ان شاء
حكم بينهم وان شاء أعرض عنهم حد ثنا هناد قال ثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم والشعبي قال اذا أتاك
المشركون فحكموا فيما بينهم فاحكم بينهم بحكم المسلمين ولا تعدوا الى غيره أو أعرض عنهم وخلصهم وأهل
دينهم وقال آخرون بل التخيير منسوخ وعلى الحاكم اذا احتكم اليه أهل الذمة أن يحكم بينهم بالحق وليس له
ترك النظر بينهم ذكر من قال ذلك حد ثنا ابن جبير قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا الحسين بن
واقدة بن زيد النخعي عن عكرمة والحسن البصري فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم فمنسخت فقال
وان احكم بينهم بما أنزل الله حد ثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن السدي عن عكرمة قال سمعت
عكرمة يقول نسختها وان احكم بينهم بما أنزل الله حد ثنا ابن وكيع ومجاهد بن بشار قال ثنا ابن مهدي
عن سفيان عن السدي قال سمعت عكرمة يقول نسختها وان احكم بينهم بما أنزل الله حد ثنا ابن وكيع
قال ثنا يزيد بن هرون عن سفيان بن حسين عن الحكم عن مجاهد بن يسحق عن المائدة الا هاتان الآيتان
فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم نسختها وان احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم وقوله يا أيها
الذين آمنوا لا تتحلوا شعائر الله نسختها اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم حد ثنا المثني قال ثنا عمرو بن
عون قال أخبرنا هشيم عن منصور عن الحكم عن مجاهد قال نسختها وان احكم بينهم بما أنزل الله حد ثنا
المثني قال ثنا حجاج بن منهال قال ثنا همام عن قتادة قوله فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم يعني
اليهود وقامر الله نبيه صلى الله عليه وسلم ان يحكم بينهم و رخص له أن يعرض عنهم ان شاء ثم أنزل الله تعالى
الآية التي بعدها وانزلنا اليك الكتاب الى قوله فاحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم فامر الله نبيه صلى
الله عليه وسلم أن يحكم بينهم بما أنزل الله بعد ما رخص له ان شاء أن يعرض عنهم حد ثنا الحسن بن يحيى
قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن عبد الكريم الجزري ان عمر بن عبد العزيز كتب الى عدي بن
عدي اذا جاءك أهل الكتاب فاحكم بينهم حد ثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا
الثوري عن السدي عن عكرمة قال نسخت بقوله فاحكم بينهم بما أنزل الله حد ثنا القاسم قال ثنا الحسين
قال ثنا أبو سفيان عن معمر بن الزهري قوله فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم قال مضت السنة أن

وتدبير الالام مبالغتان
كأنه قيل لا يخافون شيئا قط
من لوم أحد من اللوام ذلك
الذي ذكر من نعوت
الكل من المحبة والذلة
وغيرها فضل الله احسانه
وتوفيقه قالت الاشاعرة انه
صريح في ان الاعمال مخلوقة
لله تعالى والمعتزلة جعلوه على
فعل اللطاف وضعف بان
اللطاف عام في حق الكل
فلا بد للتخصيص من فائدة
والله واسع عليهم تام القدرة
كامل العلم تعلم أهل الفضل
فيوتبهم الفضل واعلم ان
للمفسرين خلاف في ان
القوم المذكورين في الآية
منهم قال الحسن وقتادة
والضحك وابن جرير هم
أبو بكر وأصحاب لانهم الذين
قاتلوا أهل الردة وقال
السدّي نزلت في الانصار
وقال مجاهد هم أهل اليمن
لانهم المانزلة أشار النبي
صلى الله عليه وسلم إلى أبي
موسى الأشعري وقال هم
قوم هذا وقال آخرون
هم الفرس لما روى انه
صلى الله عليه وسلم سئل عن
هذه الآية فضرب يده على
عاقق سلمان وقال هذا
وذوهم ثم قال لو كان الدين
معلقا بالتميز بالناله رجال من
أبناء فارس وقالت الشيعة
نزلت في علي رضي الله عنه
وكرم الله وجهه لما روى
انه صلى الله عليه وسلم دفع
الراية إلى علي يوم خيبر

بردوا في حقوقهم ومواريتهم إلى أهل دينهم الا ان يا قوراعين في حديث يحكم بينهم فيه بحسب كتاب الله حد ثنا محمد
ابن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي قال المانزلة فاحكم بينهم أو أعرض عنهم
كان النبي صلى الله عليه وسلم ان شاء حكم بينهم وان شاء أعرض عنهم ثم نسخها فقال فاحكم بينهم بما أنزل الله
ولا تتبع أهواءهم وكان مجبوراً على أن يحكم بينهم حد ثنا محمد بن عمار قال ثنا سعيد بن سليمان قال
ثنا عبد بن العوام عن سفيان بن حسين عن الحكم عن مجاهد قال آيتان نسختا من هذه السورة يعني
المائة آية القلان وقوله فاحكم بينهم أو أعرض عنهم فكان النبي صلى الله عليه وسلم مخيراً ان شاء
حكم وان شاء أعرض عنهم فردهم إلى أن يحكم بينهم بما في كتابنا * وأولى القولين في ذلك عندى
بالصواب قول من قال ان حكم هذه الآية ثابت لم ينسخ وان للحكام من الخيار في الحكم بين أهل العهد اذا
ارتفعوا إليه فاحكموا وترك الحكم بينهم والنظر مثل الذي جعله الله لسوله صلى الله عليه وسلم من ذلك في
هذه الآية وانما قلنا ذلك أولاهم بالصواب لان القائلين ان حكم هذه الآية منسوخ زعموا انه نسخ بقوله وأن
احكم بينهم بما أنزل الله وقد دللنا في كتابنا كتاب البيان عن أصول الاحكام ان النسخ لا يكون نسخاً الا
ما كان نقيضاً حكم غيره بكل معانيه حتى لا يجوز اجتماع الحكم مع غيره بكل معانيه حتى لا يجوز اجتماع الحكم
بالامرين جميعاً على صحة بوجه من الوجوه بما أعني عن عادته في هذا الموضوع واذ كان ذلك كذلك وكان غير
مستحيل في الكلام ان يقال وأن احكم بينهم بما أنزل الله ومعناه وأن احكم بينهم بما أنزل الله اذا حكمت
بينهم باختيارك الحكم بينهم اذا اخترت ذلك ولم تختتر الاعراض عنهم اذ كان قد تقدم اعلام المقول له ذلك
من قائله ان له الخيار في الحكم وترك الحكم كان معلوماً بذلك ان لادلالة في قوله وأن احكم بينهم بما أنزل الله انه
ناسخ قوله فان جازوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم وان تعرض عنهم فلن يضروك شيئاً وان حكمت فاحكم بينهم
بالقسط لما وصفنا من احتمال ذلك ما بيننا بل هو دليل على مثل الذي عليه قوله وان حكمت فاحكم بينهم
بالقسط واذالم يكن في ظاهر التنزيل دليل على نسخ احدي الآيتين الاخرى ولا في أحد الامرين حكم الاخر
ولم يكن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خبر يصح بان أحدهما ناسخ صاحبه ولا من المسلمين على ذلك اجماع
صح ما قلنا من ان كلا الامرين يؤيد أحدهما صاحبه ويوافق حكمه ولا نسخ في أحدهما الاخر وأما
قوله وان تعرض عنهم فلن يضروك شيئاً فان معناه وان تعرض بمجاهد عن المحتكمين اليك من أهل الكتاب
فتدع النظر بينهم فيما احتكموا فيه اليك فلا تحكم فيه بينهم فلن يضروك شيئاً يقول فلن يقدروا لك على
ضر في دين ولا دنيا فدع النظر بينهم اذا اخترت ترك النظر بينهم وأما قوله وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط
فان معناه وان اخترت الحكم والنظر بمجاهدين أهل العهد اذا أولئك فاحكم بينهم بالقسط وهو العدل وذلك
هو الحكم بما جاء به الله حكماً في مثله على جميع خلقه من أمة نبيه صلى الله عليه وسلم وبخوماً لنا في ذلك قال
جماعة أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنى يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن ابراهيم
والشعبي وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط فالان حكم بينهم حكم بما في كتاب الله حد ثنا سفيان قال ثنا يزيد بن
هرون عن العوام بن حوشب عن ابراهيم وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط قال امران يحكم فيهم بالرجم
حدثنى المثني قال ثنا عمرو بن عون قال أخبرنا هشيم عن العوام بن حوشب عن ابراهيم التيمي في قوله وان حكمت
فاحكم بينهم بالقسط قال بالرجم حدثنى المثني قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن
مجاهد بالقسط بالعدل حدثنى هناد قال ثنا هشيم عن العوام بن حوشب عن ابراهيم التيمي في قوله فاحكم
بينهم بالقسط قال امران يحكم بينهم بالرجم وأما قوله ان الله يحب المقسطين فان الله يحب العاملين في حكمه
بين الناس القاضين بينهم بحكم الله الذي أنزله في كتابه وأمر أنبياءه صلوات الله عليهم يقال منه أوسط الحاكم
في حكمه اذا عدل وقضى بالحق بقسط اقساطه وأما قسطه فعنا الجور ومنه قول الله تعالى وأما القاسطون
فكافوا لجهنم حطباً يعني بذلك الجائر من عن الحق القول في ناوله قوله (وكيف يحكمونك وعندهم التنوارة
فيها حكم الله ثم يتولون من بعد ذلك وما أولئك بالمؤمنين) يعني تعالى ذكره وكيف يحكمك هؤلاء اليهود

وكان قد قال لادفع الراية إلى رجل يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله ولان ما بعده هذه الآية نازلة فيه بانفاق أكثر المفسرين قال الامام

جليا على امامته على رضى الله عنه لكان كلهم مرتدين ثم لجاء الله بقرآن تجارحهم وتردهم الى الحق ولما لم يكن الامر كذلك بل الامر بالصدق فان فرقة الشيعة معهودون أبدا حصل الجزم بعدم النص ولناصر مذهب الشيعة أن يقول ما يدرك انه تعالى لا يجيء بقرآن تجارحهم ولعل المراد بخروج المهدي هو ذلك فان سحابة من دان بدين الاوائل هي سحابة الاوائل وهذا انما ذكرته بطريق المنع لاجل العصبية والميل فان اعتقاد رتد اذ الصحابة الكرام أمر فطبيع والله أعلم ثم انه سبحانه لما نهي في الآسى المتقدمة عن موالات الكفار أمر بعد ذلك بموالاته من يحق موالاته فقال انما اولئك ولم يقل اولياؤكم ليعلم ان ولاية الله أصل والباقى تبسع الله ورسوله والذين آمنوا وفيه قران الاول ان المراد عامة المؤمنين لان الآيات نزلت على وفق ما مر من قصة عبادة بن الصامت وروى ايضا عن عبد الله بن سلام قال يا رسول الله ان قومنا قد هجرونا واقسموا ان لا يجالسونا ولا نستطيع مجالسة أصحابك لبعثت المنازل فنزلت هذه الآية فقالوا رضينا بالله تعالى ورسوله وبالمؤمنين وأولياء

يا محمد بينهم فيرضون بك حكما بينهم وعندهم التوراة التي أنزلتها على موسى التي يقرون بها انها حق وانها كتابي الذي أنزلته على نبي وان ما فيه من حكم فمن حكمي يعلمون ذلك لا يتناكرونه ولا يتدافعونه ويعلمون ان حكمي فيها على الراني المحسن الرجم وهم مع علمهم بذلك يتولون يقولون بتر كون الحكم به بعد العلم بحكمي فيه حراءة على وعصيانا وهذا وان كان من الله تعالى ذكره خطا با لنيبه صلى الله عليه وسلم فانه تقر به منه لليهود الذين نزلت فيهم هذه الآية يقول لهم تعالى كيف تقررون أيها اليهود بحكم نبي محمد صلى الله عليه وسلم مع محو ذكر نبوته وتكذيبكم يا هوانتم تتركون حكمي الذي تقررون به انه حق عليكم واجب جاءكم به موسى من عند الله يقول فاذا كنتم تتركون حكمي الذي جاءكم به موسى الذي تقررون بنبوته في كتابي فأنتم تترك حكمي الذي يخبركم به نبي محمد انه حكمي أحرمي مع محو ذكر نبوته ثم قال تعالى ذكره نخبر عن حال هؤلاء اليهود الذين وصف صفتهم في هذه الآية عنده وحال نظرائهم من الجاهل من عن حكمه الزائلين عن محبة الحق وما أولئك بالمؤمنين يقول أمان من فعل هذا الفعل أى من تولي عن حكم الله الذي حكم به في كتابه الذي أنزل على نبيه في خلقه ليس بالذي صدق الله ورسوله فاقر بتوحيده ونبوة نبيه صلى الله عليه وسلم لان ذلك ليس من فعل أهل الايمان وأصل التولي عن الشيء الانصراف عنه كما حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريح عن عبد الله بن كثير ثم يتولون من بعد ذلك قال توليهم ما تركوا من كتاب الله حدثنا المنفي قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله وكيف يحكمونك وعندهم التوراة فيها حكم الله يعني حدود الله فاخبر الله بحكمه في التوراة حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة قوله وعندهم التوراة فيها حكم الله أي بيان الله ما تشاجر وافيه من شأن قبيلم ثم يتولون من بعد ذلك الآية حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي قال قال يعنى الرب تعالى ذكره بعيرهم وكيف يحكمونك وعندهم التوراة فيها حكم الله يقول الرجم ﴿القول في تأويل قوله﴾ (انا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا) يقول تعالى ذكره انا أنزلنا التوراة فيها بيان ما سألك هؤلاء اليهود عن حكم الزانيين المحصنين ونور يقول وفيها جلاء ما أظلم عليهم وضياء ما التبس من الحكم يحكم بها النبيون الذين أسلموا يقول يحكم بحكم التوراة في ذلك أي فيما احتمكموا الى النبي صلى الله عليه وسلم فيه من امر الزانيين النبيون الذين أسلموا وهم الذين اذعنوا بحكم الله واقروا به وانما عنى الله تعالى ذكره بذلك نبينا محمد صلى الله عليه وسلم في حكمه على الزانيين المحصنين من اليهود بالرجم وفي تسوية بين دم قتلى الضير وقرينة في القصاص والدية ومن قبل محمد من الانبياء يحكم بما فيها من حكم الله كما حدثني عن السدي انا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين أسلموا يعني النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا سعيد بن قتادة قال ذكر لنا ان نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقول لما نزلت هذه الآية نحن نحكم على اليهود وعلى من سارهم من اهل الاديان حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري قال ثنا رجل من مزينة ونحن عند سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال زنى رجل من اليهود بامرأة فقال بعضهم لبعض اذهبوا بنا الى هذا النبي فانه نبي بعثت بخير فان افتانا بقتيادون الرجم قبلناها واحجب جناننا عند الله وقلنا قتيانا من انبيائك قال فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم وهو جالس في المسجد في صحابه فقالوا يا ابا القاسم ما تقول في رجل وامرأة منهم زنى فام يكاهم كلمة حتى اتى بيت مدراس فقام على الباب فقال انشدكم بالله الذي انزل التوراة على موسى ما تجدون في التوراة على من زنى اذا احصن قالوا يحمم ويحبمو يجلدوا تجبية ان يحمل الزانيان على حمار يقابل اقية ما يطاف بهما وسكت شاب فلما رآه ألت به النشدة فقال اللهم اذشدتنا فاننا نجد في التوراة الرجم فقال النبي صلى الله عليه وسلم في اول ما تخصص امر الله قال زنى رجل ذو قرابة من ملك من ملوكنا فاخر عنه الرجم ثم زنى رجل في اسوة من الناس فارادوا رجمه فقال قوموه ودونه وقالوا لا رجم صاحبنا حتى تجي وبصاحبك فترجمه فاصطلموا على هذه العقوبة بينهم قال النبي

لا وأمر الله تعالى ونواهيه
 وقيل المراد من شأنهم
 إقامة الصلاة وخص
 الركوع بالذكر لشرفه
 وقيل ان الصحابة كانوا
 عند نزول الآية مختلفين
 في هذه الصفات منهم من
 قد أتت الصلاة ومنهم من
 دفع المال الى الفقير ومنهم
 من كان بعد في الصلاة
 راكعا فنزلت الآية على
 وفق أحوالهم القول
 الثاني ان المراد شخص
 معين وحي به على
 لفظ الجمع ليرغب الناس
 في مثل فعله ثم ان
 ذلك الشخص من هو
 روى عن كريمة أنه أبو
 بكر وروى عطاء عن
 ابن عباس انه على عيه
 السلام روى ان عبد الله
 ابن سلام قال لما نزلت هذه
 الآية قات يارسول الله
 أنا رأيت عليا تصدق
 بخاتمته على محتاج وهو
 راكع فخن تنولاه
 وروى عن أبي ذر انه
 قال صليت مع رسول
 الله صلى الله عليه وسلم
 يوما صلاة الظهر فسائل
 سأل في المسجد فلم
 يعطه أحد فرفع السائل
 يده الى السماء وقال
 اللهم اشهد اني سألت
 في مسجد الرسول فما
 أعطاني أحد شيئا وعلى

صلى الله عليه وسلم فاني احكم بما في التوراة فامرهم ما فرجما قال الزهري فبلغنا ان هذه الآية نزلت فيهم انا
 انزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين اسلموا اذ كان النبي منهم - حدثنا القاسم قال ثنا
 الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريج عن عكرمة قوله يحكم بها النبيون الذين اسلموا النبي صلى الله عليه وسلم
 ومن قبله من الانبياء يحكمون بما فيها من الحق حدثنا المثنى قال ثنا عمرو بن عون قال اخبرنا هشيم
 عن عوف عن الحسن في قوله يحكم بها النبيون الذين اسلموا يعني النبي صلى الله عليه وسلم للذين هادوا يعني
 اليهود فاحكم بينهم ولا تتخشمهم ﴿القول في تاويل قوله﴾ (والرانيون والاحبار بما استخفظوا من كتاب
 الله وكانوا عليه شهداء) يقول تعالى ذكره ويحكم بالتوراة واحكامها التي انزل الله فيها كل زمان على ما امر
 بالحكم فيها مع النبيين الذين اسلموا الرانيون والاحبار والبانين جمع راني وهم العلماء الحكة البصر
 بسياسة الناس وتدبير امورهم والقيام بمصالحهم والاحبار هم العلماء وقد بينا معنى الرانيين فيما مضى
 بشواهد واقوال اهل التأويل فيه واما الاحبار فانهم جمع حبر وهو العالم المحكم للشيء ومنه قيل لكعب
 كعب الاحبار وكان الغراء يقولوا كثر ما سمعت العرب تقول في واحد الاحبار حبر بكسر الحاء وكان بعض
 اهل التأويل يقول عنى بالرانيين والاحبار في هذا الموضع ابناصور بالذات انزل الرسول الله صلى الله عليه
 وسلم يحكم الله تعالى في التوراة على الرانيين المحصنين ذكر من قال ذلك **حدثني** محمد بن الحسين قال ثنا
 احمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي قال كان رجلا من اليهود اخوان يقال لهم ما ابناصور يا وقد
 اتبعنا النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسلموا واعطاه عهد ان لا يسألهم عن شيء في التوراة الا أخبراه به وكان
 أحدهما ينادي بالآخر حبر وانما اتبعنا النبي صلى الله عليه وسلم يتعلمان منه فدعاهما فأسألهما فاخبراه الامر
 كيف كان حين زنى الشريفة وزنى المسكين وكيف غيره وقاتل الله انا انزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها
 النبيون الذين اسلموا الذين هادوا يعني النبي صلى الله عليه وسلم والرانيون والاحبار هما ابناصور بالذات
 هادوا ثم ذكر اني صور يا فقال الرانيون والاحبار بما استخفظوا من كتاب الله وكانوا عليه شهداء
 * والاصواب من القول في ذلك عندى ان يقال ان الله تعالى ذكره أخبر ان التوراة يحكم بها مسلموا الانبياء
 لليهود والرانيون من خلقهم والاحبار وقد يجوز ان يكون عنى بذلك ابناصور يا وغيرهما غير انه قد دخل في
 ظاهر التنزيل مسلموا الانبياء وكل راني وحبر ولا دلالة في ظاهر التنزيل على انه معنى به خاص من الرانيين
 والاحبار ولا فاة بذلك حجة يجب التسليم لها فكل راني حبر داخل في الآية بظاهر التنزيل وبمثل الذي قلنا
 في تاويل الاحبار قال اهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثنا** سيف بن وكيع قال ثنا أبي عن سلمة
 عن الضحاك الرانيون والاحبار قراؤهم وفقهاؤهم **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا حنيفة عن ابن أبي نجيح عن
 الحسن الرانيون والاحبار الفقهاء والعلماء **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن
 مجاهد الرانيون والاحبار الفقهاء والعلماء فوق الاحبار **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعد
 عن قتادة الرانيون فقهاء اليهود والاحبار علمائهم **حدثنا** القاسم قال ثنا سديد بن داود قال ثنا
 حجاج عن ابن جريج عن عكرمة قال الرانيون والاحبار كلهم يحكم بما فيها من الحق **حدثني** يونس قال اخبرنا
 ابن وهب قال قال ابن زيد الرانيون الولاة والاحبار العلماء واما قوله بما استخفظوا من كتاب الله فانه
 يحكم النبيون الذين اسلموا يحكم التوراة والرانيون والاحبار يعني العلماء بما استودعوا علمه من كتاب الله
 الذي هو التوراة والباء في قوله بما استخفظوا من صلة الاحبار واما قوله وكانوا عليه شهداء فانه يعني ان
 الرانيين والاحبار بما استودعوا من كتاب الله يحكم بالتوراة مع النبيين الذين اسلموا الذين هادوا وكانوا
 حكم النبيين الذين اسلموا الذين هادوا شهداء انهم قضاة عليهم تكاليف الله الذي أنزله على نبيه موسى وقضائه
 عليهم ما كلف **حدثني** محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا محمد بن عيسى قال ثنا ابن عباس وكانوا
 عليه شهداء يعني الرانيين والاحبار هم الشهداء لمحمد صلى الله عليه وسلم بما قال انه حق جاء من عند الله فهو
 نبي الله محمد أنه اليهود وقضى بينهم بالحق ﴿القول في تاويل قوله﴾ (فلا تتخشوا الناس واخشون ولا
 تشتروا باياتي ثمنًا قليلا) يقول تعالى ذكره لعلماء اليهود واحبارهم لا تتخشوا الناس في تنفيذ حكمي

انشرح لي صدري الى قوله واشركه في أمرى فانزلت قرآنا ناطقا سندا عضدك بأخيك ونجعل لك سلطانا اللهم وأنا محمد نبيك وصفيك فأشرح لي صدري وبسر لي أمرى واجعل لي وزيرا من أهلي عليا أشد به أزرى قال أبو ذر فوالله ما أتم رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الكلمة حتى نزل جبريل فقال يا محمد اقرأ الخاوليك الله الآتية فاستندت الشيعية على ان الامام بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم هو علي بن أبي طالب عليه السلام لان الولي هو الوالي المتصرف في أمور الامة وانه على عليه السلام برواية أبي ذر وغيره وأجيب بالمتصرف من ان الولي ههنا هو المتصرف بل المراد به الناصر والمحب لان الولاية المنهية عنها فيما قبل هذه الآية وفيما بعدها هو بهذا المعنى فكذا الولاية المأمور بها وأيضا ان عليا لم يكن نافذ التصرف حال نزول الآية وانها تقتضي ظاهرا ان تكون الولاية حاصلة في الحال وأيضا اطلاق لفظ الجمع على الواحد لاجل التعظيم مجازا والاصل في

الذي حكمت به على عبادي وامضائه عليهم على ما أمرت فانهم لا يقدرون لكم على ضرر ولا نفع الا بذني ولا تكتمه والرحم الذي جعلته حكما في التوراة على الزانين المحصنين وليكن اخشوني دون كل أحد من خلقي فان النفع والضرب يدي وخافوا عقابي في كتبكم ما استخفظتم من كتابي كما حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحد من المفضل قال ثنا اسباط عن السدي فلا تخشوا الناس واخشون يقول لا تخشوا الناس فنتكتموا ما أنزلت وأما قوله ولا تشتروا بابائكم ثمننا قليلا يقول ولا تاخذوا بترك الحكم ما آتيتكم الذي أنزلته على موسى أيها الاحبار عوضا خسيسا وذلك هو الثمن القليل وانما أراد تعالى ذكره نهيمهم عن أكل السمحت على نحو يفهم كتاب الله وتغييرهم حكمه عما حكم به في الزانين المحصنين وغير ذلك من الاحكام التي بدلوها طلبا منهم للرشا كما حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ولا تشتروا بابائكم ثمننا قليلا قال لا تاكلوا السمحت على كتابي وقال مرة أخرى قال ابن زيد في قوله ولا تشتروا بابائكم ثمننا قليلا قال لا تاخذوا به رشوة حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحد من المفضل قال ثنا اسباط عن السدي ولا تشتروا بابائكم ثمننا قليلا ولا تاخذوا طمعا قليلا على أن تكتموا ما أنزلت ﴿القول في ناوليل قوله﴾ (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون) يقول تعالى ذكره ومن كتم حكم الله الذي أنزله في كتابه وجعله حكما بين عباده فأخفاه وحكم بغيره حكم اليهود في الزانين المحصنين بالتجبية والتخميم وكتبناهم بالرجم وكضامهم في بعض قتلاهم بديهة كاملة وفي بعض بنصف الدية وفي الاشراف بالعقاص وفي الادنياء بالدية وقد سوى الله بين جميعهم في الحكم عليهم في التوراة فأولئك هم الكافرون يقول هؤلاء الذين لم يحكموا بما أنزل الله في كتابه وليكن بدلوا وغير واحكمه وكتبوا الحق الذي أنزله في كتابه هم الكافرون يقول هم الذين ستر والحق الذي كان عليهم كشفه وتبينه وغطوه عن الناس وأظهر والههم وغيره وقضوا به لم يثبت أخذوه منهم عليه وقد اختلف أهل التأويل في ناوليل الكفر في هذا الموضوع فقال بعضهم بنحو ما قلنا في ذلك من انه عنى به اليهود الذين حرفوا كتاب الله وبدلوا حكمه ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو معاوية عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن البراء بن عازب عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الغاسقون في الكافرين كلها كما حدثني المنفي قال ثنا اسحق قال ثنا محمد بن القاسم قال ثنا أبو حبان عن أبي صالح قال الثلاث الآيات التي في المائدة ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون فأولئك هم الظالمون فأولئك هم الغاسقون ابس في أهل الاسلام منها شئ هي في الكفار حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن أبي حبان عن الضحاك ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون والظالمون والغاسقون قال نزلت هؤلاء الآيات في أهل الكتاب حدثنا محمد بن عبد الله قال ثنا المعتمر بن سليمان قال سمعت عمران بن حدير قال أتى أبا مجلز ناس من بني عمرو بن سدوس فقالوا يا أبا مجلز أريت قول الله ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون أحمق هو قال نعم قالوا ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون أحمق هو قال نعم قالوا ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الغاسقون أحمق هو قال نعم قال فقالوا يا أبا مجلز فيحكم هؤلاء بما أنزل الله قال هو دينهم الذي يدينون به وبه يقولون واليه يدعون فانهم تركوا شيئا منه عرفوا أنهم قد أصابوا ذنبا فقالوا لا والله ولكنك تعرف قال أنتم أولي بهذامن لا أرى وانكم أنتم ترون هذا ولا تخرجون ولكنها أنزلت في اليهود والنصارى وأهل الشرك أو نحو ما هذا حدثني المنفي قال ثنا حجاج قال ثنا حماد بن عمران بن حدير قال غدا الى أبي مجلز فنمر من الاضحية قال فقالوا له يقول الله ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون فأولئك هم الظالمون فأولئك هم الغاسقون قال أبو مجلز انه يعلمون بما يعلمون يعني الامراء ويعلمون انه ذنب قال وانما أنزلت هذه الآية في اليهود والنصارى قالوا أما والله انك لتعلم مثل ما تعلم ولكنك تخشاهم قال أنتم أحمق بذلك مما امانحن فلان تعرف ما تعرفون ولا كنتم تعرفونه ولكن بمنعكم ان تخشوا أمركم من خشيتهم حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان وحدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي بصير عن حذيفة في قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله

أنه هو الذي حارب المردين
فالمناسب أن تكون
هذه أيضا فيه ثم ان
علي بن أبي طالب عليه
السلام كان أعرف
بنفسه القرآن من هؤلاء
الامامية فلو كانت الآية
دالة على امامة علي لاحتج
بها كما احتج بما يتلون عنه
انه تمسك يوم الشورى
بخبز الغدير وخبز المبالهة
وجميع مناقبه وفضائله
وهب انها دالة على
امامته لكنه ما كان
نافذ التصرف في حياة
رسول الله صلى الله عليه
وسلم فلم يبق الا أنه
سيصير اماما ونحن نقول
بوجوبه ولكن بعد
الشيوخ الثلاثة ومن أين
قلتم انها تدل على امامته
بعد رسول الله صلى
الله عليه وسلم من غير
فصل وأيضا انهم كانوا
قاطعين بان التصرف
فيهم هو الله ورسوله فلا
حاجة فيهم الى ذلك
فالمراد بقوله انما وليكم الله
ورسوله ان من كان الله
ورسوله ناصرين له فأبى
حاجته الى طلب المنصرة
والمحبة عن غيره واذا
كان الولي مستعملا بمعنى
النصرة مرة امتنع ان يراد
به معنى المنصرف لانه
لا يجوز استعمال اللفظ

فاولئك هم الكافرون قال نعم الاخوة لكم بنو اسرائيل كانت لكم كل حلوة ولهم كل مرة ولتسلكن
طريقهم قدر الشرك **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا ابي عن ابي حيان عن الضحاك ومن لم يحكم بما أنزل
الله فاولئك هم الكافرون والظالمون والغاسقون قال نزلت هؤلاء الآيات في أهل الكتاب **حدثنا** هناد بن
السري قال ثنا وكيع عن سفينان عن حبيب بن ابي ثابت عن ابي الجحترى قال قيل لحذيفة ومن لم يحكم
بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون ثم ذكر نحو حديث ابن بشارة عن عبد الرحمن **حدثنا** الحسن بن يحيى
قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن حبيب بن ابي ثابت عن ابي الجحترى قال سألت رجلا حذيفة
عن هؤلاء الآيات ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون فاولئك هم الظالمون فاولئك هم الغاسقون
قال فقيل ذلك في بني اسرائيل قال نعم الاخوة لكم بنو اسرائيل ان كانت لهم كل مرة ولهم كل حلوة كلا والله
لتسلكن طريقهم قدر الشرك **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن
رجل عن عكرمة قال هؤلاء الآيات في أهل الكتاب **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد
عن قتادة قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون ذكر لنا ان هؤلاء الآيات أنزلت في قبيل
اليهود الذين كان منهم **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريح عن عكرمة قوله
ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون والظالمون والغاسقون لاهل الكتاب كاهم تركوا كتاب
الله **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا أبو معاوية عن الاعشى عن عبد الله بن مرة عن البراء بن
عازب قال مر على النبي صلى الله عليه وسلم يهودي يحم بخلود فدعاهم فقال هكذا تجدون حد من ربي قالوا نعم
فدعا رجلا من علمائهم فقال أنشدك الله الذي أنزل التوراة على موسى هكذا تجدون حد الراني في كتابكم
قال لا ولولا انك أنشدتني بهذا لم أخبرك **حدثنا** في كتابنا الرجم ولكنه كثير في أثرنا فاذا أخذنا الشر يف
تركناه واذا أخذنا الوضيع أقمنا عليه الحد فقلنا تعالوا فلنجتمع جميعا على التخميم والجلد مكان الرجم فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اني أول من أحيا أمرك اذا ماتوا فامر به فرجم فانزل الله يا أيها الرسول
لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر الى قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون يعنى اليهود
فاولئك هم الظالمون يعنى اليهود فاولئك هم الغاسقون للكفار كما **حدثنا** يونس بن عبد الاعلى قال
أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون قال هم من حكم
بكتاب الذي كتب بيده وترك كتاب الله وزعم ان كتابه هذا من عند الله فقد كفر **حدثنا** هناد قال ثنا أبو
معاوية عن الاعشى عن عبد الله بن مرة عن البراء بن عازب عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث القاسم
عن الحسن غير ان هناد قال في حديثه فقلنا تعالوا فلنجتمع في شئ نقيم على الشريف والضعيف فاجتمعنا
على التخميم والجلد مكان الرجم وسائر الحديث نحو حديث القاسم **حدثنا** الربيع قال ثنا ابن وهب
قال ثنا ابن أبي الزناد عن أبيه قال كنا عند عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود فذكر رجل عنده
ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الظالمون ومن لم يحكم بما
أنزل الله فاولئك هم الغاسقون فقال عبيد الله أما والله ان كثيرا من الناس يتأولون هؤلاء الآيات على ما لم
ينزلن عليه وما أنزلن الا في حبين من يهودهم قال هم قريظة والنضير وذلك ان احدي الطائفتين كانت قد
غزت الاخرى وقهرتها قبل قدوم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة حتى ارتضوا واصطلموا على ان كل قبيل قتلته
العزيزة من الذليلة فديته خسون وسقاو كل قبيل قتلته الذليلة في العزيزة فديته مائة وسق فاعطوهم فرفا
وصمها فقدم النبي صلى الله عليه وسلم وهم على ذلك فذات الطائفتان تقدم النبي صلى الله عليه وسلم والنبي
صلى الله عليه وسلم لم يظهر عليهما فبقيتا هما على ذلك أصابت الذليلة من العزيزة قبيل فقاتل العزيزة
اعطوا مائة وسق فقاتل الذليلة وهل كان هذا قطف في دينهم واحد وبلدهم واحد دية بعضهم ضعف دية
بعض انما أعطيناكم هذا فقامتكم وصمها فاجعلوا بيننا وبينكم محمدا صلى الله عليه وسلم فتراضيا على ان
يجعلوا النبي صلى الله عليه وسلم بينهم ثم ان العزيزة تذكرت بينها فخشيت ان لا يعطيها النبي صلى الله عليه وسلم
من أصحابها ضعف ما تعطى أصحابها من اهل المدينة صلى الله عليه وسلم اخواتهم من المنافقين فقالوا لهم

المشرك في كلامه فهم مصادف كما نفع الى قسم المؤمنين فبين رجلا أحدهما انصار الاخر وايضا البر كاهم الى الواجب للمندوب

القلب بالله فلا يفرغ لاستماع كلام السائل ولا إلى دفع الخاتم إليه لأنه عمل كثير اللهم إلا أن يكون الخاتم سهلاً المأخذ أو كان قد أوماً به إلى السائل فأخذه السائل والحق أنه إن صحّت الرواية فلا يثبت دلالة قوية على عظم شأن علي عليه السلام والمناقشة في أمثال ذلك تطويل بلا طائل إلا أن أصحاب المذاهب ما تكلموا فيها أو ردوا حاصل كلامهم على سبيل الاختصار ومن يتول الله ورسوله والذين آمنوا فإن حزب الله من إقامة المظهر مقام المضر تنمر يغا والمراد فانهم هم الغالبون وحزب الرجل أصحابه المجتمعون لأمير حزبهم وقال الحسن جند الله أبو روق أولياء الله أبو العالسة شبيعة الله وقيل أنصار الله الاخفش هم الذين يدينون بدينه ويبيعونه فينصرهم صاحب الكشاف يجمل أن يريد بحزب الله الرسول والمؤمنين أي ومن يتولهم فقد تولى حزب الله وانعزضد بن لا يغالب ثم عم النبي عن مواله جميع الكفار فقال يأبى الله

أخبر والنار أي رسول الله صلى الله عليه وسلم فان اعطانا ما نريد كما كنا وان لم يعطنا حذرناه ولم نحبكم فذهب المناق إلى النبي صلى الله عليه وسلم فاعلم الله تعالى ذكره النبي صلى الله عليه وسلم ما أرادوا من ذلك الامر كما قال عبيد الله فانزل الله تعالى ذكره فيهم بأبى الرسول لا يحسن ذلك الذين يسارعون في الكفر هؤلاء الآيات كلهن حتى بلغ ولجكم أهل الانجيل بما أنزل الله فيه إلى الفاسقين قرأ عبيد الله ذلك آية وفسرها على ما أنزل حتى فرغ تفسير ذلك لهم في الآيات ثم قال انما عني بذلك جهود وفيهم أنزلت هذه الصفة وقال بعضهم عن الكافرين أهل الاسلام وبالظالمين اليهود وبالغاسقين النصارى ذكر من قال ذلك حديثاً ابن وكيع قال ثنا أبي عن زكريا عن عامر قال نزلت الكافرون في المسلمين والظالمون في اليهود والغاسقون في النصارى قال ثنا ابن سعد عن ابن أبي السفر عن الشعبي قال الكافرون في المسلمين والظالمون في اليهود والغاسقون في النصارى حديثاً ابن وكيع وأبو السائب وواصل بن عبد الأعلى قالوا ثنا ابن فضيل عن ابن شبرمة عن الشعبي قال آية فمنا وآياتنا في أهل الكتاب ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون فمنا وفيهم ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الظالمون والغاسقون في أهل الكتاب حديثاً ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفينان عن جابر عن عامر مثل حديث زكريا عنه حديثاً محمد بن المنثري قال ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال ثنا شعبة عن ابن أبي السفر عن الشعبي ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون قال هذافي المسلمين ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الغاسقون قال النصارى حديثاً بعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا زكريا بن أبي زائدة عن الشعبي قال في هؤلاء الآيات التي في المساندة ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون قال فينا أهل الاسلام ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الظالمون قال في اليهود ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الغاسقون قال في النصارى حديثاً محمد بن بشار قال ثنا عبد الرحمن بن مهدي قال ثنا سفينان عن زكريا بن أبي زائدة عن الشعبي في قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون قال نزلت الأولى في المسلمين والثانية في اليهود والثالثة في النصارى حديثاً الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن زكريا بن يعقوب بنحو حديثنا هذا قال ثنا يعقوب بن زكريا عن عامر بنحو حديثنا وقال آخرون بل عني بذلك كقردون وكفر وطم دون فسد ذكروا من قال ذلك حديثاً محمد بن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفينان عن ابن جريح عن عطاء قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الغاسقون قال كقردون وكفر وفسق دون فسد وطم دون ظلم حديثاً ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا حماد بن سلمة عن أبي عن عطاء بن أبي رباح بنحو حديثنا هذا بن السري قال ثنا وكيع عن سفينان عن ابن جريح عن عطاء بنحو حديثنا هذا قال ثنا وكيع حديثاً ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفينان عن ابن جريح عن عطاء بنحو حديثنا هذا قال ثنا وكيع عن سفينان عن سعيد المكي عن طاوس ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون قال ليس بكفر لا ينفك عن الملة حديثنا هذا قال ثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفينان عن معمر بن راشد عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون قال هي به كفر وليس كفر بالله وملائكته وكتبه ورسوله حديثنا الحسن قال ثنا أبو اسامة عن سفينان عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه قال قال رجل لابن عباس في هذه الآيات ومن لم يحكم بما أنزل الله فمن فعل هذا فقد كفر قال ابن عباس اذا فعل ذلك فهو به كفر وليس كمن كفر بالله واليوم الآخر وبكذا وكذا حديثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه قال سئل ابن عباس عن قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون قال هي به كفر قال ابن طاوس وليس كمن كفر بالله وملائكته وكتبه ورسوله حديثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن رجل عن طاوس فاولئك هم الكافرون قال كقرا لا ينفك عن الملة قال وقال

عطاء

الكفار فقال يأبى الله الذين آمنوا لا تقتدوا عن ابن عباس كان رفاعة بن زيد يوسو يد بن الحرب قد أظهر الاسلام

يجب أن يقابل ذلك بالشئان والبغضاء وانما عطف الكفار على أهل الكتاب مع ان أهل الكتاب أيضا ككفار والعطف يقتضى المغايرة لانه أرادوا الكفار المشركين الوثنيين خاصة لما ان كفرهم أغلظ فكانوا أحق باسم الكفر ومعنى تلاعبهم بالدين واستهزأهم به اظهارهم ذلك باللسان دون مواطاة الجنان واتقوا الله فى موالاته الكفار ان كنتم مؤمنين حقا لان الايمان الحقيقي يابى موالاته أعداء الدين قال السكبي كان منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نادى الى الصلاة فقام المسلمون اليها قالت اليهود قد قاموا لاقاموا صلوا لاصلوا ركعوا الاركعوا على طريق الاستهزاء والضحك فنزل واذا ناديتم الى الصلاة اتخذوها اى الصلاة والمناداة وهذا بعض ما اتخذوه من هذا الدين هزوا ولعبا فلها هذا اردفها الآية المقدمة السكبية وقال السدي نزلت فى رجل من النصارى بالمدينة كان اذا سمع المؤذن يقول أشهد أن محمدا رسول

عطاء كافر وظلم دون ظلم وفسق دون فسق * وقال آخرون بل نزلت هذه الآيات فى أهل الكتاب وهى مرادهم جميع الناس مسلموهم وكفارهم ذكر من قال ذلك حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن منصور عن ابراهيم قال نزلت هذه الآيات فى بنى اسرائيل ورضى لهذه الامية بها حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن سفيان عن منصور عن ابراهيم ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون قال نزلت فى بنى اسرائيل ورضى لكم بها حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم فى هذه الآية ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون قال نزلت فى بنى اسرائيل ثم رضى به الهؤلاء حدثنى المثنى قال ثنا عمرو بن عوف قال أخبرنا هشيم عن عوف عن الحسن فى قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون قال نزلت فى اليهود وهى علينا واجبة حدثنى يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا عبد الملك بن أبى سليمان عن سلمة بن كهيل عن علقمة ومسرور انهم سألوا ابن مسعود عن الرشوة فقال من السحت قال فقال لا فى الحكم قال ذلك الكفر ثم تلا هذه الآية ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي ومن لم يحكم بما أنزل الله يقول ومن لم يحكم بما أنزلت فتركه عمدا وجرار وهو يعلم نهو من الكافرين وقال آخرون معنى ذلك ومن لم يحكم بما أنزل الله جاحدا به فاما الظلم والفسق فهو للمعقر به ذكر من قال ذلك حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون قال من جحدما أنزل الله فقد كفر ومن أقر به ولم يحكم فهو ظالم فاسق * وولى هذه الأقوال عندى بالصواب قول من قال نزلت هذه الآيات فى كفار أهل الكتاب لان ما قبلها وما بعدها من الآيات تفهم نزلت وهم المعنيون بها وهذه الآيات سابق الخبر عنهم فكأنهم أخبر عنهم أولى فان قال قائل فان الله تعالى ذكره قدم بالخبر بذلك عن جميع من لم يحكم بما أنزل الله فكيف جعلته خاصا قبل ان الله تعالى عم بالخبر بذلك عن قوم كانوا يحكم الله الذى حكم به فى كتابه جاحدين فأخبر عنهم انهم بتركهم الحكم على سبيل ما تركوه ككافرون وكذلك القول فى كل من لم يحكم بما أنزل الله جاحدا به هو بالله كافر كما قال ابن عباس لانه بمجرد حكم الله بعد علمه انه أنزله فى كتابه نظير مجوده نبوة نبيه بعد علمه انه نبي ﷺ القول فى تاويل قوله (وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس والعين بالعين والانف بالانف والاذن بالاذن والسن بالسن والجروح قصاص) يقول تعالى ذكره وكتبنا على هؤلاء اليهود الذين يحكمونك يا محمد وعندهم التوراة فيها حكم الله وكتبنا ورضنا عليهم فيها ان يحكموا فى النفس اذا قتلت نفسا بغير حق بالنفس يعنى ان تقتل النفس القاتلة بالنفس المقتولة والعين بالعين يقول وفرضنا عليهم فيها ان يعقوا العين التى فقأ صاحبها مثلها من نفس أخرى بالعين المقفوءة ويحجج الانف بالانف ويقطع الاذن بالاذن ويقلع السن بالسن ويقص من الجراح غيره ظلمة الجرح ويحجج وهذا اخبار من الله تعالى ذكره لنبىه صلى الله عليه وسلم عن اليهود وتعزير من له عن كفر من كفر منهم به بعد اقراره بنبوته وادباره عنه بعد اقباله وتعريف من له جرائمهم قديما وحديثا على ربه وعلى ربه هم وتقدمهم على كتاب الله بالتحريف والتبديل يقول تعالى ذكره وكيف يرضى هؤلاء اليهود يا محمد بحكمك اذا جاؤا يحكمونك وعندهم التوراة التى يترون بها انما كتبنا ووحى الى رسولى موسى صلى الله عليه وسلم فيها حكمى بالرجم على الزناة المحصنين وقضائى بينهم ان من قتل نفسا ظلما فهو جهاقود ومن فقأ عينا بغير حق فعينه جهاقود ومن جدد عناقا فثقتبه بجدد ومن قلع سنا فسنه جهاقود ومن جرح غيره جرحا وهو مقتص منه مثل الجرح الذى جرحه ثم هم مع الحكم الذى عندهم فى التوراة من أحكامى يتولون عنه و يتركون العمل به يقول فهم بترك حكمك وبسخط قضائك بينهم أخرى وأولى وبخروا قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريج قال لما رأنا قريظة النبى صلى الله عليه وسلم قد حكم بالرجم وكانوا يخفونه فى كتابهم ثم ضقت قريظة فقالوا يا محمد أفض بيننا وبين اخواننا بنى النضير وكان بينهم دم قبل قدوم النبى صلى الله عليه وسلم وكانت النضير يتعززون

الله قال حرب الكاذب فدخل خادمه بنار ذات ليلته وهو يائس وأهله نيام فظلمت منها نيرانا فى البيت فاحترق البيت واحترق هو

الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا محمد لقد أبدعت شيئا لم نسمع به فيما مضى من الأمم الخالية فان كنت تدعى النبوة فقد خالفت فيما أحدثت من هذا الأذان الانبياء قبلك ولو كان في هذا الامر خير كان أولى الناس به الانبياء والرسل قبلك فمن أين لك صياح كصياح العنز فما أقبح من صوت وما أوهج من أمر فانزل الله تعالى هذه الآية وأنزل ومن أحسن قولا ممن دعا الى الله قال بعض العلماء فيه دليل على ثبوت الأذان بنص الكتاب لابلانام وحده وأقول لو قيل ان أصل الأذان بالنام والتقريب بنص الكتاب كان أصوب ذلك الاتخاذ بانهم يقوم ليعقلون ماني الصلاة من المنافع لانها التوجه الى الخالق والاستغال بخدمة المعبود وألا يغفمون ماني اللعاب والهزم من السفه والجهل قال بعض الحكماء أشرف الحركات الصلاة وأتفع السكنات الصيام * التأويل وأنزلنا اليك الكتاب بالحق أى بالحقيقة لانه أنزل على قلبه وأنزل سائر الكتب في الالواح والصحف فلماذا كان خلقه القرآن وكان مهيمنا على جميع الكتب تصديقا عما نبأ بالبيان بحيث يشاهد قلب

على بن قريظة وديانهم على انصاف ديانات النضير وكانت الديمة من سوق النحرار بعين وما تبتسق لبني النضير وسبعين وسقالبني قريظة فقال دم القرظي وفاء من دم النضيرى فغضب بنو النضير وقالوا انطبعك في الرجم ولكن ناخذ بخردونا التي كاعلمها فنزلت فيكم الجاهلية يبغون ونزل وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس الآية **حدثني** المنثى قال ثنا أبو صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس والعين بالعين والانف بالانف والاذن بالاذن والسن بالسن والجروح قصاص قال فيما بالهم يخالفون يقتلون النفس بالنفس ويقفون العينين بالعين **حدثني** المنثى قال ثنا اسحق قال ثنا خلاد الكوفي قال ثنا الثوري عن السدي عن أبي مالك قال كان بين حيين من الانصار قتال فكان بينهم قتلى وكان لاحد الحيين على الآخر طول بغاء النبي صلى الله عليه وسلم فجعل يجعل الحر بالحر والعبد بالعبد والمرأة بالمرأة فترات الحر بالحر والعبد بالعبد قال سفيان وبلغني عن ابن عباس انه قال نسختها النفس بالنفس **حدثني** المنثى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس في التوراة والعين بالعين حتى والجروح قصاص قال مجاهد عن ابن عباس قال كان على بنى اسرائيل القصاص في القتلى ليس بينهم دية في نفس ولا جرح قال وذلك قول الله تعالى ذكره وكتبنا عليهم فيها ان التوراة تخفف الله عن أمة محمد صلى الله عليه وسلم فجعل عليهم الدية في النفس والجراح وذلك تخفيف من ربكم ورحمة فمن تصدق به فهو كفرارة له **حدثني** المنثى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس والعين بالعين والانف بالانف والاذن بالاذن والسن بالسن والجروح قصاص قال ان بنى اسرائيل لم يجعل لهم دية فيما كتب الله لموسى في التوراة من نفس قتلت أو جرح أوسن أو عين أو أنف إنما هو القصاص والغفر **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا زيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس أى التوراة **حدثني** بونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله وكتبنا عليهم فيها أى في التوراة بان النفس بالنفس **حدثني** بونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس حتى بلغ والجروح قصاص بعضها ببعض **حدثني** المنثى قال ثنا عبد الله قال ثنى معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله ان النفس بالنفس قال يقول تقتل النفس بالنفس وتقتل العين بالعين ويقطع الانف بالانف وتزرع السن بالسن ويقص الجراح بالجراح فهذا يستوى فيه أحرار المسلمين فيما بينهم رجالهم ونساءهم اذا كان في النفس وما دون النفس ويستوى فيه العبيد رجالهم ونساءهم فيما بينهم اذا كان عمدا في النفس وما دون النفس **القول** في تأويل قوله (فمن تصدق به فهو كفارة له) اختلف أهل التأويل في المعنى به فمن تصدق به فهو كفارة له فقال بعضهم عني بذلك الجروح وولي القتل ذكرا من ذلك **حدثنا** محمد بن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن الهيثم بن الاسود عن عبد الله بن عمرو بن قيس بن سفيان عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن الهيثم بن الاسود عن عبد الله بن عمرو بن قيس بن سفيان قال ثنى معاوية بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن طارق بن شهاب عن القاسم بن الاسود أبى الغراب قال رأيت معاوية قاعدا على السر بروالى جنبه رجل آخر كانه مولى وهو عبد الله بن عمرو فقال في هذه الآية فمن تصدق به فهو كفارة له قال يهدم عنه من ذنوبه مثل ما تصدق به **حدثني** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن ابراهيم في قوله فمن تصدق به فهو كفارة له قال للمجروح **حدثنا** محمد بن المنثى قال ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال ثنا شعبة عن عمارة بن أبي حفصة عن أبي عقبة عن جابر بن زيد بن تصدق به فهو كفارة له قال المجروح **حدثنا** ابن المنثى قال ثنى حرى بن عمارة قال ثنا شعبة قال أخبرني عمارة عن رجل قال حرى نسبت اسمه عن جابر بن زيد بمثله **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا جابر عن مغيرة عن حماد عن ابراهيم فمن تصدق به فهو كفارة له قال للمجروح **حدثنا** زكريا بن يحيى بن أبي زائدة قال ثنا ابن فضيل عن

الكتب ومعانيها لكل جعلنا منكم معاشره الانبياء شرعة تشرع فيها بالبيان ومنهاجا يسلك فيه بالعيان ولكن ليبلوكم أيها الامم فيما آتاكم من البيان والتبيين والحجج والبرهان والعزة والسلطان فابتلاكم بربنة الدنيا واتباع الهوى ونيل المني والرفعة بين الوري والنجاة في العقبي لهتدي التائبون بالبيان ويقيد العاملون بالبرهان ويحكم العارفون بالسلطان بل يقصد الزاهدون برفض الدنيا ويقدم العابدون بنهي الهوى ويسلك المشتاقون بنفي المني ويجذب العارفون بترك الوالي ويسلب الواصلون بالسؤال عن الدنيا والعقبي فاستبقوا الخيرات من هذه المقامات الى الله مرجعكم جميعا اختيارا يقدم الصدق أو اضطرارا لحلول الاجل فان تولوا عن قبول الحق فاعلم بطالعة القضاء بما يريد الله في حكم القدران يصيبهم مصيبة الاعراض ببعض ذنوبهم وهو الاعتراض فان الحق سبحانه يلزم بشرط

لونس بن أبي اسحق عن أبي السغر قال دفع رجل من قريش رجلا من الانصار فاندقت ثنيتة فرفعه الانصاري الى معاوية فلما ألح عليه الرجل قال معاوية بشأناك وصاحبك قال وأبو الدرداء عند معاوية فقال أبو الدرداء سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يصاب بشئ من جسده فيهه الارتفاع الله به درجة وخط عنه به خطيئة فقال له الانصاري أنت سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعته أذناي ووعاه قلبي فغلى سبيل القرشي فقال معاوية ومر والله بجمال حدثننا محمود بن خدش قال ثنا هشيم بن بشير قال أخبرنا مغيرة عن الشعبي قال قال ابن الصامت وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من جرح في جسده جراحة فتصدق بها كفر عنه ذنوبه بمثل ما تصدق به حدثننا سفيان بن وكيع قال ثنا يزيد بن هرون عن سفيان بن حسين عن الحسن بن علي قال قال معاوية وهو وكيع قال قال معاوية قال قال ابن وكيع قال ثنا أبي عن زكريا قال سمعت عامر ايقول كفارة لمن تصدق به حدثننا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد بن سعيده عن قتادة قوله فن تصدق به فهو كفارة له يقول لولي القتيل الذي عفا حدثننا يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني شبيب بن سعيد عن شعبة بن الحجاج عن قيس بن مسلم عن الهيثم بن العراب قال كنت بالشام فاذا برجل مع معاوية فاعاد على السرير كأنه مولى قال فن تصدق به فهو كفارة له قال فن تصدق به هدم الله عنه مثله من ذنوبه فاذا هو عبد الله بن عمرو وقال آخرون عن ذلك الجراح وقالوا معنى الآية فن تصدق بما وجب له من قود أو قصاص على من وجب ذلك له عليه فمعاينه فمعه ذلك عن الجاني كفارة لذنب الجاني المجرم كما القصاص منه كفارة له قالوا فاما أحر العاني المتصدق فعلى الله ذكر من قال ذلك حدثننا سفيان بن وكيع قال ثنا يحيى بن آدم عن سفيان بن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس فن تصدق به فهو كفارة له قال كغارة للجراح وأجر الذي أصيب على الله حدثننا ابن جريد قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا يونس بن أبي اسحق قال سمعت مجاهدا يقول لابي اسحق فن تصدق به فهو كفارة له يا أبا اسحق قال أبو اسحق للمتصدق فقال مجاهد للذي الجراح حدثننا يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال قال مغيرة قال مجاهد للجراح حدثننا ابن وكيع قال ثنا جرير عن مغيرة عن مجاهد مثله حدثننا هناد وسفيان بن وكيع قال ثنا جرير عن منصور عن ابراهيم ومجاهد فن تصدق به فهو كفارة له قال الذي تصدق عليه وأجر الذي أصيب على الله قال هناد في حديثه قال كفارة للذي تصدق به عليه حدثننا هناد قال ثنا عبدة بن جريد عن منصور عن مجاهد بنحوه حدثننا ابن وكيع قال ثنا محمد بن بشر عن زكريا عن عامر قال كفارة لمن تصدق به عليه حدثننا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن منصور عن مجاهد و ابراهيم قال كفارة للجراح وأجر الذي أصيب على الله حدثننا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان قال سمعت زيد بن أسلم يقول ان معاينه أو اقتص منه أو قبل منه الدية فهو كفارة له حدثننا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريح عن مجاهد قال كفارة للجراح وأجر للعاني لقوله فن عفا أو صلح فاجره على الله حدثننا المنثي قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله فن تصدق به فهو كفارة له قال كفارة للمتصدق عليه حدثننا المنثي قال ثنا معلى بن أسد قال ثنا خالد قال ثنا حصين عن ابن عباس فن تصدق به فهو كفارة له قال هي كفارة للجراح حدثننا المنثي قال ثنا أبو نعيم قال ثنا سفيان بن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال فن تصدق به فهو كفارة له قال قال كفارة للجراح وأجر للمتصدق على الله حدثننا المنثي قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن عبد الله بن كثير عن مجاهد انه كان يقول فن تصدق به فهو كفارة له يقول للقائل وأجر للعاني حدثننا المنثي قال ثنا اسحق قال ثنا عمران بن ظبيان عن عدي بن ثابت قال هتم رجل على عهد معاوية فاعطى دية فلم يقبل ثم اعطى دية فلم يقبل ثم اعطى ثلاثة فلم يقبل فحدث رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فن تصدق بدم فادونه كان كفارة له من يوم تصدق الى يوم ولد قال فتصدق الرجل حدثننا محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا حجاج قال ثنا أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله والجروح قصاص فن تصدق به فهو كفارة له يقول من جرح فتصدق بالذي جرح به على الجراح فليس على

التكليف ويقدم هو يؤخرهم بعين التصبر بنته كلف فيما أو جب والتصبر يف فيما أو جد والعبرة بالاجابة لا بالاجابة الغاسقون

الدينيا وسطعت براهين اليقين وانتهت استار الريب واستنار القلب بانوار الغيب يسارعون فهم لان شبيهه الشيء منجذب اليه ان ياتي بالغف ففتح عيون القلوب أو أمر من عنده وهو الجذبة التي توزي عمل الثقلين ويقول الذين آمنوا بانوار الغيوب في استنار القلوب فاجبوا خاسرين بابطال الاستعداد الفطري بقوم بحبهم ويحبونه هم ارباب السالك افناهم عنهم بسطوات يحبهم ثم ابقاهم به عند هبوب نفحات يحبونه فان محبة الله للعبد اثناء الناسوتية في بقاء اللاهوتية ومحبة العبد لله ابقاء اللاهوتية في فناء الناسوتية والشيخ نجم الدين الرازي المعروف بديانة رضى الله عنه قد عكس القضية فانه فهم غير ما فهمنا ثم قال انه تعالى يحب العبد بصفة ذاته اذلا وهي الارادة القديمة المخصوصة بالغاية والعبد يجب الله بذات تلك الصفة أبدا اذلة على المؤمنين لارتفاع الانانية اعزة على الكافرين ببقاء اللاهوتية واثبات الوجدانية

الجرح سبيل ولا قود ولا عقل ولا جرح عليه من أجل انه تصدق عليه الذي جرح فكان كغفارة له من ظلمه الذي ظلم * وأولى القولين في ذلك عندي بالصواب قول من قال عني به فمن تصدق به فهو كغفارة له الجرح فلان تكون الهاء في قوله له عائدة على من أولى من أن تكون من ذكر من لم يجرحه لذكر الابل بالمعنى دون التصريح وأحرى اذا الصدقة هي المكفرة ذنب صاحبها دون المتصدق عليه في سائر الصدقات غير هذه فالواجب ان يكون سبيل هذه سبيل غيرهما من الصدقات فان ظن ظان ان العصاص اذ كان يكفر ذنب صاحبه المقتص منه الذي أتاه في قتل من قتله ظلمنا كقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا أخذ البيعة على أصحابه أن لا تقتلوا ولا تزفوا ولا تسرقوا ثم قال فن فعل من ذلك شيئا فاقم عليه حده فهو كغفارة فالواجب أن يكون عفوه العافي المجني عليه أو أولى المقبول عنه نظيره في ان ذلك له كغفارة فان ذلك لو وجب أن يكون كذلك لوجب أن يكون عفوه المقذوف عن قاذفه بالزنا وتركه أخذه بالواجب له من الحد وقد قاذفه قاذفه وهو عفيف مسلم محصن كغفارة للقاذف من ذنبه الذي ركبته ومعصيته التي أتاهها وذلك ما لا يعلم قائلنا من أهل العلم بقوله فاذا كان غير جائز أن يكون ترك المقذوف الذي وصفنا أمره أخذ قاذفه بالواجب له من الحد كغفارة للقاذف من ذنبه الذي ركبته كان كذلك غير جائز أن يكون ترك الجرح أخذ الجرح بحقه من القصاص كغفارة للجرح من ذنبه الذي ركبته فان قال قائل أوليس للمجروح عندك أخذ جرحه بديعة جرحه مكان العصاص قيل له بلى فان قال أفرأيت لو اختار الدية ثم عفوا عنها كانت له قبله في الآخرة تبععة قيل له هذا كلام عندنا محال وذلك انه لا يكون عندنا مختارا للدية الا هو لها أخذ فاما العفو فانما هو عفوه عن الدم وقد دللنا على صحة ذلك في موضع غير هذا بما أغنى عن تكرير برهاني هذا الموضوع الآن يكون مراد بذلك ههنا ما أخذت منه بعد الاخذ من عفوه عن الدية بعد اختياره اياها لو صح لم يكن في صحة ذلك ما لوجب ان يكون المعفوه عنها بريثا من عفوه بذنبه عند الله لان الله تعالى ذكره وعد قاتل المؤمن بما وعد به ان لم يتب من ذنبه والدية ما خوزة منه أحب أم سخط والتوبة من التائب انما تكون توبة اذا اختارها أو ارادها أو اترها على الاصر فان ظن ظان ان ذلك وان كان كذلك فقد يجب أن يكون له كغفارة كما جاز القصاص له كغفارة فانما جعلنا القصاص له كغفارة مع ندمه وبذله نفسه لاخذ الحق منها تنصلا من ذنبه بخبر النبي صلى الله عليه وسلم فاما الدية اذا اختارها المجروح ثم عفوا عنها فلم يقض عليه حد ذنبه فيكون ممن دخل في حكم النبي صلى الله عليه وسلم وقوله فمن أقيم عليه الحد فهو كغفارة ثم مما يور كد صحة ما قلنا في ذلك الاخبار التي ذكرناها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله فمن تصدق به وما أشبه ذلك من الاخبار التي قد ذكرناها قبل وقد يجوز أن يكون القائلون انه عني بذلك الجرح أرادوا المعنى الذي ذكر عن عروة بن الزبير الذي حدثني به الحرث بن محمد قال ثنا ابن سلام ثنا حجاج عن ابن جريح قال أخبرني عبد الله بن كثير عن مجاهد قال اذا أصاب رجل رجلا ولا يعلم المصاب من أصابه فاعترف له المصيب فهو كغفارة للمصيب قال وكان مجاهد يقول عنده هذا أصاب عروة بن الزبير عن انسان عند الركن فيما يستلمون فقال له يا هذا انا عروة بن الزبير فان كان بعينك باس فانابم او اذا كان الامر من الجرح على نحو ما كان من عروة من خطا فعل على غير عمد ثم اعترف للذي أصابه بما أصابه ففعاله المصاب بذلك عن حقه قبله فلا تبعه له حينئذ قبل المصيب في الدنيا ولا في الآخرة لان الذي كان وجب له قبله مال لا قصاص وقد أبرأه منه فإرأه منه كغفارة لغيره امر حقه الذي كان له أخذه به فلا طلبه له بسبب ذلك قبله في الدنيا ولا في الآخرة ولا عقوبة تلزمه بها كما كان منه الى من أصابه لانه لم يتعمدا أصابته بما أصابه به فيكون بفعاله انما يستحق به العقوبة من ربه لان الله عز وجل قد وضع الجناح عن عباده فيما أخطوا فيه ولم يعمدوه من أفعالهم فقال في كتابه لا جناح عليكم فيما أخطأتم به ولكن ما تعمدت فلوبكم وقد را في هذا الموضوع بالدم المغفوعه **ع** القول في تاويل قوله (ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الظالمون) يقول تعالى ذكره ومن لم يحكم بما أنزل الله في التوراة من قود النفس القاتلة قصاصا بالنفس المقتولة ظلمنا ولم يقفأ عين الغافق بعين المغفوعه ظلمنا قصاصا من أمره الله به بذلك في كتابه ولكن أقادم من بعض ولم يقدم من بعض أو قتل في بعض اثنين لو احدوان من يفعل ذلك من الظالمين يعني ممن جار عن حكم الله ووضع فعله ما فعل من ذلك في غير موضعه الذي جعله الله له موضعا

يجاهدون في سبيل الله في طلب الحق في البداية يبذل الوجود ولا يتخافون لومة لائم عند غليات الوجد

القول

والله واسع كرمه قادر
على ان يتفضل على كل
احد ولكنه علم بحال كل
احد فلا يتفضل الاعلى
من يستاهله يعيون
الصلاة يدعونها من اقربين
حقوقها في الباطن بمرعاة
السر ويؤتون الزكاة
مازكى من وجودهم
وهو الغناء في الله وهم
راكون راجعون الى
الله بالخطا من قيام
البشرية الى قيام القيومية
هم الغالبون على
اهوائهم وانفسهم
والدنيا والشيطان الذين
اتخذوا دينكم يعنى
اهل الغفلة والسلا
المستهزئين باهل المحبة
والقرب من الذين اتوا
الكتاب اى العلوم
الظاهرة والكفار يعنى
الغلاسة ومقلديهم لانهم
يعزلون عن العلوم اللدنية
والكشغية واذا ناديتهم
الى الصلاة دعوتهم
الى محصل القرب والتجوى
لا يعقلون بالوهم والخيال
لذاذة شهود ذلك
الجمال (قل يا اهل الكتاب
هل تنعمون منا الان
آمنا بالله وما انزل الينا
وما انزل من قبل وان
اكثركم فاسقون قل
هل انبئكم بشر من
ذلك مثوبة عند الله من

القول في تاويل قوله (وقفينا على آناهم بعيسى ابن مريم مصداق لما بين يديه من التوراة وآتناه
الانجيل فيه هدى ونور ومصداق لما بين يديه من التوراة وهدى وموعظة للمتقين) يعنى تعالى ذكره بقوله
وقفينا على آناهم اتبعنا يقول اتبعنا عيسى ابن مريم على آنا النبيين الذين اسلموا من قبلك يا محمد فبعثناه
نيامصداق الكتاب الذى انزلناه الى موسى من قبله انه حق وان العمل بما لم ينسخه الانجيل منه فرض واجب
واتتناه الانجيل يقول واتناها اليه كتابنا الذى اسمه الانجيل فيه هدى ونور يقول في الانجيل هدى وهو بيان
ما جهله الناس من حكم الله في زمانه ونور يقول وضياء من عى الجهالة ومصداق لما بين يديه يقول اوحينا اليه
ذلك واتناها اليه بتصدق ما كان قبله من كتب الله التى كان انزلها على كل امة انزل الى نبيا كتاب العمل
بما انزل الى نبيا من ذلك الكتاب من تحليل ما حلال وتحريم ما حرم وهدى وموعظة يقول انزلنا الانجيل الى
عيسى مصداق الله الذى ارشاه لعباده المتقين في زمان عيسى وموعظة لهم يقول
وزجرهم عما يكرهه الله الى ما يحبه من الاعمال وتنبيههم عليه والمتقون هم الذين خافوا الله وحذروا
عقابه فاتقوه بطاعته فيما امرهم وحذروا ما نهىهم عن فعله وقدمضى البيان عن ذلك بشواهده قبل
واغنى ذلك عن اعادته **ص** القول في تاويل قوله (وليحكم اهل الانجيل بما انزل الله فيه ومن لم يحكم بما
انزل الله فاولئك هم الفاسقون) اختلفت القراء في قراءة قوله وليحكم اهل الانجيل فقراء الحجاز والبصرة
وبعض الكوفيين وليحكم بتسكين اللام على وجه الامر من الله لاهل الانجيل ان يحكموا بما انزل الله فيه من
احكامه وكان من قرأ ذلك كذلك ارادوا بتناها الانجيل فيه هدى ونور ومصداق لما بين يديه من التوراة
وامرنا اهل الله ان يحكموا بما انزل الله فيه فيكون في الكلام محذوف ترك استغناء بما ذكره محذوف وقرأ
ذلك جماعة من اهل الكوفة وليحكم اهل الانجيل بكسر اللام من ليحكم يعنى كى يحكم اهل الانجيل وكان
معنى من قرأ ذلك كذلك واتتناه الانجيل فيه هدى ونور ومصداق لما بين يديه من التوراة وكى يحكم اهل الله بما
فيه من حكم الله الذى يترأى في ذلك انه ما قراءت ان مشهورتان متقاربتا المعنى فبأى ذلك قرأ قرأ قرأ فصيح
فيه الصواب وذلك ان الله تعالى لم ينزل كتابا على نبي من انبيائه الا ليحكم بما فيه اهل الذين امروا بالعمل بما
فيه ولم ينزل عليهم الا وقد امرهم بالعمل بما فيه فللعمل بما فيه انزله وامر بالعمل بما فيه اهله فكذلك
الانجيل اذ كان من كتب الله التى انزلها الله على انبيائه فللعمل بما فيه انزله على عيسى وامر بالعمل به اهل
القرآن عليه فسواء قرئ ذلك على وجه الامر بتسكين اللام او قرئ على وجه الخبر بكسر هالاتفاق معنيهما ما
ما ذكره عن ابي بن كعب من قراءته ذلك وان ليحكم على وجه الامر فذلك ما لم يصحبه النقل عنه ولو صح ايضا لم
يكن في ذلك ما يوجب ان تكون القراءة بخلافه محظورة اذ كان معناها صحيحا وكان المتقدمون من ائمة القراء
قد قرأوا بها واذا كان الامر في ذلك على ما بينا فتاويل الكلام اذ قرئ بكسر اللام من ليحكم واتتناه عيسى ابن
مريم الانجيل فيه هدى ونور ومصداق لما بين يديه من التوراة وهدى وموعظة للمتقين وكى يحكم اهل الانجيل
بما انزلنا فيه فبدلوا احكامه وخالفوه فضاوا بخلافهم اياه اذ لم يحكموا بما انزل الله فيه وخالفوه فاولئك هم
الفاسقون يعنى الخارجين عن امر الله فيه الخالفين له فيما امرهم ونهاهم فى كتابه فاما اذ قرئ بتسكين اللام
فتاويله واتتناه عيسى ابن مريم الانجيل فيه هدى ونور ومصداق لما بين يديه من التوراة وامرنا اهل الله ان
يحكموا بما انزلنا فيه فلم يطيعونا فى امرنا اياهم بما امرناهم به فيه ولا كنهم خالفوا امرنا فالذين خالفوا امرنا
الذى امرناهم به هم الفاسقون وكان ابن زيد يقول الفاسقون فى هذا الموضع وفى غيره هم الكاذبون
ص بونس بن عبد الاعلى قال اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله وليحكم اهل الانجيل بما انزل الله
فيه ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الفاسقون قال ومن لم يحكم من اهل الانجيل ايضا بذلك فاولئك هم
الفاسقون قال الكاذبون بهذا قال وقال ابن زيد كل شئ فى القرآن الا قليلا فاسق فهو كاذب وقرأ قول الله
يا ايها الذين آمنوا ان جاءكم فاسق بنبأ قال الفاسق ههنا كاذب وقد بينا معنى الفاسق بشواهد فى ماضى بما
اغنى عن اعادته فى هذا الموضع **ص** القول في تاويل قوله (وانزلنا اليك الكتاب بالحق مصداق لما بين يديه
من الكتاب ومهيناعليه) وهذا خطاب من الله تعالى ذكره لنبىه محمد صلى الله عليه وسلم يقول تعالى ذكره

يكنون وترى كثيرا
منهم يسارعون
في الاثم والعدوان
واكلهم السمحت لبس
ما كانوا يعملون لولا
ينهاهم الربانيون
والاحبار عن قولهم
الاثم واكلهم السمحت
لبس ما كانوا يصنعون
وقالت اليهود يد الله مغلولة
غلت ايديهم واعنوا بما
قالوا بل يدها مبسوطة وان
ينفق كيف يشاء وليزيدن
كثيرا منهم ما أنزل اليك
من ربك طغيانا وكفرا
وألقينا بينهم العداوة
والبغضاء الى يوم القيامة
كلما أوقدوا نارا للعرب
أطفأها الله وبسعون في
الارض فسادا والله لا يحب
المفسدين ولو أن أهل
الكتاب آمنوا واتقوا
لكفرنا عنهم سيئاتهم
ولادخلناهم جنات
النعيم ولو أنهم أقاموا
التوراة والانجيل وما
أنزل اليهم من ربهم
لا كانوا من فوقهم ومن
تحت أرجلهم منهم أمة
مقتصدة وكثير منهم
ساء ما يعملون بأيمانها
الرسول بلغ ما أنزل
اليك من ربك وان لم
تفعل فما بلغت رسالته
وانه يعصمك من الناس

وأنزلنا اليك بالحمد الكتاب وهو القرآن الذي أنزلنا عليه ويعني بقوله بالحق بالصدق ولا كذب فيه ولا شك انه
من عند الله مصدقا لما بين يديه من الكتاب يقول أنزلناه بتصدق ما قبله من كتب الله التي أنزلها الى أنبيائه
ومهمنا عليه يقول أنزلنا الكتاب الذي أنزلناه اليك بالحمد مصدقا لكتب قبله وشهيدا عليها بانها حق من
عند الله أميناعليها حافظها أو اصل الهيمنة الحفظ والارتقاب يقال اذا رقب الرجل الشيء وحفظه وشهده قد
هين فلان عليه فهو يهين هيمنة وهو عليه مهين وبخو الذي فلنا في ذلك قال أهل التأويل الأثم اختلفت
عباراتهم عنه فقال بعضهم معناه شهيدا ذكر من قال ذلك **حدثني** المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال
ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله ومهمنا عليه يقول شهيدا **حدثني** محمد
ابن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي ومهمنا قال مهمنا عليه شهيدا عليه
حدثني بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله وأنزلنا اليك الكتاب بالحق مصدقا
لما بين يديه من الكتاب يقول الكتاب التي خلت قبله ومهمنا عليه أميناعليها شاهد على الكتاب التي خلت قبله
حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريح عن مجاهد مؤتمنا على القرآن شاهدا
ومصدقنا قال ابن جريح وقال آخرون القرآن أمين على الكتاب فيما أخبرنا أهل الكتاب في كتابهم
بامران كان في القرآن فصدقوا والافكذبوا وقال بعضهم معناه أمين عليه ذكر من قال ذلك
حدثنا محمد بن بشار قال ثنا عبد الرحمن وثنا هناد بن السري قال ثنا وكيع جميعا عن سفيان عن
أبي اسحق عن التميمي عن ابن عباس ومهمنا عليه قال مؤتمنا عليه **حدثنا** محمد بن عبيد المحاربي قال ثنا
أبو الاحوص عن أبي اسحق عن التميمي عن ابن عباس في قوله ومهمنا عليه قال مؤتمنا عليه **حدثنا** ابن
وكيع قال ثنا أبي قال ثنا سفيان واسرائيل وأبية عن أبي اسحق عن التميمي عن ابن عباس مثله
حدثنا هناد قال ثنا وكيع عن سفيان واسرائيل عن أبي اسحق باسناده عن ابن عباس مثله **حدثنا**
أبو كريب قال ثنا ابن عطية قال ثنا اسرائيل عن أبي اسحق عن التميمي عن ابن عباس مثله **حدثنا**
ابن جبير قال ثنا حكيم عن عنبسة عن أبي اسحق عن التميمي عن ابن عباس مثله **حدثنا** ابن جبير قال
ثنا حكيم عن عمرو بن مطرف عن أبي اسحق عن رجل من تميم عن ابن عباس مثله **حدثني** المثنى قال
ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله ومهمنا عليه قال
والهين الامين قال القرآن أمين على كل كتاب قبله **حدثني** محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني يحيى
قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله وأنزلنا اليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين يديه من الكتاب وهو
القرآن شاهد على التوراة والانجيل مصدقا لها ومهمنا عليه يعني أميناعليها يحكم على ما كان قبله من الكتاب
حدثنا ابن وكيع قال ثنا جبير بن عبد الرحمن عن قيس عن أبي اسحق عن التميمي عن ابن عباس
ومهمنا عليه قال مؤتمنا عليه **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا يحيى بن آدم عن زهير عن أبي اسحق عن رجل
من بني تميم عن ابن عباس قال مؤتمنا عليه **حدثني** المثنى قال ثني يحيى الجاني قال ثنا شريك عن
أبي اسحق عن التميمي عن ابن عباس مثله **حدثنا** هناد قال ثنا وكيع وثنا ابن وكيع قال ثنا أبي
عن سفيان واسرائيل عن علي بن بديعة عن سعيد بن جبير ومهمنا عليه قال مؤتمنا على ما قبله من الكتاب
حدثني يعقوب قال ثنا ابن علية عن أبي رضاء قال سألت الحسين عن قوله وأنزلنا اليك الكتاب بالحق
مصدقنا لما بين يديه من الكتاب ومهمنا عليه قال مصدقا لهذه الكتب وأميناعليها وسئل عنها كرمه وأنا
أسمع فقال مؤتمنا عليه وقال آخرون معنى الهين المصدق ذكر من قال ذلك **حدثني** يونس قال
أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ومهمنا عليه قال مصدقا عليه كل شيء أنزل الله من توراة
أو انجيل أو زبور فالقرآن مصدق على ذلك كل شيء ذكر الله في القرآن فهو مصدق عليها وعلى
ما حدثت عنها الحق وقال آخرون عنى بقوله مصدقا لما بين يديه من الكتاب ومهمنا عليه نبي
الله صلى الله عليه وسلم ذكر من قال ذلك **حدثني** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن
أبي نجيب عن مجاهد ومهمنا عليه محمد صلى الله عليه وسلم مؤتمنا على القرآن **حدثنا** محمد بن عمرو قال ثنا أبو

ان الله لا يهدي القوم الكافرين قل بأهل الكتاب لستم على فئحة حتى تقبلوا التوراة والانجيل

عاصم

ان الذين آمنوا والذين هادوا والصابغون والنصارى من آمن بالله واليوم الآخر وعمل صالحا فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون (القرآآت هل تنعمون وبابه مدغما جزة وعلى وهشام وعبد الطاغوت بضم الباء ونصب الدال وجر الطاغوت جزة الباقون بنصب الطاغوت على ان عبدا فعل ماض عطفًا على صلة من كانه قبل ومن عبدا الطاغوت مبصوطلتان مثل وزاده بصطة وقد مر في البقرة رسالته أبو عمرو وابن كثير وجزة وعلى ونخلف وغاصم غمير أبي بكر وحجاد الباقون رسالته * الوقوف من قبل لا لعطف وان أكثر كرم على أن آمننا فاسقون عند الله ط لتناهي الاستغهام والتقدير هو من لعنه الله ومن جعل محله جرا على البديل من شر لم يقف الطاغوت ط السبيل ه خرجوا به ط يكتمون ه السحت ط يعملون ه السحت ط يصنعون ه مغلوطة ط وقيل لاوقف لينصل قوله غلت وهو جزاء قوله هم يد الله مغلوطة بما قالوا لتلا بوهم ان قوله بل بداه مبسوطتان مفعول قالوا مبسوطتان ط لان قوله ينفق من مقصود الكلام فلا يستأنف كيف يشاء ط وكفرا

عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ومهنا عليه قال محمد صلى الله عليه وسلم مؤتمن على القرآن فتأويل الكلام على ما ناوله مجاهد وأنزلنا الكتاب مصدقا لكتب قبلة اليك مهنا عليه فيكون قوله مصدقا حال من الكتاب وقطع اعنمه ويكون التصديق من صفة الكتاب والمهين حال من الكاف التي في اليك وهي كناية من ذكر اسم النبي صلى الله عليه وسلم والهاء في قوله عليه عائدة على الكتاب وهذا التأويل بعيد من المفهوم في كلام العرب بل هو خطأ وذلك ان المهين عطف على المصدق فلا يكون الامن صفة ما كان المصدق صفة له ولو كان معنى الكلام ما روى عن مجاهد لقبل وأنزلنا اليك الكتاب مصدقا لما بين يديه من الكتاب ومهنا عليه لانه متقدم من صفة الكاف التي في اليك بعدها شي يكون مهنا عليه عطفًا عليه وانما عطف به على المصدق لانه من صفة الكتاب الذي من صفة المصدق فان ظن ظان ان المصدق على قول مجاهد وتاويله هذا من صفة الكاف التي في اليك فان قوله لما بين يديه من الكتاب يبطل أن يكون تأويل ذلك كذلك وان يكون المصدق من صفة ذكر التي في اليك لان الهاء في قوله بين يديه كناية اسم غير مخاطب والنبي صلى الله عليه وسلم في قوله اليك ولو كان المصدق من صفة الكاف لكان الكلام وأنزلنا اليك الكتاب مصدقا لما بين يديك من الكتاب ومهنا عليه فيكون معنى الكلام حينئذ يكون كذلك القول في تأويل قوله (فاحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم عما جاءك من الحق) وهذا أمر من الله تعالى ذكره لنبهه محمد صلى الله عليه وسلم أن يحكم بين المحتكمين اليه من أهل الكتاب وسائر أهل الملل بكتابه الذي أنزله اليه وهو القرآن الذي خصه بشر بعته يقول تعالى ذكره احكم بالحدود والشرع كما بينا في كتابي من كتابي وأحكامي في كل ما احتكموا فيه اليك من الحدود والجروح والقود والنقوس فأرجم الزاني المحصن واقتل النفس الغائبة بالنفس المقتولة طلما وافق العين بالعين واجدع الانف بالانف فأنزل اليك القرآن مصدقا في ذلك ما بين يديه من الكتاب ومهنا عليه رقيما بقضى على ما قبله من سائر الكتب قبله ولا تتبع أهواء هؤلاء اليهود الذين يقولون ان أو نيتهم الجاد في الزاني المحصن دون الرجم وقتل الوضع بالشريف اذا قتله وترك قتل الشريف بالوضع اذا قتله فخذوه وان لم تؤنوه فاخذوا عن الذي جاءك من عند الله من الحق وهو كتاب الله الذي أنزله اليك يقول له اعلم بكتابي الذي أنزلته اليك اذا احتكموا اليك فاخترت الحكم عليهم ولا تتركن العمل بذلك اتباعا منك أهواءهم وايثارها على الحق الذي أنزلته اليك في كتابي كما **حدثني** الثماني قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس فاحكم بينهم بما أنزل الله يقول بحدود الله ولا تتبع أهواءهم عما جاءك من الحق **حدثنا** ابن جبير قال ثنا هرون عن عبيدة عن جابر عن عامر عن مسروق انه كان يخلف اليهودي والنصراني بالله ثم قرأ وأن احكم بينهم بما أنزل الله وأنزل الله أن لا يشركوا به شيئا القول في تأويل قوله (لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا) يقول تعالى ذكره لكل قوم منكم جعلنا شرعة والشريعة هي الشريعة بعينها تجمع الشريعة شرعا والشريعة شرائع ولو جمعت الشريعة شرائع كان صوابا لان معناها ومعنى الشريعة واحدة فبردها عند الجميع الى لفظ نظيرها وكل ما شرعت فيه من شيء فهو شريعة ومن ذلك قبل لشرعية الماء شريعة لانه يشرع منها الى الماء ومنه سميت شرائع الاسلام شرائع لشرع أهل فيه ومنه قيل للقوم اذا تساووا في الشيء هم شرع سواء وأما المنهاج فان أصله الطريق البين الواضح يقال منه هو طريق نهج ومنهج بين كما قال الزجاج من يك في شك فهذا فلج * ما روى وطريق نهج

ثم تستعمل في كل شيء كان بينا واضحا سهلا فعني الكلام لكل قوم منكم جعلنا طر يقا الى الحق بؤمه وسبيلا واضحا يعمل به ثم اختلف أهل التأويل في المعنى بقوله لكل جعلنا منكم فقال بعضهم عنى بذلك أهل الملل المختلفة ان الله جعل لكل ملة شريعة ومنهاجا ذكر من قال ذلك **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا يقول سبيلا وسنة والسنن مختلفة للتوراة شريعة وللانجيل شريعة وللقرآن شريعة يحل الله فيها ما يشاء ويحرم ما يشاء بلا يعلم من بطبعه ممن يعصيه والدين واحد الذي لا يقبل غيره التوحيد والاحلاص لله الذي جاءت به الرسل **حدثنا** الحسن بن قوله بل بداه مبسوطتان مفعول قالوا مبسوطتان ط لان قوله ينفق من مقصود الكلام فلا يستأنف كيف يشاء ط وكفرا

• النعيم • أرجلهم ط
• مقتصد ط يعملون •
• من ربك ط رسالته ط
• من الناس ط الكافرين
• من ربكم ط وكفرا
• ج لاختلاف النظم مع فاء
• التعقيب الكافرين •
• يحزنون • * التفسير
لما حكى عنهم انهم اتخذوا
دين الاسلام هزوا
ولعبا قال لهم ما الذي
تفعلون من أهل هذا
الدين نعمت على الرجل
أنعم بالكسر اذا عتبت
عليه ونعمت بالكسر
لغة ونعمت الامر أيضا
اذا كرهته وأنكرته
وسمى العقاب نقمة
لانه يجب على ما ينصكر
من الفعل والمعنى هل
تعيون منا وتشكرون
الا الايمان بالكتب المنزلة
كلها وليس هذا مما
يوجب عتبا وعبا لان
الايمان بالله رأس جميع
الطاعات وأما الايمان
بمحمد صلى الله عليه وسلم
وبجميع الانبياء عليهم
السلام فهو الحق الذي
لا يجحد عنه لان الطريق
الى تصديق الانبياء هو
المحجز وانه حاصل
في الكل فلا وجه للايمان
والكفر ببعض ثم
عطف عليه وان أكثركم
فاستعن والمراد ما تفعلون من الا
الجمع بين ايماننا وبين تمردكم كانه قبل ما تشكرون منا لا تخلفتمكم

يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة قوله لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا قال الدين واحد
والشرعة مختلفة حد ثنا المثني قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن هاشم قال أخبرنا سيف بن عمر عن
أبي روف عن أبي أيوب عن علي قال الايمان منذ بعث الله تعالى ذكره آدم صلى الله عليه وسلم شهادة أن لا اله الا
الله والاقرار بما جاء من عند الله لكل قوم بما جاءهم من شرعة ومنهاجا فلا يكون المقر تاركا ولكنه مطيع
وقال آخرون بل عنى بذلك أمة محمد صلى الله عليه وسلم وقالوا انما معنى الكلام قد جعلنا الكتاب الذي
أنزلناه الى نبينا محمد صلى الله عليه وسلم أي الناس لكلكم أي لكل من دخل في الاسلام وأقر بمحمد صلى الله
عليه وسلم انه لى نبى شرعة ومنهاجا ذكر من قال ذلك حد ثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا
سجاج عن ابن جريح عن مجاهد قوله لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا قال سنة ومنهاجا قال السبيل لكلكم من
دخل في دين محمد صلى الله عليه وسلم فقد جعل الله له شرعة ومنهاجا يقول القرآن هو له شرعة ومنهاجا * وأولى
القولين في ذلك عندى بالصواب قول من قال معناه لكل أهل ملة منكم أي الامم جعلنا شرعة ومنهاجا وانما
قلنا ذلك أولى بالصواب لقوله ولو شاء الله لجعلكم أمة واحدة ولو كان عنى بقوله لكل جعلنا منكم أمة محمد
وهم أمة واحدة لم يكن لقوله ولو شاء الله لجعلكم أمة واحدة وقد فعل ذلك فجعلهم أمة واحدة معنى مفهوم
ولكن معنى ذلك على ما جرى به الخطاب من الله لنبىه محمد صلى الله عليه وسلم انه ذكر ما كتب على بنى اسرائيل
في التوراة وتقدم اليهم فيها بالعمل بما فيها ثم ذكر انه قفى بعيسى ابن مريم على آتار الانبياء قبله وأنزل
عليه الانجيل وأمر من بعثه اليه بالعمل بما فيها ثم ذكر نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وأخبره انه أنزل اليه
الكتاب مصدقا لما بين يديه من الكتاب وأمره بالعمل بما فيه والحكم بما أنزل اليه فيه دون ما فى سائر
الكتب غيره واعلم انه قد جعل له ولائته شرعة غير شرائع الانبياء والامم قبله الذين قس عليه قصصهم وان
كان دينه ودينهم في توحيد الله والاقرار بما جاءهم به من عنده والانتفاء الى أمره ونهيه واحدا فهم مختلفو
الاحوال فيما شرع لكل واحد منهم ولا ملة فيما أحل لهم وحرم عليهم وبخو الذى قلنا في الشرعة والمنهاج
من التأويل قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حد ثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن بن مهدي قال
ثنا مسعر عن أبي اسحق عن التميمي عن ابن عباس لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا قال سنة وسبيلا
حد ثنا هناد قال ثنا وكيع عن سفيان واسرائيل عن أبي اسحق عن التميمي عن ابن عباس لكل جعلنا
منكم شرعة ومنهاجا قال سنة وسبيلا حد ثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان واسرائيل وأبيه عن
أبي اسحق عن التميمي عن ابن عباس مثله حد ثنا هناد قال ثنا أبو يحيى الرازي عن أبي شيبة عن أبي
اسحق عن يحيى بن وثاب قال سألت ابن عباس عن قوله لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا قال سنة وسبيلا
حد ثنا أبو كريب قال ثنا ابن علية قال ثنا اسرائيل عن أبي اسحق عن التميمي عن ابن عباس قال
سنة وسبيلا حد ثنا ابن حميد قال ثنا حكام عن عمرو بن مطرف عن أبي اسحق عن رجل من بنى تميم عن
ابن عباس مثله حد ثنا ابن حميد قال ثنا حكام عن عنبسة عن ابن اسحق عن التميمي عن ابن عباس
مثله حد ثنا محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا عبيد بن عمير قال ثنا أبي عن أبيه عن ابن عباس لكل
جعلنا منكم شرعة ومنهاجا يعنى سبيلا وسنة حد ثنا ابن وكيع قال ثنا يزيد بن هرون عن سفيان بن
حسين قال سمعت الحسن يقول الشرعة السنة حد ثنا ابن وكيع قال ثنا عبيد الله بن موسى عن
اسرائيل عن أبي يحيى القنات عن مجاهد قال سنة وسبيلا حد ثنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال
ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله تعالى ذكره شرعة ومنهاجا قال الشرعة السنة ومنهاجا قال
السبيل حد ثنا المثني قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد بنحوه حد ثنا
المثني قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله
لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا يقول سبيلا وسنة حد ثنا المثني قال ثنا الحوضي قال ثنا شعبة
قال ثنا أبو اسحق قال سمعت رجلا من بنى تميم عن ابن عباس بنحوه حد ثنا محمد بن الحسين
قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي شرعة ومنهاجا يقول سبيلا وسنة حد ثنا القاسم

قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريح عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال السنة والسبيل
صدينا بشر من معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا يقول
سيدنا سنة صدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ الفضل بن خالد قال أخبرني عبيد بن سليمان
قال سمعت الضحاك يقول في قوله شرعة ومنهاجا قال سيدنا سنة ﴿القول في تاويل قوله﴾ (ولو شاء الله
لجعلكم امة واحدة ولكن ليبلوكم فيما آتاكم) يقول تعالى ذكره ولو شاء ربكم لجعل لشرائعكم واحدة
ولم يجعل لشرع امة شرعية ومنهاجا غير شرائع الامم الاخر ومنهاجا فكنتم تكونون امة واحدة لا تختلف
شرائعكم ومنهاجاكم ولكنه تعالى ذكره يعلم ذلك فخالف بين شرائعكم ليختبركم فيعرف المطيع منكم من
العاصي والعامل بما أمره في الكتاب الذي أنزله الى نبيه صلى الله عليه وسلم من المخالف والابتلاء هو الاختبار
وقد ثبت ذلك بشواهد في ما مضى قبل وقوله فيما آتاكم يعني فيه أنزل عليكم من الكتب كما صدر في القاسم
قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريح ولكن ليبلوكم فيما آتاكم قال عبد الله بن كثير لأعماله الا قال
ليبلوكم فيما آتاكم من الكتب فان قال قائل وكيف قال ليبلوكم فيما آتاكم ومن الخطاب بذلك وقد ذكرت ان
المعنى لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا لكل نبي مع الانبياء الذين مضوا قبله واهمهم الذين قبل نبينا صلى الله عليه
وسلم والخطاب للنبي وحده قبل ان الخطاب وان كان لنبينا صلى الله عليه وسلم فإنه قد اريد به الخبر عن الانبياء
قبله واهمهم ولكن العرب من شأنها اذا خاطبت انسانا ووصفت اليه غائبا فارادت الخبر عنه ان تغلب الخطاب
فيخرج الخبر عنهما على وجه الخطاب فلذلك قال تعالى ذكره لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا ﴿القول في
تاويل قوله﴾ (فاستبقوا الخيران الى الله مرجعكم جميعا فينبئكم بما كنتم فيه تختلفون) يقول تعالى ذكره
فبادروا اليها الناس الى الصالحات من الاعمال والقرب الى ربكم بادمان العمل بما في كتابكم الذي انزله الى
نبيكم فإنه انما أنزله امتحانا لكم وابتلاء لبيبين المحسن منكم من المسيء فيجازي جميعكم على عمله جزاءه عند
مصيركم اليه فان اليه مصيركم جميعا فيصير كل فريق منكم بما كان يخالف فيه الفرق الاخرى فيفضل بينهم
بفضل القضاء وبين الحق بمجازاته اياه بجنانه من المسيء بعباقبه اياه بالنار فينبئ حينئذ كل حزب بما اتاه الحق
منهم من المبطل فان قال قائل أولم ينشأوا بنافي الدنيا قبل مرجعنا اليه ما نحن فيه مختلفون فقيل انه بين ذلك
في الدنيا بالرسول والادلة والمجيب دون الثواب والعقاب عيانا فصدق بذلك ومكذب وأما عند المرجع اليه فإنه
ينتهيهم بذلك بالمجازات التي لا تشكون معها في معرفة الحق والمبطل ولا يقدر على ادخال اللبس معها على
انفسهم فكذلك خبره تعالى ذكره انه ينشأ عند المرجع اليه بما كنا فيه مختلف في الدنيا وانما معنى
ذلك الى الله مرجعكم جميعا فاعرفون الحق حينئذ من المبطل منكم كما صدرنا ابن وكيع قال ثنا يزيد
ابن حباب عن ابي سنان قال سمعت الضحاك يقول فاستبقوا الخيران الى الله مرجعكم جميعا قال أمة محمد صلى
الله عليه وسلم البر والفاجر ﴿القول في تاويل قوله﴾ (وأن احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم
واحذرهم أن يقتنوا عن بعض ما أنزل الله اليك فان تولوا فاعلم انما يريد الله أن يصيبهم ببعض ذنوبهم وان
كثيرا من الناس لغافلون) يعني تعالى ذكره بقوله وأن احكم بينهم بما أنزل الله وأنزلنا اليك يا محمد الكتاب
مصدقا لما بين يديه من الكتاب وان احكم بينهم فان في موضع نصب بالانزول ويعنى بقوله بما أنزل الله
بحكم الله الذي أنزله اليك في كتابه وأما قوله ولا تتبع أهواءهم فإنه من الله نبيه محمد صلى الله عليه وسلم
ان يتبع أهواء اليهود الذين احتكموا اليه في قتلهم وفاجرهم وأمر منه بلزوم العمل بكتابه الذي أنزله
اليه وقوله واحذرهم أن يقتنوا عن بعض ما أنزل الله اليك يقول تعالى ذكره لنبينا محمد صلى الله عليه وسلم
واحذر يا محمد هؤلاء اليهود الذين جاؤك محتكمين اليك ان يقتنوا فيصدوك عن بعض ما أنزل الله اليك
من حكم كتابه فيجملوا على ترك العمل به واتباع أهواءهم وقوله فان تولوا فاعلم انما يريد الله أن يصيبهم ببعض
ذنوبهم يقول تعالى ذكره فان تولوا فاعلم انما يريد الله أن يصيبهم ببعض ذنوبهم وقوله فان تولوا فاعلم انما يريد الله أن يصيبهم ببعض
ذنوبهم وقضية فيهم فاعلم انما يريد الله أن يصيبهم ببعض ذنوبهم يقول فاعلم انهم لم يتولوا عن الرضا بحكمكم
وقد قضيت بالحق الامن أجل ان الله يريد أن يتجمل عقوبتهم في عاجل الدنيا ببعض ما قد سلف من ذنوبهم
اليهود كما هم فساق تعريضا باخبارهم وروايتهم الظالمين للرئاسة والمال والتقریب الى الملوك والمراد ان كثيرهم في دينهم فساق لا عدول

وانك فاجر ويجوز ان يعطف على المجرور أي ما تنقمون منا الا الايمان بالله وبما أنزل وبان أكثركم خارجون من الدين ويجوز ان يكون الواو بمعنى مع أي ما تنكرون منا الا الايمان مع فسقكم لان أحد الخصمين اذا كان مكتسبا للصفات الحميدة مع اتصاف الآخر بالصفات الذميمة كان ذلك أشد تأثيرا في وقوع البغض والحسد في قلب الخصم ويحتمل ان يكون تعليلا معطوفا على تعليلا محذوف أي ما تنقمون منا الا الايمان لقلة انصافكم ولاجل فسقكم ومن هنا قال الحسن في تفسيره بفسقكم نقمتم ذلك علينا ويجوز ان ينتصب بفعل محذوف يدل عليه ما قبله أي ولا تنقمون ان أكثركم فسقون أو يرتفع بالابتداء والظهور محذوف أي وفسقكم نابت تحقق عندكم على ان حب الجاه والمال يدعوكم الى عدم الانصاف وانما خص الاكثر بالفسق مع ان اليهود كما هم فساق تعريضا باخبارهم وروايتهم الظالمين للرئاسة والمال والتقریب الى الملوك والمراد ان كثيرهم في دينهم فساق لا عدول

قال ابن عباس: أتى نفر من اليهود الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن يؤمن به من الرسل فقال أومن بالله وما أنزل اليه وما أنزل الى ابراهيم واسماعيل الى قوله ونحن له مسلمون فلماذا كره عيسى بحمدوا نبوته قالوا والله ما نعلم أهل دين أفضل حظاً في الدنيا والآخرة منكم ولا ديناً شراً من دينكم فانزل الله تعالى قل هل أنبئكم بشر من ذلك يعسني المتقدم وهو الايمان ولا بد من حذف مضاف قبسه أو قبل من تقدروه بشر من أهل ذلك أو دين من لعنه الله ومثوبة نصب على التمييز من شروهي من المصادر التي جاءت على مفعول كاليسور والمجلود ومثلها المشورة وقرئ مشوبة كما يقال مشورة والثبوبة ضد العقوبة واستعمال أجد الضدين مكان الآخر مجازاً رخصه ارادة التهمك منسل فبشرهم بعذاب أليم وقد أخرج الكلام ههنا على حسب قولهم واعتقادهم والافلاشركة بين المسلمين وبين اليهود في أصل العقوبة حتى يقال ان عقوبة

وان كثيراً من الناس لغاسقون يقولون ان كثيراً من اليهود لغاسقون يقولون لتاركوا العمل بكتاب الله وخلق جود عن طاعته الى معصيته وبنحو الذي قلنا في ذلك جاءت الرواية عن أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثنا أبو كريب قال** ثنا نونس بن بكير عن محمد بن اسحق قال ثنى محمد بن ابي محمد مولى زيد بن ثابت قال ثنى سعيد بن جبيرة وعكرمة عن ابن عباس قال قال كعب بن أسد وابن صورابو شاس بن قيس بعضهم لبعض اذهبوا بنا الى محمد لعنا فقتلناه عن دينه فأتوه فقالوا يا محمد انك قد عرفت اننا احبار يهود وأشرفهم وساداتهم وان ان تبعنا لك اتبعناهم ودولم يخالفونا وان بيننا وبين قومنا خصومة ففحما كهم اليك فنقضى لنا عليهم ونؤمن لك ونصدقك فابي رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله فيهم وأن احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم واحذرهم ان يغتنوك عن بعض ما أنزل الله اليك الى قوله لقوم يوقنون **حدثني** نونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زبدي قوله واحذرهم ان يغتنوك عن بعض ما أنزل الله اليك قال ان يقولوا في التوراة كذا وقد بينا لك ما في التوراة وقرأ وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس والعين بالعين والانف بالانف والاذن بالاذن والسن بالسن والجرح قصاصاً وبعضها ببعض **حدثني** يعقوب قال ثنا هشيم عن مغيرة عن الشعبي قال دخل الجوس مع أهل الكتاب في هذه الآية وان احكم بينهم بما أنزل الله **القول في تاويل قوله** (أفحكم الجاهلية يبعون ومن أحسن من الله حكماً لقوم يوقنون) يقول تعالى ذكره أتبعي هؤلاء اليهود الذين احكمكمو اليك فلم يرضوا بحكمك وقد حكمت فيهم بالقسط حكم الجاهلية يعني احكام عبدة الاوثان من أهل الشرك وعندهم كتاب الله فيه بيان حقيقة الحكم الذي حكمت به فيهم وانه الحق الذي لا يجوز خلافه ثم قال تعالى ذكره مو يخالفوا الذين ابوا قبول حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم واهم من اليهود ومستجلبا فلعلهم ذلك منهم ومن هذا الذي هو أحسن حكماً أبا اليهود من الله تعالى ذكره عندهم كان يوقن بوحداية الله ويقرب بويته يقول تعالى ذكره أى حكم أحسن من حكم الله ان كنتم موقنين ان لكم باوكنتم أهل توحيد وقرار به وبنحو الذي قلنا في ذلك قال **بجاهد** **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله أفحكم الجاهلية يبعون قال **حدثني** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد أفحكم الجاهلية يبعون يهود **حدثني** الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا شيخ عن مجاهد أفحكم الجاهلية يبعون قال يهود **القول في تاويل قوله** (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض) اختلف أهل التأويل في المعنى بهذه الآية وان كان ماموراً بذلك جميع المؤمنين فقال بعضهم عنى بذلك عبادة بن الصامت وعبد الله بن أبي بن سلول في براءة عبادة بن حلف اليهود وفي تمسك عبد الله بن أبي بن سلول بحلف اليهود بعد ما طهرت عداوتهم لله ورسوله صلى الله عليه وسلم وأخبره الله انه اذا تولاهم وتمسك بحلفهم انه منهم في براءة من الله ورسوله كبراءتهم منهما ذكر من قال ذلك **حدثنا** أبو كريب قال ثنا ابن ادريس قال سمعت أبا عبيدة بن ساعد قال جاء عبادة بن الصامت من بني الحرث بن الخزرج الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان لي موالى من يهود كثيراً عددهم واني أبرأ الى الله ورسوله من ولايتهم ودأوتى الله ورسوله فقال عبد الله بن أبي ابي رجل أخاف الدوائر لأبرأ من ولايتهم موالى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعبد الله بن أبي ابا الجباب ما تخلت به من ولايتهم يهود على عبادة بن الصامت فهو اليك دونه قال قد قبلت فانزل الله يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض الى قوله فترى الذين في قلوبهم مرض **حدثنا** هناد قال ثنا نونس بن بكير قال ثنى عثمان بن عبد الرحمن عن الزهري قال لما نهزم أهل بدر قال المسلمون لا وليائهم من يهود آمنوا قبل ان يصيبكم الله بيوم مثل يوم بدر فقال مالك بن صيف غركم ان أصبتم رهطاً من قريش لا علم لهم بالقتال امالوا امرنا العزيمة ان نستجمع عليكم لم يكن لكم يدان تقاتلوننا فقال عبادة يا رسول الله ان اوليائى من اليهود كانت شديدة أنفسهم كثيراً سلاحهم شديدة شوكتهم واني أبرأ الى الله والى رسوله من ولايتهم ولا مولى الا الله ورسوله فقال عبد الله بن أبي لكني لا أبرأ من ولايتهم يهود ان ارجل لا بد لي منهم فقال رسول الله صلى

الله عليه وسلم يا ابا حجاب ارايت الذى نغست به من ولايم ودعلى عبادة فهو لك دونه قال اذا قبل فانزل الله تعالى ذكره يا ايها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى اولياء بعضهم اولياء بعض الى ان بلغ الى قوله والله يعصمك من الناس حد شرا هذا قال ثنا اونس قال ثنا ابو اسحق قال ثنى والذى اسحق بن يسار عن عبادة ابن الوليد بن عباد بن الصامت قال لما حارت بنو قينقاع رسول الله صلى الله عليه وسلم تشبث بامرهم عبد الله بن ابي وقام دونهم مشى عبادة بن الصامت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان احدث بنى عوف بن الخزرج له من خلفهم مثل الذى لهم من عبد الله بن ابي فجعلهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وتبرأ الى الله والى رسوله من خلفهم وقال بارسل الله اثرا الى الله والى رسوله من خلفهم واتولى الله ورسوله والمؤمنين وابرأ من خلف الكفار وولايتهم فغيبه وفى عبد الله بن ابي نزلت الآيات فى المائدة يا ايها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى اولياء بعضهم اولياء بعض الآية وقال آخرون بل عنى بذلك قوم من المؤمنين كانوا موافقين لهم باحدمن أعدائهم من المشركين ما نالهم أن يأخذوا من اليهود غصبا فنهاهم الله عن ذلك وأعلمهم ان من فعل ذلك منهم فهو منهم ذكر من قال ذلك **حدثني** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدى يا ايها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى اولياء بعضهم اولياء بعض ومن يتولهم منكم فانه منهم قال لما كانت وقعة أحد اشتمت على طائفة من الناس وتخوفوا ان يبدال عليهم الكفار فقال رجل لصاحبه أما أنا فالحق بذلك اليهودى فأخذ منه أما أنا وأتمود معه فانى أخاف ان يبدال علينا اليهود وقال الآخرون أما أنا فالحق بغلان النصرانى ببعض أرض الشام فأخذ منه أما أنا وأتصرمعه فانزل الله تعالى ذكره ينهاهما يا ايها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى اولياء بعضهم اولياء بعض ومن يتولهم منكم فانه منهم ان الله لا يهدي الظالمين وقال آخرون بل عنى بذلك ابولبابه بن عبد المنذر فى اعلامه بنى قريظة اذ رضوا بحكم سعدانه الذبح ذكر من قال ذلك **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريح عن عكرمة قوله يا ايها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى اولياء بعضهم اولياء بعض ومن يتولهم منكم فانه منهم قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بالباية بن عبد المنذر من الاوس وهو من بنى عمرو بن عوف فبعثه الى قريظة حين نقضت العهد فلما أطاعوا الله بالنزول أشار الى ذاقه الذبح * والى صواب من القول فى ذلك عندنا ان يقال ان الله تعالى ذكره نهى المؤمنين جميعا ان يتخذوا اليهود والنصارى انصارا وحلفاء على أهل الايمان بالله ورسوله وأخبرانه من اتخذهم نصيرا وحليفا ووليا من دون الله ورسوله والمؤمنين فانه منهم فى الحرب على الله وعلى رسوله والمؤمنين وان الله ورسوله منه بريتان وقد يجوز أن تكون الآية تنزلت فى شأن عبادة بن الصامت وعبد الله بن ابي بن سلول وحلفائهما من اليهود ويجوز أن تكون نزلت فى ابي لبابة بسبب فعله فى بنى قريظة ويجوز أن تكون نزلت فى شأن الرجلين اللذين ذكر السدى ان أحدهما هم بالحاق بذلك اليهودى والآخرون بنصرانى بالشام ولم يصح لواحد من هذه الاقوال الثلاثة خبر ثبت بعينه حجة فليس ليحتمه القول بانه كما قيل فاذا كان كذلك كذلك فالصواب أن يحكم لظاهر التنزيل بالعموم على ما عم ويجوز ما قاله أهل التأويل فيه من القول الذى لا علم عندنا بخلافه غير انه لا شك ان الآية نزلت فى منافق كان يهودا ونصارى جزعا على نفسه من دوائر الدهر لان الآية التى بعدها تدل على ذلك وذلك قوله فترى الذين فى قلوبهم مرض يسارعون فيهم يقولون نخشى ان نصيبنا دارة الآية وما قوله بعضهم اولياء بعض فانه عنى بذلك ان بعض اليهود انصار بعضهم على المؤمنين ويدا واحدة على جميعهم وان النصارى كذلك بعضهم انصار بعض على من خالف دينهم وملتهم معر فابذلك عبادة المؤمنين ان من كان لهم اولياء بعضهم اولياء فانما هو وليهم على من خالف ملتهم ودينهم من المؤمنين كما لليهود والنصارى لهم حرب فقال تعالى ذكره للمؤمنين فكونوا انتم ايضا بعضكم اولياء بعض لليهودى والنصرانى حربا كما هم لكم حرب وبعضهم لبعض اولياء لان من والا هم فقد اظهر لاهل الايمان الحرب ومنهم البراءة وأبان قطع ولايتهم **قوله** فى قولنا ويل فى قوله (ومن يتولهم منكم فانه منهم) يعنى تعالى ذكره بقوله ومن يتولهم منكم فانه منهم ومن يتول اليهود والنصارى دون المؤمنين فانه منهم يقول فان من تولاهم ونصرهم

كغار ما نده عيسى عليه السلام ويروى ان كلا المنخين كان فى أصحاب السبت لان سبناهم مسخوا قردة ومساخجهم مسخوا خنازير ولهذا كان المسلمون يعيرون اليهود بعد نزول الآية ويقولون يا نخوة القردة والخنازير فينكسون رؤسهم أما قوله وعبد الطاغوت فقد ذكر فى الكشاف فيه أنواعا من القسرة لأمزيد فائدة فى تعدادها لشذوذها الاقراءه جزة والوجه فيه ان العبد يعنى العبد الا انه بناء مبالغة كقولهم رجل حذر وفتن البلديخ فى الحذر والفتنة قال الشاعر
ابنى لبينى ان أمكم
أمه تان أباكم عبد
ابنى لبينى لستم بيد
الايد اليست لها عضد
وقيل هما لغتان مثل
سبع وسبع وقيل ان
العبد جمعه عبادة والعباد
جمعه عبدة كخمار وعمر
الا انهم استنقلوا الضميتين
فابدلت الاولى فتحة وقيل
أرادوا أعبدة الطاغوت
مثل فلس وأفلس الا انه
حذف الإلف وضم الباء

ثلاثا يشبه الفعل والطاقوت ههنا قبل هو المحمل وقيل هو الاحبار والظاهر انه كل ما عبد من دون الله وكل من أطاع أحدا فى

حكم عليهم بذلك ورضعهم به كقوله وجعلوا الملائكة الذين هم عباد الرحمن انا انما أو انه خذلهم حتى عبدها أولئك الملعونون المسوخون شرمكنا من المؤمنين قال ابن عباس ان مكاتبهم سقر ولا مكان شرمه وقال علماء البيان هو من باب الكناية لانه ذكر المكاتب وأريد أهله الذي هو ملزوم المكاتب وأصل عن سواء السبيل قصده ووسطه كان ناس من اليهود يدخلون على رسول الله صلى الله عليه وسلم يظهرون له الايمان نفاقا فآخبره الله بشأنهم وانهم يخرجون من مجلسه كما دخلوا لم يؤثروهم شي من النصيحة والموعظة قط وقوله بالكفر وبه حالان أي ملتبسين بالكفر وكذلك قوله وقد دخلوا وهم قد خرجوا ولذلك دخلت قد تقريرا للماضي من الحال وليعيد التوقع أيضا وذلك ان أمارات النفاق كانت لا تحتمل على صحف أحوالهم فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم متوقفا لظهار الله أسرارهم والعامل في هذه الحال قالوا وفي الأولى دخلوا

على المؤمنين فهو من أهل دينهم وملتهم فانه لا يتولى متولا أحد الا هو وبه وبدينه وما هو عليه راض واذا رضيه ورضي دينه فقد عادى ما خالفه وسخطه وصار حكمه حكمه ولذلك حكم من حكم من أهل العلم النصارى بنى تغلب في ذبايحهم ونكاح نسايتهم وغير ذلك من أمورهم باحكام نصارى بنى اسرائيل لمواالاتهم اياهم ورضاهم بملتهم ونصرتهم اياهم علمها ان كانت انسابهم لانسابهم مخالفة وأصل دينهم لاصل دينهم مغاير فاقوى ذلك الدلالة الواضحة على صحة ما نقول في ان كل من كان دينه فله حكم أهل ذلك الدين كانت دينه قبل مجيء الاسلام أو بعده الا ان يكون مسلما من اهل ديننا انتقل الى ملة غير هاهنا فلا يقر على ما دان به فانتقل اليه ولو سكن يقتل لردته عن الاسلام ومغايرته دين الحق الا ان يرجع قبل القتل الى الدين الحق وفساد ما خالفه من قول من زعم انه لا يحكم بحكم اهل الكتابيين لمن دان بدينهم الا ان يكون اسرا تلبيا او منتقلا الى دينهم من غيرهم قبل نزول الفرقان فاما من دان بدينهم بعد نزول الفرقان فمن لم يكن منهم ممن خالف نسبه نسبهم وجنسه جنسهم فان حكمه بحكمهم مخالف ذكر من قال بما قلنا من التأويل حد ثنا ابن وكيع قال ثنا حميد بن عبد الرحمن الراصي عن ابن ابي ليلى عن سعيد بن جبيرة قال سئل ابن عباس عن ذبايح نصارى العرب فقرا أو من يتولاهم منهم فانه منهم حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية بن صالح عن علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في هذه الآية يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض ومن يتولاهم منهم فانه منهم أي في الذبايح ممن دخل في دين قوم فهو منهم حدثنى المثنى قال ثنا سجاد بن عطاء بن السائب عن عكرمة عن ابن عباس قال كلوا من ذبايح بني تغلب وتزوجوا من نسايتهم فان الله يقول في كتابه يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض ومن يتولاهم منهم فانه منهم ولو لم يكونوا منهم الا بالولاية لكانوا منهم حد ثنا ابن وكيع قال ثنا حسن بن علي عن زائدة عن هشام قال كان الحسن لا يرى بذبايح نصارى العرب ولا نكاح نسايتهم باسا وكان يتلو هذه الآية يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض ومن يتولاهم منهم فانه منهم حدثنى المثنى قال ثنا سويد قال اخبرنا ابن المبارك عن هرون بن ابراهيم قال سئل ابن سيرين عن رجل يبسح داره من نصارى يتخذونها بيعة قال فتلها هذه الآية لا تتخذوا اليهود والنصارى اولياء **ع** القول في تأويل قوله (ان الله لا يهدي القوم الظالمين) بمعنى تعالى الذي ذكره بذلك ان الله لا يوفق من وضع الولاية في غير موضعها قوال اليهود والنصارى مع عداوتهم الله ورسوله والمؤمنين على المؤمنين وكان لهم ظهير وانصير الا ان من تولاهم فهو لله ولرسوله وللمؤمنين حرب وقد بينا معنى الظلم في غير هذا الموضع وانه وضع الشيء في غير موضعه بما أغنى عن اعادته **ع** القول في تأويل قوله (فترى الذين في قلوبهم مرض يسارعون فيهم يقولون نحشى ان تصيبنادائرة) اختلف أهل التأويل في معنى هذه الآية فقال بعضهم عنى ما عبد الله بن ابي بن ساول ذكر من قال ذلك حد ثنا أبو كريب قال ثنا ابن ادريس قال سمعت ابي عن عطية بن سعد فتري الذين في قلوبهم مرض عبد الله بن ابي يسارعون فيهم في ولايتهم يقولون نحشى ان تصيبنادائرة الى آخر الآية فيصحو على ما اسروا في انفسهم نادمين حد ثنا هناد قال ثنا ابو انس ابن بكير قال ثنا ابن اسحق قال ثنا والدي اسحق بن يسار عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت فتري الذين في قلوبهم مرض يعنى عبد الله بن ابي يسارعون فيهم يقولون نحشى ان تصيبنادائرة لقوله انى أخشى دائرة تصيبنى وقال آخرون بل عنى بذلك قوم من المنافقين كانوا يبايعون اليهود ويعشون المؤمنين ويقولون نحشى ان تكون دائرة لليهود على المؤمنين ذكر من قال ذلك حد ثنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قول الله تعالى ذكره فتري الذين في قلوبهم مرض يسارعون فيهم قال المنافقون في مصانعةهم وودودنا جانتهم واسترضاعهم أولادهم اياهم في قول الله تعالى ذكره نحشى ان تصيبنادائرة قال يقولون نحشى ان تكون الدائرة لليهود حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد مثله حد ثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد عن قتادة قوله فتري الذين في قلوبهم مرض الى قوله نادمين اناس من المنافقين كانوا يوادون اليهود

وخرجوا أي قالوا آمنوا وجاهلهم دخلوا كافرين وخرجوا كافرين وانما ذكر عند الخروج كما همم ويناصحونهم

جلوسهم ماوجب
كفرا فتكون أنت
الذي ألقيتهم في الكفر
بل هم الذين خرجوا
بالكفر باختيار
أنفسهم وهما استدل
المعترز على صحة
مذهبه ان الكفر من
العبد لامن الله ولكنه
معارض بالعلم والداعي
والله أعلم بما يكتمون
فيه ان حسدهم وخبثهم
لا يحيط به الا الله فما
أعظم ذلك وأبلغ
الاثم الكذب كقول
بعده عن قولهم الائم
والعدوان الظلم وقيل
الائم ما يختص بهم
والعدوان ما يتعداهم
الى غيرهم وقيل
الائم كلمة الشرك
قولهم عزير ابن الله
وفي الآية فوائدها
ذكر كثير لان كلهم
كان لا يفعل ذلك اذ
بعضهم يستحي
فيترك ومنها ان
المسارعة انما تليق
بالخبرات وانهم كانوا
يستعملونها في المنكرات
ومنها ان الائم يتناول
جميع المعاصي فذكر
بعده العدوان وأكل
السحت ليدل على
انهم ما أعظم أنواع
الائم والكلام في معنى

و ينصحوهم دون المؤمنين **حدثني** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا السبط عن السدي فترى الذين
في قلوبهم مرض قال شك يسارعون فيهم يقولون نخشى أن تصيبنا دائرة والذاتة ظهور المشركين عليهم *
والصواب من القول في ذلك عندنا ان ذلك من الله خبر عن ناس من المنافقين كانوا يوالون اليهود والنصارى
ويعشون المؤمنين ويقولون نخشى أن تدردوا إرما لليهود والنصارى وأما الاله الشر لم من عبدة الاوثان أو
غيرهم على أهل الاسلام أو تنزل بهم ولواء المنافقين نازلة فيكون بنا اليهم حاجة وقد يجوز أن يكون ذلك كان من قول
عبد الله بن أبي ويجوز أن يكون كان من قول غيره غيرانه لاشك انه من قول المنافقين فتأويل الكلام اذا فترى
يا محمد الذين في قلوبهم مرض وشك ايمان بنو تك وتصدىق ما جنتهم به من عندك بك يسارعون فيهم يعني
في اليهود والنصارى ويعني يسارعون فيهم سارعهم في موالاتهم ومصانعتهم يقولون نخشى أن تصيبنا دائرة
يقول هؤلاء المنافقون انما يسارعون في موالات هؤلاء اليهود والنصارى خوفا من دائرة تدور علينا من عدونا ويعني
بالدائرة الدولة كما قال الرازي **ترددت** العدة المقدورا * ودوائر الدهر ان تدورا
يعني أن تدور الدهر دولة فيحتاج الى نصرتهم ابا نافع بن فاليهم لذلك فقال الله تعالى ذكره لهم فعسى الله أن يأتي
بالفتح أو أمر من عنده فيصحبوا على ما أسروا في أنفسهم نادمين **القول** في تأويل قوله (فعسى الله أن يأتي بالفتح
أو أمر من عنده فيصحبوا على ما أسروا في أنفسهم نادمين) يعني تعالى ذكره بقوله فعسى الله أن يأتي بالفتح أو
أمر من عنده فلهل الله أن يأتي بالفتح ثم اختلفوا في تأويل الفتح في هذا الموضع فقال بعضهم عني به هاهنا القضاء
ذكر من قال ذلك **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة فعسى الله أن يأتي بالفتح قال بالقضاء
وقال آخرون عني به فتح مكة ذكر من قال ذلك **حدثني** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا السبط
عن السدي فعسى الله أن يأتي بالفتح قال فتح مكة والفتح في كلام العرب هو القضاء الذي وعد الله نبيه محمد صلى الله عليه وسلم بقوله
ربنا افتح بيننا وبين قومنا بالحق وقد يجوز أن يكون ذلك القضاء الذي وعد الله نبيه محمد صلى الله عليه وسلم بقوله
فعسى الله أن يأتي بالفتح فتح مكة لان ذلك كان من عظيم قضاء الله وفضل حكمه بين أهل الايمان والكفر ويقرر
عند أهل الكفر والنفاق ان الله معلى كلمته وموهن كيد الكافرين وأما قوله أو أمر من عنده فان السدي كان
يقول في ذلك ما **حدثني** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا السبط عن السدي أو أمر من عنده قال
الامر الجزية وقد يحتمل أن يكون الامر الذي وعد الله نبيه محمد صلى الله عليه وسلم أن يأتي به هو الجزية ويحتمل
أن يكون غير هاتين إمرانه أي ذلك كان فهو مما فيه ادالة المؤمنين على أهل الكفر بالله ورسوله وما بسوء
المنافقين ولا يسرهم وذلك ان الله تعالى قد أخبر عنهم ان ذلك الامر اذا جاء أصحبوا على ما أسروا في أنفسهم نادمين
وأما قوله فيصحبوا على ما أسروا في أنفسهم نادمين فانه يعني هؤلاء المنافقين الذين كانوا يوالون اليهود والنصارى
يقول تعالى ذكره لعل الله ان يأتي بأمر من عنده يديل به المؤمنين على الكافرين من اليهود والنصارى وغيرهم
من أهل الكفر فيصبح هؤلاء المنافقون على ما أسروا في أنفسهم من مخالفة اليهود والنصارى ومودتهم وبغضة
المؤمنين ومحادتهم نادمين كما **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة فيصحبوا على ما أسروا في أنفسهم
نادمين من موادتهم اليهود ومن غشهم للاسلام وأهل **القول** في تأويل قوله (ويقول الذين آمنوا هؤلاء الذين
أقسموا بالله جهداً بما هم لهم لمعكم حبطت أعمالهم فاصبحوا خاسرين) اختلفت القراء في قراءة قوله ويقول الذين
آمنوا فقرأتهم اقراء أهل المدينة فيصبحوا على ما أسروا في أنفسهم نادمين يقول الذين آمنوا هؤلاء الذين أقسموا
بالله بغير واولئك الكلام على هذه القراءة فيصبح المنافقون اذا أتى الله بالفتح أو أمر من عنده على ما أسروا
في أنفسهم نادمين يقول المؤمنون تجماعتهم ومن نفاقهم وكذبهم واجترأهم على الله في أعانهم الكاذبة بالله
أهؤلاء الذين أقسموا النابا بالله انهم لم نعناوهم كاذبون في أعانهم لنا وهذا المعنى قصد مجاهد في تأويله ذلك الذي
حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريج عن مجاهد فعسى الله ان يأتي بالفتح أو أمر من عنده
حينئذ يقول الذين آمنوا هؤلاء الذين أقسموا بالله جهداً بما هم لهم لمعكم حبطت أعمالهم فاصبحوا خاسرين وكذلك
ذلك في مصاحف أهل المدينة بغير واولئك بعض البصر بين ويقول الذين آمنوا بالواو و نصب يقول عطقا به
على فعسى الله ان يأتي بالفتح وذكر قارئ ذلك انه كان يقول انما يريد بذلك فعسى الله ان يأتي بالفتح وعسى

الصنع ارسخ من العمل
فلا يسمى العامل
صانعا ولا العمل
صناعة الا اذا تمكن
فيه وترب وينسب
اليه فكان ذنب
العلماء اذ تركوا
النهى عن المنكر
اشد واعظم واثبت
وارسخ وتحقيقه ان
المعصية مرض الروح
وعلاجه العلم بالله
وصفاته واحكامه
فاذا حصل هذا العلم
ولم تزل المعصية دل
على ان مرض القلب
في غاية القوة والشدة
كل مرض الذي شرب
صاحبه الدواء في زال
وعن ابن عباس هي
اشد آية في القرآن
وعن الضحاك ماني
القرآن آية أخوف
عندي منها وقالت
اليهود يد الله مغلوله قيل
في هذه الآيه اشكال
لان اليهود مطبقون
على انا لانقول ذلك
كيف وبطلانه معلوم
بالضرورة لان الله امم
لوجود قديم قادر على
خاتق العالم واجباده
وتكوينه وهذا
الموجود يمنع ان تكون
يده مغلوله وقدرته
قاصرة والجواب ان

أن يقول الذين آمنوا ومحال غير ذلك لانه لا يجوز أن يقال وعسى الله أن يقول الذين آمنوا وكان يقول ذلك نحو
قولهم أكلت خبزوا لبنا وكقول الشاعر
ورأيت روحك في الوغا * متقلدا سيقا ورجحا
فتأويل الكلام على هذه القراءة فعسى الله ان يأتي بالغفخ المؤمنين أو امر من عنده يديهم به على أهل الكفر
من أعدائهم فيصيح المنافقون على ما أسر وافي أنفسهم نادمين وعسى أن يقول الذين آمنوا حينئذ هؤلاء الذين
أقسموا بالله كذبا بما عندهم لعنهم لعنهم في مصاحف أهل العراق بالواو يقول الذين آمنوا وقرأ ذلك قراء الكوفيين
ويقول الذين آمنوا بالواو ورفع يقول بالاستقبال والسلامة من الجوارم والنواصب وناويل من قرأ ذلك كذلك
فيصحو على ما أسر وافي انفسهم يندمون ويقول الذين آمنوا فيبندى يقول فيرفعها وقرأتها التي نحن علمها
ويقول بانبات الواو في يقول لانها كذلك هي في مصاحفنا مصاحف أهل الشرق بالواو ورفع يقول على
الابتداء فتأويل الكلام اذ كان القراءة عندنا على ما وصفنا فيصحو على ما أسر وافي انفسهم نادمين ويقول
المؤمنون أهؤلاء الذين حملوا النابا لله جهد أيمانهم كذبا انهم لعنا يقول الله تعالى ذكره نخبرا عن حالهم
عنده بنفاقهم وخبت أعمالهم حبطت أعمالهم يقول ذهب أعمالهم التي عملوها في الدنيا باطلا لا ثواب لها ولا
أجر لانهم عملوها على غير يقين منهم بانها عليهم لله فرض واجب ولا على صحة إيمان بالله ورسوله وانما كانوا يعملونها
ليدفعوا المؤمنين بها عن انفسهم وأمورهم وذراريهم فاحبط الله أجزها اذ لم تكن له فاصبحوا خاسرين يقول فاصبح
هؤلاء المنافقون عند مجيء أمر الله بآداله المؤمنين على أهل الكفر قد وكسوا في شرائم الدنيا بالآخرة وخابت
صفتهم وهلكوا في القول في تأويل قوله (يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأت الله بقوم يحبهم
ويحبونه) يقول تعالى ذكره للمؤمنين بالله وبرسوله يا أيها الذين آمنوا أي صدقوا الله ورسوله وأقروا بما جاءهم
به نبيهم محمد صلى الله عليه وسلم من يرتد منكم عن دينه يقول من يرجع منكم عن دينه الحق الذي هو عليه اليوم
فيبدله وبغيره بدخوله في الكفر ماني اليهودية والنصرانية أو غير ذلك من صنوف الكفر فلن يضر الله شيئا وسيأتي
الله بقوم يحبهم ويحبونه يقول فسوف يجيء الله بآداله المؤمنين الذين لم يبدلوا ولم يغيروا ولم يرتدوا بقوم خير
من الذين ارتدوا وبدلوا دينهم يحبهم الله ويحبون الله وكان هذا الوعيد من الله لمن سبق في علمه انه سيرتد بعد
وفاة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم وكذلك وعده من وعده من المؤمنين ما وعده في هذه الآية لما سبق له في علمه انه
لا يبدل ولا يغير دينه ولا يرتد فلما قبض الله نبيه صلى الله عليه وسلم ارتد أقوم من أهل الوبور وبعض أهل المدر فابدل
الله المؤمنين بخير منهم كما قال تعالى ذكره وفي للمؤمنين بوعده وأتخذ فيمن ارتد منهم وبعده وبخو الذي قلنا في
ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثني** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني عبد الله بن عباس عن
أبي مخبر عن مجاهد بن كعب ان عمر بن عبد العزيز راسل اليه يوما وعمر أمير المدينة يومئذ فقال يا أبا جزة آية ما سهرتني
البارحة قال محمد وما هي أيها الأمير قال قول الله يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه حتى يبلغ ولا يخافون لومة
لائم فقال محمد أيها الأمير انما عانى الله بالذين آمنوا الولادة من قريش من يرتد عن الحق ثم اختلف أهل التأويل في
أعيان القوم الذين أتى الله بهم المؤمنين وأبدل المؤمنين مكان من ارتد منهم فقال بعضهم هو أبو بكر الصديق
وأصحابه الذين قاتلوا أهل الردة حتى أدخلواهم من الباب الذي خرجوا منه ذكر من قال ذلك **حدثنا** هناد بن
السري قال ثنا حفص بن غياث عن الفضل بن دهلج عن الحسن بن علي قال يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن
دينه فسوف يأت الله بقوم يحبهم ويحبونه قال هذا والله أبو بكر وأصحابه **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبي عن
الغضل بن دهلج عن الحسن بن علي قال ثنا هناد قال ثنا عبد بن سليمان عن جويبر عن سهل عن الحسن بن علي قال
فسوف يأت الله بقوم يحبهم ويحبونه قال أبو بكر وأصحابه **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا حسين بن علي عن أبي
موسى قال قرأ الحسن فسوف يأتى الله بقوم يحبهم ويحبونه قال هي والله لابي بكر وأصحابه **حدثني** نصر بن
عبد الرحمن الاودي قال ثنا أحمد بن بشير عن شهاب عن الحسن بن علي قال فسوف يأت الله بقوم يحبهم ويحبونه
قال نزلت في أبي بكر وأصحابه **حدثني** علي بن سعيد بن مسروق الكندي قال ثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي عن
جويبر عن الضحاك في قوله فسوف يأت الله بقوم يحبهم ويحبونه أذله على المؤمن بز أعزة على الكافر فيجاهدون
في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم قال هو أبو بكر وأصحابه لما ارتد من ارتد من العرب عن الاسلام جاهدهم أبو بكر

وأصحابه حتى ردهم الى الاسلام حدثنا بشر قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد بن قتادة عن يرد منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه الى قوله والله واسع علم انزل الله هذه الآية وقد علم ان سيرته من دون من الناس فلما قبض الله عليه صلى الله عليه وسلم ارتد عامة العرب عن الاسلام الا ثلاثة مساجد أهل المدينة وأهل مكة وأهل البحرين من عبد القيس قالوا صلى ولا تزكى والله لا تعصب أموالنا فكأن أبو بكر في ذلك فقيل له انهم لو قتلوه هذاهذا أعطوه وازادوا فقال لا والله لا أفرق بين شيئين جمع الله بينه ولو منعوا عاقلا لما فرض الله ورسوله لقاتلناهم عليه فبعث الله عصابة مع أبي بكر فقاتل على ما قاتل عليه نبي الله صلى الله عليه وسلم حتى سبي وقتل وحرقت بالنيران أما صار الردوان الاسلام ومنعوا الزكاة فقاتلهم حتى أقرروا بالمساومة وهي الزكاة صغرة أقيمت فاتهم وفود العرب فغيرهم بين حطة تجزئة أو حرب مجلبة فاخترنا والحطة الجزئة وكانت أهون عليهم أن يستعدوا ان قتلناهم في النار وان قتلنا المؤمنين في الجنة وان ما أصابوا من المسلمين من مال ردوه عليه وما أصاب المسلمون لهم من مال فلولهم حلال حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا جريح عن ابن جريح قوله يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه قال ابن جريح ارتدوا حين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقاتلهم أبو بكر حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن هاشم قال أخبرنا سيف بن عمر عن أبي روف عن الضحاک عن أبي أيوب عن علي في قوله يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه قال علم الله المؤمنين وأوقع معنى السوء على الحسو الذي فيه من المنافقين ومن في علمه ان يرتدوا وقال يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله المرتدة في دينهم بقوم يحبهم ويحبونه بابي بكر وأصحابه * وقال آخرون يعني بذلك قوم ما من أهل اليمن وقال بعض من قال ذلك منهم هم رهط أبي موسى الأشعري عبد الله بن قيس ذكروا من قال ذلك حدثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبه عن سمك بن حرب عن عياض الأشعري قال لما نزلت هذه الآية يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه قال أبو أمارة رسول الله صلى الله عليه وسلم الى أبي موسى بشي كان معه فقال هم قوم هذا حدثنا ابن المثنى قال ثنا أبو الوليد قال ثنا شعبه عن سمك بن حرب قال سمعت عياض يحدث عن أبي موسى ان النبي صلى الله عليه وسلم قرأ هذه الآية فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه قال يعني قوم أبي موسى حدثني أبو السائب سلم بن جنادة قال ثنا ابن ادريس عن شعبه قال أبو السائب قال أصحابنا هو عن سمك بن حرب وأنا لا أحفظ سمكاً عن عياض الأشعري قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هم قوم هذا يعني أبي موسى وكيع قال ثنا سفيان بن وكيع قال ثنا ابن ادريس عن شعبه عن سمك عن عياض الأشعري قال النبي صلى الله عليه وسلم لابي موسى هم قوم هذا في قوله فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه حدثنا مجاهد بن موسى قال ثنا يزيد قال أخبرنا شعبه عن سمك بن حرب قال سمعت عياض الأشعري يقول لما نزلت فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هم قومك يا أبا موسى أو قال هم قوم هذا يعني أبي موسى حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو سفيان الجعفي عن حصين عن عياض أو ابن عياض فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه قال أهل اليمن حدثنا محمد بن عوف قال ثنا أبو المغيرة قال ثنا صفوان قال ثنا عبد الرحمن بن جبيرة عن مريح بن عبيد قال لما أنزل الله يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه الى آخر الآية قال عمر أنا وقومي هم يا رسول الله قال لا بل هذا قومه يعني أبي موسى الأشعري وقال آخرون منهم بل هم أهل اليمن جميعا ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله يحبهم ويحبونه قال أناس من أهل اليمن حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله حدثنا ابن وكيع قال ثنا ابن ادريس عن ليث عن مجاهد قال هم قوم سبأ حدثنا مطر بن محمد الضبي قال ثنا أبو دارد قال أخبرنا شعبه قال أخبرني من سمع شهر بن حوشب قال هم أهل اليمن حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني عبد الله بن عباس عن أبي صخر عن محمد بن كعب القرظي ان عمر بن عبد العزيز أرسل اليه يوما وهو أمير المدينة يسأله عن ذلك فقال محمد يأتي الله بقوم وهم أهل اليمن قال عمر باليتي منهم قال أمين * وقال آخرون هم أنصار رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكروا من قال ذلك حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف

أولعلمهم لما رأوا أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم في غاية الفقر والضر قالوا ان اله محمد كذلك وقال الحسن أرادوا انه لا يعسهم النار الا أياما معدودة الا انهم عبروا عن كونه تعالى غير معذب لهم الا هذا القدر من الزمان بهذه العبارة الفاسدة فاستوجبوا اللعن لفساد العبارة وسوء الادب وقيل لعلهم كانوا على مذهب بعض الفلاسقة انه تعالى موجب لذاته وان حدوث الحوادث عنه لا يمكن الاعلى نسق واحد فعبوا عن عدم اقتداره غسلي غير ذلك النسق بغل اليد وقال المفسرون كان اليهودأكثر الناس مالا ونزرة فلما بعث الله محمدا صلى الله عليه وسلم وكذبوه ضيق الله عليهم المعيشة فعند ذلك قالوا يدا الله مغلولة أى مقبوضة عن العطاء على جهة الغيت بالخل والجاهل اذا وقع في البلاء والشدة قد يقول مثل هذه الالفاظ وغل اليد بسطها بخاز مستفيض عن الخسل

والجود ومنه قوله ولا يجعل يدك مغلولة الى عنقك ولا تبسطها كل البسط وذلك ان اليد آلة لا كثير الاعمال لا سيما لاخذ المال واعطائه فاطلوا

مقبوض الكف جعد
 الانامل ولا فرق
 عندهم بين هذا
 الكلام وبين ما وقع
 مجازا عنه حتى أنه
 يستعمل في ملك لا يعطى
 ولا يمنع الا بالاشارة بل
 يقال للاقطع ما أبسط
 يده بالنوال وقد يستعمل
 حيث لا يصح اليد
 كقول لبيد
 * قد أصبحت بيد الشمال
 زمامها *
 فجازاهم الله تعالى
 بقوله غلت أيديهم
 وهو الدعاء عليهم
 بالبخل والنكدون ثم
 كانوا أبخسل خلق الله
 وأنكدهم دعاه عليهم
 تعليما لعباده كما
 علمهم الاستثناء في
 قوله لتدخلن المسجد
 الحرام ان شاء الله
 آمنين وكعلمهم الدعاء
 على المنافقين في قوله
 فزادهم الله مرضا وعلى
 أي لهب في قوله تبث
 يد أي لهب ويجوز أن
 يكون دعاء عليهم بغل
 الايدي حقيقة أو
 اخبارا قال الحسن
 يغالون في الدنيا
 أسارى وفي الآخرة
 معذبين باعلال جهنم
 فيكون الطبايع من
 حيث اللفظ وملاحظة

بأت الله بقوم يحبههم و يحبونه يزعم انهم الانصار وتاويل الآية على قول من قال عنى الله بقوله فسوف يأت الله
 بقوم يحبههم و يحبونه أبا بكر وأصحابه في قتالهم أهل الردة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم بإيها الذين آمنوا من
 يرتد منكم عن دينه فقلن يضرنه شيئا وسيأمر الله بالحق والعدل من أهدى الدين كله إلا الذي أهدى الله لعمارة من يشاء
 الله ويضل الله من يشاء الله من أهدى الدين كله إلا الذي أهدى الله لعمارة من يشاء الله ويضل الله من يشاء الله
 أيديهم وبذلك جاء الخبر والرواية عن بعض من تناول ذلك كذلك **حدثني** المثنى قال ثنا الحسن بن علي قال ثنا عبد الله بن
 هشام قال أخبرنا سيف بن عمر عن أبي روق عن أبي أيوب عن علي في قوله يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن
 دينه فسوف يأت الله بقوم يحبههم قال يقول فسوف يأتي الله المرتدة في دورهم بقوم يحبههم و يحبونه بأبي بكر وأصحابه
 وأما على قول من قال عنى الله بذلك أهل اليمن فان تاويله يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأت
 الله المؤمنين الذين لم يرتدوا بقوم يحبههم و يحبونه أعمانناهم وأنصارا وبذلك جاءت الرواية عن بعض من كان يتناول
 ذلك كذلك **حدثني** المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن
 عباس يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه الآية وعيد من الله انه من ارتد منكم انه سيستبدل خيرا منكم وأما
 على قول من قال عنى بذلك الانصار فان تاويله في ذلك نظير تاويل من تاوله انه عنى به أبو بكر وأصحابه * وأولى
 الاقوال في ذلك عندنا بالصواب ما روى به الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنهم أهل اليمن قوم أبي موسى
 الأشعري ولولا الخبر الذي روى في ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالخبر الذي روى عنه ما كان القول عندى
 في ذلك الا قول من قال هم أبو بكر وأصحابه وذلك انه لم يقاتل قوما كانوا أظهروا الاسلام على عهد رسول الله صلى
 الله عليه وسلم ثم ارتدوا على أعقابهم كغارا غير أبي بكر ومن كان معه من قاتل أهل الردة معه بعد رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ولكننا نرى كذا القول في ذلك للخبر الذي روى فيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن كان صلى الله عليه
 وسلم معدن البيان عن تاويل ما أنزل الله من وحيه وآى كتابه فان قال لنا قائل فان كان القوم الذين ذكر الله انه
 سأتى بهم عند ارتداد من ارتد عن دينه من كان قد أسلم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم هم أهل اليمن فهل
 كان أهل اليمن أيام قتال أبي بكر أهل الردة أعمان أبي بكر على قتالهم حتى تستجيزان توجه تاويل الآية الى ما
 وجهت اليه أم لم يكونوا أعماننا له عليهم فكيف استجيزت ان توجه تاويل الآية الى ذلك وقد علمت انه لا خلاف
 لوعده الله قبله ان الله تعالى ذكره لم يعد المؤمنين ان يبدلهم بالمرددين منهم يومئذ غير ان المرتدين لقتل المرتدين
 وانما أخبر انه سأتى بهم بخير منهم بدلا منهم بعد فعل ذلك بهم فزيبا غير بعيد فإخبارهم على عهد عرف كان موقعهم من
 الاسلام وأهلها أحسن موقع وكانوا أعمان أهل الاسلام وأنفع لهم من كان ارتد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم
 من طعام الاعراب وجفاة أهل البوادي الذين كانوا على أهل الاسلام كالانعام واختلقت القراء في قراءة قوله
 يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فقرأه أهل المدينة يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه
 بانطهار التضعيف بدالين مجزومة الدال الآخرة وكذلك ذلك في مصاحفهم وأما قراءة أهل العراق فانهم قرؤا ذلك
 من يرتد منكم عن دينه بالادغام بدال واحدة وتحرر بكها الى الفتح بناء على التثنية لان الجزوم الذي يظهر تضعفه
 في الواحداذا ثنى ادغمه ويقال للواحد اردد يا فلان الى فلان حقة فاذا ثنى قيل ردا اليه حقه ولا يقال ارددوا وكذلك
 في الجمع رددوا ولا يقال ارددوا فتبنى العرب أحيانا الواحد على الاثنين وتظهر أحيانا في الواحد التضعيف لسكون لام
 الفعل وكتبتا اللغتين فصحة مشهورة في العرف والقراء في ذلك عندنا على ما هو به في مصاحفنا ومصاحف أهل
 المشرق بدال واحدة مشددة ترك اظهار التضعيف ونفع الدال للعله التي وصفت **القول** في تاويل قوله
 (أذله على المؤمنين أعززة على الكافرين) يعنى تعالى ذكره بقوله أذله على المؤمنين أرفاء عليهم رجاءهم من
 قول القائل ذل فلان لفلان اذا خضع له واستكان ويعنى بقوله أعززة على الكافرين أشداء عليهم غلظاءهم من
 قول القائل قد عز فلان اذا أظهر العززة من نفسه له وابدى له الجفوة والغاظة وبخو الذي قلنا في ذلك قال أهل
 التأويل ذكروا من قال ذلك **حدثني** المثنى قال ثنا الحسن بن علي قال ثنا عبد الله بن هشام قال أخبرنا سفيان بن عمر
 عن أبي روق عن أبي أيوب عن علي في قوله أذله على المؤمنين أهل رقة على أهل دينهم أعززة على الكافرين أهل
 غلظة على من خالفهم في دينهم **حدثني** المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن علي بن
 أبي طلحة عن ابن عباس أذله على المؤمنين أعززة على الكافرين يعنى بالذلة الرجعة **حدثنا** القائم قال ثنا الحسين

أصل المجاز وانما لم يقل غلت أيديهم مع ان الجزاء يناسب فاهم التعقيب ليكون قوله غلت أيديهم كالكلام المبتدأ به قال

عذوب في الدنيا بالجزيرة
وفي الآخرة بالنار
ومما وقع في عصرنا من
أعجاز القرآن ما حكى ان
متغلبا من اليهود سمى
بسمعد الدولة وهو من
أشقى الناس كان قد
سمع بهذه الآية فاتفق
ان وصل الى بغداد فنزل
بالمدرسة المستنصرية
ودعا بصحف كان
مكتوبا باحسن خط
وأشهره من خطوط
الكتاب الماضي
وكان يعلم ان أهل هذا
العصر لا يقدر ون على
كتابة مثله ثم قال أين
هذه الآية يعني قوله
غلت أيديهم لعنوا
بما قالوا فاروه اياها
فمحاها فلم يمض
أسبوع الا وورسحت
السلطان عليه فبعث
في طلبه وأمر بغل
يديه فغلوه وجلوه اليه
فامر بقتله ثم انه سبحانه
رد على اليهود بقوله
بل يدها مبسوطتان
واليد في اللغة تطلق على
الجارحة المخصوصة
وهو ظاهر وعلى
النعمة لغلان عذري
يذاشكرها له وعلى
القوة أولى الايدي
والابصار فسر بنودي
القوى والعقول ومنه
لا يدن له بهذا والمعنى

قال ثني حجاج قال ابن جرير في قوله أذلة على المؤمنين قال رجاء بينهم أعززة على الكافرين قال أشداء عليهم
حدثنا الحزب بن محمد قال ثنا عبدالعزبز قال قال سفيان سمعت الاعمش يقول في قوله أذلة على المؤمنين أعززة
على الكافرين ضعفاء على المؤمنين في قوله (بجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم ذلك فضل
الله يؤتيه من يشاء والله واسع عليم) يعني تعالى ذكره بقوله بجاهدون في سبيل الله هؤلاء المؤمنون الذين وعد الله
المؤمنين ان يأتهم بهم ان ارتد منهم مرتد بل منهم بجاهدون في قتال أعداء الله على النحو الذي أمر الله بقتالهم
والوجه الذي أذن لهم به وبجاهدون عدوهم فذلك مجاهدتهم في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم يقول ولا يخافون
في ذات الله أحد ولا يصددهم عن العمل بما أمرهم الله به من قتال عدوهم لومة لائم لهم في ذلك وأما قوله ذلك فضل
الله فانه يعني هذا النعت الذي نعته به تعالى ذكره من انهم أذلة على المؤمنين أعززة على الكافرين بجاهدون في
سبيل الله ولا يخافون في الله لومة لائم ذلك فضل الله الذي فضل به عليهم والله يؤتي فضله من يشاء من خلقه منته عليه
وتطولا والله واسع يقول والله جواد بفضله عن حادبه عليه لا يخاف نقاد خرائفه فيكف في عطائه عليه ٧ موضع
جوده وعطائه فلا يبذله الا لمن استحقه ولا يبذل لمن استحقه الا على قدر المصلحة العله بموضع صلاحه من موضع
ضره في قوله (انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم
راكون) يعني تعالى ذكره بقوله انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا البس لكم أيها المؤمنون ناصر الله ورسوله
والمؤمنون الذين صفتهم ما ذكر تعالى ذكره فاما اليهود والنصارى الذين أمركم الله ان تبرؤا من ولايتهم ومنهاكم ان
تتخذوا منهم أولياء قلوبكم وأولياء وانصار بل بعضهم أولياء بعض ولا تتخذوا منهم وليا ولا نصيرا وقيل ان
هذه الآية نزلت في عبادته من الصامت في تبرئه من ولايتهم ودبني قينقاوع وحلفهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
والمؤمنين ذكر من قال ذلك حدثنا هناد بن السري قال ثنا يونس بن بكير قال ثنا ابن اسحق قال ثني
والذي اسحق بن يسار عن عباد بن الصامت قال لما حاربت بنو قينقاوع رسول الله صلى الله عليه وسلم
مشى عباد بن الصامت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان أحد بني عوف بن الخزرج وتبرأ الى
الله والى رسوله من حلفهم فقال واتولى الله ورسوله والمؤمنين وأبرأ من حلفة الكفار وولايتهم فبعثه نزلت
انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكون عباد الله أتولى الله
ورسوله والذين آمنوا وتبرئتم من بني قينقاوع وولايتهم الى قوله فان حزب الله هم الغالبون حدثنا أبو كريب قال
ثنا ابن ادريس قال سمعت أبي عن عطية بن سعد قال جاء عباد بن الصامت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر
نحوه حدثنا المنثي قال ثنا عبدالله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس
قوله انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا يعني انه من أسلم تولى الله ورسوله وأما قوله والذين آمنوا الذين يقيمون
الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكون فان أهل التأويل اختلفوا في المعنى به فقال بعضهم عنى به على بن أبي طالب
وقال بعضهم عنى به جميع المؤمنين ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المغضل قال ثنا
اسباط عن السدي قال ثم أخبرهم من يتولاهم فقال انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة
ويؤتون الزكاة وهم راكون هؤلاء جميع المؤمنين واسكن على بن أبي طالب مر به سائل وهو راكع في المسجد
فاعطاه خاتمه حدثنا هناد بن السري قال ثنا عبدالله عن عبد الملك عن أبي جعفر قال سأله عن هذه الآية
انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكون قلنا من الذين آمنوا قال
الذين آمنوا قلنا بلغنا انها نزلت في علي بن أبي طالب قال علي من الذين آمنوا حدثنا ابن وكيع قال ثنا المحاربي
عن عبد الملك قال سألت أبا جعفر عن قول الله انما وليكم الله ورسوله وذكر نحو حديث هناد عن عبدة حدثنا
اسماعيل بن اسراييل الرملي قال ثنا أنس بن سويد قال ثنا عتبة بن أبي حكيم في هذه الآية انما وليكم الله ورسوله
والذين آمنوا قال علي بن أبي طالب حدثني الحزب قال ثنا عبدالعزبز قال ثنا غالب بن عبيد الله قال سمعت
مجاهدا يقول في قوله انما وليكم الله ورسوله الآية قال نزلت في علي بن أبي طالب تصديق وهو راكع في قوله
تاويل قوله (ومن يتول الله ورسوله والذين آمنوا فان حزب الله هم الغالبون) وهذا العلم من الله تعالى ذكره
عباده جميعا الذين تبرؤا من اليهود وحلفهم رضوا بولاية الله ورسوله والمؤمنين والذين تمسكوا بحلفهم وناخوا

سلب كمال القدرة وعلى الملائكة هذا يد فلان أي ما ليك قال تعالى بيده عقدة السمكاح وقد براد به شدة العناية قال لما خلقت بيدي ويقال يدي لك

أجزاء خلافا للمجسمة
 وأما سائر المعاني فلا
 بأس بها وكان طريقة
 السلف الايمان بها
 وانما من عند الله ثم
 تغو بض معرفتها الى
 الله وقد جاء في بعض
 أقوال أبي الحسن
 الاشعري ان البديهة
 سوى القدرة من شأنها
 التكوين على سبيل
 الاصطفاء لقوله لما
 خلقت يسدى والمراد
 تخصيص آدم بهذا
 النشريف ونص القرآن
 ناطق باثبات اليد
 تارة يد الله فوق
 أيديهم واثبات اليدين
 أخرى كما في الآية
 واثبات الايدي أخرى
 مما علمت أيدينا نعاما
 ووجه التوحيد والجمع
 ظاهر وأما وجه
 التثنية فذلك ان من
 أعطى يديه فقد
 أعطى على أكل الوجوه
 فكان أبلغ في رد كلام
 القسولة خذلهم الله
 أو المراد نعمة الدين
 ونعمة الدنيا أو نعمة
 الظاهر ونعمة الباطن
 أو نعمة النفع ونعمة
 الدفع أو نعمته على
 أهل اليمين ونعمته
 على أهل الشمال بل
 لطفه في حق أولئك

دوائر السوء وتدور عليهم فسارعوا الى موالاتهم بان من وثق بالله وتولى الله ورسوله والمؤمنين ومن كان على مثل
 حاله من أولياء الله من المؤمنين لهم الغلبة والدوائر والدولة على من عاداهم وحادهم لانهم حزب الله وحزب الله هم
 الغالبون دون حزب الشيطان كما حد ثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي قال
 أخبرهم يعني الرب تعالى ذكره من الغالب فقال لا تتخذوا الدولة ولا الدائرة فقال ومن يتولى الله ورسوله والذين
 آمنوا فان حزب الله هم الغالبون والحزب هم الانصار ويعني بقوله فان حزب الله فان أنصار الله ومنه قول الرازي
 * وكيف أضري وبالل حزبي * يعني بقوله أضري استضعف وأضام من الذي الضارى ويعني بقوله وبالل حزبي
 يعني ناصرى في القول في تاويل قوله (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزا ولعبا من الذين
 أنفوا الكتاب من قبلكم والكفار أولياء واتقوا الله ان كنتم مؤمنين) يقول تعالى ذكره لا هو مؤمنين به ورسوله محمد
 صلى الله عليه وسلم يا أيها الذين آمنوا أي صدقوا الله ورسوله لا تتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزا ولعبا من الذين
 أنفوا الكتاب من قبلكم يعني اليهود والنصارى الذين جاءتهم الرسل والانبياء وأنزلت عليهم الكتاب من قبل بعث
 نبينا صلى الله عليه وسلم ومن قبل نزول كتابنا أولياء يقول لا تتخذوهم أي المؤمنون أنصارا وأخوانا وحلفاء
 فانهم لا يألونكم خبالا وان أظهروا لكم مودة وصداقة وكان اتخاذ هؤلاء اليهود الذين أخبر الله عنهم المؤمنين انهم
 اتخذوا دينهم هزا ولعبا الذين على ما وصفهم به ربنا تعالى ذكره ان أحدهم كان يظهر للمؤمنين الايمان وهو
 على كفره مقيم ثم تراجع الكفر بعد سير من المدة باظهار ذلك بلسانه قولاً بعد ان كان يسدى بلسانه الايمان
 قولاً وهو للكفر مستبطن تلعبا بالدين واستهزاه به كما أخبر تعالى ذكره عن فعل بعضهم ذلك بقوله واذا القوا الذين
 آمنوا قالوا آمنا واذا خلبوا الى شيئا طينهم قالوا انما معكم انما نحن مستهزون الله يستهزئ بهم ويمدهم في طغيانهم
 يعمهون ويخول الذي قلنا في ذلك جاء الخبر عن ابن عباس حد ثنا هناد بن السرى وأبو كريب قال ثنا يونس بن
 بكير قال ثنا ابن اسحق قال ثنا محمد بن أبي محمد بن يزيد بن ثابت قال ثنا سعد بن حبيب وأبو بكر بن
 عباس قال كان رفاعة بن زيد بن النابوت وسوسو يد بن الحرث قد أظهر الاسلام ثم نافقا وكان رجال من المسلمين
 يوادونهم ما فانزل الله فيهما يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزا ولعبا من الذين أنفوا الكتاب من
 قبلكم والكفار أولياء الى قوله والله أعلم بما كانوا يكتمون فقد أبان هذا الخبر عن صحة ما قلنا من ان اتخاذ من اتخذ
 دين الله هزا ولعبا من أهل الكتاب الذين ذكرهم الله في هذه الآية انما كان بالانفاق منهم واطهارهم
 للمؤمنين الايمان واستبطن انهم الكفر وقيلهم لشيئا طينهم من اليهود اذا خلبوا بهم انما معكم ذنبي الله عن موادتهم
 ومحالفتهم والتمسك بحلفهم والاعتداد بهم أولياء واعلمهم انهم لا يألونهم خبالا وفي دينهم طغنا وعليه اذراء وأما
 الكفار الذين ذكرهم تعالى ذكره في قوله من الذين أنفوا الكتاب من قبلكم والكفار أولياء فانهم المشركون
 من عبدة الاوثان نهي الله المؤمنين ان يتخذوا من أهل الكتاب ومن عبدة الاوثان وسائر أهل الكفر أولياء دون
 المؤمنين وكان ابن مسعود فيما حدثنى به أحمد بن يوسف قال ثنا القاسم بن سلام قال ثنا حجاج عن هرون عن
 ابن مسعود يقرأ من الذين أنفوا الكتاب من قبلكم ومن الذين أشركوا في هذا بيان صحة التأويل الذي ناولناه في
 ذلك واختلفت القراء في قراءة ذلك فقراءه جماعة من أهل الحجاز والبصرة والكوفة والكفار أولياء محض
 الكفار بمعنى يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزا ولعبا من الذين أنفوا الكتاب من قبلكم ومن
 الكفار أولياء وكذلك ذلك في قراءة أبي بن كعب فيما بلغنا من الذين أنفوا الكتاب من قبلكم ومن الكفار أولياء
 وقرأ ذلك عامة قراء أهل المدينة والكوفة والكفار أولياء بالنصب بمعنى يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الذين
 دينكم هزا ولعبا الكفار عطفاً بالكفار على الذين اتخذوا والصواب من القول في ذلك ان يقال انهم ما قرأه ان
 متفقاً المعنى صححنا المخرج قد قرأ بكل واحدة منهما علماء من القراء فبأى ذلك قرأ القارئ فقد أصاب لان النهي
 عن اتخاذوا من الكفار نهي عن اتخاذ جميعهم أولياء والنهي عن اتخاذ جميعهم أولياء نهي عن اتخاذ بعضهم
 ولما وذلك انه غير مشكل على أحد من أهل الاسلام ان الله تعالى ذكره اذا حرم اتخاذوا من المشركين على
 المؤمنين انه لم يبح لهم اتخاذ جميعهم أولياء ولا اذا حرم اتخاذ جميعهم أولياء انه لم يخص باحداً اتخاذ بعضهم ولما
 فيجب من أجل اشكال ذلك عليهم طلب الدليل على أولى القراءتين في ذلك بالصواب واذا كان ذلك كذلك فسواء

العدالة وعلى حسب
المشينة والارادة لامانع
له ولا مكروه في اوجب
عليه شيئا او اعترض على
فعل من أفعاله فقد
نازع في ما كرهه وعجز
تصرفه وقيد وغسل
ونسبه الى مالا يليق به
وليزيدن جواب قسم
مخدوف كثيرا منهم
يعنى علماء اليهود
ما تزل اليك من ربك
من القسر ان والجميع
طغيانا وكفرا مجاوزة
في الحدوغلوا في الانكار
لان البدن غير النقي
كلما غسذونه زدته
شرا وألقينا بينهم
بين اليهود والنصارى
قاله مجاهد والحسن أو
فيما بين اليهود والعداوة
والبغضاء لا تاتلف كلمتهم
ولا تتساعدا فأنذتهم فن
اليهود جبرية وقدرية
وموحدة ومشبهة ومن
النصارى ملكانية
ونسطورية ويعقوبية
وكل ذلك الاختلاف
يوجب السخط واللعن
مخلاف هذه الامة
فان اختلافهم رحمة
ولتفرق أهواهم
وتشعب آرائهم كما
أوقدوا نارا للحرب
أطفأها الله فلا يهجمون
بأمر من الامور الا وقد

قرأ القارئ بالخفض أو بالنصب لما ذكرنا من العلة وأما قوله واتقوا الله ان كنتم مؤمنين فانه يعنى وخافوا الله
أي المؤمنون في هؤلاء الذين اتخذوا دينكم هزا ولعبا من الذين أتوا الكتاب ومن الكفار ان اتخذوا دينهم هزا ولعبا
أو نصرأ وارهوا عقوبته في فعل ذلك ان فعلته بعد تقدمه اليكم بالنهي عنه ان كنتم تؤمنون بالله وتصدقوه على
وعسده على معصيته ﴿القول في تاويل قوله﴾ (واذا نادىتم الى الصلاة اتخذوها هزا ولعبا ذلك بانهم قوم لا
يعقلون) يقول تعالى ذكره واذا أذن مؤذنينكم أي المؤمنون بالصلاة فخرج من دعوتكم اليها هؤلاء الكفار من
اليهود والنصارى والمشركين ولعبوا من ذلك بانهم قوم لا يعقلون يعنى تعالى ذكره بقوله ذلك فعلهم الذى
يفعلونه وهو هزؤهم ولعبهم من الدعاء الى الصلاة انما يفعلونه بجعلهم يربهم وانهم لا يعقلون مالهم في اجابته ان
أجابوا الى الصلاة وما عليهم في استهزائهم ولعبهم بالدعوة اليها ولو علقوا ما لم يفعل ذلك منهم عند الله من العقاب ما
فعلوه وقد ذكر عن السدى في تاويله ما حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المغضل قال ثنا اسباط عن
السدى واذا نادىتم الى الصلاة اتخذوها هزا واوعبا كأن رجل من النصارى بالمدينة اذا سمع المنادى ينادى أشهد
أن محمدا رسول الله قال حرق الكاذب فدخلت خادمته ذات ليلة من اللبالي بنار وهو نائم وأهله نيام فسقطت شرارة
فاحترق البيت فاحترق هو وأهله ﴿القول في تاويله قوله﴾ (قل يا أهل الكتاب هل تنعمون منا الا ان آمنابا لله
وما أنزل الينا وما أنزل من قبل وان أكثركم فاسقون) يقول تعالى ذكره لنبيه صلى الله عليه وسلم قل يا محمد
لاهل الكتاب من اليهود والنصارى يا أهل الكتاب هل تذكرهون منا وتجدون علمنا حتى نستنهز وابد يننا
اذا أنتم اذا نادىنا الى الصلاة اتخذتم نداءنا ذلك هزا ولعبا الا ان آمنابا لله يقول الا ان صدقنا وأقررنا بالله فوجدناه
وبما أنزل الينا من عند الله من الكتاب وما أنزل الى أنبياء الله من الكتاب من قبل كتابنا وان أكثركم فاسقون
يقول والاوان أكثركم يخالفون أمر الله خارجون عن طاعته تكذبون عليه والعرب تقول نعتت عليك كذا
أنعم به قرأ القراء من أهل الحجاز والعراق وغيرهم ونعتت أنعم لغتان ولا نعلم قارئنا قرأها بمعنى وجدن
وكرهت ومنه قول عبد الله بن قيس الرقيات مانعموا من بنى أمية الا * انهم يحلمون ان غضبوا
وقد ذكرنا هذه الآية نزلت بسبب قوم من اليهود ذكر من قال ذلك حدثنا هناد بن السمرى قال ثنا يونس
ابن بكير قال ثنا محمد بن اسحق قال ثنا محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت قال ثنا سعيد بن جبير وعكرمة عن
ابن عباس قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم نفر من اليهود فيهم أبو ياسر بن أخطب ورافع ابن أبي رافع
وعارى وزيد وخالد وازار بن أبي ازار وواسع فسألوه عن يؤمن به من الرسل قال أؤمن بالله وما أنزل الينا وما أنزل
الى ابراهيم واسماعيل واسحق ويعقوب والاسباط وما أتى موسى وعيسى وما أتى النبيون من ربهم لان نفر بين أحد
منهم ونحن له مسلمون فلما ذكر عيسى مجدوا نبيوته وقالوا لا تؤمنون بن آمن به فانزل الله فيهم قل يا أهل الكتاب
هل تنعمون منا الا ان آمنابا لله وما أنزل الينا وما أنزل من قبل وان أكثركم فاسقون عطفها على ان التى في قوله
الا ان آمنابا لله لان معنى الكلام هل تنعمون منا الا بما أنابا لله وفسدكم ﴿القول في تاويل قوله﴾ (قل هل
أنبئكم بشر من ذلك مثو به عند الله من لعنه الله وغضب عليه وجعل منهم القرد والخنازير) يقول تعالى ذكره
لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم قل يا محمد هؤلاء الذين اتخذوا دينكم هزا ولعبا من الذين أتوا الكتاب من قبلكم
والكفار هل أنبئكم يا معشر أهل الكتاب بشر من ثواب الله مما تنةمون من ان ايماننا بالله وما أنزل الينا من كتاب
الله وما أنزل من قبلنا من كتبه غير ان العين لما سكنت تغلت حركتها الى الغاء وهى الشاه من مثو به فخرجت مخرج
مقولة ونحوه ومصرفه كما قال الشاعر وكنت اذا جاءني دعاء * أشهر حتى ينصف الساق مبررى
وبنحو ما قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكركم من قال ذلك حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المغضل قال
ثنا اسباط عن السدى قل هل أنبئكم بشر من ذلك مثو به عند الله يقول ثوابا عند الله حدثني يونس قال أخبرنا
ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله هل أنبئكم بشر من ذلك مثو به عند الله قال المثو به الثواب مثو به الخير ومثو به
الشرف قرأ شروبا وأمان في قوله من لعنه الله فانه في موضع خفض رداعلى قوله بشر من ذلك فكان تاويل
الكلام اذا كان ذلك قل هل أنبئكم بشر من ذلك مثو به عند الله بن لعنه الله ولو قيل هو في موضع رفع
لسكان صوابا على الاستئناف يعنى ذلك من لعنه الله أو هو من لعنه الله ولو قيل هو في موضع نصب لم يكن فاسدا

الله عليهم بختمهم ثم
 أفسدوا فسلط عليهم
 فطرس الرومي ثم أفسدوا
 فسلط عليهم الجوس
 ثم أفسدوا فسلط عليهم
 المسلمين الى يوم القيامة
 ثم لما بالغ في تهجين
 سيرتهم ذكروا أنهم مع
 ما عدد من مساويهم لو
 آمنوا بمحمد صلى الله
 عليه وسلم وما جاء به
 واتقوا المنكرات
 التي كانوا ياتونها لتكون
 قلوبهم نصوصا لكفرنا
 عنهم تلك السيئات
 سترناها عليهم
 ولادخلناهم مع المسلمين
 جنات النعيم من النعم
 خلاف البؤس أي
 نعيم صاحبها فما أوسع
 زجة الله تعالى وما
 أعظم عفوه وغفرانه
 ولو أنهم آفاموا التوراة
 والانجيل عملوا بما فيها
 من الوفاء بعهد الله
 تعالى ومن الاقرار
 بنبوته نبي آخر الزمان
 محمد صلى الله عليه وسلم
 أو حافظوا على أحكامهما
 وحدودهما ما أو
 آفاه وهما نصب أعينهم
 لتلاينسا وما فيها من
 التكليف وما أنزل
 اليهم من ربهم يعني
 القرآن وأساتر الكتب
 الالهية ككف ابراهيم
 وز برودا وكتاب شعيا وحقوق ودانيل فان كلها مشحونة من البشارة بمبعث محمد صلى الله عليه وسلم وانهم

عني قل هل أئبئكم من لعنة الله فيجعل أئبئكم على ماني من واقعا عليه وأما معنى قوله من لعنة الله فانه يعني من
 بعده الله وأسحق من رجته وغضب عليه وجعل منهم القردة والخنازير يقول وغضب عليه وجعل منهم السوخ
 القردة والخنازير غضبا منه عليهم وسخطا فجعل لهم الخنزير والذئب كالذئب في الدنيا وأما سبب مسخ الله من مسخ منهم قردة
 فقد ذكرنا بعضه فيما مضى من كتابنا هذا وسند كبريائه ان شاء الله في مكان غير هذا وأما سبب مسخ الله من
 مسخ منهم خنازير فانه كان فيما حدثنا ابن حميد قال ثنا سلمة بن الفضل عن ابن اسحق عن عمرو بن كثير بن
 أفلق مولى أبي أيوب الانصاري قال حدثت ان المسخ في بني اسرائيل من الخنازير كان ان امرأة من بني اسرائيل
 كانت في قرية من قري بني اسرائيل وكان فيها ملك بني اسرائيل وكانوا قد استجبعوا على الهلكة الا ان تلك المرأة
 كانت على بقيته من الاسلام منسكة به فجاءت تدعو الى الله حتى اذا اجتمع الهاناس فتابعوا على امرها قالت لهم
 انه لا بد لكم من ان تجاهدوا عن دين الله وان تنادوا وقومكم بذلك فانخرجوا فاني خارجة فخرجت وخرج اليها ذلك
 الملك في الناس فقتل أصحابها جميعا وانقلبت من بينهم قال ودعت الى الله حتى تجمع الناس اليها حتى اذا رضيت
 منهم أمرتهم بالخروج فخرجوا وخرجت معهم وأصيبوا جميعا وانقلبت من بينهم ثم دعت الى الله حتى اذا اجتمع
 اليها رجال واستجابوا لها أمرتهم بالخروج فخرجوا وخرجت فاصيبوا جميعا وانقلبت من بينهم فرجعت وقد آيست
 وهي تقول سبحان الله لو كان لهذا الدين ولي وناصر لقد أظهره بعد حال فبانت مجز ونبت وأصبح أهل القرية يسعون
 في نواحيها خنازير وقد مسخهم الله في ليلتهم تلك فقالت حين أصبحت ورأت ما رأت اليوم اعلم ان الله قد أعز دينه
 وأمر دينه قال فما كان مسخ الخنازير في بني اسرائيل الا على يد تلك المرأة **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو
 عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله وجعل منهم القردة والخنازير قال مسخ من يهود
حدثني المثني قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله وللمسوخ سبب فيما ذكر غير
 الذي ذكرنا سند كره في موضعه ان شاء الله **القول** في تاريل قوله (وعبد الطاغوت أو ائبئكم شر مكالنا وأصل
 عن سواء السبيل) اختلفت القراء في قراءة ذلك فقراءه الحجاز والشام والبصرة وبعض الكوفيين وعبد
 الطاغوت بمعنى وجعل منهم القردة والخنازير ومن عبد الطاغوت بمعنى عابد فجعل عبدا فعلا ماضيا من صلة المضمر
 وانصب الطاغوت بوقوع عبده عليه وقرأ ذلك جماعة من الكوفيين وعبد الطاغوت بفتح العين من عبد وضم ما فيها
 وخفض الطاغوت باضافة عبد اليه وعنوان بذلك وخدم الطاغوت **حدثني** بذلك المثني قال ثنا اسحق قال ثنا
 عبد الرحمن بن أبي حماد قال ثنا حمزة عن الاعمش عن يحيى بن وثاب انه قرأ وعبد الطاغوت يقول خدم قال
 عبد الرحمن وكان حمزة كذلك يقرؤها **حدثني** ابن وكيع وابن حميد قال ثنا جرير عن الاعمش انه كان يقرؤها
 كذلك وكان الغزالي يقول ان يكن فيه لغة مثل جدر وجدر وعجل وعجل فهو وجهه والله أعلم والافان أراد قول الشاعر
 ابني أئينان أمكم * أمه وان أباكم عبد فان هذا من ضرورة الشعر وهذا يجوز في الشعر لضرورة القوافي
 وأما في القراءة فلا وقرأ ذلك آخرون وعبد الطاغوت ذكروا عن الاعمش وكان من قرأ ذلك كذلك أراد
 جمع الجمع من العبد كنه جمع العبد عبيدا ثم جمع العبيد عبيدا مثل ثمار وثمره كره عن أبي جعفر القاري انه
 يقرأه وعبد الطاغوت **حدثني** المثني قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الرحمن قال كان أبو جعفر النخعي يقرؤها
 وعبد الطاغوت كما يقول ضرب عبد الله * قال أبو جعفر وهذه قراءة لاهي له لان الله تعالى انما ابتداء الخبر بضم
 أقوام فكان فيما ذمهم به عبادتهم الطاغوت وأما الخبر عن ان الطاغوت قد عبد فليس من نوع الخبر الذي ابتدأه
 الآتية ولا من جنس ما ختمها به فيكون له وجه بوجه اليه في الصحة وذكر ان بريدة الاسلمي كان يقرؤه وعابدا الشيطان
حدثني بذلك المثني قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا شعيب بن مهران ان بريدة كان يقرؤه كذلك ولو
 قرئ ذلك وعبد الطاغوت بالسكسر كان له مخرج في العربية صحيح وان لم أستجز اليوم القراءة بها اذ كانت قراءة الحجة
 من القراء بخلافها ووجه جوازها في العربية ان يكون مرادها وعبد الطاغوت ثم حذف الهاء من العبد
 للاضافة كما قال الرازي * قام ولاها فاسقوه صرحدا * يريد قام ولاها الخذف التام من ولاها للاضافة وأما قراءة
 القراء فبأحد الوجهين اللذين بدأت بذكرهما وهو وعبد الطاغوت بنصب الطاغوت واعمال عبده وتوجيه
 عبد الى انه فعل ماض من العبادة والآخر وعبد الطاغوت على مثال فعل وخفض الطاغوت باضافة عبد اليه فاذا

كانت قراءة القرآن باحد هذين الوجهين دون غيرهما من الالوجه التي هي أصح شرجا في العربية منهما فاولاهما بالصواب من القراءة قراءة من قرأ ذلك وعبد الطاغوت بمعنى وجعل منهم القردة والخنازير ومن عبد الطاغوت لانه ذكر ان ذلك في قراءة أبي بن كعب وابن مسعود وجعل منهم القردة والخنازير وعبد الطاغوت بمعنى والذين عبدوا الطاغوت ففي ذلك دليل واضح على صحة المعنى الذي ذكرنا من انه مراد به ومن عبد الطاغوت وان النصب بالطاغوت أولى على ما وصفت في القراءة لاعمال عبد فيه اذ كان الوجه الآخر غير مستفيض في العرب ولا معروف في كلامها على ان أهل العربية يستنكرون اعمال شئ فبين والذي المظهرين مع من وفي اذا كفت من أوفى منها ما ويستعجبونه حتى كان بعضهم يحيل ذلك ولا يجيزه وكان الذي يحيل ذلك يقرؤه وعبد الطاغوت فهو على قوله خطأ ولحن غير جائز وكان آخرون منهم يستجيزونه على قبح فالواجب على قولهم ان تكون القراءة بذلك فبجته مع استعجابهم ذلك في الكلام قد اختاروا القراءة بها واعمال وجعل في من وهي محذوف متعم من ولو كنا نستجيز مخالفة الجماعة في شئ مما حاءت به جمعة عليه لا اخترنا القراءة بغيرها تين غير ان ما جاء به المسلمون مستفيض فاهم لا يتناكرونه فلان استجيز الخروج منه الى غيره فلذلك لم نستجيز القراءة بخلاف احدي القراء تين اللذين ذكرنا انهم لم يعدوهما وان كانت القراءة عندنا ما ذكرنا فاختاروا بل الآيه قل هل أنبئكم بشر من ذلك مثوبة عند الله من لعنه الله وغضب عليه وجعل منهم القردة والخنازير وعبد الطاغوت وقد ينما معنى الطاغوت فيما مضى بشواهد من الروايات وغيرها فاعني ذلك عن اعادته ههنا وأما قوله أولئك شر مكانا وأضل عن سواء السبيل فانه يعني بقوله أولئك هؤلاء الذين ذكرهم تعالى ذكرهم وهم الذين وصف صفتهم فقال من لعنه الله وغضب عليه وجعل منهم القردة والخنازير وعبد الطاغوت وكل ذلك من صفة اليهود من بني اسرائيل يقول تعالى ذكره هؤلاء الذين هذه صفتهم شر مكانا في عاجل الدنيا والآخرة عند الله ممن نعمت عليه يامعشر اليهود ايمانهم بالله وبما أنزل اليهم من عند الله من الكتاب وبما أنزل الى من قبلهم من الانبياء وأضل عن سواء السبيل يقول تعالى ذكره وأنتم مع ذلك أي اليهود أشد أخذا على غير الطريق القويم وأجور عن سبيل الرشاد والقصد منهم وهذا من لحن الكلام وذلك ان الله تعالى ذكره انما قصد بهذا الخبر اخبار اليهود الذين وصف صفتهم في الآيات قبل هذه تقييح فعالهم وذمهم أخلاقهم واستجبابهم سخطه بكثره ذنوبهم ومعاصيهم حتى مسخ بعضهم قردة وبعضهم خنازير خطا بامنهم بلهم بذلك نعر ايضا بالجيل من الخطاب ونحر بالهم بما عرفوا معناه من الكلام باحسن اللحن وعلم نبيه صلى الله عليه وسلم من الادب أحسنه فقال له قل لهم يا محمد هؤلاء المؤمنون بالله وبكتبه الذين يستهزؤن منهم أشد أم من لعنه الله وهو يعني المقول ذلك لهم ﴿القول في تاويل قوله (واذا جاؤكم قالوا آمنا وقد دخلوا بالكفر وهم قد خرجوا به والله أعلم بما كانوا يكتمون)﴾ يقول تعالى ذكره واذا جاءكم أي المؤمنون هؤلاء المنافقون من اليهود قالوا لكم آمنا أي صدقنا بما جاء به نبيكم محمد صلى الله عليه وسلم واتبعناه على دينه وهم مقيمون على كفرهم وضلالتهم قد دخلوا عليكم بكفرهم الذي يعتقدونه بقولهم هم ويضمرونه في صدورهم وهم يريدون كذبا بالتصديق لكم بالسنتهم وقد خرجوا به يقول وقد خرجوا بالكفر من عندكم كما دخلوا به عليكم لم يرجعوا بحيشهم اليكم عن كفرهم وضلالتهم يظنون ان ذلك من فعلهم يخفي على الله جهلهم بالله والله أعلم بما كانوا يكتمون يقول والله أعلم بما كانوا عند قولهم لكم بالسنتهم آمنا بالله وبمحمد وصدقنا بما جاء به يكتفون منهم بما يضمرونه من الكفر بانفسهم ونحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة قوله واذا جاؤكم قالوا آمنا الآية أناس من اليهود كانوا يدخلون على النبي صلى الله عليه وسلم فيخبرونه انهم مؤمنون راضون بالذي جاء به وهم متمسكون بضلالتهم والكفر وكانوا يدخلون بذلك ويخرجون به من عند نبي الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن معضل قال ثنا أسباط عن السدي واذا جاؤكم قالوا آمنا وقد دخلوا بالكفر وهم قد خرجوا به قال هؤلاء ناس من المنافقين كانوا يهود يقول دخلوا كفارا وخرجوا كفارا **حدثنا** محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا عبي قال ثنا أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله واذا جاؤكم قالوا آمنا وقد دخلوا بالكفر وهم قد خرجوا به وانهم دخلوا

أو يكثر لهم الاشجار المثمرة والزروع المغلة أو يرزقهم الجنان البائعة الثمار يجنون ما تهل منها من رؤس الشجر ويلتقطون ما تناثر على وجه الارض ويحتمل أن يراد به المبالغة في شرح السعة والحصب لان هناك فوقاً وتحتاً أي لا كوا أكلا كثيرا متصلا ويشبه ان يكون هذا اشارة الى ما جرى على بني قريظة وبني النضير من قطع نخيلهم وافساد زروعهم واجلائهم عن أوطانهم والحاصل انه سبحانه وعدهم سعادة الدارين بشرط الايمان بما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم وقدم السعادة الاخرية بقسميها وهما مادم العذاب واصل الثواب لسرفها ثم فصل حالهم فقال منهم أمة مقصد طائفة متوسطة في الغلو والتقصير وذلك ان من عرف مقصوده فانه يكون قاصدا له على الطريق المستقيم من غير انحراف ولا اضطراب بخلاف من لا مقصد له فانه يذهب متخيرا يمينا وشمالا بفعل

منهم كعب بن
 سلام وأصحابه وثمانية
 وأربعين من النصارى
 وكثير منهم ساء
 ما يعملون فيه معنى
 النجس كأنه قيل
 ما أسوء عملهم لكونهم
 أجلافا متعصبين
 لا يجمع فيهم القول
 ولا يؤثر فيهم الدليل
 قيل هم كعب بن
 الأشرف وأصحابه والروم
 ثم أمر رسوله بأن
 لا ينظر إلى قلة المقتصدين
 وكثرة المعادين ولا
 يتخوف مكرهم فقال
 يا أيها الرسول بلغ عن
 أبي سعب الخدرى أن
 هذه الآية نزلت في فضل
 علي بن أبي طالب رضی
 الله عنه وكرم الله وجهه
 يوم غد يرخم فاخذ رسول
 الله صلى الله عليه وسلم
 بيده وقال من كنت
 مولاه فهذا علي مولاه
 اللهم وال من والاه
 وعاد من عاداه فلقبته
 عمرو وقال هنيئاً لك يا ابن
 أبي طالب أصبحت
 مولاى ومولى كل
 مؤمن ومؤمنة وهو
 قول ابن عباس والبراء
 ابن عازب ومحمد بن
 علي وروى انه صلى الله
 عليه وسلم نام في بعض
 أسفاره تحت شجرة

وهم استكاملون بالحق وتسرفوا فيهم الكفر فقال دخلوا بال كفر وهم قد خرجوا به **ص** منى يونس بن عبد الاعلى
 قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله واذا جاؤكم قالوا آمنا وقد دخلوا بالكفر وهم قد خرجوا به وقالت
 طائفة من أهل الكتاب آمنوا بالذي أنزل على الذين آمنوا ووجه الناروا كفروا آخره لعلمهم يرجعون فاذا رجعوا
 الى كفرهم من أهل الكتاب وشياطينهم رجعوا بكفرهم وهؤلاء أهل الكتاب من يهود **ص** ثمانا القاسم قال
 ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريح عن عبد الله بن كثير وقد دخلوا بالكفر وهم قد خرجوا به أى انه من
 عندهم **ص** القول في تأويل قوله (وترى كثير منهم يسارعون في الأثم والعدوان وأكلهم السمحت لبئس ما كانوا
 يعملون) يقول تعالى ذكره انبيىه محمد صلى الله عليه وسلم وترى يا محمد كثير من هؤلاء اليهود الذين قصصت عليك
 نبأهم من بنى اسرائيل يسارعون في الأثم والعدوان يقول يعجلون بمواقعة الأثم وقيل ان الأثم في هذا الموضع معنى به
 الكفر **ص** ثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى في قوله وترى كثير منهم
 يسارعون في الأثم والعدوان قال الأثم الكفر **ص** ثمانا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله
 وترى كثير منهم يسارعون في الأثم والعدوان وكان هذا في حكم اليهود بين أيديكم **ص** ثنى يونس قال أخبرنا ابن
 وهب قال قال ابن زيد في قوله يسارعون في الأثم والعدوان قال هؤلاء اليهود لبئس ما كانوا يعملون لولا ينهاهم
 الربانيون الى قوله لبئس ما كانوا يصنعون قال يصنعون ويعملون واحدا قال هؤلاء حين لم ينهوا كما قال هؤلاء
 حين عملوا قال وهذا القول الذى ذكرناه عن السدى وان كان قولنا غير مدفوع جواز تحتمه فان الذى هو
 أولى بتأويل الكلام أن يكون القوم موصوفين بانهم يسارعون في جميع معاصى الله لا يتحاشون من شئ منها
 لان كفرهم لا من غير لان الله تعالى ذكره عم في وصفهم بما وصفهم به من أنهم يسارعون في الأثم والعدوان
 من غير أن يخص بذلك ائسادون اثم وأما العدوان فانه مجاوزة الحد الذى حده الله لهم في كل ما حده لهم وتأويل
 ذلك ان هؤلاء اليهود الذين وصفهم في هذه الآيات بما وصفهم به تعالى ذكره يسارع كثير منهم في معاصى الله
 وخلاف أمره ويتعدون حدوده التى حد لهم فيما أحل لهم وحرم عليهم فى أكلهم السمحت وذلك الرشوة التى
 يأخذونها من الناس على الحكم بخلاف حكم الله فيهم يقول الله تعالى ذكره لبئس ما كانوا يعملون يقول
 أقسم لبئس العمل ما كان هؤلاء اليهود يعملون فى مسارعهم فى الأثم والعدوان وأكلهم السمحت **ص** القول في
 تأويل قوله (ولولا ينهاهم الربانيون والاحبار عن قولهم الأثم وأكلهم السمحت لبئس ما كانوا يصنعون) يقول
 تعالى ذكره هلا ينهى هؤلاء الذين يسارعون فى الأثم والعدوان وأكل الرشاشى الحكم من اليهود ومن بنى اسرائيل
 وبنائهم وهم أئمتهم المؤمنون وساستهم العلماء بساستهم وأخبارهم وهم علماء وهم وقوادهم عن قولهم الأثم
 يعنى عن قول الكذب والزور وذلك أنهم كانوا يحكمون فيهم بغير حكم الله ويكتبون كتباً باينهم ثم يقولون
 هذا من حكم الله وهذا من كتبه يقول الله في ويل لهم مما كتبت أيديهم وويل لهم مما يكسبون وأما قوله وأكلهم
 السمحت فانه يعنى به الرشوة التى كانوا يأخذونها على حكمهم بغير كتاب الله لمن حكموا له به وقد بينا معنى الربانيين
 والاحبار ومعنى السمحت بشواهد ذلك فيما مضى بما أغنى عن اعادته فى هذا الموضع لبئس ما كانوا يصنعون وهذا
 قسم من الله أقسم به يقول تعالى ذكره أقسم لبئس الصنيع كان يصنع هؤلاء الربانيون والاحبار فى تركهم
 نهى الذين يسارعون منهم فى الأثم والعدوان وأكل السمحت عما كانوا يفعلون من ذلك وكان العلماء يقولون ما فى
 القرآن آية أشد توخي العلماء من هذه الآية ولا أخوف عليهم منها **ص** ثمانا محمد بن بشار قال ثنا عبد الله بن
 داود قال ثنا سلمة بن زياد عن الضحاك بن مزاحم فى قوله لولا ينهاهم الربانيون والاحبار عن قولهم الأثم قال
 ما فى القرآن آية أخوف عندي منها ان الله تعالى قال ثمانا أبو كريب قال ثمانا أبو عطية قال ثمانا قيس عن العلاء بن
 المسيب عن خالد بن دينار عن ابن عباس قال ما فى القرآن آية أشد توخيها من هذه الآية لولا ينهاهم الربانيون
 والاحبار عن قولهم الأثم وأكلهم السمحت لبئس ما كانوا يعملون قال كذا قرأه وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل
 التأويل ذكر من قال ذلك **ص** ثمانا هناد قال ثنا وكيع **ص** ثمانا بن وكيع قال ثمانا أبي عن سلمة بن زياد عن
 الضحاك لولا ينهاهم الربانيون والاحبار عن قولهم الأثم وأكلهم السمحت لبئس ما كانوا يصنعون **ص** ثنى المنى

قال وهو نائم فاخذ سيفه واخترطه وقال يا محمد من بمنع الله منى فقال الله فرعدت يد الاعرابي

قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله لولا ينهاهم الر بائون والاحبار عن قولهم الاثموا كلهم السحت لبس ما كانوا يصنعون يعني الر بائين انهم لبس ما كانوا يصنعون وقول في تاويل قوله (وقالت اليهود يد الله مغلولة غلت أيديهم ولعنوا بما قالوا بل بداه مبسوطتان ينفق كيف يشاء) وهذا خبر من الله تعالى ذكره عن جراه اليهود على ربهم ووصفهم اياه بما ليس من صفته توبخناهم بذلك وتعريفامنه نبيه صلى الله عليه وسلم قديم جهلهم واعتبارهم به وانكارهم جميع جميل أي اياه عندهم وكثرة صفحه عنهم وعقوه عن عظيم أجرامهم واحتراب النبيه محمد صلى الله عليه وسلم بأنه له نبي مبعوث ورسول مرسل ان كانت هذه الانباء التي أنبأهم بها كانت من خفي علومهم ومكنونها التي لا يعلمها الا احبارهم وعلماؤهم دون غيرهم من اليهود فضلا عن الامة الامية من العرب الذين لم يقرأوا كتابا ولا وعوا من علوم أهل الكتاب علما فاطلع الله على ذلك نبيه محمد صلى الله عليه وسلم ليقرر عندهم صدقه ويقطع بذلك حججهم يقول تعالى ذكره وقالت اليهود من بني اسرائيل يد الله مغلولة يعنون ان خير الله مسك وعطاءه محبوبوس عن الاتساع عليهم كما قال تعالى ذكره في تاديب نبيه صلى الله عليه وسلم ولا تجعل يدك مغلولة الى عنقك ولا تبسطها كل البسط وانما وصف تعالى ذكره اليد بذلك والمعنى العطاء لان عطاء الناس وبذل معرفهم الغالب بايديهم فخرى استعمال الناس في وصف بعضهم بعضا اذا وصغوه بجود وكرم او بخل وشح وضييق باضافة ما كان من ذلك من صفة الموصوف الى يديه كما قال الاعشى في مدح رجل

يدالك يد اجمد فكف مفيدة * وكف اذا ما ضن بالزاد تنفق

فاضاف ما كان صفة صاحب اليد من انفاق وافادة الى اليد مثل ذلك من كلام العرب في اشعارها وامثالها اكثر من ان تحصى لخطابهم الله بما يتعارفونه ويتجاوزونه بينهم في كلامهم فقال وقالت اليهود يد الله مغلولة يعني بذلك انهم قالوا ان الله يبخل علينا ويمنعنا فضله فلا يفضل كالغلوله يده الذي لا يقدر ان يبسطها بعطاء ولا بذل معروف تعالى الله عما قالوا لعداء الله فقال الله مكنونهم وتخبرهم بسخطه عليهم غلت ايديهم يقول امسكت ايديهم عن الخيرات وقبضت عن الانبساط بالعطيات ولعنوا بما قالوا واعدوا من رحمة الله وفضله بالذي قالوا من الكفر واقتروا على الله او وصفوه به من الكذب والافتك بل بداه مبسوطتان يقول بل بداه مبسوطتان بالبدل والاعطاء وارزاق عباده واقوات خلقه غير مغلولتين ولا مقبوضتين ينفق كيف يشاء يقول يعطى هذا ويمنع هذا فيقدر عليه وبمثل الذي قلنا في ذلك قال اهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثني** المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن ابي طلحة عن ابن عباس قوله وقالت اليهود يد الله مغلولة غلت ايديهم ولعنوا بما قالوا قال ليس يعنون بذلك ان يد الله موثقة ولا كمنهم يقولون انه يبخل امسك ما عنده تعالى الله عما يقولون علوا كبيرا **حدثني** محمد بن عمر وقال ثنا ابو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قول الله يد الله مغلولة قال لقد يجهدنا الله يا بني اسرائيل حتى جعل الله يده الى نحركم وكذبوا **حدثني** المثنى قال ثنا ابو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد يد الله مغلولة قال اليهود تقول لقد يجهدنا الله يا بني اسرائيل ويا أهل الكتاب حتى أن يده الى نحركم بل بداه مبسوطتان ينفق كيف يشاء **حدثني** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله وقالت اليهود يد الله مغلولة غلت أيديهم ولعنوا بما قالوا الى والله لا يجب المفسدين اما قوله يد الله مغلولة قالوا الله يبخل غير جواد قال الله بل بداه مبسوطتان ينفق كيف يشاء **حدثني** القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريح قال قال عكرمة وقالت اليهود يد الله مغلولة قال ثني اسباط عن السدي وقالت اليهود يد الله مغلولة غلت أيديهم ولعنوا بما قالوا بل بداه مبسوطتان ينفق كيف يشاء قالوا ان الله وضع يده على صدره فلا يبسطها حتى يرد علينا ملكنا واما قوله ينفق كيف يشاء يقول رزق كيف يشاء **حدثني** القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريح قال قال عكرمة وقالت اليهود يد الله مغلولة الآية نزلت في فحاص اليهودي **حدثني** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا ابو ثعلبة عن عبيد بن سليمان عن الضحاك بن مزاحم قوله يد الله مغلولة يقولون انه يبخل ليس بجواد قال الله غلت أيديهم امسكت أيديهم عن النفقة والخير ثم قال يعني نفسه بل بداه مبسوطتان ينفق كيف يشاء وقال لا تجعل يدك مغلولة الى عنقك يقول

التخبير يا أيها النبي
 قل لا زواجك فلم
 يعرضها عليهم خوفا
 من اختياريهن الدنيا
 نزلت يا أيها الرسول
 بلغ وقيل نزلت في أمر
 زيد وزينب بنت جحش
 وقيل لما نزل ولا
 تسبوا الذين يدعون
 من دون الله صك
 رسول الله صلى الله عليه
 وسلم عن عيب آلهم
 فنزلت أي بلغ معاب
 آلهم ولا تخفها وقيل
 انه صلى الله عليه
 وسلم لما بين الشرائع
 والمناسك في حجة
 الوداع قال هل بلغت
 قالوا نعم فقال صلى الله
 عليه وسلم اللهم اشهد
 فنزلت وقيل نزلت في
 قصة الرجم والقصاص
 المذكورتين وقال
 الحسن ان نبي الله قال
 لمابعثني الله برسالته
 ضقت بهم اخرعوا وعرفت
 ان من الناس من
 يكذبني واليهود
 والنصارى يخوفوني
 فنزلت الآية فزال
 الخوف وقالت عائشة
 سهر رسول الله صلى
 الله عليه وسلم ذات ليلة
 فقلت يا رسول الله
 ما شأنك قال الارجل
 صالح يحرسني الليلة
 قالت فبينما نحن في ذلك سمعت صوت السلاح فقال من هذا قال سعيد بن جندب جئنا نحرك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى

فقد عصي الله وعن ابن عباس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجرس في مكان رسول معه أبو طالب كل يوم رجلا من بني هاشم يجرسونه حتى نزلت هذه الآية فارادعه ان يرسل معهن يجرسونه فقال يا عمه ان الله تعالى قد عصي من الجن والانس ومعنى قوله ما أنزل اليك جميع ما أنزل اليك وأي شيء أنزل اليك وان لم تفعل ما أمرتك به كما أمرتك به فما باغت رسالتهم قرأ على الوحدة فلان القرآن كله رسالة واحدة أولان الرسالة اسم المصدر فيقع على الواحد وعلى الجمع ومن جمع فلان كل آية أو حكم رسالة فان قيل معنى قوله وان لم تفعل فما باغت رسالته ان لم تبلغ رسالته فما باغت رسالته فما وجه صحته فالجواب ان هذا جار على طريق التهديد والمراد ان لم تبلغ منها أدنى شيء فانت كمن لم يبلغ شيئا من أداء بعضها ليس أولى من أداء البعض الآخر كان

لا تمسك يدك عن النعمة واختلف أهل الجدل في تأويل قوله بل يدها مبسوطة فقال بعضهم عنى بذلك نعمته وقال ذلك بمعنى يدا الله على خلقه وذلك نعمه عليهم وقال ان العرب تقول لك عندي يد يعنون بذلك نعمة وقال آخرون منهم عنى بذلك القوة وقالوا ذلك نظير قول الله تعالى ذكروه اذ كره اذ كره اذ كره اذ كره اذ كره اذ كره اذ كره الايدي وقال آخرون منهم بل يدها مبسوطة وقال معنى قوله وقالت اليهود يدا الله مغلوله ملكه وخواتمه قالوا وذلك كقول العرب للمملوك هو ملك يمينه وفلان بيده عقدة نكاح فلانة أي يملك ذلك وكقول الله تعالى ذكروه فقد مروا بين يدي نجواكم صدقة وقال آخرون منهم بل يدا الله صفة من صفاته هي يد غير أنهم اليست بجراحة كجوارح بني آدم قالوا وذلك ان الله تعالى ذكروه اذ كره عن خصصية آدم بما خصه به من خلقه اياه بيده قالوا ولو كان لخصوصية آدم بذلك وجه مفهوم اذ كان جميع خلقه مخلوقين بقدرته ومشيئته في خلقه وهو لخصصهم مالك قالوا واذا كان تعالى ذكروه قد خص آدم بذكروه خلقه اياه بيده دون غيره من عباده كان معلوما انه اغما خصه بذلك المعنى به فارق غيره من سائر الخلق قالوا واذا كان ذلك كذلك بطل قول من قال معنى اليد من الله القوة والنعمة أو الملك في هذا الموضوع قالوا وحري ان ذلك لو كان كما قال الزاعمون ان يدا الله في قوله وقالت اليهود يدا الله مغلوله هي نعمته يعقل بل يده مبسوطة ولم يعقل بل يده لان نعمة الله لا تحصى بكثرته وبذلك جاء التنزيل يقول الله تعالى وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها قالوا ولو كانت نعمتين كانا حصتين قالوا فان ظن طنان ان النعمتين بمعنى النعم الكثيرة فذلك منه خطأ وذلك ان العرب قد تخرج الجميع بلفظ الواحد لاداء الواحد عن جميع جنسه وذلك كقول الله تعالى ذكروه والعصران الانسان لفي خسرو وكقوله لقد خلقنا الانسان وقوله وكان الكافر على ربه ظهيرا قال فلم يرد بالانسان والكافر في هذه الاماكن انسان بعينه ولا كافر مشارا اليه حاضر بل عنى به جميع الانس وجميع الكفار ولكن الواحد ادى عن جنسه كما تقول العرب ما أكره الدرهم في أيدي الناس وكذلك قوله وكان الكافر معناه وكان الذين كفروا قالوا فاما اذ انفي الاسم فلا يؤدى عن الجنس فلا يؤدى الا عن اثنين باعتبارهما مادون الجميع ودون غيرهما قالوا وخطا في كلام العرب ان يقال ما أكره الدرهمين في أيدي الناس بمعنى ما أكره الدرهم في أيديهم قالوا وذلك ان الدرهم اذ انفي لا يؤدى في كلامها الا عن اثنين باعتبارهما اقلوا وغير محال ما أكره الدرهم في أيدي الناس وما أكره الدرهم في أيديهم لان الواحد يؤدى عن الجميع قالوا في قول الله تعالى بل يدها مبسوطة من اعلام عباده ان نعمه لا تحصى ومع ما وصفنا من انه غير معقول في كلام العرب ان اثنين يؤديان عن الجميع ما ينبي عن خطأ قول من قال معنى اليد في هذا الموضوع النعمة وصحة قول من قال ان يدا الله هي له صفة قالوا بذلك نظاها من الاخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال به العلماء وأهل التأويل في القول في تأويل قوله (وايزيدن كثيرا منهم ما أنزل اليك من ربك طغيانا وكفرا) يقول تعالى ذكروه لئيبه محمد صلى الله عليه وسلم ان هذا الذي أطلعناك عليه من خفي أمور هؤلاء اليهود مما لا يعلمه الا علماءهم وأخبارهم احتجاجا عليهم لصفته بتوبتك وقطع العذر قائل منهم ان يقول ما جاءنا من بشير ولا نذير ليزيدن كثيرا منهم ما أنزل اليك من ربك طغيانا وكفرا يعنى بالطغيان العلو في انكار ما قد علموا صحته من نبوة محمد صلى الله عليه وسلم والتمادي في ذلك وكفرا يقولون يزيدهم مع غلوهم في انكار ذلك بحودهم عظيمة الله ووصفهم اياه بغير صفة بان ينسبوه الى البخل ويقولوا يدا الله مغلوله وانما أعلم تعالى ذكروه نبيه صلى الله عليه وسلم أنهم أهل عتو وقد رد على ربه وأثمهم لا يدعون لحق وان علموا صحته ولكنهم يعاندونه يسلي بذلك نبيه محمد صلى الله عليه وسلم عن الموعدة بهم في ذهابهم عن الله وتكذيبهم اياه وقد بينت معنى الطغيان فيما مضى بشواهد بما أعنى عن اعادته ونحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكروا من قال ذلك صدقنا بشرا قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد بن قتادة وايزيدن كثيرا منهم ما أنزل اليك من ربك طغيانا وكفرا حمله محمد صلى الله عليه وسلم والعرب على ان كفروا به وهم بجدونه مكتوبا عندهم في القول في تأويل قوله (والقينا بينهم العداوة والبغضاء الى يوم القيامة) يعنى تعالى ذكروه بقوله والقينا بينهم العداوة والبغضاء الى يوم القيامة بين اليهود والنصارى كما حدثنى المثنى قال ثنا ابو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن

من لم يؤمن ببعضها كان كمن لم يؤمن بكلها والمراد ان لم تفعل ذلك ما يوجب كتمان الوحي كما في موضع السبب موضع

تبلغ رسالاتي عذبتك
 وضمن لي العصمة
 فقويت فان قيل
 أين ضمان العصمة
 وقد جرى عليه يوم
 أحد ماجرى فالجواب
 ان الآية نزلت بعد
 يوم أحد والمراد انه
 يعصمه من القتل
 وعليه أن يحتمل كل
 مادون النفس والناس
 الكفار لقوله ان
 الله لا يهدي القوم
 الكافرين أى لا يمكنهم
 مما يريدون ثم لما أمره
 بتبليغ أى شئ كان
 طاب للسامع أو تغسل
 عليه أمره أن يقول
 لاهل الكتاب لستم
 على شئ أى على دين
 يعدبه كما تقول هذا
 ليس بشئ تريد تحقير
 شأنه وباقى الآية مكرر
 للتأكيـد ومعنى فلا
 تأس لانصاف ولا تحزن
 عليهم بسبب زيادة
 طغيانهم فان وبال ذلك
 عائد عليهم أولا تأسف
 بسبب نزول الاعن
 والعذاب عليهم
 فانهم من الكافرين
 المستحقين لذلك يقال
 أمسى على مصيبته
 يامسى أى حزن ثم
 لما بين ان اهل الكتاب
 ليسوا على شئ مالم
 لقوة النظر به لا يحصل

أبى نخرج عن مجاهد والقيـنـايـنـهم العداوة والبغضاء الى يوم القيمة اليهود والنصارى فان قال قائل وكيف قيل
 والقيـنـايـنـهم العداوة والبغضاء جعلت الهاء والميم في قوله بينهم كناية عن اليهود والنصارى ولم يجز لليهود
 والنصارى ذكر قيل فدرجى لهم ذكر وذلك لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض جرى
 الخبر في بعض الآتى عن القرية يمين وفى بعض عن أحدهما الى ان انتهى الى قوله والقيـنـايـنـهم العداوة والبغضاء
 ثم قصد بقوله القينا بينهم الخبر عن القرية يمين **القول فى تاويل قوله** (كلما أو قد وانار الحرب اطفاها الله)
 يقول تعالى ذكره كلما جمع أمرهم على شئ فاستقام واستوى فارادوا منا هزيمة من ناواهم شتمه الله عليهم
 وأفسدهم لسوء فعالهم وخبت نياتهم كالذى **حدثني** المشي قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبى جعفر عن أبىه
 عن الربيع فى قوله لتفسدن فى الارض مرتين ولتعان علوا كبيرا فاذا جاء وعد اولاهم بعثنا عليكم عبدا نأوى
 باس شديد فاسوا اخلال الديار وكان وعدا مغفولا ثم رد ذلك الكفرة عليهم قال كان الفساد الاول فبعث الله
 عليهم عدوا فاستباحوا الديار واستنكبو النساء واستعبدوا الولدان وخرىوا المسجد فعمروا زمانا ثم بعث الله
 فيهم نبيا واعد أمرهم الى أحسن ما كان انفساد الثاني فبعثهم الانبياء حتى قتلوا يحيى بن زكريا فبعث الله عليهم
 بخت نصر فقتل من قتل منهم وسبى من سبى وخرى المسجد فكان بخت نصر الفساد الثاني قال والفساد الثالث مصيبة ثم
 قال فاذا جاء وعد الاخرة ليسوا واول جوهكم وليدخوا المسجد كما دخلوه اول مرة الى قوله وان عدتم عدنا فبعث
 الله لهم عزيزا وقد كان علم التوراة وحفظها فى صدره وكتبها لهم فقام بها اذلك القرن ولبنوا ونسوا ومات عزير
 وكانت احداث ونسوا العهد وبنوا لهم وقالوا يد الله معلولة غلت أيديهم ولعنوا بما قالوا بل يده مبسوطة تاتى
 ينطق كيف يشاء وقالوا فى عزير ان الله اتخذ له ولدا وكانوا يعجبون ذلك على النصارى فى قوله فى المسيح فخانوا ما
 فهو عنه وعما وبما كانوا يكفرون عليه فسبق من الله كرامة عند ذلك انهم لم يظهر واعلى عدوا خرا دهر فقال كلما
 أو قد وانار الحرب اطفاها الله ويسعون فى الله فسادا والله لا يحب المفسدين فبعث الله عليهم المجوس الثلاثة
 اربابا فلم يزالوا كذلك والمجوس على رقابهم وهم يقولون يا ليتنا در كنا هذا النبي الذى نبجده مكتوب باعدنا عسى
 الله ان يفكنا به من المجوس والعذاب الهون فبعث محمد صلى الله عليه وسلم واسمه محمد واسمه فى الانجيل أجد فلما
 جاءهم وعرفوا كفره وابه قال فلغنة الله على الكافر بن وقال فياؤا بغضب على غضب **حدثني** المشي قال ثنا ابو
 حذيفة قال ثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد كلما أو قد وانار الحرب اطفاها الله **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال
 ثنا سعيد عن قتادة كلما أو قد وانار الحرب اطفاها الله ويسعون فى الارض فسادا اولئك أعداء الله اليهود كلما
 أو قد وانار الحرب اطفاها الله فلن تلقى اليهود ببدا الا وجدتهم من اذل اهل له لقد جاء الاسلام حين جاء وهم تحت
 أيدي المجوس ابغض خلقه اليه **حدثني** محمد بن الحسين قال ثنا اجد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدى قوله
 كلما أو قد وانار الحرب اطفاها الله قال كلما اجعوا امرهم على شئ فرق الله واطفاها حدهم ونارهم وقذف فى
 قلوبهم الزعب وقال مجاهد **حدثني** القاسم قال ثنا الحسن قال نى حجاج عن ابن جرير عن مجاهد قوله
 كلما أو قد وانار الحرب اطفاها الله قال حرب لمحمد صلى الله عليه وسلم **القول فى تاويل قوله** (ويسعون فى
 الارض فسادا والله لا يحب المفسدين) يقول تعالى ذكره ويعمل هؤلاء اليهود والنصارى بعصيته الله
 فيكفرون بآياته ويكذبون رساله ويخالفون امره ونهيهم وذلك سعيهم فيها بالفساد والله لا يحب المفسدين
 يقول والله لا يحب من كان عملا يعاصيه فى ارضه **القول فى تاويل قوله** (ولوان اهل الكتاب آمنوا تقوا
 لكفرت عنهم سيئاتهم ولا دخلناهم جنات النعيم) يقول تعالى ذكره ولوان اهل الكتاب وهم اليهود
 والنصارى آمنوا بالله وبرسوله محمد صلى الله عليه وسلم فصدقوه واتبعوه وما نزل عليه واتقوا ما هم الله عنه
 فاجتنبوه لكفرت عنهم سيئاتهم يقول محونا عنهم ذنوبهم فغطينا عنهم اولم نفضحهم به اول دخلناهم جنات
 النعيم يقول ولا دخلناهم بساتين نعمون فيها فى الآخرة وبخوالذى قلنا فى ذلك قال اهل التاويل ذكر من
 قال ذلك **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ولوان اهل الكتاب آمنوا واتقوا يقول
 آمنوا بالله واتقوا ما حرم الله لكفرت عنهم سيئاتهم **القول فى تاويل قوله** (ولوانهم أقاموا التوراة)

يومنوا بين ان هذا الحكيم عام فى الكل وانه لا يحصل لاحد منقبة ولا سعادة الا اذا آمن وعمل صالحا وذلك ان كمال لقوة النظر به لا يحصل

المخلوق أعنى العمل
الصالح وغاية هذا
السكال الخلاص من
الخوف عيايس-تقبل
ومن الحزن على
ما مضى من طيبات
الدنيا لانهم وجدوا
أمورا أعظم وأشرف
وقد تقدمت نفسير
مثل هذه الآية في
سورة البقرة الا
أنه بقى ههنا بحث
لغظي وه-وان قوله
والصابون عطف
على ماذا فقال
الكوفيون انه
معطوف على مجمل
الذين لان اسم ان اذا
كان مبنيا جاز
العطف على محله
وان كان قبيل ذكر
الخبر فيجوز انك
وزيد ذاهبان وان
لم يجز ان زيدا
وعمر وفائمان وذهب
البصريون الى عدم
جواز ذلك مطلقا لانه
يؤدى الى اجمال ان
واعمال معنى الابتداء
معاني قائمان فيجتمع
على المرفوع الواحد
رافعان مختلفان وانه
محال فاذا الصابون
مرفوع بالابتداء على
نية التأخير كانه قيل
ان الذين آمنوا والذين
هادوا والنصارى حكمهم

والانجيل وما أنزل اليهم من ربهم لا كما وان فوقهم ومن تحت أرجاهم) يعنى تعالى ذكره بقوله ولو أنهم أقاموا
التوراة والانجيل ولو أنهم عملوا بما فى التوراة والانجيل وما أنزل اليهم من ربهم يقول وعملوا بما أنزل اليهم من
ربهم من الفرقان الذى جاءهم به محمد صلى الله عليه وسلم فان قال قائل وكيف يقمى التوراة والانجيل وما أنزل
الى محمد صلى الله عليه وسلم مع اختلاف هذه الكتب ونسخ بعضها بعضا قبل انما وان كانت كذلك فى بعض
أحكامها وشراعتها فهى متفق فى الامر بالايمان برسول الله والتصديق بما جاء به من عند الله فعنى أقامتهم
التوراة والانجيل وما أنزل الى محمد صلى الله عليه وسلم تصديقهم بما فيها والعمل بماهى متفقة فيه وكل واحد منها
فى الخبر الذى فرض العمل به وأمامه معنى قوله لا كما وان فوقهم ومن تحت أرجلهم فانه يعنى لانزل الله عليهم من
السماء قطرها فان ثبت لهم به الارض حيا ونباتها فخرج ثمارها أو ما قوله ومن تحت أرجلهم فانه يعنى تعالى
ذكره لا كما من بركة ما تحت أقدامهم من الارض وذلك ما نخرجه الارض من حيا ونباتها وثمارها أو ما سائر
ما يؤكل ما نخرجه الارض ونحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثني** المثنى
قال ثنا عبد الله بن صالح قال ننى معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس ولو أنهم أقاموا التوراة
والانجيل وما أنزل اليهم من ربهم لا كما وان فوقهم يعنى لا رسل السماء عليهم مدرارا ومن تحت أرجلهم تخرج
الارض بركتها **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة ولو أنهم أقاموا التوراة والانجيل
وما أنزل اليهم من ربهم لا كما وان فوقهم ومن تحت أرجلهم يقول اذا اعطتهم السماء بركتها والارض نباتها
حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى ولو أنهم أقاموا التوراة
والانجيل وما أنزل اليهم من ربهم لا كما وان فوقهم ومن تحت أرجلهم يقول وعملوا بما أنزل اليهم ما جاءهم
به محمد صلى الله عليه وسلم لانزلنا عليهم المطر فان ثبت الثمر **حدثني** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن
ابن أبي نجيح عن مجاهد ولو أنهم أقاموا التوراة والانجيل وما أنزل اليهم من ربهم اما أقامتهم التوراة قاله العمل بها
وأما ما أنزل اليهم من ربهم فمحمد صلى الله عليه وسلم وما أنزل عليه يقول لا كما وان فوقهم ومن تحت أرجلهم
أما من فوقهم فارتسلت عليهم مطر أو أما من تحتهم أرجلهم يقول لانبت لهم من الارض من رزقي ما يغنيهم **حدثنا**
القاسم قال ثنا الحسن بن قال ننى حجاج عن ابن جريح عن مجاهد قوله لا كما وان فوقهم ومن تحت أرجلهم
قال بركان السماء والارض قال ابن جريح لا كما وان فوقهم المطر ومن تحت أرجلهم من نبات الارض **حدثني**
محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ننى عمى قال ننى أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله من فوقهم ومن تحت
أرجلهم يقول لا كما وان فوقهم من السماء ومن تحت أرجلهم يقول من الارض وكان بعضهم يقول
انما أريد بقوله لا كما وان فوقهم ومن تحت أرجلهم التوسعة كما يقول القائل هو فى خير من قرنه الى قدمه
وناويل أهل التأويل بخلاف ما ذكرنا من هذا القول وكفى بذلك شهيدا على فساده **حدثني** المثنى قال ثنا
ابن أبي حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد منهم أمة مقتصدون وهم مسلمة أهل الكتاب
وكثير منهم ساء ما يعملون **حدثني** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل قال ثنا عبد الله بن كثير انه
سمع مجاهدا يقول تفرقت بنوا سراييل فرأى فاقالت فرقة عيسى هو ابن الله وقالت فرقة هو الله وقالت فرقة هو عبد
الله وروحه وهى المقتصدون وهى مسلمة أهل الكتاب **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قال
الله منهم أمة مقتصدون يقول على كتابه وأمره ثم ذم أكثر القوم فقال وكثير منهم ساء ما يعملون **حدثني** محمد بن

الحسين قال ثنا أحمد بن المغضل قال ثنا أسباط عن السدي منهم أمة مقتصدية يقول مؤمنة **حدثني** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله منهم أمة مقتصدية وكثير منهم ساء ما يعملون قال المقتصدية أهل طاعة الله قال وهؤلاء أهل الكتاب **حدثني** المثني قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع بن أنس في قوله منهم أمة مقتصدية وكثير منهم ساء ما يعملون قال فهذه الامة المقتصدية الذين لا هم قصر وافي الدين ولا هم غلو وقال الغلو الرغبة والفسق والتقصير عنه **حدثني** القول في تأويل قوله (يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك وان لم تفعل فإنا بلغت رسالته والله يعصمك من الناس ان الله لا يهدي الكافرين) وهذا أمر من الله تعالى ذكره لنبينا محمد صلى الله عليه وسلم بإبلاغ هؤلاء اليهود والنصارى من أهل الكتابين اللذين قص الله تعالى قصصهم في هذه السورة وذكر فيها معاصيهم وخبث ادبائهم واجترأهم على ربهم وتوهمهم على أنبيائهم وتبديلهم كتابه وتحريفهم آياته ووراء مطاعهم وما كاههم وسائر المشركين غيرهم وما أنزل عليه فيهم من معاصيهم والازراء عليهم والتقصير بهم والنهي بحجرتهم وما أمرهم به ونهاهم عنه وان لا يشعر نفسه خذرا منهم أن يصيبه في نفسه مكره ما قام فيهم بأمر الله ولا جرحا من كثرة عددهم وقلة عددهم وان لا يتقوا أحد في ذات الله فان الله تعالى كافيه كل أحد من خلقه وودافع عنه مكره وكل من يتقوا وهو وأعلمه تعالى ذكره انه أن قصر عن ابلاغ شيء مما أنزل اليه اليهم فهو في تركه تبليغ ذلك وان قل ما لم يبلغ منه فهو في عظيم ماركب بذلك من الذنب بمنزلة لو لم يبلغ من تنزيله شيئا وما قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثني** المثني قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك وان لم تفعل فإنا بلغت رسالته يعني ان كنت آية مما أنزل عليك من ربك لم تبلغ رسالتي **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك الآية أخبر الله نبيه صلى الله عليه وسلم انه سيكفبه الناس ويعصمه منهم وأمره بالبلاغ ذكر لنا ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قيل له لو احتجبت فقال والله لا أبدن عقيب للناس ما صاحبته **حدثني** الحرث بن محمد قال ثنا عبد العزيز قال ثنا سفينان الثوري عن رجل عن مجاهد قال لما نزلت بلغ ما أنزل اليك من ربك قال انما أنا واحد كيف أصنع تجتمع على الناس فنزلت وان لم تفعل فإنا بلغت رسالته الآية ثنا هناد بن وكيع قال ثنا جرير عن ثعلبة عن جعفر عن سعيد بن جبيرة قال لما نزلت يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك وان لم تفعل فإنا بلغت رسالته والله يعصمك من الناس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحرسوني اربى قد عصمتني **حدثني** يعقوب ابن ابراهيم وابن وكيع قال ثنا ابن علبية عن الجزيري عن عبد الله بن شقيق ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعقبه ناس من أصحابه فلما نزلت والله يعصمك من الناس خرج فقال يا أيها الناس الحقوا بالحقكم فان الله قد عصمتني من الناس **حدثنا** هناد قال ثنا وكيع عن عاصم بن محمد عن محمد بن كعب القرظي قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يتحارسه أصحابه فانزل الله يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك وان لم تفعل فإنا بلغت رسالته الى آخرها **حدثني** المثني قال ثنا مسلم بن ابراهيم قال ثنا الحرث بن عبيد أبو قدامة الاباري قال ثنا سعيد الجري عن عبد الله بن شقيق عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يحرس حتى نزلت هذه الآية والله يعصمك من الناس قالت فان خرج النبي صلى الله عليه وسلم لرأسه من القبة فقال أيها الناس انصرفوا فان الله قد عصمتني **حدثنا** عمرو بن عبد الحميد قال ثنا سفينان عن عاصم عن القرظي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما زال يحرس حتى أنزل الله والله يعصمك من الناس واختلف أهل التأويل في السبب الذي من أجله نزلت هذه الآية فقال بعضهم نزلت بسبب أعرابي كان هم يقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم فكفاه الله آياه ذكر من قال ذلك **حدثني** الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا أبو معشر عن محمد بن كعب القرظي وغيره قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نزل منزلا اختار له أصحابه شجرة طليلة فيقيل تحتها فاتاه أعرابي فاخترط سيفه ثم قال من يمنعك مني قال الله فرعدت يد الاعرابي وسقط السيف منه قال وضرب برأسه الشجرة حتى انثردماغه فانزل الله والله يعصمك من الناس وقال آخرون بل نزلت لانه كان يخاف قريشا فأمروا

المعدودين ضلال لانهم صبوا عن الاديان كلها أي خرجوا فذكاه قال جل هؤلاء الفرق اذا أتوا بالايمان والعمل الصالح قبلت قوتهم حتى الصابئون ولوقبل والصابئين لم يكن من التقديم في شيء لانه ثابت في مركزه الاصلى وانما يطلب فائدة التقديم للمزال عن موضعه والراجع الى اسم ان محذوف والتقدير من آمن منهم كافي البقرة والله أعلم * التأويل شر الغر يقين من جعله الله مستعدا لقبول فيض القهر من اللعن والغضب وجعل صفة القرية والخزيرية أعنى الخيلة والحرس والشهوة من بعض خصائصهم وأولئك من مكانا من القرية والخنازير لا استعداد لهم وهؤلاء قد أبطلوا استعدادهم الفطري ومثله أولئك كالانعام بل هم أضل ولهذا دخلوا بالكفر وهم قد خرجوا به

الربانيون مشايخ الطريقة والاجبار علماء الشريعة عطلت أيديهم كانت أيديهم من اصابة الحية بمغلوله ومشايمهم عن تنسهم ورائح الضيق

عنه صفات الظلومية
والجهوليه تصلى الله
عليه وسلم قال يعين الله
ملائي لا يغيضها نعمة
سحاء الليل والنهار
ينفق كيف يشاء
ييدي اللطف والقهر
على المؤمنين من
الهداية والاحسان
وعلى الكافرين من
الغواية والخذلان
وألقينا بينهم العداوة
فلا يوجد الا وبينه
وبين صاحبه بغض
الى أن يتوارثوا بطنا
بعد بطن ولوان
أهل العلوم الظاهرة
آمنوا بالعلوم الباطنة
واتقوا الانكار
والاعتراض ولو
أنهم عملوا بمقتضات
الكتب المنزلة
ومستحسناتها الاكوا
من فوقهم ذوقوا
من الواردات الروحانية
ومن تحت أرجلهم
الى أعلى مقاماتهم
من العلماء الظاهريين
أمة مقصودة ان
لم تكن سابقة بالخيرات
والمقتصد هو العالم
المتقى والمريد الصادق
دون السابق وهو
الواصل الكامل العالم
الرباني بلغ ما أنزل اليك
ينسدرج تحته الوحي
والالهامات والنمايات والوفائع والواردات والمشاهدات والكشوف والانوار والاسرار والاخلاق والمواهب

من ذلك ذكر من قال ذلك صدقنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريح قال كان النبي
صلى الله عليه وسلم بهاب قريشا فلما انزلت والله يعصمك من الله استلقى ثم قال من شاء فليخذي مني مرتين أو ثلاثا
صدقنا هذا قال ثنا وكيع عن أبي خالد عن عامر عن مسروق قال قالت عائشة من خدتك ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كتم شيئا من الوحي فقد كذب ثم قرأت يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك الا آية صدقنا ابن
جريد قال ثنا جرير عن المغيرة عن الشعبي قال قالت عائشة من قال ان محمدا صلى الله عليه وسلم كتم فقد كذب
وأعظم الغيبة على الله قال الله يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك الا آية صدقنا يعقوب بن ابراهيم قال
ثنا ابن علية قال أخبرنا داود بن أبي هند عن الشعبي عن مسروق قال قالت عائشة من زعم أن محمدا صلى الله عليه
وسلم كتم شيئا من كتاب الله فقد أعظم على الله الغيبة والله يقول يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك
الا آية صدقنا الثني قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني الليث قال ثني خالد عن سعيد بن أبي هلال عن محمد
ابن الحليم عن مسروق بن الابدع قال دخلت على عائشة يوما فسمعتها تقول لقد أعظم الغيبة من قال ان محمدا كتم
شيئا من الوحي والله يقول يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك وبغى بقوله والله يعصمك من الناس بمنعك
من ان ينالوك بسوء وأصله من عصام القرية وهو ما توكله من سير وخيط ومنه قول الشاعر
وقلت عليكم ما لكان ما لكا * سيعصمكم ان كان في الناس عاصم
يعني بمنعكم وأما قوله ان الله لا يهدي القوم الكافرين فانه يعني ان الله لا يوفق للرشد من حاد عن سبيل الحق
وجار عن قصد السبيل ويحدهما جنته من عند الله ولم ينهه الى أمر الله وطاعته فيما فرض عليه وأوجه القول
في تاويل قوله (قل يا أهل الكتاب لستم على شيء حتى تقيموا التوراة والانجيل وما أنزل اليكم من ربكم) وهذا أمر
من الله تعالى ذكره نبيه صلى الله عليه وسلم بابلاغ اليهود والنصارى الذين كانوا بين ظهراني مهاجرة يقول
تعالى ذكره قل يا أيها اليهود والنصارى يا أهل الكتاب التوراة والانجيل لستم على شيء مما
تدعون انكم عليه مما جاءكم به موسى صلى الله عليه وسلم معشر اليهود ولا مما جاءكم به عيسى معشر النصارى
حتى تقيموا التوراة والانجيل وما أنزل اليكم من ربكم مما جاءكم به محمد صلى الله عليه وسلم من الفرقان فتعملوا بذلك
كله وتؤمنوا بما فيه من الايمان بمحمد صلى الله عليه وسلم وتصديقه وتقره واثبات كل ذلك من عند الله فلا تكذبوا
بشيء منه ولا تقر قوا بين رسول الله فتؤمنوا ببعض وتكفر ببعض فان الكفر بواحد من ذلك كفر بجميعه
لان كتب الله يصدق بعضها ببعض فاذن كذب ببعضها فقد كذب بجميعها ونحو الذي قلنا في ذلك جاء الاثر صدقنا
هند بن السري وأبو كريب قال ثنا يونس بن بكير قال ثنا محمد بن اسحق قال ثني محمد بن أبي محمد مولى
زيد بن ثابت عن عكرمة وأعن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم رافع بن حارثة
وسلام بن مسكين ومالك بن الصيف ورافع بن حرملة فقالوا يا محمد نزعنا انك على مله ابراهيم ودينه توتمن بما
عندنا من التوراة وتشهد أنهم امن بالله حق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بلى لكنكم أخذتم وخذتم
ما فيه مما أخذ عليكم من الميثاق وكنتم منها ما أمرتم أن تبنوه للناس وأتأبى من احدائكم قالوا فاننا نأخذ بما
في أيدينا فاناعلى الحق والهدى ولا تؤمنون بك ولا تتبعك فانزل الله قل يا أهل الكتاب لستم على شيء حتى تقيموا
التوراة والانجيل وما أنزل اليكم من ربكم الى فلاناس على القوم الكافرين صدقنا يونس قال أخبرنا ابن
وهب قال قال ابن زيد في قوله قل يا أهل الكتاب لستم على شيء حتى تقيموا التوراة والانجيل وما أنزل اليكم من
ربكم قال فقد صرنا من أهل الكتاب التوراة لليهود والانجيل للنصارى وما أنزل اليكم من ربكم وما أنزل اليكم من
ربنا أي لستم على شيء حتى تقيموا حتى تعملوا بما فيه القول في تاويل قوله (وليزيد كثيرا منهم ما أنزل
اليك من ربك طغيانا وكفرا أو كفر افلا ناس على القوم الكافرين) يعني تعالى ذكره بقوله وليزيد كثيرا منهم ما أنزل
اليك من ربك طغيانا وكفرا أو قسم ليزيد كثيرا من هؤلاء اليهود والنصارى الذين قص قصصهم في هذه
الآيات الكتاب الذي أنزلته اليك يا محمد طغيانا يقول تجاوزوا غلوا في التكذيب لك على ما كانوا عليه لك من ذلك
قبل نزول الفرقان وكفرا يقول وجحد النبوتك وقد أتينا على البيان عن معنى الطغيان فيما مضى قبل وأما

قوله فلا تأس على القوم الكافرين يعني يقول فلا تأس فلا تحزن يقال اسي فلان على كذا اذا حزن يا سي اسي
وهذه قول الزاجر * وانحلت عيناه من فرط الاسي * يقول تعالى ذكره لئيبه لا تحزن يا محمد على تكذيب هؤلاء
الكفار من اليهود والنصارى من بني اسرائيل لك فان مثل ذلك منهم عادة وخلق في انبياءهم فكيف فيك وبخو
الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثني** المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني
معوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس ولبيد بن كثير منهم ما أنزل اليك من ربك طغيانا وكفرا
قال الفرقان يقول فلا تحزن **حدثني** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي
قوله فلا تأس على القوم الكافرين قال لا تحزن **حدثني** القول في ناويل قوله (ان الذين آمنوا والذين هادوا والصابثون
والنصارى من آمن بالله واليوم الآخر وعمل صالحا فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون) يقول تعالى ذكره ان الذين
صدقوا الله ورسوله وهم أهل الاسلام والذين هادوا وهم اليهود والصابثون وقد بينا أمرهم والنصارى من آمن
منهم بالله واليوم الآخر فصدقوا بالبعث بعد الممات وعمل من العمل صالحا لمعاده فلا خوف عليهم فيما قدموا عليه
من احوال القيامة ولا هم يحزنون على ما خلقوا وراهم من الدنيا وعيشها بعد ما ينتم ما كرمهم الله به من جزيل
ثوابه وقد بينا وجه الاعراب فيه فيما مضى قبل بما أغنى عن اعدائه **حدثني** القول في ناويل قوله (لقد أخذنا ميثاق
بني اسرائيل وأرسلنا اليهم رسلا كما جاءهم رسول بما لا تهوى انفسهم فزيقا كذبوا وقرىبا يقتلون) يقول
تعالى ذكره اقسام لقد أخذنا ميثاق بني اسرائيل على الاخلاص وتوحيدنا والعمل بما أمرناهم به والانتهاء عما
نهيناهم عنه وارسلنا اليهم بذلك رسلا واعدناهم على أسن رسلا اليهم على العمل بطاعتنا الجزيل من الثواب
واوعدناهم على العمل بمعصيتنا الشديده من العقاب كما جاءهم رسول لنا بما لا تشتهي نفوسهم ولا يوافق مجتهدهم
كذبوا منهم فريقا يقتلون منهم فريقا نقضوا ميثاقنا الذي أخذناه عليهم وجراه علينا وعلى خلاف أمرنا
حدثني القول في ناويل قوله (وحسبوا الا تكون فتنة ففعلوا وصموا ثم عموا وصموا كثير منهم
والله بصير بما يعملون) يقول تعالى ووطن هؤلاء الاسرائيليون الذين وصف تعالى ذكره صفتهم انه أخذ ميثاقهم وانه
أرسل اليهم رسلا واثم كانوا كما جاءهم رسول بما لا تهوى انفسهم كذبوا فريقا وقتلوا فريقا أن لا يكون من الله لهم
ابتلاء واختبار بالشدا من العقوبات بما كانوا يفعلون ففعلوا وصموا يقول ففعلوا عن الحق والوفاء بالميثاق الذي
أخذته عليهم من اخلاص عبادتي والانتهاء الى أمري ونهيي والعمل بطاعتي بحسبهم ذلك وظنهم وصموا عنتم
تبت عليهم يقول ثم هديتهم بلطف مني لهم حتى أتوا اورجعوا عما كانوا عليه من معاصي وخلاف أمري والعمل
بما كرهه منهم الى العمل بما أحبه والانتهاء الى طاعتي وأمري ونهيي ثم عموا وصموا كثير منهم يقول ثم عموا أيضا
عن الحق والوفاء بميثاق الذي أخذته عليهم من العمل بطاعتي والانتهاء الى أمري واجتناب معاصي وصموا كثير
منهم يقول عمي كثير من هؤلاء الذين كنت أخذت ميثاقهم من بني اسرائيل باتباع رسلي والعمل بما أنزلت اليهم
من كتيبي عن الحق وصموا بعد فوجي عليهم واستنقادى اياهم من الهلكة والله بصير بما يعملون يقول بصير فيرى
أعمالهم خيرها وشرها فيجازيهم يوم القيمة بجميعها ان خير انخير او ان شر افشروا بنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل
التاويل ذكر من قال ذلك **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله وحسبوا الا تكون
فتنة الآية يقول حسب القوم أن لا يكون بلاء ففعلوا وصموا كما عرض بلاء ابتلاؤه هلكوا فيه **حدثنا** محمد بن
الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا اسباط عن السدي وحسبوا الا تكون فتنة ففعلوا وصموا يقول
حسبوا أن لا يتلوا ففعلوا عن الحق وصموا **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبي عن مبارك عن الحسن وحسبوا الا
تكون فتنة قال بلاء **حدثنا** المثنى قال ثنا أبو عاصم قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس وحسبوا الا تكون فتنة
قال الشرك **حدثني** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله وحسبوا الا
تكون فتنة ففعلوا وصموا قال اليهود **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثني ججاج عن ابن جريح عن
مجاهد ففعلوا وصموا قال اليهود **حدثنا** ابن جريح عن عبد الله بن كثير قال هذه الآية لبني اسرائيل قال والفتنة البلاء

والحقائق ومعاني النبوة
والرسالة فالرسول ان لم
يلغ بعض هذه الحقائق
الى العباد لم يمكنهم
الوصول الى الله فلا
يحصل مقصود ما أرسل
به فلم يبلغ رسالته
الآن للتبليغ مراتب
كما أنزل الله فتبليغ
بالعبارة وتبليغ
بالاشارة وتبليغ
بالتأديب وتبليغ
بالتعليم وتبليغ
بالتزكية وتبليغ
بالتحلية وتبليغ بالهمة
وتبليغ بجذبات
الولاية وتبليغ بقوة
النبوة والرسالة وتبليغ
بالشفاعة واللحاق
أيضا مراتب بحسب

والتمحيص **القول** في تاويل قوله (لقد كفر الذين قالوا ان الله هو المسيح ابن مريم وقال المسيح يا بني اسرائيل
اعبدوا الله ربي وربكم انه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة وماواه النار وما للظالمين من انصار) وهذا
خبر من الله تعالى ذكره عن بعض ما فتن به الاسرائيليين الذين اخبر عنهم انهم حسبوا الاتكون فتنة يقول
تعالى ذكره فكان مما ابتليتهم واختبرتهم به فنقضوا فيه ميثاق وغير واعهدى الذي كنت اخذته عليهم بان
لا يعبدوا سواى ولا يتخذوا باغيرى وان يوحدونى وينتوا الى طاعى عبدى عيسى ابن مريم فاني خلقته
واجرى على يده نحو الذى اجرى على يدكسبر من رسلى فقالوا كفرانهم هو الله وهذا قول اليعقوبية من
النصارى عليهم غضب الله يقول الله تعالى ذكره فلما اختبرتهم وابتليتهم بما ابتلهم به أسر كواي وقالوا بخلق
من خلقى وعبد مثلهم من عبدي وبشر نحوهم معروف ونسبه وأصله مولود من البشر يدعوهم الى توحيدى
ويامرهم بعبادتى وطاعتى ويقر لهم بانى ربه وربهم وينهاهم عن أن يشركواي شيا هو الههم جهلامتهم بالله
وكفرابه ولا ينبغي لله أن يكون والد اولامولوداوى يعنى بقوله وقال المسيح يا بني اسرائيل اعبدوا الله ربي وربكم يقول
اجعلوا العباداة والتذلل للذى له بذل كل شىء له يخضع كل موجود ربي وربكم يقول مالكي ومالككم رسيدى
وسيدكم الذى خلقنى واياكم انه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ان يسكنها في الآخرة وماواه النار يقول
ومرجعه ومكانه الذى ياوى اليسوء يصير في معاده من جويل لله شريكا في عبادته نار جهنم وما للظالمين يقول
وليس لمن فعل غير ما أباح الله وعبد غير الذى له عبادة الخلق من انصار ينصر منه يوم القيامة من الله فينقذونه
منه اذا أوردده جهنم **القول** في تاويل قوله (لقد كفر الذين قالوا ان الله ثالث ثلاثة وما من اله الا اله واحد
وان لم ينتهوا عما يقولون ليمسن الذين كفروا منهم عذاب اليم) وهذا أيضا خبر من الله تعالى عن فريق آخر من
الاسرائيليين الذين وصف صفقتهم في الآيات قبل انه لما ابتلاهم بعد حسابهم انهم لا يبتلون ولا يعتلون قالوا كفرا
بربهم وشركا لله ثالث ثلاثة وهذا قول كان عليه جماهير النصارى قبل افتراق اليعقوبية والمكائنية والنسطورية
كلوا فيما بلغنا يقولون الاله القديم جوهر واحد يعنى ثلاثة قائم أبوالداغيم مولود وانما مولودا غير والد
وزوجا متبعية بينهما يقول الله تعالى ذكره مكذبا لهم فيما قالوا من ذلك وما من اله الا اله واحد يقول مالكي
معبود أهب الناس الامعبد واحد وهو الذى ليس بوالد شىء ولا مولود بل هو خالق كل والد ومولود وان لم ينتهوا
عما يقولون يقول ان لم ينتهوا فاقبلوه هذه المقالة عما يقولون من قولهم الله ثالث ثلاثة ليمسن الذين كفروا منهم
عذاب اليم يقول ليمسن الذين يقولون هذه المقالة والذين يقولون المقالة الاخرى هو المسيح ابن مريم لان الغريقين
كلاهما كفر مشركون فلذلك رجع في الوعيد بالعذاب الى العموم ولم يقل ليمسنهم عذاب اليم لان ذلك
لوقيل كذلك صار الوعيد من الله تعالى ذكره خاصا للقائل القول الثاني وهم القائلون الله ثالث ثلاثة ولم يدخل
فيهم القائلون المسيح هو الله فعم بالوعيد تعالى ذكره كل كافر ليعلم الخاطبون بهذه الآيات أن وعيد الله قد شمل
كلا الغريقين من بنى اسرائيل ومن كان من الكفار على مثل الذى هم عليه فان قال قائل وان كان الامر على
ما وصفت فعلى من عادت الهاء واليم اللتان في قوله منهم قيل على بنى اسرائيل فتاويل السلام اذ كان الامر على
ما وصفتا وان لم ينته هؤلاء الاسرائيليون عما يقولون في الله من عظيم القول ليمسن الذين يقولون منهم ان المسيح هو
الله والذين يقولون ان الله ثالث ثلاثة وكل كافر سالك سبيلهم عذاب اليم بكفرهم بالله وقد قال جماعة من أهل
الكتاب بنحو قولنا في أنه عنى بهذه الآيات النصارى ذكر من قال ذلك حد ثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد
ابن المغضل قال ثنا اسباط عن السدي لقد كفر الذين قالوا ان الله ثالث ثلاثة قال قالت النصارى هو المسيح
وأمة فذلك قول الله تعالى أنت قلت للناس اتخذوني وأعي الهين من دون الله حد ثنا القاسم قال ثنا الحسين
قال ثنا حجاج عن ابن جريج قال قال مجاهد لقد كفر الذين قالوا ان الله ثالث ثلاثة نحو **القول** في تاويل قوله
(أفلا يتوبون الى الله ويستغفرونه والله غفور رحيم) يقول تعالى ذكره أفلا يرجع هذان الغريقان الكافران
القائل أحدهما ان الله هو المسيح ابن مريم والاخر القائل ان الله ثالث ثلاثة عما قال من ذلك ويتوبان مما قال
وقطعاه من كفرهما وبسأ لأن ربهما المغفرة مما قالوا والله غفور لذنوب التائبين من خلقه المتبين الى طاعته بعد

قبول الدعوة بحسب
الاستعدادات المختلفة
أنزل من السماء
ماء فسالت أودية
بقدرها والله بصمك
باوصاف لاهوتيته عن
أوصاف ناسوتيتك
لتنصرف في الخلق
بقوة اللاهوتية
فتوصلهم الى الله
ولا تصرفون فيك
فيقطعوك عن الله
يا ارباب العلوم الظاهرة
لستم على شىء ممن
حقيقة الدين حتى
تزينوا ظاهركم
وياطنكم بالاعمال
والاحوال الواردة في
الكتب الالهية وذلك

معصيتهم رحيمهم في قبوله نوبتهم وراجعتهم الى ما يحب بما يكره فيصنع بذلك من فعلهم عما سلف من اجرامهم
قبل ذلك **القول** في تاويل قوله (ما المسيح ابن مريم الا رسول قد خلت من قبله الرسل واما صديقه كانا يا كانا
الطعام) وهذا من الله تعالى ذكره احتجاجا لنبية محمد صلى الله عليه وسلم على فرق النصارى في قولهم في المسيح
يقول مكذبا باليعقوبية في قيلهم هو الله والاخرين في قيلهم هو ابن الله ليس القول كما قال هؤلاء الكفرة في المسيح
ولكنه ابن مريم ولدته ولادة الامهات ابناءهن وذلك من صفة البشر لا من صفة خالق البشر وانما هو الله رسول
كسائر رسله الذين كانوا قبله فضاوخلوا اجرى على يده ما يشاء ان يخرج به عليهم من الآيات والعبر بجملة على صدقه
وعلى الله رسول الى من ارسله اليه من خلقه كما اجرى على ابدى من قبله من الرسل من الآيات والعبر بجملة لهم على
حقيقة صدقهم في انهم لله رسل واما صديقه يقول تعالى ذكره واما المسيح صديقه والصديقة الغيبة من الصدق
وكذلك قولهم فلان صديق فعيل من الصدق ومنه قوله تعالى ذكره والصديقين والشهداء وقد قيل ان ابا بكر
الصديق رضي الله عنه انما قيل له الصديق لصدقه وقد قيل انما سمى صديقا لصدقه النبي صلى الله عليه وسلم في
مسيره في ليلة واحدة الى بيت المقدس من مكة وعوده اليها وقوله كانا يا كانا الطعام خبر من الله تعالى ذكره عن
المسيح واما انهما كانا اهل حاجة الى ما يغذوهما ويقوم به ابدانهما من الطعام والمشرب كسائر البشر من بني
آدم فان من كان كذلك فغير كان الهالان المحتاج الى الغذاء قوامه بغيره وفي قوامه بغيره وحاجته الى ما يقبضه دليل
واضح على عجزه والعاجز لا يكون الا مربوبا **القول** في تاويل قوله (انظر كيف نبين لهم الآيات ثم
انظر انى يؤفكون) يقول تعالى ذكره لنبية محمد صلى الله عليه وسلم انظر يا محمد كيف نبين لهؤلاء الكفرة من
اليهود والنصارى الآيات وهى الادلة والاعلام والمجسج على بطول ما يقولون في انبياء الله وفي ريتهم على الله
وادعائهم ولدوا وشهادتهم لبعض خلقه بانه لهم رب واله ثم لا يرتدعون عن كذبهم وباطل قيلهم ولا ينزحرون عن
فريتهم على ربهم وعظيم جهلهم مع ورود الحجج القاطعة عذرهم عليهم يقول تعالى ذكره لنبية محمد صلى الله عليه
وسلم ثم انظر يا محمد انى يؤفكون يقول ثم انظر مع تبيننا لهم آياتنا على بطول قولهم اى وجه يصرفون عن بياننا
الذى بينت لهم وكيف عن الهدى الذى يهدىهم اليه من الحق بصاوت والعرب تقول لكل مصروف عن شىء هو
ما فوك عنه يقال قد افك فلان عن كذا اى صرفته عنه فان افكاه افكوا وهو ما فوك وقد افككت الارض اذا
صرف عنها المطر **القول** في تاويل قوله (قل انعبدون من دون الله ما لا يملك لكم ضرا ولا نفعا والله هو
السميع العليم) وهذا ايضا احتجاج من الله تعالى ذكره لنبية محمد صلى الله عليه وسلم على النصارى القائلين في
المسيح ما وصف من قيلهم فيه قبل يقول تعالى ذكره لنبية محمد صلى الله عليه وسلم قل يا محمد لهؤلاء الكفرة من
النصارى الزاعمين ان المسيح ربهم القائلين ان الله ثالث ثلاثة انعبدون سوى الله الذى يملك ضركم ونفعكم وهو
الذى خلقكم وورثكم وهو يحييكم ويميتكم شيا لا يملك لكم ضرا ولا نفعا يخبرهم تعالى ذكره ان المسيح الذى
زعم من زعم من النصارى انه اله والذى زعم من زعم منهم انه ابن الله ان لا يملك لهم ضرا يدفعه عنهم ان آله الله بهم
ولا نفعا يجلبه اليهم ان لم يقضه الله لهم يقول تعالى ذكره فكيف يكون ربوا الهامن كانت هذه صفة بل الرب
المعبود الذى يبدى كل شىء والقادر على كل شىء فايها فاعبدوا واخلصوا له العبادة دون غيره من العجزة الذين
لا ينفعونكم ولا يضرون واما قوله والله هو السميع العليم فانه بعنى تعالى ذكره بذلك والله هو السميع
لاستغفارهم لو استغفروهم من قيلهم ما أخبر عنهم انهم يقولونه في المسيح وغير ذلك من منطقةهم ومنطق خلقه العليم
بتوبتهم لو تابوا منه وغير ذلك من أمورهم **القول** في تاويل قوله (يا اهل الكتاب لا تغالوا في دينكم غير
الحق ولا تتبعوا أهواء قوم قد ضلوا من قبل وأضلوا كثيرا وضلوا عن سواء السبيل) وهذا خطاب من الله تعالى
ذكره لنبية محمد صلى الله عليه وسلم يقول تعالى ذكره قل يا محمد لهؤلاء الغالين من النصارى في المسيح يا اهل
الكتاب يعنى بالكتاب الانجيل لا تغالوا في دينكم يقول لا تغرطوا في القول فيما تدنون به من أمر المسيح
فتجاوزوا فيه الحق الى الباطل فتقولوا فيه هو الله وهو ابنه ولو كن قولوا هو عبد الله وكلمته ألقاها الى مريم
وروح منه ولا تتبعوا أهواء قوم قد ضلوا من قبل وأضلوا كثيرا يقول ولا تتبعوا ايضا في المسيح أهواء اليهود الذين

بمقدمتين وأربع تناج
فالمقدمتان الجذبة
الالهية وتبعتها
الاعراض عن الدنيا
والتوجه الى المولى ثم
تربية الشيخ وتبعتها
تركبة النفس عن
الاخلاق الذميمة وتحلية
القلب بالاخلاق
الفاضلة والله حسبي
ونعم الوكيل (لقد
أخذنا ميثاق بني
اسرائيل وأرسلنا اليهم
رسلا كما جاءهم رسول
بما لا نهمى أنفسهم
فريقا كذبوا وفريقا
يقتلون وحسبوا ألا
تكون فتنة نعموا
وصهوا ثم تاب الله
عليهم ثم عوا وصهوا

قد ضلوا قبلكم عن سبيل الهدى في القول فيه فتقولون فيه كما قالوا هو لغير رشدة وتبتهوا أمه كما يهتوا بالقرية
وهي صديقة وأضلوا كثيرا يقول تعالى ذكره وأضل هؤلاء اليهود كثيرا من الناس فإدواهم عن طريق الحق
وحكموهم على الكفر بالله والتكذيب بالمسج وضلوا عن سواء السبيل يقول وضل هؤلاء اليهود عن قصد
الطريق وركبوا غير حجة الحق وإنما يعني تعالى ذكره بذلك كفرهم بالله وتكذيبهم بمرسله عيسى ومحمد صلى الله
عليه وسلم وهذا هم عن الإيمان وبعدهم منه وذلك كان ضلالهم الذي وصفهم الله به ونحو الذي قلنا في ذلك
قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي
نجيح عن مجاهد في قول الله وضلوا عن سواء السبيل قال يهود **حدثني** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن
مفضل قال ثنا أسباط عن السدي لا تتبعوا هؤلاء قوم قد ضلوا من قبل وأضلوا كثيرا فهم أولئك الذين ضلوا
وأضلوا اتباعهم وضلوا عن سواء السبيل عن عدل السبيل **حدثني** القول في تأويل قوله (لعن الذين كفروا من
بنى إسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون) يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى
الله عليه وسلم قل لهؤلاء النصارى الذين وصف تعالى ذكره صفتهم لا تغلوا فتقولوا في المسج غير الحق ولا تقولوا فيه
ما قالت اليهود الذين قتلوا عيسى ابن مريم على لسان أنبيائه ورسوله داود وعيسى ابن مريم وكان لعن الله يا هاهم على
أسنتهم كالذي **حدثني** محمد بن سعد قال ثنا أبي قال ثنا عبيد الله بن صالح قال ثنا أبي عن ابن عباس
قوله لعن الذين كفروا من بنى إسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم قال لعنوا بكل لسان لعنوا على عهد
موسى في التوراة ولعنوا على عهد داود في الزبور ولعنوا على عهد عيسى في الإنجيل ولعنوا على عهد محمد صلى الله
عليه وسلم في القرآن **حدثني** المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية بن صالح عن علي بن أبي
طلحة عن ابن عباس قوله لعن الذين كفروا من بنى إسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم يقول لعنوا في
الإنجيل على لسان عيسى ابن مريم ولعنوا في الزبور على لسان داود **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا ابن فضيل
عن أبيه عن خصيف عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس لعن الذين كفروا من بنى إسرائيل على لسان داود وعيسى
ابن مريم قال خالطوهم بعد النهي في تحاراتهم فضرب الله قلوب بعضهم ببعض فهم ملعونون على لسان داود
وعيسى ابن مريم **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا جرير عن حصين عن مجاهد لعن الذين كفروا من بنى إسرائيل
على لسان داود وعيسى ابن مريم قال لعنوا على لسان داود فصاروا قردة ولعنوا على لسان عيسى فصاروا خنازير
حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا جريح قال قال ابن عباس قوله لعن الذين كفروا من
بنى إسرائيل بكل لسان لعنوا على عهد موسى في التوراة وعلى عهد داود في الزبور وعلى عهد عيسى في الإنجيل
ولعنوا على لسان محمد صلى الله عليه وسلم في القرآن قال ابن جريح وقال آخرون لعن الذين كفروا من بنى
إسرائيل على لسان داود على عهد فلعلنا بده عوته قال مرداد على نفر منهم وهم في بيت فقال من في البيت قالوا
خنازير قال اللهم اجعلهم خنازير برذ. كانوا خنازير قال ثم أصابتهم لعنته ودعا عليهم عيسى فقال اللهم العن من
افترى على وعلى أمي واجعلهم قردة حاسنين **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة
قوله لعن الذين كفروا من بنى إسرائيل الآية لعنهم الله على لسان داود في زمانه فجعلهم قردة حاسنين وفي الإنجيل
على لسان عيسى فجعلهم خنازير **حدثني** محمد بن عبد الله بن بزيع قال ثنا أبو حصين عن حصين بن مبر عن
حصين يعني ابن عبد الرحمن عن أبي مالك قال لعن الذين كفروا من بنى إسرائيل على لسان داود قال مسخوا على
لسان داود قردة وعلى لسان عيسى خنازير **حدثني** يعقوب قال ثنا هشيم قال أخبرنا حصين عن أبي مالك
مثله **حدثنا** أبو كريب قال ثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي عن العلاء بن المسيب عن عبد الله بن عمرو بن
مرّة عن سالم الأبطس عن أبي عبيدة عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الرجل من بنى
إسرائيل كان إذا رأى أخاه على الذنب نهأ عنه تعذرا فإذا كان من الغد لم ينهه ما رأى منه أن يكون أكبلة
وخليطه وشريبه فلما رأى ذلك منهم ضرب بقلوب بعضهم على بعض ولعنهم على لسان نبيهم داود وعيسى ابن مريم
ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون ثم قال والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر ولتأخذن على

كثير منهم والله
بصير بما يعملون لقد
كفر الذين قالوا ان الله
هو المسيح ابن مريم
وقال المسيح يا بنى
اسرائيل اعبدوا الله
ربي وربكم انه من
يشرك بالله فقد حرم
الله الجنة وماواه
النار وما للظالمين من
انصار لقد كفر الذين
قالوا ان الله ثالث ثلاثة
وما من الا اله واحد
وان لم ينتهوا عما
يقولون ليمسن الذين
كفروا منهم عذاب اليم
أفلا يتوبون الى الله
ويستغفرونه والله
غفور رحيم ما المسج
ابن مريم الرسول

يدي المسية ولا توطئونه على الخواطر أو وليضرب من الله قلوب بعضكم على بعض وليلعننكم كما لعنهم حد ثنا ابن
 حنبل قال ثنا الحكم بن بشير بن سلمان قال ثنا عمرو بن قيس الملائي عن علي بن بديعة عن أبي عبيدة عن عبد
 الله قال لما نقشا المنكر في بني اسرائيل جعل الرجل يلقي الرجل فيقول يا هذا اتق الله ثم لا يمنع ذلك أن يؤا كاه
 ويشار به فلما رأى الله ذلك منهم ضرب بقلوب بعضهم على بعض ثم أنزل فيهم كتابا لعن الذين كفروا من بني
 اسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس
 ما كانوا يفعلون وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم متكئا فجلس وقال كلا والذي نفسي بيده حتى فتأطروا
 الظالم على الحق أطرا **حد ثنا** علي بن سهل الرملي قال ثنا المؤمل بن اسمعيل قال ثنا سفيان قال ثنا
 علي بن بديعة عن أبي عبيدة أظنه عن مسروق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن بني اسرائيل
 لما ظهر منهم المنكر جعل الرجل يرى أخاه وجاره وصاحبه على المنكر فينهاه ثم لا يمنع ذلك من أن يكون أكيله
 وشريبه ونذمه ف ضرب الله قلوب بعضهم على بعض ولعنوا على لسان داود وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا وكانوا
 يعتدون الى فاسقين قال عبد الله وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم متكئا فاستوى جالسا فغضب وقال لا والله حتى
 تأخذوا على يدي الظالم فتأطروه على الحق أطرا **حد ثنا** ابن بشار قال ثنا ابن مهدي قال ثنا سفيان عن
 علي بن بديعة عن أبي عبيدة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن بني اسرائيل لما وقع فيهم النقص كان الرجل
 يرى أخاه على الرب فينهاه عنه فإذا كان الغد لم يمنع ما رأى منه أن يكون أكيله وشريبه وخليطه ف ضرب الله
 قلوب بعضهم ببعض ونزل فيهم القرآن فقال لعن الذين كفروا من بني اسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم
 حتى بلغ ولكن كثيرا منهم فاسقون قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم متكئا فجلس وقال لا حتى تأخذوا على
 يدي الظالم فتأطروه على الحق أطرا **حد ثنا** ابن بشار قال ثنا أبو داود قال أملاه علي قال ثنا محمد بن أبي
 الوضاح عن علي بن بديعة عن أبي عبيدة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم بثله **حد ثنا** هناد بن السري
 قال ثنا وكيع وثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن علي بن بديعة قال سمعت أبا عبيدة يقول قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا غيرهم ما قالوا في حديثهم ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 متكئا فاستوى جالسا ثم قال كلا والذي نفسي بيده حتى تأخذوا على يدي الظالم فتأطروه على الحق أطرا
حد ثنا يونس قال أخذ بربنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله لعن الذين كفروا من بني اسرائيل على لسان داود
 وعيسى ابن مريم قال فقال لعنوا في الانجيل وفي الزبور وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن رحي
 الامان قد دارت قد دارت فدامع القرآن حيث دار فانه قد فرغ الله مما افترض فيه وانه كانت أمة من بني
 اسرائيل كانوا أهل عدل يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر فاخذهم قومهم فقتلهم وهم بالناسخ
 وصلبواهم على الخشب وبقيت منهم بقية فلم يرضوا حتى داخلوا الملوك وجالسوهم ثم لم يرضوا حتى واكاهم
 ف ضرب الله تلك القلوب بعضها ببعض فجعلها واحدة فذلك قول الله تعالى لعن الذين كفروا من بني اسرائيل على
 لسان داود الى ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون ماذا كانت معصيتهم قال كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس
 ما كانوا يفعلون فتأويل الكلام اذا لعن الذين كفروا من اليهود بالله على لسان داود وعيسى ابن مريم ولعن
 والله آباؤهم على لسان داود وعيسى ابن مريم بما عصوا والله تعالى أمرهم وكانوا يعتدون ويقول وكانوا يتجاوزون
 حدوده ﴿ القول في تأويل قوله ﴾ (كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون) يقول تعالى
 ذكره كان هؤلاء اليهود الذين لعنهم الله لا يتناهون يقول لا ينتهون عن منكر فعلوه ولا ينتهي بعضهم بعضا
 ويعني بالمنكر المعاصي التي كانوا يعصون الله بما افتأروا من الكلام كانوا لا ينتهون عن منكر آتوه لبئس ما كانوا
 يفعلون وهذا قسم من الله تعالى أقسم لبئس الفعل كانوا يفعلون في تركهم الانتهاء عن معاصي الله تعالى وركوب
 محارمه وقتل أنبياء الله ورسوله كما **حد ثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن حريج كانوا
 لا يتناهون عن منكر فعلوه لا يتناهون عن منكر فعلوه بعد ان وقعوا في الكفر ﴿ القول في تأويل قوله ﴾ (نرى كثيرا
 منهم يتولون الذين كفروا لبئس ما قدمت لهم أنفسهم ان سخط الله عليهم وفي العذاب هم خالدون) يقول

قد دخلت من قبله الرسل
 وأمه صديقة كأنها
 باكلان الطعام انظر
 كيف نبين لهم الآيات
 ثم انظر أني يؤفكون
 قل أتعدون من دون
 الله مالا يملك لكم ضرا ولا
 نفعا والله هو السميع
 العليم قل يا أهل
 الكتاب لا تغلوا في
 دينكم غير الحق ولا
 تتبعوا أهواء قوم قد
 ضلوا من قبل وأضلوا
 كثيرا وضلوا عن سواء
 السبيل لعن الذين
 كفروا من بني اسرائيل
 على لسان داود وعيسى
 ابن مريم ذلك بما
 عصوا وكانوا يعتدون
 كانوا لا يتناهون عن

تعالى ذكره ترى يا محمد كثيرا من بني اسرائيل يتولون الذين كفروا يقول يتولون المشركين من عبدة الاوثان
ويعادون اولياء الله ورسوله لبس ما قدمت لهم أنفسهم يقول تعالى ذكره اقسام لبس النبي الذين قدمت لهم
انفسهم امامهم الى معادهم في الآخرة ان سخط الله عليهم يقول قدمت لهم انفسهم سخط الله عليهم بما فعلوا
وان في قوله ان سخط الله عليهم في موضع رفع ترجمة عن ما الذي في قوله لبس ما وفي العذاب هم خالدون يقول وفي
عذاب الله يوم القيامة هم خالدون دائم مقامهم ومكثهم فيه ﴿ القول في تاويل قوله (ولو كانوا يؤمنون بالله
والنبي وما أنزل اليه ما اتخذوهم اولياء ولكن كثيرا منهم فاسقون) يقول تعالى ذكره ولو كان هؤلاء الذين
يتولون الذين كفروا من بني اسرائيل يؤمنون بالله والنبي يقول يصدقون الله ويقرون به ويوحدونه
ويصدقون نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم بأنه نبي مبعوث ورسول مرسل وما أنزل اليه
يقول ويقرون بما أنزل الى محمد صلى الله عليه وسلم من عند الله من آي الفرقان
ما اتخذوهم اولياء يقول ما اتخذوهم أصحابا وأنصارا من دون المؤمنين ولكن
كثيرا منهم فاسقون يقول ولكن كثيرا منهم أهل خروج عن طاعة
الله الى معصيته وأهل استحلال لما حرم الله عليهم من القول
والفعل وكان يجاهد بقوله في ذلك بما صدقني محمد
ابن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن
أبي نجیح عن مجاهد قوله ولو كانوا يؤمنون
بالله والنبي وما أنزل اليه
ما اتخذوهم اولياء قال
المنافقون

مكرفعلوه لبس ما كانوا
يفعلون ترى كثيرا منهم
يتولون الذين كفروا
لبس ما قدمت لهم
انفسهم أن سخط الله
عليهم وفي العذاب هم
خالدون ولو كانوا يؤمنون
بالله والنبي وما أنزل اليه
ما اتخذوهم اولياء
ولكن كثيرا منهم
فاسقون

* (تم الجزء السادس من تفسير الامام ابن جرير الطبري ويليها الجزء السابع
أوله ﴿ القول في تاويل قوله (لتجدن أشد الناس عداوة) *

صحيحة	صحيحة
١٥٢ بيان ما استندت به المعتزلة على ان العمل بوجوب الثواب على الله والجواب عنه	٧٨ بيان الشروط التي اشترطها العلماء للنمابة العامة
١٥٥ تاويل تلك الآيات	٩٠ بيان ان الرضى بتحكيم الرسول لا بد أن يكون في الباطن
١٥٧ تفسير قوله واذا كنت فيهم الآيات وبيان القراءات والوقوف	٩٣ بيان أضاف الشهداء
١٥٩ بيان صلاة الخوف وأقسامها وأحكامها	٩٥ تاويل تلك الآيات
١٦٥ بيان انه صلى الله عليه وسلم هل يجوز في حقه الاجتهاد أم لا وما تمسك به بعضهم في ذلك	٩٦ تفسير قوله يا أيها الذين آمنوا اخذوا حذرکم الآيات وبيان القراءات والوقوف
١٧٠ تاويل تلك الآيات	١٠٥ بيان ما تمسكت به المعتزلة في خلق الافعال وفي حدوث الكلام والجواب عن ذلك
١٧٢ تفسير قوله لا خير في كثير الآيات وبيان القراءات والوقوف	١٠٩ تاويل تلك الآيات
١٧٧ بيان ما تمسكت به المعتزلة من قول ابليس ولا ضامنهم والجواب عنه	١١٠ تفسير قوله أفلا يتدبرون القرآن الآيات وبيان القراءات والوقوف
١٧٨ بيان تحريم الوشم وغيره مما مثله وبيان حكم الخصى في الحيوان	١١٧ بيان ان الجهاد في حق غير الرسول فرض كفاية وفي حقه فرض عين
١٨٥ بيان ما تمسكت به النصارى في اطلاق الابن ورده	١٢١ بيان ما ورد في فضيلة تحية السلام وبيان تحايا الامم
١٨٦ تاويل تلك الآيات	١٣٠ تفسير قوله وما كان لمؤمن الآيات وبيان القراءات والوقوف
١٨٨ تفسير قوله ولله ما في السموات والآيات والقراءات والوقوف	١٣٤ مسائل في القتل العمد والخطأ وبيان حقيقتهم ما وأحكامها
١٩٨ بيان ما يفيدان الايمان بزيدو ينقص وكذا الكفر	١٤٣ بيان ان الشهادة تمنع قتل المتلفظ بها ولو في أثناء القتال
٢٠١ تاويل تلك الآيات	

* (تم فهرست الجزء الخامس من النيسابوري) *

* (فهرست الجزء السادس من تفسير الامام ابن جرير الطبري) *

صحيحة	صحيحة
٥ بيان ما سأله اليهود من رسول الله وما رد الله به عليهم	٢ تاويل قوله نعمالي لا يحب الله الجهر الآية وبيان الذي يجوز أن يبدأ بالسي من القول وما يجوز للمظلوم ان ينتصر به
٧ بيان ما استحقت به اليهود اللعنة وقساوة القلب من الاعمال	٤ تاويل قوله ان الذين يكفرون بالله وبيان ما عليه اليهود والنصارى من التفريق بين الرسل وانهم بذلك مبتدعة
٨ بيان صفة التشبيه الذي شبه لليهود في أمر عيسى عليه السلام حتى ادعوا قتله	
١٢ تاويل قوله وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن	

- ٥٢ بيان تعاليم الجوارح
٥٥ بيان جواز ما أمسكته الجوارح من الصيد
و بيان الخلاف في شروطه
٥٦ بيان ما أحل لنا من طعام وذبايح أهل الكتاب
من اليهود والنصارى
٥٩ بيان جواز ذكاح الخراف من المؤمنات ومن
أهل الكتاب وشروط ذلك
٦٠ بيان ما يجوز بالوضوء الواحد من الصلوات
بيان حد الوجه الذي يجب غسله في الوضوء
وما يتبع ذلك من تحليل اللحية وغيره
٦٠ بيان ما يجب في مسح الرأس
٧١ بيان ما يجب في الرجلين من المسح أو الغسل
و بيان حددهما
٧٧ بيان الكعبين اللذين يجب غسلهما مع
القدمين
٧٩ تاويل قوله ولكن يريد ليطهركم الآية
و بيان معنى الطهارة وما ورد من الآثار في
الثواب على الوضوء
٨٢ تاويل قوله يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة
الله عليكم كما كانت أضمرتها اليهود من الخيانة
برسول الله وأنه هو السبب في نزول الآية أو
وقعة بئر معونة
٨٤ تاويل قوله ولقد أخذنا لله ميتاقي بنى اسرائيل
الآية و بيان النقباء الذين أرسلهم سيدنا
موسى الى الجبارين بارض الشام وما تم لهم
معهم
٨٧ بيان معنى التعزير والشاهد عليه
٨٨ بيان مقابح اليهود وما فعل بهم
٩٠ بيان ان خاتمة يطلق على المذكروا الشاهد عليه
٩١ بيان العداوة التي ألقاها الله بين النصارى
وانها باختلاف أهوائهم
٩٢ بيان ان النبي صلى الله عليه وسلم نور
بيان ما ادعته اليهود من انهم أحباء الله وما
ادعته النصارى من كون عيسى ابن الله وانهم
بذلك قيل انهم ادعوا انهم أبناء الله واحباؤه
والشاهد عليه
- و بيان الايمان الذي يحل لأهل الكتاب
يعيسى عليه السلام قبل الموت
١٥ بيان ان الراسخين في العلم من أهل الكتاب
يؤمنون بالقرآن
٢١ بيان معنى الغلو في الدين والشاهد عليه
بيان ان عيسى عليه السلام لم يسمي مسجدا ولم يقبل
له روح منسه والشاهد عليه
٢٣ تاويل قوله يا أيها الناس قد جاءكم برهان و بيان
ان البرهان هو النبي عليه السلام وانه برهان
على العالم جميعه
٢٤ بيان ان المرء اذا مات ولم يكن له الاخت شقيقة
أو من أب فلها نصف ماترك
٢٦ بيان ميراث الاخت مع البنث
٢٧ تاويل قوله يبين الله لكم أن تضلوا و بيان انه
على حذف لا والشاهد عليه
٢٧ تفسير سورة المائدة و بيان معنى القود
٢٩ بيان ما أحل أكله من الدواب
٣١ بيان معنى الشعائر وانه مراد بها الحزائم
٣٢ بيان ان الشهر الحرام رجب مضر و بيان ما كانت
عليه العرب في اهدائهم بالبيت
٣٣ بيان معنى أمين البيت وسبب نزول هذه الآية
٣٥ بيان خل الصيد في غير الاحرام
٣٦ بيان معنى الاحرام والشواهد عليه
٣٧ بيان ما ندب الله اليه المؤمنين من التعاون
٣٨ بيان ما حرمه الله من الميتة وما ذكر معها
٣٩ بيان معنى الموقوذة والشاهد عليه
٤٠ بيان ما تحل التذكية
٤٢ بيان معنى النصب وانها ليست باصنام ومعنى
الازلام وما كانوا يفعلونه بها عند الخروج الى
السفر
٤٤ تاويل قوله اليوم أكملت لكم دينكم و بيان
انها نزلت قبل وفاته صلى الله عليه وسلم باحدى
وثمانين ليلة
٤٨ بيان معنى الاضطرار والمخضة والشاهد عليه
٤٩ بيان ما أحل من الصيد بالجوارح وشروط حل
صيدها

صحيفه	صحيفه
١٣٢ بيان حد السارق ومعنى السرقة	٩٦ بيان النعم التي أنعمها الله على بني اسرائيل
١٣٤ تاويل قوله يا أيها الرسول لا يحزنك الآية وبيان السبب في نزولها	و بيان معنى الملك
١٣٦ بيان ما استفتى فيه اليهود رسول الله من حد الزانين وتوصية بعضهم بعضا أن لا يأخذوا بقوله اذا كان مخالفا لعاداتهم	٩٨ بيان الارض المقدسة التي كتبها الله لبني اسرائيل وأمرهم بدخولها
١٣٩ بيان ما كانت عليه اليهود من قولهم الكذب وأكلهم السبت وبيان معنى السبت والشاهد عليه	٩٩ بيان حين بنى اسرائيل عن حرب الجبارين وبيان معنى الجبار والشاهد عليه
١٤٠ بيان انه كان صلى الله عليه وسلم مخيرا في الحكم بين من يتحاكم اليه من لم يدخل في طاعته	١٠١ بيان الرجلين اللذين نصحا بني اسرائيل في دخولهم على الجبارين
١٤١ بيان ما كانت عليه اليهود من اجرائهم الاحكام على الضعفاء ومحاباتهم الاقوياء	١٠٢ بيان ما قالته بنو اسرائيل لموسى من قولهم اذهب أنت وربك وبيان وجه اطلاقهم ذلك على الله
١٤٤ تاويل قوله انا أنزلنا التوراة وبيان أن المراد بالنبیین الذين أسلموا هو النبي صلى الله عليه وسلم	١٠٤ بيان التيه الذي كتبه الله على بني اسرائيل أر بعين سنة في أي أرض كان
١٤٥ بيان معنى الزانين والاجبار	١٠٧ بيان معنى التأمي والشاهد عليه
١٤٦ تاويل قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله وبيان المراد من الكفر والخلاف في ذلك	بيان خبر هابيل وقابيل ابني آدم وما آل اليه أمرهما
١٤٩ تاويل قوله وكتبنا عليهم فيها الآية وبيان ان هذه الآية تسلية له صلى الله عليه وسلم عن عدول اليهود عنه	١١٠ بيان الرءاء الذي نسب لآدم في ابنه هابيل
١٥٥ بيان معنى الشرعة والشريعة والمنهاج والشاهد عليه	١١١ بيان كيف يبوء الانسان باثم غيره حتى تخناه هابيل لآخيه
١٥٧ بيان ان الحاكم اذا ترفع اليه من أهل العهد من يريد الحكم بينهم يلزمه أن يحكم بينهم بكتاب الله حيث قال تعالى وأن احكم بينهم بما أنزل الله الآية	١١٢ بيان ما قيل من أن ابني آدم لبسا بنيه لصلبه وانما هما من بني اسرائيل
١٥٨ تاويل قوله يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود وبيان ما فعله عبد الله بن أبي من التمسك بحلف اليهود وبراءة عبادة من حلفهم	١١٣ بيان كيفية القتل التي أجراها ابن آدم مع أخيه
١٦٠ بيان ان من تولى الكفار ونصرهم على المؤمنين فهو منهم	١١٤ بيان الدليل على أن ابني آدم في الآية هما ولداه لصلبه
١٦٢ تاويل قوله يا أيها الذين آمنوا من رتد الآية وبيان انها وعيد من الله لمن سبق في علمه انه سيرتد بعد وفاة النبي وبيان ما حصل من ارتداد بعضهم	١١٦ بيان وجهه ان من قتل واحدا فكماتما قتل جميع الناس ومن أحياه فكماتما أحياهم وذكرا لخلاف في معنى ذلك
	١١٩ تاويل قوله انما جزاء الذين يحاربون الله الآية وبيان السبب في نزولها
	١٢٢ بيان حد من أخاف السبيل وسعى في الارض فسادا
	١٢٧ بيان معنى النفي والشاهد عليه
	١٣١ بيان معنى الوسيلة التي يتبعى اليه تعالى والشاهد عليها

صحيحه	صحيحه
١٦٤ بيان خصال من جاء الله بهم من المؤمنين بدل المرتدين	١٧٣ بيان تشبث أمر اليهود وانهم كما استقام لهم أمر الحاربه عدوهم جعلت الدائرة عليهم وذكر خوادهم في ذلك
١٦٥ بيان نهي الله أن يتولى الانسان غير المؤمنين	١٧٤ بيان ان اليهود ولعوا بما في الكتب وآمنوا بالذي ابارك الله لهم في نبات الارض وقطر السماء
١٦٧ بيان ان الكفار لا ينقمون على المؤمنين الا خصالاهي أرقى لخصال حسنناو بيان اللغات في نقم والشاهد عليها	١٧٥ بيان ما تحمله صلى الله عليه وسلم في أمر التبليغ
١٦٨ بيان ان من أهل الكتاب من عبد الطاغوت وبيان معنى عبادتهم له	١٧٦ بيان معنى العصمة والشاهد عليه وبيان ان أهل الكتاب لا يعتد بفعل لهم ما لم يؤمنوا بالنبي
١٦٩ بيان ما كان يفعله المنافقون من اليهود ومن ابطانهم الكفر وظنهم ان ذلك يخفى على الله	١٧٧ بيان ما نهي عنه أهل الكتاب من التغالى في أمر المسيح عليه السلام
١٧٠ بيان ما كانت عليه اليهود من أكل الرشا الذي هو السحت والحكم بغير ما أنزل الله	
١٧١ بيان حراة اليهود في وصفهم الله بقولهم يدا لله مغلوله وان معناه عطاؤه محبوس وان هذا من	

* (تم فهرست الجزء السادس من تفسير ابن جرير) *

* (فهرست الجزء السادس من تفسير النيسابوري الموضوع

بها من الجزء السادس من تفسير ابن جرير) *

صحيحه	صحيحه
٢١ بيان مذاهب النصارى في الاقايم	٢ تفسير قوله تعالى لا يحب الله الجهر الايات
٣٥ بيان ما أنزل في الكلاله من الآيات	٥ وبيان القراآت والوقوف
٣٧ تاويل تلك الآيات	٥ بيان ان طلب الدنيا يسبب وجب النفاق والتذلل وطلب الآخرة بالعكس
٣٩ تفسير سورة المائدة	٨ بيان ان المحبة هل هي في حقه تعالى الارادة أو غيرها وما ينبني على ذلك
٤٨ بيان انواع الاحد عشر المحرم أكلها والحكمة في تحريمها	١٢ تفسير قوله يسألك أهل الكتاب الايات وبيان القراآت والوقوف
٥٢ بيان معنى اكل الدين يوم نزول اليوم أكلت لكم دينكم مع انه قبل ذلك كامل ورد ما تمسكت به نفاة القياس من الآيات	١٧ ذكر قصة رفع الله عيسى عليه السلام مع ما فعلته اليهود فيه وما لفرق النصارى من الخلاف في صلبه
٥٧ بيان شروط كاب الصيد	٢٤ بيان كون العلماء ثلاثة أقسام
٦٠ بيان مسائل تتعلق بقوله اذا قمتم الى الصلاة وهي قريب من ٧٠ مسألة	٢٧ تاويل تلك الآيات
٧٩ تاويل تلك الآيات	٢٨ تفسير قوله يا أيها الناس قد جاءكم الرسول الايات وبيان القراآت والوقوف
٨٢ تفسير قوله ولقد أخذنا الله وبيان القراآت والوقوف	

صحيفه	صحيفه
١٣١ تاويل تلك الآيات	٩٠ تاويل تلك الآيات
١٣٣ تفسير قوله وأزلنا اليك الآيات وبيان	٩٢ تفسير قوله واذا قال موسى لقومه الآيات وبيان القراآت والوقوف
١٣٨ بيان ما ورد من النهي عن موالات الكفار	٩٧ بيان خلاف المفسرين في ان موسى وهرون بقيان التيه أم لا
١٤٠ بيان ان فرق أهل الردة بعد رسول الله كانوا احدى عشرة وذكرا أنساجهم وقبائلهم	٩٨ تاويل تلك الآيات وتفسير قوله واتل عليهم وبيان القراآت والوقوف
١٤٤ ذكر ما استدل به الفخر من الدلائل على فساد مذهب الامامية	١٠١ بيان ما كان يفعله آدم في زواج بنيه
١٤٦ بيان ما استدلت به الشيعة على امامة علي وورده	١٠٨ بيان حكم قاطع الطريق واختلاف الائمة فيه
١٥٠ تاويل تلك الآيات	١١٥ بيان تعريف السرقة وحكم السارق
١٥٢ تفسير قوله قل بأهل الكتاب هل تنفقون	١١٨ تاويل تلك الآيات
١٦٠ بيان فوائد تتعلق بتلك الآيات	١٢٠ تفسير قوله يا أيها الرسول الآيات وبيان القراآت والوقوف
١٧٥ تاويل تلك الآيات	١٢٥ بيان حكم المعاهدين وغيرهم اذا ترافعو اليمين
١٧٩ تفسير قوله لقد أخذنا ميثاق بني اسرائيل الآيات والقراءة والوقوف	١٢٩ بيان ما احتج به الخوارج على ان كل من عصى الله فهو كافر والجواب عنه

* (تم فهرست الجزء السادس من النيسابوري) *

* (فهرست الجزء السابع من تفسير الامام ابن جرير الطبري) *

صحيفه	صحيفه
١٠ بيان ان كفارة اليمين تكون على ما عقد من الايمان	٢ تاويل قوله لتجدن عند الناس عدواة الآية وبيان ما حصل من اسلام وفد عاري بنجران ووقد الحبشة وان ذلك مما قيل انه من أسباب النزول
١١ بيان ان كفارة اليمين تكون من أعدل ما يطعم	٤ بيان الشاهد على ان زهبا ناجع راهب ويكون لا واحد
١٢ بيان مباح ما يخرج في كفارة اليمين والخلاف فيه	٤ تاويل قوله واذا دعوا الآية وبيان معنى مسائلهم ان يكتبوا مع الشاهدين
١٧ بيان معنى التجرير في الاصل والشاهد عليه	٥ بيان معنى طمع النجوم أن يدخلهم بهم مع القوم السالحين
بيان ان الرقبة المحررة في كفارة اليمين تجزئ من أي صنف كان صغيرا أو كبيرا	٦ بيان ما نهى الله عنه من تعدى حدوده الذي منه ان يمنع الانسان نفسه من الملاذ كفضل الرهبان بانفسهم
١٨ بيان ان العلماء مجمعون على أنه يجوز لا موسر التكفير بغير الاعتاق	٩ بيان ان الايمان يكون فيها لغو ويكون فيها معتدون المواتخذة المعتد
بيان المعجز الذي يجوز التكفير بالصوم	
٢٠ بيان ما نزل من الآيات في الجسر وذكريها	
٢٦ بيان ان جزاء الصيد واجب على العامد والمخطئ	
٢٩ بيان ان الدراهم لا تجزئ في جزاء الصيد	
٢٣ بيان ان المرء مخبر في جزاء الصيد بين الحصال التي في الآية	